
مؤلفات الإمام
١
الرفع والتكميل في الجرح والتعديل
للإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي
ولد ١٢٦٤ وتوفي ١٣٠٤هـ
رحمه الله تعالى
حققه وخرج نصوصه وعلق عليه
عبد الفتاح أبو غدة
ولد سنة ١٣٣٦ وتوفي سنة ١٤١٧
رحمه الله تعالى
اعتنى بإخراجه وطباعته
سلمان عبد الفتاح أبو غدة
الناشر
مكتب المطبوعات الإسلامية

الطبعة الأولى بحلب ١٣٨٣ ـ ١٩٦٣
الطبعة الثانية ببيروت ١٣٨٨ ـ ١٩٦٨
الطبعة الثالثة بالقاهرة ـ مكتبة ابن تيمية ١٣٩٣ ـ ١٩٧٤
الطبعة الرابعة ببيروت ١٤٠٧ ـ ١٩٨٧
الطبعة الخامسة بالقاهرة ـ دار الأقصى ١٤١٣ ـ ١٩٨٣
الطبعة السادسة ببيروت ١٤٢١ ـ ٢٠٠٠
الطبعة السابعة بمصر ـ دار السلام ١٤٢١ ـ ٢٠٠٠
الطبعة الثامنة ببيروت ١٤٢٥ ـ ٢٠٠٤

قامت بطباعته وإخراجه شركة دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م
بيروت ـ لبنان ـ ص.ب : ٥٩٥٥ ـ ١٤ ويطلب منها
هاتف : ٧٠٢٨٥٧ ـ فاكس : ٠٠٩٦١١/٧٠٤٩٦٣
e-mail: bashaer@cyberia.net.lb

الطبعة الأولى بحلب ١٣٨٣ ـ ١٩٦٣
الطبعة الثانية ببيروت ١٣٨٨ ـ ١٩٦٨
الطبعة الثالثة بالقاهرة ـ مكتبة ابن تيمية ١٣٩٣ ـ ١٩٧٤
الطبعة الرابعة ببيروت ١٤٠٧ ـ ١٩٨٧
الطبعة الخامسة بالقاهرة ـ دار الأقصى ١٤١٣ ـ ١٩٨٣
الطبعة السادسة ببيروت ١٤٢١ ـ ٢٠٠٠
الطبعة السابعة بمصر ـ دار السلام ١٤٢١ ـ ٢٠٠٠
الطبعة الثامنة ببيروت ١٤٢٥ ـ ٢٠٠٤

قامت بطباعته وإخراجه شركة دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع ش. م. م
بيروت ـ لبنان ـ ص. ب: ٥٩٥٥ ـ ١٤ ويطلب منها
هاتف: ٧٠٢٨٥٧ ـ فاكس: ٠٠٩٦١١/٧٠٤٩٦٣
e-mail: bashaer@cyberia.net.lb

بسم الله الرحمن الرحيم

من أقوال العلماء التابعين الأعلام
بالنظر إلى حالِهم في العلم وحالِ السالفين قبلهم من علماء الإسلام

١ – قال مجاهد بن جَبْر المكي، التابعي الجليل، وشيخُ القراء والمفسرين، الحافظ المحدِّث الإمام، الفقيه العابد، المولود سنة ٢١، والمتوفى سنة ١٠٤ رحمه الله تعالى: «ذَهَبَ العلماء! فلم يَبق إلا المتعلِّمون، وما المجتهدُ فيكم اليومَ، إلا كاللاعِب فيمن كان قبلكم». من «التاريخ الكبير» لابن أبي خيثمة (مخطوط).

٢ – وقال بلال بن سعد الأشعري الدمشقي، التابعي الجليل، والإمامُ الربَّاني الواعظ، شيخُ أهل دمشق، أحَدُ الثقات الزهاد، والعلماء العُبَّاد، المتوفى بحدود سنة ١٢٠ رحمه الله تعالى: «زاهدُكم راغب، ومجتهدُكم مقصِّر، وعالمكم جاهل، وجاهلكم مُغْتَرّ». من «كتاب الزهد» للإمام عبد الله بن المبارك ص ٦٠.

٣ – وقال حمَّاد بن زيد: قيل لأيوب السَّخْتِياني – البصري، التابعيِّ الجليل، والحافظِ الإمام، أحَدِ الأعلام، سيدِ الفقهاء والعلماء، المولودِ سنة ٦٨، والمتوفى سنة ١٣١ رحمه الله تعالى –: «العلمُ اليومَ أكثرُ أم أقلُّ؟ قال: الكلامُ اليومَ أكثر، والعلمُ كان قبلَ اليومِ أكثر». من «المعرفة والتاريخ» للفَسَوي ٢ : ٢٣٢.

٤ – وقال أبو عَمْرو بن العلاء البصري، التابعي الجليل، المولود سنة ٧٠، والمتوفى سنة ١٥٤ رحمه الله تعالى، أحَدُ القراء السبعة، وأعلَمُ أهل عصره بالقرآنِ والقراءاتِ والعربية والأدب والشعر والنحو، وكانت كُتُبه التي كتبها عن العرب الفصحاء، الذين خالطهم ولقيهم، قد ملأَتْ بيتًا له إلى قريبٍ من السقف: «ما نحن فيمن مَضَى، إلا كبَقْلٍ في أُصولِ نَخْلٍ طِوال». من كتاب «مُوضِح أوهام الجَمْع والتفريق» للحافظ الخطيب البغدادي ١ : ٥.

تقدمة الطبعة السادسة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل العلم مواهب ودرجات، ترفع صاحبها وتُدَّخر في الباقيات الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا المختار، ذي الشمائل والأنوار، وعلى آله وصحبه الأخيار، ما أظلم ليل وأشرق نهار، أما بعد:

فهذه هي الطبعة السادسة لهذا الكتاب القيم، الذي يُعدُّ أوَّل مصنَّف في بابه، مع كونه إماماً في محرابه. تتجلى فيه إمامة وتحرير وتنقيب ودقة مؤلفه، وقد وشَّاه وحشَّاه سيدي العلامة الوالد طيب الله ثراه بما يمكن أن يخرج في كتاب مستقل، من التحقيقات والتخريجات والتحريرات، فزاده نوراً على نور ورسوخاً على رسوخ.

وقد نَفَدت طبعاته الأخيرة، وتزايد الطلب عليه، فرأيت إعادة طبعه تصويراً، مع تصحيح ما فيه من أخطاء مطبعية إلى أن يأذن الله وييسر إخراج الطبعة المزيدة، فهو ولي كل توفيق وتيسير، ولا حول ولا قوة إلاَّ به.

وأنا راج من جنابه سبحانه وتعالى العفو والستر والقبول، فهو خير مدعو وأكرمُ مأمول، والدعاء ممن رأى في هذا الكتاب المنى والسُّول.

وصلَّى الله وسلَّم وبارك على حبيبه ومصطفاه، وعلى آله وصحبه وسلَّم، والحمد لله رب العالمين.

وكتبه

الفقير إليه تعالى

سلمان عبد الفتاح أبو غدّة

الرياض غرة شعبان ١٤٢٠

بسم الله الرحمن الرحيم

تقدمة الطبعة الثالثة

الحمد لله الكريم المنَّان، ذي الفضل والإنعام والرضوان، الذي مَنَّ علينا بالإيمان والإسلام والإحسان، فجعلنا من أتباع رسوله سيدنا محمد سيد ولد عدنان، صلَّى الله وسلَّم عليه وعلى آله وصحبه والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد فهذه الطبعة الثالثة من كتاب «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل» للإمام محمد عبد الحي اللكنوي، نابغةِ الفضلاء المتأخرين، وعلامةِ النبلاء المحققين، قد مَنَّ الله تعالى عليَّ - وله الحمدُ أجمعُ - بخدمته للطبعة الثالثة، فأضفتُ إليه فيها إلى تعليقاتي السابقة في طبعتيه: تعليقاتٍ جديدة مستأنفة هامة، تزيد على ١٥٠ صفحة أكثَرَ من حجم نصف الكتاب في طبعته الثانية الضافية، توافرَتْ فيها الفوائدُ والقواعدُ النادرة الغالية، والفضلُ لله تعالى.

وقد جاءت جملةٌ من تلك التعليقات كالرسائل الصغيرة المستقلة طولاً وبحثاً واستيفاءً وجمعاً، مثل: القاعدةِ الفارقة بين قولِهم في الحديث في كتب أحاديث الأحكام: (لم يَصحّ)، وقولِهم فيه في كتب الموضوعات والضعفاء والمجروحين والرجال: (لم يَصحّ)، وبيانِ المراد الصحيح الصواب من قول ابن معين في الراوي: (ليس بشيء)، وأنَّ سكوتَ المتكلّمين في الرجال عن الراوي الذي لم

يُجرَح ولم يأتِ بمَتْنٍ منكر يُعَدُّ توثيقا له، وذكر طائفةٍ كبيرة ممن قال فيه ابن حزم: مجهول، وهو معروف، وذكر شيء من منهج الحافظ الذهبي في «الميزان»، وذكر شيء من منهج الإمام البخاري في «التاريخ الكبير»، ودراسةِ جملةٍ وافرة من الألفاظِ الاصطلاحية المنثورة وجمعِها وتقعيدِها...، وغير ذلك.

وما تيسَّر لي هذا إلا بعونٍ من الله تعالى، ثم نظرٍ فاحص طويل، وحَرْثٍ دائب كثير، لكتب الرجال والجرح والتعديل والمصطلح والتاريخ وغيرها، حتى أثْرَى هذا الكتابُ بمباحثه وقواعده المجموعة فيه من مؤلفه رحمه الله تعالى، وبالتعليقات عليه الضافية الجديدة والسابقة، الغنيَّةِ بمباحث علم الجرح والتعديل وقواعده، فغَدا ـ بفضل الله تعالى ـ نَواةً حسنة لموسوعةٍ في علم الجرح والتعديل.

وأرجو من الله تعالى أن يُوفِّقَ بعضَ العلماء الباحثين الدقيقين للنهوض بها، فيكون هذا الكتابُ بتعليقاته، وكتابُ «قواعد في علوم الحديث» للعلَّامة التَّهانَوِي وما علَّقتُه عليه: الركنَ الركين فيها.

وقد اقترح عليَّ بعضُ العلماء المحبين أن أجعلَ هذه التعليقات ـ التي تضاعفت بطولها وسعتها أضعافاً كثيرة عن حجم الأصل المعلَّق عليه ـ كتاباً جديداً مستقلاً يندرجُ الأصلُ فيه، وأنسُبَه لنفسي، وأتصرَّفَ فيه بحسب تخطيطي ودَرْسي، فأجبتُ بأن إتمام بناءِ الآباء، خيرٌ مئةَ مرةٍ من إنشاء البناء من الأبناء، فضلاً عن أنه جزءٌ من الحقِّ الذي لهم علينا والوفاء، فهم الأصلُ الأصيل، والنورُ الدليل، والفهمُ المستقيم، والعِلمُ القويم. وما تركوا في آثارهم من بقايا فَجَوات طَفيفة، لا يقتضي منا تخطِّيَهم والإعراضَ عن آثارهم النفيسة.

مع العلم أن تحقيق النصوص، كثيراً ما يكون أشقَّ من التأليف المستأنف الجديد، وإلى هذا المعنى أشار إمامُ أهل الأدب والنقد والبيان، نادرة الزمان أبو عثمان عَمْرو بن بحر الجاحظ، المتوفى سنة ٢٥٥، في كتابه «الحيوان» ١: ٧٩، فقال: وهو يتحدث عن صعوبة تحقيق العالم لنَصٍّ يَنقُلُه إلى كتابه وتأليفه ـ: «ولربما أراد مؤلِّفُ الكتاب أن يُصْلِحَ تصحيفاً أو كلمةً ساقطة، فيكون إنشاءُ عشر

ورقات من حُرِّ اللفظ وشريفِ المعنى أيسرَ عليه من إتمام ذلك النقص حتى يرُدَّه إلى موضعِهِ من اتصال الكلام».

هذا، وكنتُ نقلتُ في الطبعة الثانية نقولاً كثيرة، من كتاب شيخنا العلامة ظَفَر أحمد التَّهانَوي رحمه الله تعالى: «إنهاء السكن إلى من يطالع إعلاء السنن»، وعزوتُ تلك النقولَ إلى كتابه بهذا الاسم، ثم لما حقَّقتُه وطبعته في بيروت سنة ١٣٩٢ باسم «قواعد في علوم الحديث»، اعتماداً على إذن المؤلف كما ستأتي الإشارة إليه في تقدمة الطبعة الثانية، حوَّلتُ في هذه الطبعة كلَّ عزو كان للاسم السابق: «إنهاء السكن» إلى الاسم اللاحق: «قواعد في علوم الحديث»، فاقتَضَى ذلك التنبيه.

وكنتُ في الطبعة الثانية لكتاب «الرفع والتكميل» هذا، أضفتُ إليه رسالةً للإمام تاج الدين السبكي، بعنوان «قاعدة في الجرح والتعديل وقاعدة في المؤرخين»، رأيتها تتمم بعض مباحث الكتاب، فطبعتها معه في آخره بتعليق وجيز في نحو ٤٠ صفحة.

ثم علَّقتُ على هذه الرسالة تعليقاً مسهباً، وحققتها على وجه أتم، فاتسعَتْ صفحاتُها وكبُر حجمُها، فزادَتْ على مئةِ صفحة بفهارسها، وطُبِعَتْ مستقلة بالقاهرة سنة ١٣٩٨ بمطبعة دار الشعب.

ثم زدت فيها من التحقيق والتعليق، وطبعتُها طبعةً ثالثة في بيروت لعام ١٤٠٠، وأضفتُ إليها رسالة جديدة للحافظ السخاوي، بعنوان «المتكلِّمون في الرجال»، ورسالةً رابعة للإمام الحافظ الذهبي بعنوان «ذكرُ من يُعتمدُ قولُه في الجرحِ والتعديل»، وقد علَّقتُ عليهما بإيجاز، وطبعتُ هذه الرسائل الأربع كتاباً مستقلاً، فلذا فَصَلْتُها عن الطبعة الثالثة من «الرفع والتكميل» هذه لاتساع كل منهما عما كان عليه من قبل.

وفي الختام: أسأل الله تعالى أن يَتقبَّل مني عملي هذا، ويجعلَه خالصاً لوجهه

الكريم، ويكرمَني بصالح دعواتِ المستفيدين منه، وينفعَني به يوم القدوم عليه يوم الدين، ويغفرَ لي ولوالديَّ ولمشايخي وللمسلمين ولمن دعا لي بالرحمة والغفران، وأن يتولَّاني في نفسي وفي أهلي وفي ذويَّ، وهو الذي يتولَّى الصالحين، وهو ربنا ومولانا وهو أرحم الراحمين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليماً كثيراً.

وكتبه

في الرياض في ١٥/ من ربيع الأول سنة ١٤٠٠ عبدالفتاح أبوغُدّة

إلماعة وإبانة :

كنتُ فرغتُ من خدمةِ هذا الكتاب والتعليقِ عليه ، في منتصف شهر ربيع الأول من سنة ١٤٠٠ ، وقدَّمته إلى المطبعة في بيروت ، واستَغرَق قيامُه بين المطبعة وبيني نحوَ أكثر من خمس سنين لظروفٍ قاهرة.

وفي أثناءِ ذلك تجمَّع لديَّ بعضُ الإضافات والاستدراك ، وما أمكن إدخالُها في مواضعها من صفحات الكتاب ، فرأيتُ إلحاقَها بآخر الكتاب في (استدراك) .

وأشرتُ إلى الإضافة أو الاستدراكةِ بوضع نجمةٍ في داخل السطر فوق الكلمةِ أو الجملةِ التي عليها استدراكةٌ أولها إضافة ، فإذا لاحظ القارىء فوق الكلمة نجمةً كهذه * فإنها تُشير أنَّ في (الاستدراك) إضافةً عليها أو إكمالاً لموضوعِها .

وذكرتُ في (الاستدراك) بجانب كل إضافة أو إلحاقةٍ رقمَ الصفحة وعَدَدَ السطرِ المرتبطةِ به تبييناً لموضوعها من الكتاب . والحمد الله على فضله وتوفيقه في البدء والختام .

وكتبه

في الرياض ٢٥ من ذي الحجة سنة ١٤٠٣ هـ عبدالفتاح أبوغُدّة

بسم الله الرحمن الرحيم

تقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله وليّ كل توفيق وحمد، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه من قبلُ ومن بعد، وعلى كل من اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: فهذه الطبعة الثانية من كتاب «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل» للإمام اللكنوي رحمه الله تعالى، أُقَدِّمُها إلى المكتبة الإسلامية بعد أن نَفِدتْ الطبعة الأولى منه، ولقيَتْ رواجاً وقبولاً حسناً جداً عند كل من وقف عليها من أهل العلم .

وقد تلقَّيتُ من كثير من العلماء رسائل شكر وثناء على إخراج هذا الكتاب بحُلَّته القشيبة وتحقيقه العلمي، الذي زاد في استكمال مقاصده والاستفادة منه، وكان ذلك مما شجَّعني على نشر كتابين آخرين من مؤلفات الإمام اللكنوي، محقَّقين على غِرار هذا الكتاب، هما: «الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة»، و«إقامة الحجة على أن الإكثار في التعبد ليس ببدعة». ولقي هذان الكتابان ـ والحمد لله ـ ما لقي كتاب «الرفع والتكميل» من استحسان وقبول ورواج، وهما في طريق النفاد أيضاً.

وأُتِيحَ لي في هذه الطبعة الثانية لهذا الكتاب أن أستوفي تحقيق جوانب كثيرة من مباحثه ومقاصده، إخالُ أني وُفِّقتُ إلى خدمتها على وجه يُرضي العلماء أهل

المعرفة بهذا الشأن، ويقرِّب للمستفيدين المشتغلين بهذا العلم كثيراً من الفوائد والقواعد النادرة العزيزة المَنال.

وكنتُ في الطبعة الأولى رقّمتُ «الإيقاظات» التي أوردها المؤلف، تيسيراً للإحالة إليها، ثم زدتُ في هذه الطبعة على الترقيم كلمةً في بيان مضمون كل «إيقاظ» منها، ليَدخل القارىء إلى الموضوع وقد تهيأ ذهنه له، فيكون أكثر وضوحاً في نفسه.

واستفدتُ كثيراً في التعليق على هذه الطبعة من كتاب «إنهاء السَّكَن إلى من يطالع إعلاء السُّنَن» لأستاذنا العلامة المحقق الكبير الشيخ ظَفَر أحمد العثماني التهانوي حفظه الله تعالى. وهو كتاب واسع حافل بالعلم، نقي متفرّد في بابه، جعله شيخنا مقدِّمةً لكتابه «إعلاء السنن» الذي ألَّفه بالعربية في عشرين جزءاً، وقد طُبع أكثره في الهند، ويُعاد طبعه الآن في باكستان. وحقُّه أن يطبع في البلاد العربية المؤلَّف بلُغتِها. وأفاد شيخنا التهانوي رعاه الله في كتابه «إنهاء السكن» من كتاب «الرفع والتكميل» إفادةً جَمَّةً، إذ وجَدَ أمامه مائدةً جامعةً منضَّدة، أخذ منها ما شاء، وتناول منها ما أحبَّ وأراد، وأضاف إليها ألواناً من المعرفة، وطعَّمها بضروب من فنون علم الحديث، زادتها نفعاً وتألُّقاً وإحكاماً.

فقد تدارك في كتابه هذا قسماً كبيراً من مباحث الجرح والتعديل، المنثورة في كتب المصطلح والرجال، إلى مباحث أخرى تُعَدُّ من نفائس علم الحديث، فنظَّمها خير تنظيم، وقعَّدها تقعيداً حسناً، فكان كتابُه: اللَّبِنَةَ الثانية المتمِّمة لجهود الإمام اللكنوي عليه الرحمة والرضوان في هذا الكتاب.

وقد أعددته للطبع بعد تعديل اسمه بالإذن من مؤلفه من «إنهاء السكن» إلى «قواعد في علوم الحديث». وأرجو من الله تعالى أن ييسر لي طبعه.

ورأيت للإمام تاج الدين السبكي كلاماً حسناً نفيساً في الجرح والتعديل، جعله

قاعدة فيه، وأضاف إليه قاعدةً أخرى في شروط المؤرِّخين نفيسةً في بابها، فأدرجتهما برقم مستقل في آخر كتابي هذا إتماماً للفائدة.

والله المسئول أن يتقبَّل عملي وينفع به، ويغفر لي زللي وخطيئاتي بمنِّه وكرمه، وهو أرحم الراحمين.

وكتبه

في بيروت ١ من جمادى الأولى ١٣٨٨

عَبدالفتّاح أبو غُدّة



بسم الله الرحمن الرحيم

تقدمة الطبعة الأولى

الحمد لله وليّ كلّ تيسير، والصلاة والسلام على سيدنا محمد البشير النذير، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم إلى يوم الدين.

أما بعد فقد كان العزمُ مني على أن أكتبَ في هذه «التقدمة» كلمة ضافية مستوعبة في مشروعية الجرح والتعديل بأدلتها من الكتاب والسنة وكلام السلف والخلف، وأذكر الكتبَ المؤلفة في ذلك ومؤلفيها بأوسع استقصاء أستطيعه، ثم أكتب ترجمةً للمؤلف: الإمام محمد عبد الحي اللكنوي، تشمل كلَّ جوانب معارفه وفضله ونبوغه وإمامته، حتى تكون تلك الترجمة مرجعاً يغني عن إعادة ترجمته في كتبه التي اعتزمتُ طبعها بعون الله تعالى وحسن توفيقه، ولكن حالَ بيني وبين هذا العزم- وقد أعددتُ له العُدَّة- قربُ سفري إلى المغرب الأقصى للقيام بالتدريس في كلية الشريعة في جامعة القرويين بفاس، فرأيتُ نفسي بين أمرين:

أن أرجىء إخراج الكتاب- وقد تمَّتْ طباعتُه- حتى أنجز الترجمة الشاملة لحياة المؤلف، وقدَّرتُها في أربعين صفحة على الأقل، والكلمةَ الجامعةَ عن الجرح والتعديل، وهي أيضاً في زُهاء أربعين صفحة أو تزيد.

أو أُصدرَ الكتاب وأرجىء نشر تلك الترجمة والكلمة فأجعلهما في فاتحة كتابه

الثاني : «الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة» التي اعتزمتُ نشره، وحقَّقته على نمطِ هذا الكتاب أو أفضل منه إن شاء الله.

فاخترتُ الأمرَ الثاني، وهو إصدارُ الكتاب الآن، واستكمالُ الترجمة والكلمة عن الجرح والتعديل في الكتاب الثاني إن شاء الله، أو في الطبعة الثانية من هذا الكتاب إن شاء الله.

وقد بدَتْ لي فكرة استحسنتها جداً، وهي أن أستهلَّ هذا الكتاب بترجمة المؤلِّف التي كتبها لنفسه في كثير من كتبه، وأجمعَ نصوصها حتى تكون نصّاً جامعاً لكل ما كتبه المؤلف عن نفسه، ثم أعقبها بترجمة له كتبها عصريُّه وسميُّه وبلديُّه العلامة المؤرِّخ الشيخ عبد الحي الحَسَني النَّدْوي اللكنوي، فيكون في ذلك تعريفٌ وافٍ بهذا الإمام العظيم بقلمِهِ وقلمِ مُعاصِرِه رحمهما الله تعالى وجزاهما عن الإسلام والعلم والدين خيراً.

وقد رحلتُ في السنة الماضية إلى الهند وباكستان، فزرتُ بلدة المؤلِّف اللكنوي رحمه الله تعالى: لكنو، وزرتُ بيته وأسرته في «فرنكي محل»، واجتمعتُ مع من تيسّر لقاؤهم من أسرته الكريمة، وهم مولانا الشيخ محمد أيوب كبيرُ الأسرة وسبطُ المؤلف الإمام عبد الحيّ، ومولانا الشيخ صبغة الله، ومولانا الشيخ محمد مِيَان، ومولانا الشيخ محمد رضا، ولقد أحسنوا- أكرمهم الله- الضيافة واللقاء والترحيب، وتكرر الاجتماع معهم، وسار المجلس في كل لقاء بالحديث عن الشيخ عبد الحيّ وفضائله وآثاره النافعة. ثم زرتُ قبره رحمه الله تعالى بصحبة مولانا الشيخ محمد مِيَان وبعض الإخوان في ضحوة يوم الأربعاء الخامس من ربيع الآخر سنة ١٣٨٢، وهو مدفون في باغ أنوار- أي بستان الأنوار- وهو بستان مولانا الشيخ أحمد أنوار الحق، وبجانبه مسجد تقام فيه الصلوات، ويُعلَّمُ فيه القرآن الكريم للأطفال ويُتْلى، وإلى الغرب من قبره قليلاً: قبرُ مولانا مُلَّا نظام الدين ابن قطب الدين السِّهالوي مؤسس الدرس النظامي في الهند رحمهم الله تعالى.

ورأيتُ قبر الشيخ عبد الحيّ رحمه الله، منحوتاً من المرمر الرخام الأبيض، ومكتوباً عليه قول تلميذه عبد العليّ المِدراسي من قصيدة له في رثائه، بعد قوله تعالى: ﴿سلام على عباده الذين اصطفى﴾:

أيهـا الـزَّوَّار قِفْ واقـرأ على هـذا المـزار سـورةَ الإخـلاص والسبـعَ المثـاني والقنـوت
فيـه عبـدُ الحيِّ مـولانـا إمـام العـالمين إنــه عــلَّامــة في كــلّ علمٍ بــالثبــوت
أرِّخ الآسي أسيّـاً آسيـاً في فَـوْتـه فـاتَ عبـدُ الحيِّ والقيـومُ حيٌّ لا يمـوت.
١٣٠٤

وقد بحثتُ في رحلتي إلى الهند عن خطّ الإمام اللكنوي لأصوِّره وأجمِّلَ به هذه «التقدمة»، فحظيتُ به عند العلامة الداعية الإسلامي الكبير مولانا الشيخ أبي الحسن علي الحسني النَّدْوي اللكنوي، فتكرَّم به فصوَّره متفضلاً علي، كما يراه الناظر عقب ترجمة المؤلف، فجزاه الله خيراً ورحِمَ أخاه الدكتور الطبيب العالم الصالح السيد عبد العلي الحسني الذي جمع ذلك السجلَّ الحافلَ الجامعَ لخطوط علماء تلك الديار، ونظَّمه حتَّى دلَّت رقومُهُ على أصحابها البدور الكواكب.

ثم لما زرتُ بلدة علي كره وجامعتها رأيت من خطوط الإمام اللكنوي: الشيءَ الكثيرَ جداً في مكتبة جامعة علي كره، التي آلتْ إليها بقية مكتبة الإمام اللكنوي، وقد أهداها إلى مكتبة الجامعة المذكورة سبطُهُ مولانا الشيخ محمد أيوب ونجله محمد مهدي أيوب، فجزاهما الله تعالى خيراً وإحساناً.

ويلاحظ القارىء أني أهديت عملي في هذا الكتاب إلى روح أستاذنا الإمام الشيخ محمد زاهد الكوثري رحمه الله تعالى، الذي كان يوصي بكتب الإمام اللكنوي ويحضُّ عليها، وكان من عزمي في الترجمة الواسعة للمؤلف أن أعقد مشابهةً بينه وبين الإمام الكوثري، لما بينهما من التشابه الكبير في النبوغ والمزايا

والتآليف النادرة في دقائق المسائل من العلم، ولكن للعذر الذي أبديت أوّلاً أكتفي هنا بالإشارة إلى هذا، وموعدي بالتوسعة في ذلك في الكتاب الثاني من مؤلفات الإمام اللكنوي: «الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة» إن شاء الله تعالى.

كلمة عن أصول الكتاب وعملي فيه

والكتاب الذي أُصدره في هذه الطبعة القشيبة المشرقة: قد طُبِعَ في الهند طبعتين: طبعةً في حياة المؤلِّف في المطبع المعروف بأنوار محمدي في لكنو سنة ١٣٠١، وجُعِلَ في آخر «ميزان الاعتدال» للحافظ الذهبي- بأرقام مستقلة عنه- المطبوع في مجلدين بالمطبع المذكور وفي السنة المذكورة. وطبعةً بعد وفاته في المطبع العلوي في لكنو أيضاً سنة ١٣٠٩. وتبلغ صفحات الكتاب في كلتا الطبعتين ٣٠ صفحة بالقطع الطويل الرفيع.

وهاتان الطبعتان تعتبران في عداد المخطوطات النادرة وجوداً، فقد قصدتُ مكتبات الهند وباكستان كبيرَها وصغيرَها باحثاً عن مؤلفات اللكنوي التي ليست عندي، فلم تقع لي نسخة من كتاب «الرفع والتكميل» في كل تلك المكتبات والبلاد التي زرتها، وهي نحو ثلاثين بلداً من البلاد التي فيها العلم والعلماء والمدارس الشرعية.

ويرجع الفضلُ في العثور على نسخة الطبعة الأولى للعلاَّمة الكبير الجليل الواهب عمره للعلم ونشره، أستاذنا الفقيه المحدِّث المحقّق مولانا الشيخ أبي الوفاء الأفغاني رئيس لجنة إحياء المعارف النعمانية في حيدر آباد الدكن، الذي التقطها لي بعد تفتيش طويل، متفضلاً بجمائله وخَدَماته العلمية المخلصة، فجزاه الله عن العلم وأهله خيراً. والنسخة الثانية التقطتها من مصر أيام دراستي في الأزهر الشريف من أكثر من خمسة عشر عاماً.

وعن هاتين الطبعتين أنشر هذه الطبعة المحقّقة راجياً أن تقَرَّ بها عينُ المؤلِّف وأولي العلم. وحينما أعبّر في التعليقات: (هكذا في الأصلين) أو (هكذا في أحد الأصلين) فإنما أعني هاتين الطبعتين.

وقد كان المؤلف عليه الرحمة والرضوان ـ كعادته في أكثر كتبه ـ علَّق على حواشي الكتاب تراجمَ لكثير ممن ذكرهم فيه من العلماء، وختمها بقوله: (منه). ثم لما طُبِعَ الكتاب بعد وفاته الطبعة الثانية جعلَها الناشر: (منه رحمه الله) فأبقيتها كذلك في خاتمة كل تعليقة كتبها المؤلف، إيذاناً بأنها من قلمه، وترحماً عليه، أحسن الله إليه.

أما عملي في هذا الكتاب ـ وأُوجزُ القولَ فيه إذ هو بين يدي القارىء ـ فهو تخريجُ نصوصه التي جمعها المؤلف اللكنوي جمعاً نادراً عجيباً، فجَعَل منها قواعد تُضبطُ بها شواردُ علم الجرح والتعديل، فعزوتُ كلَّ نصّ إلى مصدره إذا كان مطبوعاً، وقابلته به حتى إذا وجدت فيه تحريفاً أو تغايراً ذا بالٍ نبَّهتُ إليه. وعلَّقتُ على مواضعَ كثيرة من الكتاب بما يستكمل مقاصده، ويزيد فرائده وفوائده، وتطفّلتُ على موائد شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى في مواطن غير قليلة، فرفعتُ الكتاب وكمَّلتُهُ بها، ثم صنعتُ له فهارس عامة تيسِّر للمُراجع الاستفادة من معينه، وتقفُه على محتوياته ومضمونه بأيسر نظرة.

وفي الختام أسأله تعالى أن يوفقني لخدمة السنة المطهرة وعلومها، وأن يجعلني من خدمة العلم المخلصين، ويحسن ختامنا، ويرحم والدينا ومشايخنا وسائر المسلمين، ويصلح لنا ذراريِّنا وآخرتنا، إنه وليُّنا ومولانا، ونعم المولى ونعم النصير.

وكتبه

في حلب ١ من جمادى الآخرة ١٣٨٣

عبد الفتاح أبو غدة

خادم العلم بمدينة حلب

وفقه الله

ترجمة المؤلف بقلمه

مستخلصةً من كتبه: «النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير» ومقدمة «التعليق الممجَّد على موطَّأ الإمام محمد» ومقدِّمة «السعاية في كشف ما في شرح الوقاية» ومقدمة «عمدة الرعاية في حَلّ شرح الوقاية» و«التعليقات السَّنيَّة على الفوائد البهية» و«مقدِّمة الهداية».

قال رحمه الله تعالى في «النافع الكبير» ص ٢٤: «خاتمة نختم بها الرسالة راجياً حسن الخاتمة، في ذكر نُبَذٍ من أخباري، وقدرٍ من أحوالي، اقتداءً بالأئمة الأعلام، حيث ذكروا تراجمهم في طبقاتهم بعد تراجم الكرام. ولما وفقني الله بتحشية «الجامع الصغير» دخلتُ في عداد من علَّق عليه، وإن لم أكن بالنسبة إلى السابقين ممن يُعتَمَدُ عليه، فناسبَ ذكرُ ترجمتي عقبَ تراجمهم، رجاءَ أن أكون معهم، وإن كنتُ لستُ منهم، ولا أذكرُها هنا إلا على سبيل الاختصار، وأما التطويل فمفوَّض إلى كتابِ «تراجم الحنفية» الذي أنا مشتغل في هذه الأيام بجمعها».

وقال في مقدّمة «التعليق الممجَّد» ص ٢٧: «ترجمة العبد الضعيف جامع هذه الأوراق، أوردها ليكون مذكِّراً ومعرِّفاً عن أحوالي لمن غاب عني أو يأتي بعدي، فيذكُرَني بدعاءِ حسنِ الخاتمة، وخيرِ الدنيا والآخرة، وقد ذكرتُ نُبَذاً منها في مقدمة «الجامع الصغير» للإمام محمد في الفقه الحنفي، المسماة بـ«النافع الكبير

لمن يطالع الجامع الصغير» بعد ما ذكرتُ تراجمَ شُراحه، ليحشرني ربي معهم ولست منهم. والبسطُ فيها مفوَّض إلى كتاب «تراجم علماء الهند» الذي أنا مشتغل بجمعه وتأليفه وفقني الله لختمه. ونذكر قدراً منها ها هنا من غير اختصار مخلّ، وتطويلٍ مملّ، رجاء أن يحشرني ربي في زمرة الشراح السابقين، ويجعلني في الدنيا والآخرة في عداد المحدِّثين، ويناديني معهم يوم يدْعُو كلَّ أُناسٍ بإمامهم».

وقال في «مقدمة الهداية» ص ٤١ مستهلاً ترجمته بما لا يخرج عما تقدم، ثم قال في كتبه المسمَّاة سابقاً:

أنا العبد الراجي رحمة ربه القوي، كنيتي أبو الحسنات، كناني به والدي بعد بلوغي، واسمي عبد الحيّ، تجاوز الله عن ذنبي الخفيّ والجلي، سماني به والدي في اليوم السابع من ولادتي، وقد ولدت في بلدة باندا، حين كان والدي مدرّساً بها في مدرسة النوَّاب ذي الفقار الدولة، في السادس والعشرين من ذي القعدة يوم الثلاثاء من السنة الرابعة والستين بعد الألف والمائتين[1].

وحين سمّاني به قال له بعض الظرفاء: «حذفتم من اسمكم حرف النفي» فصار هذا فألاً حسناً لأن يطول عمري، ويحسُن عملي، أرجو من الله تعالى أن يُصدق هذا الفأل، ويرزقني ببركة اسمه المضاف إليه حياةً طويلة مع حسن الأعمال، وعيشاً مرضيّاً يوم الزلزال.

ووالدي: مولانا محمد عبد الحليم صاحب التصانيف الشهيرة، والفيوض الكثيرة، الذي كان يفتخر بوجوده أفاضل الهند والعرب والعجم، ويستندُ به أماثلُ العالم، الفائق على أقرانه وسابقيه في حسن التدريس والتأليف، البارعُ السابق على أهل عصره ومن سبقه في قبول التصنيف، المتوفى سنة خمس وثمانين بعد الألف والمائتين من هجرة رسول الثقلين، بن مولانا محمد أمين الله بن مولانا محمد أكبر بن المفتي أحمد أبي الرَّحِم بن المفتي محمد يعقوب بن مولانا عبد العزيز بن مولانا محمد سعيد بن مُلا قطب الدين الشهيد السِّهالوي، وينتهي نسبه

(١) إبانةٌ حولَ كتابة لفظ (المِئة): جَريتُ في الطبعة الأولى والثانية لهذا الكتاب، على كتابة لفظِ (المِئة) فيه هكذا بالألف: (المِائة)، كما هي مرسومة في الكتب المطبوعة من أول عهد الطباعة. ثم عَدلتُ عن ذلك ورجَّحتُ كتابتها بغير ألف: (المِئة) كما تُنطَق، وأشرتُ للطابع بتعديلها في كل موضع تَمرُّ به في هذه الطبعة، فعدَّلها حيناً، وأبقاها حيناً! فمن أجلِ هذا جاءت بالوجهين فمعذرة.

إلى سيدنا أبي أيوب الأنصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

وقد ذكرته في رسالتي التي ألّفتها في ترجمة الوالد المرحوم، المسماة بـ«حسرة العالَم بوفاة مرجع العالَم». وتراجمُ كثيرٍ من أجدادي وأعزتي مبسوطة في رسالتي: «إنباء الخُلان بأنباء علماء هندوستان» فلتطلب منها.

وقد انتقل بعضُ آبائنا من المدينة الطيبة إلى هَراة، ثم منها إلى لاهُور، ثم منها إلى دِهلي، ثم منها إلى سِهالى بكسر السين: قصبة من قصبات لكنو، وهناك قبرُ القطب الشهيد، ثم انتقل أبناؤه إلى لَكْنَوْ بفتح اللام وسكون الكاف وفتح النون وسكون الواو. وقد يزاد الهمزة المضمومة بعد النون. وقد يزاد الهاء الساكنة بعد الكاف الساكنة: بلدة عظيمة ممتازة بين البلاد الهندية، وسكنوا في محلةٍ فيها مسماةٍ بفرنكي محلّ، قد وجَّهها لهم السلطانُ أورنـك زيب عالمكير، نوَّر الله مرقده. ووَجْهُ اشتهارها بفرنكي محلّ أنها كانت في السابق مسكناً لتاجر نصراني.

ولم تزل هذه المحلة معمورةً بالعلماء والأولياء والصلحاء إلى هذا الأوان، وكلهم من أولاد الأبناء الأربعة للقطب الشهيد: مُلاَّ محمد أسعد، وملا محمد سعيد، وملا نظام الدين والد ملك العلماء بحر العلوم مولانا عبد العليّ، وملا محمد رضا رحمهم الله تعالى. وهذا كله ببركة دعاء سلطانِ الأولياء نظامِ الدين رحمه الله المدفون بدهلي لبعض أجداد القطب: أنه لا يزالُ العلمُ في نسله، وببركة دعاء بعض الأبدال للقطب مثله.

وشرعتُ في حفظ القرآن المجيد حين كان عمري خمسَ سنين، ورُزقتُ قوَّة الحفظ من زمن الصبا، حتى إني أحفظ كالعِيان جميعَ وقائعِ تقريبِ قراءةِ الفاتحة، حين كان عمري خمس سنين، بل أحفظ ضربةً وقعتْ بي حين كان عمري ثلاثَ سنين تقريباً.

وكان أوَّلُ شروعي حفظَ القرآن عند حافظ قاسم علي اللكنوي، ولم أفرغ من قراءة جزء (عمَّ يتساءلون) حتى سافر بي والدي مع والدتي إلى بلدة جونفور، فقرأت القرآن هناك عند حافظ إبراهيم من سَكَنَة بلاد الفورب. وكان والدي أيضاً

يدارسني بالقرآن إلى أن فرغتُ من حفظه وأنا ابنُ عشر سنين، وصليتُ إماماً في التراويح حسب العادة من تلك العادة. وكان ذلك في جونفور حين كان والدي المرحوم مدرّساً بها، بمدرسة الحاج إمام بخش المرحوم رئيس تلك البلدة.

وقد قرأتُ بعض الكتب الفارسية والإنشاء والخطِّ وغيرِ ذلك بقدر الضرورة، كلُّ ذلك مِن الوالد في زمن حفظ القرآن.

ومن بدوّ السنة الحادية عشرة شرعتُ في تحصيل العلوم في جونفور حضرة الوالد المرحوم حين كان مدرِّساً بها، وقرأت عليه جميع الكتب المدرسيةِ من ميزان الصرف إلى تفسير البيضاوي، والقديمةِ والنفيسي والشمس البازغة وغيرها، من كتب علم الحديث والتفسير والفقه والأصول وسائر الكتب، ففرغتُ من قراءة الكتب الدرسية في الفنون الرسمية: الصرف، والنحو، والمعاني، والبيان، والمنطق، والحكمة، والطب، والفقه، وأصول الفقه، وعلم الكلام، والحديث، والتفسير، وغير ذلك حين كان عمري سبعَ عشرة سنة، مع فتَرات وقعت في أثناء التحصيل، وَطَفَرات واقعة في أوانِ التكميل، بسبب الرحلتين: إحداهما من الوطن إلى حيدر آباد الدَّكّن، وثانيتهما الرحلة من حيدر آباد إلى الحرمين الشريفين.

ولم أقرأ شيئاً على غيره إلا كتباً عديدة من العلوم الرياضية، قرأتها بعدما توفي الوالد المرحوم، على خالِه وأستاذِه مولانا محمد نعمت الله المرحوم ابن مولانا نور الله المرحوم، المتوفَّى في بنارس في المحرم سنة تسعين.

وتعلمتُ الحساب من أرشد تلامذة الوالد وأخصّ أحبابه رفيقه ورفيقي في الحضر والسفر: المولوي محمد خادم حسين المظفَّر بوري العظيم آبادي.

وقد ألقى الله في قلبي من عنفوان الشباب، بل من زمن الصِّبا محبَّةَ التدريس والتأليف، فلم أقرأ كتاباً إلا دَرَّسْتُه بعده، فحصَل لي الاستعدادُ التام في جميع العلوم بعون الحيّ القيوم، ولم يبق عليَّ تعسُّرُ أي كتاب كان من أي فن كان، حتى

إني درَّستُ ما لم أقرأ حضرةَ الأستاذ، كـ«شرح الإشارات» للطوسي، و«الأفق المبين»، و«قانون الطب»، ورسائل العروض، وغير ذلك.

ورَضِيَتْ من درسي طلبةُ العلوم، إلا أن عِلم الرياضي لم أقرأ فيه حضرةَ الأستاذ إلا شيئاً من التشريح و«شرحِ الجغميني». حتى تشرَّفتُ بملازمة إمام الرياضيين، مقدام المحقّقين، خالِ والدي وأستاذه مولانا محمد نعمت الله المتقدم ذكره، فقرأتُ عليه في سنة ثمان وثمانين «شرح الجغميني»، مع مواضع من «حواشي البِرْجَندي» وإمام الدين الرياضي والفصيح وغيرها عليه، و«رسالة الإسطرلاب» للطوسي، وقدراً كثيراً من «شرح التذكرة» للسيد، وشرحها للخفري، وشرحها للبرجندي، و«التحفة» و«زيج ألغ بيك» مع «شرح البرجندي»، ورسائل الأكَر والتسطيح وغير ذلك، مع تحقيقٍ تامٍ بحيث كان مولانا الممدوح يُثني عليَّ كثيراً بين أحبابه، وأَنا آخِرُ من تلمذ عليه.

ورأيتُ في المنام في تلك الأيام المحقِّقَ نصير الدين الطوسيَّ مؤلِّف «التذكرة» و«التجريد» و«تحرير أقليدس» وغيرها، وسألته عن أشياء، وأثنى عليَّ بالاشتغال بهذا الفن، وأظهر الفرح والسرور، كأنه يبشرني بحصول الكمال في هذا الفنِّ، ويُسَرُّ مني باشتغالي فيه.

وألقى الله في رُوعي من بدء التحصيل لذة التدريس والتصنيف، فصنفتُ الدفاتر الكثيرة في الفنون العديدة.

ففي **علم الصرف** صنفتُ: ١ـ امتحان الطلبة في الصيغ المشكلة، وهو أول تصانيفي. ٢ـ والتبيان في شرح الميزان. صُنِّفا في أيام الصِّبا. ٣ـ وتكملة الميزان. ٤ـ وشرحها. ٥ـ ورسالة أخرى اسمها: جاركُل[1] في تصريف الصيغ.

وفي **علم النحو**: ٦ـ خير الكلام في تصحيح «كلامُ الملوك ملوكُ الكلام». ٧ـ وإزالة الجَمْد عن إعراب الحمدُ لله أكملَ الحمد.

وفي **المنطق والحكمة**: ٨ـ تعليقاً قديماً على «حواشي غلام يحيى البِهاري»

(١) بالجيم والكاف الفارسيتين.

المتعلقة بـ«الحواشي الزاهدية» المتعلقة بـ«الرسالة القطبية» مسمى بهداية الورى إلى لواء الهدى. ٩- وتعليقاً جديداً مسمّى بمصباح الدجى في لواء الهدى. ١٠- وتعليقاً أجَدَّ مسمى بنور الهدى لحملة لواء الهدى. ١١- وتعليقاً رابعاً مسمَّى بعلَم الهدى. ١٢- وحل المغلَق في بحث المجهول المطلق. ١٣- والكلام المتين في تحرير البراهين، أي براهين إبطال اللامتناهي. ١٤- ومُيسِّر العسير في مبحث المثناة بالتكرير. ١٥- والإفادة الخطيرة في بحث نسبة سُبع عَرْض شعيرة. ١٦- والتعليق العجيب لحل «حاشية الجلال الدَّوَّاني لمنطق التهذيب». ١٧- وتكملة حاشية الوالد المرحوم على «النفيسي شرح الموجز» في الطب. ١٨- وحاشية على شرح ملا جلال الدين الدَّوَّاني لكتاب «تهذيب المنطق». ١٩- وحاشية على شرح مير زاهد- محمد زاهد الهروي- لكتاب «تهذيب المنطق» أيضاً. ٢٠- وحاشية على شرح «تهذيب المنطق» لعبد الله اليزدي[١].

وفي **علم المناظرة**: ٢١- الهديَّة المختارية شرح «الرسالة العضدية». ٢٢- وحاشية على شرح الشريفية المشتهر بالرشيدية[٢].

وفي **علم التاريخ**: ٢٣- حسرة العالَم بوفاة مرجع العالَم. في ترجمة الوالد المرحوم. ٢٤- والفوائد البهية في تراجم الحنفية. ٢٥- والتعليقات السّنية على الفوائد البهية. ٢٦- ومقدمة الهداية. ٢٧- وذيله المسمى بمذيِّلة الدراية. ٢٨- ومقدمة الجامع الصغير المسماة بالنافع الكبير. ٢٩- ومقدمة السِّعاية. ٣٠- ومقدمة التعليق الممجَّد. ٣١- ومقدمة عمدة الرعاية. وهاتان المقدمتان وإن كانتا مدرجتين في الكتاب لكنهما لمشابهتهما لغيرهما حُقَّ أن يفردا بالتعداد. ٣٢- وخير العمل بذكر تراجم علماء فرنكي محل[٣]. ٣٣ - والنصيب الأوفر في تراجم علماء

---

(١) قال عبد الفتاح: هذه الحواشي الثلاث مما أغفله المؤلف في ترجمة نفسه واستدركته لاستكمال الترجمة. وسيأتي استدراكات أخر.

(٢) مما أغفله المؤلف في ترجمة نفسه.

(٣) ولشيخ بعض شيوخي تلميذِ المؤلف الإمام عبد الحي: العلامةِ محمد عبد الباقي الأيوبي الأنصاري اللكنوي ثم المدني رحمه الله تعالى: «تكملة لكتاب خير العمل بذكر تراجم علماء فرنجي محل»، وله أيضاً: «بركة العمل في أهل فرنجي محل»، كماذُكِرا في آخر كتابِه: «المناهل السَّلْسَلَة في الأحاديث المُسَلْسَلة» ص٢٢٩.

المئة الثالثة عشر. ٣٤ـ ورسالة أُخرى في تراجم السابقين من علماء الهند. وهذه الثلاثةمجموعها المسمى :إنباء الخلان بأنباء علماء هندوستان، ولم يتم إلى الآن[1].

٣٥ـ وإبراز الغي في شفاء العي. ٣٦ـ وتذكرة الراشد برد «تبصرة الناقد». ٣٧ـ وطرب الأماثل بتراجم الأفاضل[2]. ٣٨ـ ورسالة في الرؤى المنامية التي وقعت لي[3].

وفي **علم الفقه والسير والحديث وغير ذلك**: ٣٩ـ القول الأشرف في الفتح عن المصحف. ٤٠ـ والقول المنشور في هلال خير الشهور. ٤١ـ وتعليقه المسمى بالقول المنثور. ٤٢ـ وزجر أرباب الريان عن شرب الدخان. وجعلته جزءاً لرسالة أخرى مسماةٍ. ٤٣ـ ترويح الجنان بتشريح حكم الدخان. ٤٤ـ والإنصاف في حكم الاعتكاف. ٤٥ـ والإفصاح عن حكم شهادة المرأة في الرضاع. ٤٦ـ وتحفة الطلبة في حكم مسح الرقبة. ٤٧ـ وتعليقه المسمى بتحفة الكملة. ٤٨ـ وسِباحة

---

(١) وفي زيارتي الرابعة إلى مدينة لكنو بالهند، بدعوة من ندوة العلماء فيها، زرت في يوم الاثنين ٨/من رجب ١٣٩٩ منزل الشيخ الإمام عبدالحي، الذي كان يسكنه حتى وفاته رحمه الله تعالى، وزرت بعض أفراد أسرته الساكنين بجوار منزله، ومنهم العلامة الفاضل الشيخ محمد رضا حفظه الله تعالى ورعاه، فأطلعني عنده على الكتاب الثالث من هذه الثلاثة المذكورة هنا، وهو «رسالة مستقلة ـ كتاب غير كبير ـ في تراجم العلماء السابقين من الهند» بخط المؤلف عبدالحي.

وأفادني الشيخ محمد رضا: أن الكتاب الثاني من هذه الثلاثة: «النصيب الأوفر...» فُقِدَ ولم يُعرف عنه شيء، وأن الكتاب الأول: «خير العمل بذكر تراجم علماء فرنكي محل» الذي أتمه تلميذ المؤلف الشيخ محمد عبدالباقي الأنصاري اللكنوي ثم المدني، لما توفي الشيخ محمد عبدالباقي انتقل الكتاب (المخطوط) إلى الشيخ جمال مِيَا، القاطن الآن في مدينة كراتشي.

(٢) مما أغفله المؤلف. قال في أوله: «وقد كنت جعلت الرسالة منقسمة على سفرين: السفر الأول مشتمل على ذكر تراجم العلماء من أصحاب المذاهب المختلفة قصداً وذكر تأليفاتهم تبعاً. وأكثرُ من ذكرنا فيه: حنفية. والسِّفر الثاني مشتمل على شرح حال التأليفات المشهورة قصداً وذكرَ تراجم مصنفيها تبعاً. ثم سنح لي أن أجعلهما مؤلَّفين. فالأول مسمىً بما ذكرنا: «طرب الأماثل»، وبعد الفراغ منه نهذِّبُ الثاني وسميتُه بـ«فرحة المدرسين بذكر المؤلفات والمؤلفين». وكان فراغه من تأليف «طرب الأماثل» يوم الأربعاء الثالث من صفر من شهور سنة ١٣٠٣. أي قبل وفاته بسنة.

(٣) ذكرها في «النافع الكبير» أثناء كلامه.

الفكر في الجهر بالذكر. ٤٩- وإحكام القنطرة في أحكام البسملة. ٥٠- وغاية المقال فيما يتعلق بالنعال. ٥١- وتعليقه: ظَفَر الأنفال. ٥٢- والهَسْهَسَة بنقض الوضوء بالقهقهة. ٥٣- وخير الخبر بأذان خير البشر. ٥٤- ورفع السِّتر عن كيفية إدخال الميت وتوجيهه إلى القبلة في القبر. ٥٥- وقوت المغتذين بفتح المقتدين. ٥٦- وإفادة الخير في الاستياك بسِواك الغير. ٥٧- والتحقيق العجيب في التثويب. ٥٨- والكلام الجليل فيما يتعلق بالمنديل. ٥٩- وتحفة الأخيار في إحياء سنة سيد الأبرار. ٦٠- وتعليقه: نخبة الأنظار. ٦١- وإقامة الحجة على أن الإكثار في التعبد ليس ببدعة. ٦٢- والكلام المبرم في نقض القول المحقق المحكم. ٦٣- والكلام المبرور في ردّ القول المنصور. ٦٤- والسعي المشكور في ردّ المذهب المأثور. هذه الرسائل الثلاث ألَّفتها ردّاً على رسائل من حجّ ولم يزر قبر النبي ﷺ، وافترى على علماء العالم[1]. ٦٥- ودافع الوسواس في أثر ابن عباس. ٦٦- وهداية المعتدين في فتح المقتدين. ٦٧- والآيات البينات على وجود الأنبياء في الطبقات. وهذه الرسائل الستة باللسان الهندية. ٦٨- وحاشية شرح الوقاية الصغرى المسماة بحسن الولاية بحل شرح الوقاية، ألَّفتها حين كنتُ قرأته على الوالد المرحوم سَبَقاً سَبَقاً، وهذه الحاشية القديمة لشرح الوقاية. ٦٩- وعمدة الرعاية في حل شرح الوقاية. وهي الحاشية الثالثة. ٧٠- والحاشية الكبرى لشرح الوقاية المسماة بالسِّعاية التي نحن بصدد تأليفها. وهي أكبر تصانيفي وأجلُّها، قد التزمتُ فيها بسطَ الكلام في إثبات الأحكام بأدلتها. وإيراد المذاهب المختلفة في كل مسألة من الأحاديث التي استندوا بها، وذكرِ ما يردُ عليها وما يجاب عنها، مع ترجيح بعضها على بعض، وذكرِ الفروع المناسَبة للمقام. وقد شرحتُ إلى هذا الحين من باب الأذان إلى فصْل الجماعة، ومن كتاب الطهارة إلى باب التيمم. وبلغت الأجزاء إلى مئة جزء. أرجو من ربنا الذي وفقنا إلى ابتدائه أن ييسر لنا

---

(١) هو الشيخ محمد بشير السَّهْسَواني، كما سيأتي في ترجمة المؤلف بقلم عبد الحي الحسني الندوي في ص ٣٨.

اختتامه . (ولم يتم)!٧١- والتعليق الممجَّد على موطّأ الإمام محمد. ٧٢- وجمع الغُـرر في الـرد على نشـر الـدرر . رددتُ بـه على من ردَّ على بعض المواضع المتعلقة بعبارة بعض أعيـان دِهْلي، الواقـع في رسالـة الوالـد في بحث شقّ القمر المسماة بنظم الدرر. ٧٣- وتحفة النبلاء فيما يتعلق بجماعة النساء. ٧٤- والفَلَك الدَّوَّار في رؤية الهلال بالنهار. ٧٥- وزَجْر الناس على إنكار أثر ابن عباس. ٧٦- والفُلْك المشحون في انتفاع المرتهن بالمرهون. ٧٧- والأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة. ٧٨- وإمام الكلام فيما يتعلق بالقراءة خلف الإمام. ٧٩- وحاشيته: غيث الغمام على حواشي إمام الكلام. ٨٠- وتدوير الفَلَك في حصول الجماعة بالجنّ والمَلَك. ٨١- ونُزهة الفكر في سُبْحة الذكر، الملقبة بهدية الأبرار في سُبحة الأذكار. ٨٢- وتعليقه المسمى بالنفحة بتحشية النزهة. ٨٣- وآكام النفائس في أداء الأذكار بلسان فارس. ٨٤- ونفع المفتي والسائل بجمع متفرقات المسائل. ٨٥- ومجموعة الفتاوى في ثلاثة مجلدات كبار. ٨٦- وحاشية على شرح السيد الجُرجاني للسراجية في الفرائض. ٨٧- وردع الإخوان عن مُحدثات آخر جمعةِ رمضان. ٨٨- والقول الجازم في سقوط الحدّ بنكاح المحارم. ٨٩- وتعليقه. ٩٠- ومجموعة خطب السُّنة والأعياد المسماة باللطائف المستحسنة. ٩١- وحاشية على الهداية. ٩٢- وظَفَر الأماني في شرح المختصر المنسوب للجُرجاني في المصطلح. ٩٣- والآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة. ٩٤- والرفع والتكميل في الجرح والتعديل. ٩٥- وتعليق على «الجامع الصغير»[1]. ٩٦- وشرح ثلاثيات البخاري. ٩٧- ودَرْك المآرب في شأن أبي طالب. ٩٨- وتحفة الأمجاد بذكر خير الأعداد ولم يتما.

هذه تصانيفي المدوَّنة إلى الآن قد طُبع أكثرها، وسينطبع إن شاء الله ما بقي منها.

---

(١) هذه التسعة كتب مما أغفله المؤلف في ترجمة نفسه واستدركته، والعاشر استدركته من كتابه «الفوائد البهية» ص ١٧٩، ذكره في ترجمة (محمد بن عبد الله بن المثنّى البصري. والحادي عشر والثاني عشر استدركتهما من ترجمته بقلم تلميذه محمد حفيظ الله، وسيأتي ذكره، تعليقاً في آخر التقدمة في ص ٣٤.

وأما تصانيفي وتعليقاتي المتفرقة على الكتب المتداولة، التي لم تتم إلى الآن وأنا مشتغل بجمعها وإتمامها فهي كثيرة. وفَّقني الله لاختتامها كما وفقني لبدئها.

فمنها: **٩٩**ـ المعارف بما في حواشي شرح المواقف. **١٠٠**ـ ودفع الكَلال عن طُلَّاب تعليقات الكمال على الحواشي الزاهدية المتعلقة بشرح التهذيب للجلال[١]. **١٠١**ـ وتعليق الحمائل على حواشي الزاهد على شرح الهياكل. **١٠٢**ـ وحاشية بديع الميزان. **١٠٣**ـ ورسالة في تفضيل اللغات بعضها على بعض، واسمها: تحفة الثقات في تفاضل اللغات. **١٠٤**ـ ورسالة مسماة بتبصرة البصائر في معرفة الأواخر. **١٠٥**ـ ورسالة في تراجم فضلاء الهند. **١٠٦**ـ ورسالة في الأحاديث المشتهرة[٢]. **١٠٧**ـ ورسالة في الزجر عن الغيبة.

وأما تعليقاتي على الكتب الدرسية فهي كثيرة. وهذا كله من مِنَح ربي تعالى عليَّ.

وإني أشكر الله شكراً متوالياً على أن رَزَقَ لتصانيفي قبولاً عالياً، وجعلها محمودة بألسنة الطلبة والكملة، ورزَقها شيوعاً واشتهاراً عامّاً، حتى توجَّهتْ إليها الأفاضل من الديار البعيدة والأمصار الشاسعة، ولم يعبها إلا الحسود العنود، وهو عن زمرة الفضلاء مطرود، وكفى الحاسد الكاسد، والمتعصب الشارد، ما في سورة الفلق من التعب والقلق.

وأسأل الله سؤال الضارع الخاشع، متوسلاً بنبيه الشافع: أن يجعل جميع تصانيفي خالصة لوجهه الكريم، وينفع بها عباده ويجعلها ذريعة لفوزي بالنعيم، وأن يُجنب من الزَّلل والخطأ أقدامي، ومن السهو والخلَل أقلامي.

ومن مِنَحه تعالى عليّ: أنه ألقى محبة العلم في قلبي، وأخرج ألفة أمور الرياسة مني، حتى إن الوالد العلام أدخله الله في دار السلام، لما توفي في حيدر

---

(١) ولعلها هي التي تقدمت برقم ١٩.

(٢) ولعلها التي طبعت باسم: «الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة»؟

آباد من مملكة الدكن، وكان ناظماً للعدالة، أصرَّ مني جميعُ الأحباب إيثار عهدة القضاء فتنفَّرتُ منها، ظناً مني أن إيثاره مع ما فيه من خطر الحساب يعوقني عن الاشتغال بالتدريس والتصنيف، فقنعت باليسير وتركت الكثير، والله على ما نقول شهيد.

ومن مِنَحه تعالى: أني رُزقت التوجه إلى فنّ الحديث، وفقه الحديث، ولا أعتمد على مسألة ما لم يوجد أصلُها من حديث أو آية، وما كان من خلاف الحديث الصحيح الصريح أتركه وأظن المجتهد فيه معذوراً بل مأجوراً. ولكني لستُ ممن يشوش العوام الذين هم كالأنعام، بل أتكلم بالناس على قدر عقولهم.

ومن مِنَحه تعالى: أني رُزقتُ الاشتغال بالمنقول أكثر من الاشتغال بالمعقول. وما أجد في تدريس المنقول والتصنيف فيه لا سيما في الحديث وفقه الحديث من لذةٍ وسرورٍ لا أجده في غيره.

ومن مِنَحه تعالى: أنه جعلني سالكاً بين الإفراط والتفريط، لا تأتي مسألةُ معركةِ الآراء بين يديّ إلا أُلهمتُ الطريق الوسط فيها، ولست ممن يختار طريق التقليد البحت، بحيث لا يترك قول الفقهاء وإن خالفَتْه الأدلة الشرعية، ولا ممن يطعن عليهم ويهجر الفقه بالكلية.

ومن مِنَحه تعالى: أنه جعلني ذا رؤيا صادقة، لا تقع حادثة من الحوادث إلا أُخبرت في المنام بها إشارة أو صراحة. وقد تشرَّفتُ في المنام بزيارة سيدنا أبي بكر، وعمر، وابن عباس، وفاطمة، وعائشة، وأم حبيبة، ومعاوية، رضي الله عنهم. وبملاقاة الإمام مالك، وشمس الدين السخاوي، وجلال الدين السيوطي، وغيرهم من الأئمة والعلماء، واستفدت منهم أشياء على ما هو مبسوط في رسالة على حدة.

ومن مِنَحه تعالى: أنه شرَّفني بحج البيت الحرام مع الوالد العلام في السنة التاسعة والسبعين، سافرنا في رجب من حيدر آباد، وركبنا على المركب الهوائي من بمبي في شعبان، ووصلنا غرة رمضان إلى الحُديدة. وأقمنا هناك عشرة أيام،

واشترى الوالد المرحوم من هناك الكتب النفيسة، ثم ارتحلنا منها وخالفتِ الهواء، ووقع المركب في الطوفان، فلم يمكن النزول في جُدَّة بل نزلنا في (ليس) وارتحلنا منه براً في أربعة أيام إلى مكة حتى دخلنا فيها في آخر العشرة من رمضان، وأقمنا هناك إلى أداء الحج، ثم ذهبنا في العشرة الأخيرة من ذي الحجة إلى المدينة الطيبة، ووصلنا في ثاني المحرم في السنة الثمانين، وأقمنا هناك ثمانية أيام، ثم سافرنا في يوم عاشوراء، ودخلنا مكة وأقمنا هناك إلى عاشر صفر. ثم ارتحلنا إلى جُدة وركبنا المركب الهوائي فوصلنا في بمبي في العشرة الوسطى من ربيع الأول، ووصلنا في حيدر آباد في أوائل جمادى الأولى.

وتشرَّفتُ مرة ثانية بحج بيت الله الحرام في آخر السنة الماضية سنة **١٢٩٢**، سافرنا إلى حيدر آباد خامس عشر شوال، وركبنا على المركب الدخاني في الحادي والعشرين، ودخلنا جُدة في خامس ذي القعدة، ومكة في عاشرها. وبعد أداء الحج وكان يوم الجمعة سافرنا إلى المدينة في الحادي والعشرين من ذي الحجة، ووصلناها في خامس المحرم، وأقمنا هناك عشرة أيام ثم ارتحلنا منها إلى مكة في خامس عشر، وبعد دخول مكة أقمنا أياماً قليلة وسافرنا إلى جُدة وركبنا المركب ثامن صفر، ووصل المركب مع السلامة في بمبي في الحادي والعشرين.

وقد كنتُ ترخصت من حيدر آباد[١]، للقيام بالوطن قدر سنتين، فارتحلت من بمبي ودخلت إلى الوطن خامس ربيع الأول، وأرجو من الله تعالى أن يرزقنا العود إلى الحرمين مرة بعد مرة، إلى أن يرزقنا الوفاة في المدينة.

وأجازني بجميع أسانيد «الهداية» للإمام المرغيناني الشيخُ الفقيه الكامل النبيه مفتي الشافعية بمكة المعظمة السيد أحمد بن زين دحلان، لا زال في حفظ الرحمن، المدرس في الحرم الشريف المكي، في ذي القعدة سنة التاسعة والسبعين بعد الألف والمئتين من هجرة رسول الثقلين، كما أجازني بجميع ما

(١) أي تقاعد عن الوظيفة فيها، للإقامة في بلده: لكنو.

حصل له من شيوخه ووصفني بالشاب الصالح، وله إجازة بجميع أسانيد «الهداية» من طرق عديدة:

منها: عن العلامة الشيخ عثمان الدمياطي الشافعي المدرس بالجامع الأزهر في المصر الأنور، ابن المرحوم الشيخ حسن الدمياطي، عن الشيخ محمد بن الشيخ علي بن الشيخ منصور الشنواني المدرس بالجامع الأزهر، على ما هو مثبت مسلسلاً في ثَبَتِهِ المسمى بـ«الدرر السنية فيما علا من الأسانيد الشنوانية». وعن الشيخ العلامة أبي محمدٍ محمد بن محمدٍ الأمير، على ما هو مصرح مرفوعاً إلى صاحب «الهداية» في ثبتِهِ وكتابِ سنده.

ومنها: عن العلامة الشيخ عبد الرحمن بن الشيخ الإمام محمد بن الشيخ عبد الرحمن الكُزْبَري الدمشقي رحمه الله تعالى، على ما هو مثبت مسلسلاً في رسالة سنده.

ومنها: عن الشيخ أبي علي محمدٍ العمري عن إمام المحدثين في بلد الله الحرام الشيخِ عمر بن عبد الكريم بن عبد الرسول رحمه الله تعالى، على ما هو مثبت في مدارج الإسناد.

كما أجازني بها أيضاً الشيخ الإمام، الوالد القُمْقام، أدام الله ظله إلى يوم القيام، عن الشيخ رئيس المدرسين في بلد الله الأمين شيخ العلماء جمال بن عبد الله شيخِ عمر الحنفي، المتوفى في سنة أربع وثمانين بعد الألف والمئتين، عن الشيخ المرحوم عبد الله السراج، وعن الشيخ محمد بن محمد الغَرْب الشافعي المدرس في المسجد النبوي. وعن الشيخ عبد الغني الدهلوي عن العلامة محدّث دار الهجرة الشيخ محمد عابد السندي، على ما هو مصرّح في ثَبَتِهِ المسمى بـ«حصر الشارد». وعن أشياخٍ آخرين تغمدهم الله بغفرانه، وأسكنهم بحبوحة جنانه.

وقد قرأ الوالد العلام أدام الله ظلَّه: الجلدين الأخيرين من «الهداية»، أعني من كتاب البيوع إلى الآخر، على عمه الشيخ القدوة المفتي محمد يوسف حفظه الله عن موجبات التأسُّف. وهو قرأ على أستاذه جدّ أبيه: بحر العلوم والجاه، مولانا

المرحوم المفتي محمد ظهور الله اللكنوي، وهو قرأ على أبيه مهبط الفيض الأزلي، مولانا المرحوم المفتي محمد ولي. وهو يرويها عن أخي جدّه أستاذ الأساتذة شيخ المحققين، مولانا المرحوم نظام الملة والدين، عن أبيه سند الكاملين قدوة العارفين مولانا المرحوم الشيخ قطب الدين الشهيد اللكنوي السِّهالوي. وهو مستغنٍ عن الأوصاف، لاشتهاره في الأقطار والأطراف.

وقد أجازني بجميع كتب الحديث ومنها «موطأ الإمام محمد»، وجميعِ كتب المعقول والمنقول، والفروع والأصول، كثيرٌ من المشايخ العظام، والفضلاء الأعلام.

فمنهم والدي المرحوم أجازني قبيل وفاته بشهر بجميع ما حصل له من شيوخ الحرمين وغيرهم، وبما أجازه به شيخُ الإسلام ببلد الله الحرام مولانا الشيخ جمال الحنفي، ومفتي الشافعية بمكة المعظمة مولانا السيد أحمد بن زين دحلان، والمدرس بالمسجد النبوي مولانا الشيخ محمد بن محمد الغرب الشافعي. ونزيل المدينة الطيبة مولانا الشيخ عبد الغني ابن الشيخ أبي سعيد المجدِّدي، المتوفى في سادس المحرم من السنة السادسة والتسعين. ومولانا الشيخ علي ملك باشلي الحريري المدني. ومولانا حسين أحمد المحدث المليح آبادي، المتوفى في السنة السادسة والسبعين في رمضان، من تلامذة الشيخ عبد العزيز الدهلوي. وغيرُهم عن شيوخهم وأساتذتهم، على ما هو مبسوط في قراطيس إجازاتهم ودفاتر أسانيدهم.

وأجازني أيضاً بلا واسطة مولانا السيد أحمد دحلان عن شيوخه في السنة التاسعة والسبعين حين تشرَّفتُ بالحرمين الشريفين مع الوالد المرحوم. ومولانا الشيخ علي الحريري المدني شيخ «الدلائل» أجازني بـ «دلائل الخيرات» في أوائل المحرم من سنة ثمانين حين دخلت المدينة الطيبة. وأيضاً مولانا الشيخ عبدالغني[1] المرحوم تشرفت بملاقاته مرةً ثانية في أوائل

(١) هو المجدِّدي السابق في سند والده.

المحرم من السنة الثالثة والتسعين، ولم يتيسر لي طلب الإجازة منه. فلما وصلت إلى الوطن كتبت إليه رقعة بطلب الإجازة، فكتب إليّ إجازة بما أجازه به الشيخ مولانا محمد إسحاق والشيخ مخصوص الله ابن مولانا رفيع الدين ومحدث المدينة مولانا الشيخ عابد السندي مؤلف «حصر الشارد» والشيخ إسماعيل أفندي ووالده مولانا الشيخ أبو سعيد المجدِّدي.

وأيضاً أجازني مفتي الحنابلة بمكة المعظمة مولانا محمد بن عبد الله بن حُميد، المتوفى في السنة الخامسة والتسعين، تشرَّفتُ بملاقاته في ذي القعدة من السنة الثانية والتسعين، وبعث إليّ ورقة إجازة في السنة الثالثة والتسعين. بما أجازه السيدُ الشريف محمد بن علي السنوسي عن شيوخه على ما هو مثبت في كتابه: «البدور الشارقة في أثبات سادتنا المغاربة والمشارقة» والسيدُ محمد الأهدل والسيدُ محمود أفندي الآلوسي مفتي بغداد مؤلف التفسير المشهور بـ«روح المعاني»[1]. وغيرهم.

وتفصيلُ أسانيد مشايخي وشيوخ مشايخي موكول إلى رسالتي: «إنباء الخلان بأنباء علماء هندوستان»، وفقني الله لإتمامه.

هذه نُبَذ من مِنَح ربنا علينا ذكرتُها تحديثاً بالنعمة، لا على سبيل الفخر. وأيُّ فخر لمن لا يدري ما يمضي عليه في القبر والحشر؟ ولا أحصي كم من نِعَم أُفيضت عليّ، وكم من فضائل ألقيت لديَّ، فله الحمد حمداً كبيراً وله الشكر شكراً كثيراً.

اللهم يا من أفاض إلينا سجال اللطف والعناية، وأسالَ علينا بحار الفضل والكرامة، أسألك أن تجعلني ممن يُجدِّدُ الدين، ويؤيد الشرع المبين، ويقطع أعناق المبتدعين، ويسلك سبيل المهتدين، وأن تجعلني مشتغلاً تمام عمري بالتدريس والتصنيف، والإفتاء والتأليف، مع الاطمئنان التام، بما ألزمتَ على نفسك للأنام، وأن تشهر تصانيفي في العالمين، وتنفع بها الكاملين، وأن تختم

---

(١) وقع في «التعليق الممجَّد»: (روح البيان). وهو سبق خاطر.

لي بالخير كخاتمة الصالحين، وتحشرني في زمرة الأنبياء والصديقين، وتدخلني في دار السلام من غير مناقشة مع الآمنين، واغفر لنا وللمسلمين أجمعين وآخر دعوانا أن الحمدُ لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله محمد وآله وصحبه أجمعين.

هذا آخر الكلام في المقام، وكان الاختتام ليلة الخميس الثاني والعشرين من ذي الحجة من السنة السابعة والتسعين بعد الألف والمئتين من الهجرة على صاحبها أفضل الصلوات وأزكى تحية.

حرره الراجي عفو ربه القوي أبو الحسنات محمد عبد الحي تجاوز الله عن ذنبه الجلي والخفي

محمد عبد الحي
أبو الحسنات

ترجمة المؤلف أيضاً

بقلم

عصريِّه وسميّه وبلديّه العلامة المؤرِّخ المشارك الشيخ عبد الحي الحَسَني النَّدْوي اللكنوي، المتوفى سنة **١٣٤١** رحمه الله تعالى في كتابه «نزهة الخواطر، وبهجة المسامع والنواظر» في أعيان علماء الهند، منقولة من خطّه من الجزء الثامن الذي لم يطبع بعد، تكرّم بها عليَّ نجلُه الصديق المفضال أديب الهند وكاتب العربية فيها المفكِّر الإسلامي العلامة الداعية الصالح الورع الشيخ أبو الحسن علي الحَسني النَّدْوي اللكنوي حفظه الله تعالى، فنُقلت لي بأمره من خطّ والده، ثم قابلناها به في صبيحة يوم الأربعاء الخامس من شهر ربيع الآخر سنة **١٣٨٢** في مدينة لكنو، عمرها الله بالعلم والدين[١].

قال العلامة عبد الحي الحَسَني في كتابه المذكور:

«مولانا الشيخ العالم الكبير العلامة عبد الحي بن عبد الحليم بن أمين الله بن محمد أكبر بن أبي الرَّحِم بن محمد بن يعقوب بن عبد العزيز بن محمد بن الشيخ

---

(١) وقد ترجم للإمام عبدالحي اللكنوي أيضاً تلميذه أبو الفضل محمد حفيظ الله البندوي الأعظمي رحمه الله تعالى، برسالة سمَّاها: «البركات لمولانا أبي الحسنات»، بلغت ٣٧ صفحة، وطبعت في الهند بالمطبع العلوي لمحمد علي بخش خان. وهي ترجمة ضعيفة، ولكنها لا تخلو من فائدة، فقد ذكر فيها جملة من تلامذته وأخباره وأحواله.

الشهيد قطب الدين الأنصاري السِّهالوي اللكنوي:

العالمُ الفاضلُ النِّحريرُ أفضلُ مَنْ   بثَّ العلومَ فـأروى كـلَّ ظمـآنِ

وُلِدَ في سنة أربع وستين ومئتين وألف ببلدة باندا، وحفظ القرآن، واشتغل بالعلم على والده، وقرأ عليه الكتب الدرسية معقولاً ومنقولاً.

ثم قرأ بعض كتب الهيئة على خال أبيه المفتي نعمة الله بن نور الله اللكنوي. وفرغ من التحصيل في السابع عشر من سِنِّه، ولازم الدرس والإفادة ببلدة حيدر آباد مدة من الزمن، ووفقه الله سبحانه للحج والزيارة مرتين: مرةً في سنة تسع وسبعين مع والده، ومرةً في سنة ثلاث وتسعين بعد وفاته.

وحَصَلتْ له الإجازة من السيد أحمد بن زين دحلان الشافعي، والمفتي محمد ابن عبد الله بن حُمَيد الحنبلي بمكة المباركة، ومن الشيخ محمد بن محمد الغرب الشافعي[١]، والشيخ عبدالغني بن أبي سعيد العمري الحنفي الدهلوي بالمدينة المنورة.

ثم إنه أخذ الرُّخصة[٢] من الولاة بحيدر آباد، وقنع بمئتين وخمسين ربية بدون شرط الخدمة، وقدم بلدته لكنو فأقام بها مدة عمره، ودرس وأفاد وصنَّف.

وأذكر أني حضرت بمجلسه غيرَ مرة، فألفيته صبيحَ الوجه، أسودَ العينين، نافذ اللحظ، خفيف العارضين، مسترسل الشعر، ذكيّاً فطيناً، حادَّ الذهن، عفيف النفس، رقيق الجانب، خطيباً مِصْقعاً، متبحراً في العلوم، معقولاً ومنقولاً، مُطّلعاً على دقائق الشرع وغوامضه.

تبحر في العلوم، وتحرى في نقل الأحكام، وحرر المسائل، وانفرد في الهند بعلم الفتوى، فسارت بذكره الركبان بحيث إن علماء كل إقليم يشيرون إلى جلالته. وله في الأصول والفروع قوة كاملة، وقدرة شاملة، وفضيلة تامة، وإحاطة

---

(١) هو شيخ والده، ويروي عنه بواسطته، كما سبق تصريحه بذلك في ترجمته ص ٣٠.
(٢) أي التقاعد من الوظيفة.

عامة، وفي حسن التعليم صناعة لا يقدر عليها غيرُهُ.

وكان إذا اجتمع بأهل العلم، وجرَت المباحثة في فنٍ من فنون العلم لا يتكلم قطّ بل ينظر إليهم ساكتاً، فيرجعون إليه بعد ذلك، فيتكلم بكلام يقبله الجميع ويقنع به كل سامع. وكان هذا دأبَهُ على مرور الأيام، لا يعتريه الطيش والخفة في شيء كائناً ما كان.

والحاصل أنه كان من عجائب الزمن، ومن محاسن الهند، وكان الثناء عليه كلمة إجماع، والاعترافُ بفضله ليس فيه نزاع.

وكان على مذهب أبي حنيفة في الفروع والأصول، ولكنه كان غير متعصب في المذهب، ويتتبع الدليل، ويترك التقليد إذا وجَد في مسألةٍ نصّاً صريحاً مخالفاً للمذهب.

قال في كتابه «النافع الكبير»: «ومن مِنَحه ـ أي مِنَح الله سبحانه ـ أني رُزقتُ التوجه إلى فنِّ الحديث وفقهِ الحديث، ولا أعتمدُ على مسألة ما لم يوجد أصلُها من حديث أو آية، وما كان خلافَ الحديثِ الصحيح الصريح أتركه وأظنُّ المجتهد فيه معذوراً بل مأجوراً، ولكني لستُ ممن يُشوشُ العوامَّ الذين هم كالأنعام، بل أتكلمُ بالناس على قدر عقولهم». انتهى.

وقال بُعَيدَ ذلك: «ومن مِنَحه أنه جعلني سالكاً بين الإفراط والتفريط، لا تأتي مسألةُ معركة الآراء بين يديّ إلا أُلهمتُ الطريق الوسط فيها، ولستُ ممن يختار التقليد البحت بحيث لا يتركُ قولَ الفقهاء وإن خالفته الأدلة الشرعية، ولا ممن يطعن عليهم ويهجر الفقه بالكلية!» انتهى.

وقال في «الفوائد البهية» في ترجمة (عصام بن يوسف): «ويُعلم أيضاً أنّ الحنفي لو تَرك في مسألةٍ مذهب إمامه لقوةِ دليلِ خلافهِ لا يخرج عن ربقة التقليد، بل هو عين التقليد في صورة ترك التقليد، ألا ترى أن (عصام بن يوسف) ترك مذهب أبي حنيفة في عدم الرفع ـ أي رفع اليدين في تكبيرات الانتقال، ومع ذلك

فهو معدود في الحنفية[١]. ويؤيده ما حكاه أصحاب الفتاوى المعتمدة من أصحابنا في تقليد أبي يوسف يوماً الشافعيَّ في طهارة القلَّتين[٢]. وإلى الله المشتكى من جهلة زماننا! حيث يطعنون على من ترك تقليد إمامه في مسألة واحدةٍ لقوة دليلها، ويخرجونه من مقلِّديه! ولا عجب منهم فإنهم من العوام! إنما العجبُ ممن يتشبه بالعلماء ويمشي مشيهم كالأنعام». انتهى.

وكان رحمه الله مع تقدمه في علم الأثر وبصيرته في الفقه، له بسطةٌ كثيرةٌ في علم النسب والأخبار والفنون الحِكَميَّة.

وكان ذا عناية تامة بالمناظرة، يُنبِّهُ كثيراً في مصنفاته على أغلاط العلماء.

ولذلك جرتْ بينه وبين العلامة عبد الحق بن فضل حق الخير آبادي، مُباحثات في تعليقاتِ حاشية الشيخ غلام يحيى على «مير زاهد رسالة»، وكان الشيخ عبد الحق يأنف من مناظرته، ويريد ألا يذاعَ ردُّهُ عليه.

وكذلك جرتْ بينه وبين السيد صدِّيق حسن الحسيني القِنَّوْجي، فيما ضَبَطَ السيدُ في «إتحاف النبلاء» وغيره من وَفَيات الأعلام، نقلاً عن «كشف الظنون» وغيره، وانجرَّتْ إلى ما تأباه الفطرة السليمة. ومع ذلك لما توفي الشيخ عبد الحي

---

(١) قال الإمام الشاه ولي الله الدهلوي رحمه الله تعالى في كتابه «حجة الله البالغة» ١: ١٢٦: «قيل لعصام بن يوسف رحمه الله: إنك تكثر الخلاف لأبي حنيفة رحمه الله؟ قال: لأن أبا حنيفة رحمه الله أُوتي من الفهم ما لم نُؤتَ، فأدرَكَ بفهمه ما لم ندرك! ولا يسعنا أن نفتي بقوله ما لم نفهم».

(٢) قال شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى في كتابه (إحقاق الحق بإبطال الباطل في «مغيث الخلق» في ص ١٦: «وأما ما وقع في بعض كتب الفروع، كما في «الفوائد البهية» في ترجمة (عصام بن يوسف) من أن أبا يوسف بعد أن توضأ من ماءٍ قليل وصلىَّ، ثم ظهر وقوع نجاسةٍ فيه، قالَ: (فلنأخذ بقول الشافعي)، فخطأ بحتٌ عن (فلنأخذ بقول أهل الحجاز) لأن الشافعي إنما بدأ يُذيع اجتهاده بعد وفاة أبي يوسف بدهر». انتهى كلام شيخنا الكوثري عليه الرحمة في «إحقاق الحق».

وقد صرَّح رحمه الله تعالى في كتابه «بلوغ الأماني في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني» في ص ٢٨: «أن الإمام الشافعي أظهر اجتهاده بعد وفاة الإمام محمد بن الحسن بسنوات...»

وقد صُرِّحَ بهذا الذي صوَّبه شيخنا في غير كتاب، ومنها ما جاء في كتاب «حجة الله البالغة» للإمام الشاه ولي الله الدهلوي رحمه الله تعالى ١: ١٣٨: «وفي «البزازية» عن الإمام الثاني، وهو أبو يوسف رحمه الله أنه صلى بالناس وتفرقوا، ثم أُخبر بوجود فأرة ميتة في بئر الحمام، فقال: إذاً نأخذ بقول إخواننا من أهل المدينة: إذا بلغ الماءُ قُلتين لم يحمل خبثاً».

المترجم له تأسَّف ـ السيد صدّيق حسن خان ـ بموته تأسفاً شديداً وما أكل الطعام في تلك الليلة، وصلّى عليه صلاة الغيبة، نظراً إلى سعة اطّلاعه في العلوم والمسائل[١].

وكذلك جرتْ بينه وبين العلامة محمد بشير السَّهْسَواني، في مسألة شدّ الرحل لزيارة النبي ﷺ.

ومن مصنَّفاته رحمه الله تعالى[٢].

---

(١) قال عبد الفتاح: لقيت في رحلتي إلى الهند وباكستان في العام الماضي سنة ١٣٨٢ حفيدَ صديق حسن خان: الشيخ رشيد الحسَن حفظه الله تعالى ونفع به، فحدَّثني: «أن السَيد صدِّيق حسن خانٍ أمَر بإغلاق بلدة بهوبال التي هو مَلِكُها ثلاثة أيام حُزناً على الشيخ أبي الحسنات! وقال: اليوم مات ذوقُ العلم! وما كان بيننا من منافساتٍ إنما كان للوقوف على المزيد من العلم والتحقيق» انتهى.

وذكَّرني هذا الأمرُ بالتعطيل، عند موت العالم الكبير، بما جاء في «الوفَيَات» للقاضي ابن خَلِّكان ١: ٥، في ترجمة الإمام أبي إسحاق الشيرازي (إبراهيم بن علي)، المتوفي سنة ٤٧٦ رحمه الله تعالى، قال ابن خلكان:

«ولمَّا مات أبو إسحاق، جَلَس أصحابهُ للعزاء في المدرسة النِّظَاميَّة في بغداد ـ وكان أبو إسحاق شيخَها ١٧ سنة ـ ولما انقضى العزاء، رتَّب مؤيَّدُ المُلْك بنُ نِظَام المُلك: أبا سَعْد المتولِّي مكانه، ولمَّا بلَغ الخبرُ نِظامَ الملك كتَبَ بانكار ذلك، وقال: كان من الواجب أن تُغَلَق المدرسةُ سنةً لأجله! وزَرَى ـ أي عاب ـ على من تولَّى موضعَه، وأمَرَ أن يُدَرِّسَ الشيخُ أبو نصر عبدُ السَّيِّد بنُ الصبَّاغ في مكانه، رحمهم الله تعالى». انتهى.

قال عبد الفتاح: وهذا التعطيلُ ـ الإحدادُ ـ الذي نُقِل عن السيد صديق حسن خان فعلُه، لوفاة الإمام اللكنوي، وهذا الإغلاقُ للمدرسة سنةً لموت شيخها، الذي أراده نِظامُ المُلْك، وهذا الإحدادُ الذي جرت به عادة الكثير من الدول الإسلامية، على من يموت من الملوك أو الزعماء أو الكبراء، لمدة ثلاثة أيام أو أكثر أو أقل ـ وإن كان في صورته تعبير عن الحزن والأسى في النفوس ـ هو من التشبه بغير المسلمين، وانطباع بعاداتهم وتقاليدهم، فهو مخالف للشريعة المطهرة لا يجوز الوقوعُ فيه.

وقد مات أعاظِمُ المسلمين في السلف، من الخليفة أبي بكر رضي الله عنه، فمن دونه، فلم يكن لهم إحدادُ بتعطيلِ الأعمال والأشغال والدواوين والدوائر، والإضرارِ بمنافع الناس! فذلك زيادة في المصيبة والفاجعة لا تهوين لها، نسأل الله السداد والرشاد.

جاء في « طبقات الشافعية الكبرى » للتاج السبكي ٥ : ١٨٤ ، في ترجمة إمام الحرمين (عبدالملك بن عبد الله الجُوَيني) المتوفى سنة ٤٧٨ رحمه الله تعالى، ما يلي : « وقد حكى شيخُنا الذهبي ـ في خبر وفاته وحُزنِ الناس على فقده ـ كَسْرَ المنبر ـ أي منبر إمام الحرمين ـ والأقلام والمحابر ـ من الطَّلَبة ـ ، وأنهم أقاموا على ذلك ـ أي الانقطاعِ عن الدراسة ـ حولاً. ثم قال: وهذا من فعل الجاهلية والأعاجم، لا من فعل أهل السُّنَّة والاتِّباع».

(٢) سَرَد المترجم هنا مصنفَّات الإمام اللكنوي، وقد تقدمت جميعُها في (ترجمته بقلمه) فأغنَتْ عن إعادة ذكرها ، سوى أن المترجِم زاد هنا ـ وكذا الشيخ محمد حفيظ الله في « كنز البركات » ـ على عدد المؤلفات الذي تقدم وهو ١٠٧ ، زادا كتاباً واحداً في فن المنطق والحكمة وهو : ١٠٨ ـ الكلام ـ إلى آخره . وقال نجلُه

وكانت وفاته لليلةٍ بقيت من ربيعٍ الأول سنة أربع وثلاث مئة وألف . ودُفِنَ بمقبرة أسلافه، وكنت حاضراً ذلك المشهد، وكان ذلك اليوم من أنحس الأيام[1]، اجتمع الناس في المدفن من كل طائفة وفرقة، أكثر من أن يحصروا، وقد صلَّوا عليه ثلاث مرّات». انتهى كلام العلامة عبد الحي الحَسَني في كتابه «نزهة الخواطر» في ترجمة الإمام عبد الحي اللكنوي.

وحلَّاه عصريُّهُ العلامة المحقق البحاثة الشيخ إبراهيم بن عثمان السَّمنُّودي المصري، في كتابه «سعادة الدارين في الرد على الفرقتين» ١ : **٨٥ و٨٧ و١٣٦ و١٤٠ و١٤٧**، وقد نَقَل من كتابه «الرفع والتكميل» و«الأجوبة الفاضلة» و«إبراز الغي» وغيرِها من كتبه، ودَعَا الله تعالى أن يَمُنَّ عليه بباقي مؤلفاته التي ليست عنده بقوله مجموعاً من هذه المواطن:

«عَصْريُّنا وأحَدُ أفاضل عصرنا بالهند، مولانا علامة الزمان، وشمسُ أهل العرفان، الصالح الكامل، والجِهْبذيُّ الفاضل، صاحبُ المؤلفات النافعة العديدة، والمصنفاتِ المهذَّبة المفيدة، توفي رحمه الله تعالى سنة **١٣٠٤** وهو علَّامةُ الدنيا، مَنَّ الله سبحانه وتعالى عليَّ بما ليس عندي من بقية مؤلَّفاته، ونفعني والمسلمين بعلومه وبركاته، آمين».

مولانا الشيخ أبو الحسن النَّدْوي في كتابه : « المسلمون في الهند » ص ٤٠ : « ويبلغ عدد مؤلفات علامة الهند فخر المتأخرين الشيخ عبدالحي اللكنوي (١١٠)، منها (٨٦) كتاباً بالعربية ».

(١) كذا بخط المترجِم! عفا الله عني وعنه.



مؤلفات الإمام اللكنوي
١

الرفع والتكميل في الجرح والتعديل

للإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي
ولد ١٢٦٤ وتوفي ١٣٠٤هـ
رحمه الله تعالى

حققه وخرج نصوصه وعلق عليه
عبد الفتاح أبو غدة
ولد سنة ١٣٣٦ وتوفي سنة ١٤١٧
رحمه الله تعالى

اعتنى بإخراجه وطباعته
سلمان عبد الفتاح أبو غدة

الناشر
مكتب المطبوعات الإسلامية



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بَعثَ لهدايةِ خلقه رسلاً وأنبياءَ وخصَّهم بمزيد التعظيم والتبجيل. وجَعَل مِن أشرفهم وساداتهم وأكملهم ورؤسائهم سيدَنا محمداً المنعوت بغاية التكريم والتفضيل. وجَعَل شريعته من بين الشرائع السماوية موصوفةً باليسر والتسهيل. ونسَخَ بها جميعَ الأديان والمِلَل، وأبطل بها شِرْكَ الأوثان والنِحَل، وأدامها إلى يوم التهويل.

فسبحانه مِن إِلَهٍ جلَّت قدرته، وعَظُمت هيبته، تعالى عما يصفه الظالمون به من التشبيه والتجسيم والتعطيل. وتنزَّه عن التجانس والتشابه والتمثيل. ولله المثلُ الأعلى في السموات العُلى والطبقات السُّفلى، ليس كمثله شيء في الأولى والأخرى في أوصاف التكميل.

أشهد أنه لا إِلَه إلا هو وحده لا شريكَ له، ولا ضِدَّ له، ولا نِدَّ له، ولا مُناقِضَ له، ولا معارِضَ له يعارضه في التدبير والتعميل.

أحمده حمداً كثيراً على أن حفظ شريعة سيد أنبيائه من التغيير

والتبديل. وبَعَث في أمته فُضلاء ونُقَّاداً، وكُمَلاء وزُهَّاداً، اهتموا بحفظ آثار نبيهم، واقتدوا بأخبار شفيعهم، وتكلَّموا في مراتب الجرح والتعديل. وألهمهم كيفيةَ رواية الأحاديث وحملِها، والبحثَ عن وصلها وفصْلِها، وعن حُسنها وصحتها، وضعفها وقوتها، وعن نقد أسانيدها بحسن التأصيل. فصارت الأحاديث المُصْطَفِيَّة والآثار الشرعيَّة منقَّاةً ومصفَّاة من كل مفسدة وتجهيل.

وأشكره شكراً كبيراً على أن وَعَدَ على رأس كل مائةٍ من مئاتِ هذه الأمة، بأن يَبْعث فيها منها من يجدِّدُ لها دينَها [1]، ويقيم لها طريقتها،

(١) يشير إلى الحديث الذي رواه أبو هريرة مرفوعاً: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مئة سنة من يجدد لها دينها». أخرجه أبو داود في «سننه» في أول كتاب الملاحم ٤: ١٠٩ والحاكم في «المستدرك» في كتاب الفتن ٤: ٥٢٣ والبيهقي في كتاب «المعرفة». وهو حديث صحيح كما نص عليه الحافظ العراقي والحافظ ابن حجر وغيرهما. قال العلقمي: معنى التجديد إحياءُ ما اندرس من الكتاب والسنة، والأمرُ بمقتضاهما.

قال بعض الكاتبين الفضلاء: «وليس المرادُ منه بحال من الأحوال: تجديد التبديل من الأصل إلى أصل آخر، وإنما هو إعادة الدين إلى (جِدَّتِه الأولى)، بإزالة ما قد يكون دُسَّ عليه من أعدائه، أو انحرَفَ الناسُ به في الممارسة والتطبيق عن الأصل، فهو كغَسْل الثوب لتنقيته من أدرانه، وإعادةِ نصاعته إليه».

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١٣: ٢٥١، في (باب: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق) من كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة:

«قال بعض الأئمة في شرح حديث: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مئة سنة من يُجدِّد لها دِينَها»: إنه لا يلزم أن يكون في رأس كل مئةِ سنة واحدٌ فقط، بل يكون

الأمرُ فيه كما ذُكر في (حديث الطائفة الظاهرة حتى يأتي أمرُ الله)، من أنها جماعةٌ متعددة من أنواع المؤمنين، ما بين شجاع وبصير بالحرب، وفقيه ومحدِّث ومفسِّر، وقائمٍ بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وزاهدٍ وعابد.

ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في بلد واحد، بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد، وافتراقهم في أقطار الأرض، ويجوز اجتماعهم في البلد الواحد، وأن يكونوا في بعض منه دون بعض.

وهذا القول متجه ـ أي ذو وجاهة وقبول ـ، فان اجتماع الصفات المحتاج إلى تجديدها، لا ينحصر في نوع من أنواع الخير. ولا يلزم أن جميع خصال الخير كلها في شخص واحد، إلا أن يُدَّعى ذلك في عمر بن عبد العزيز، فانه كان القائم بالأمر على رأس المئة الأولى، باتصافه بجميع صفات الخيرِ وتقدُّمِه فيها، ومن ثَمَّ أَطلق أحمد أنهم كانوا يَحمِلون الحديثَ عليه.

وأما من جاء بعده، فالشافعي وإن كان متصفاً بالصفات الجميلة، إلا أنه لم يكن القائم بأمر الجهاد والحكم بالعدل. فعلى هذا: «كلُّ من كان متصفاً بشيء من ذلك عند رأس المئة هو المراد، سواء تعدد أم لا». انتهى بتصرف يسير.

وقال المحدِّث ابن الاثير المتوفى سنة ٦٠٦ رحمه الله تعالى، في «جامع الأصول» ١١ : ٣٢٠، في حرف النون، في كتاب النُّبوَّة، في الفصل الأول من (الباب الخامس في معجزاته صلى الله عليه وسلم)، عند شرح حديث (تجديد الدين): «لا يلزم أن يكون رجلاً واحداً، بل قد يكون واحداً، وقد يكون أكثر منه، فان (مَنْ) تقَعُ على الواحد والجمع». انتهى.ثم شرح ابن الأثير هذا الحديث شرحاً حسناً وافياً، ينبغي الرجوع إليه. وقد استوفى العلامة المُناوي الكلامَ على معاني هذا الحديث أيَّما استيفاء، في أول «فيض القدير بشرح الجامع الصغير» ١ : ١٠ ـ ١٢، فليراجعه من شاء.

وقال العلامة علي القاري في «المرقاة شرح المشكاة» ١ : ٢٤٨ : «ولا شك أن هذا التجديد أمرٌ إضافي، لأن العلم كلَّ سنةٍ في التنزل، كما أن الجهل كلَّ عامٍ في الترقي، وإنما يحصل ترقي علماء زماننا بسبب تنزل العلم في أواننا!! وإلا فلا مناسبة بين المتقدمين والمتأخرين علماً وعملاً وحُلماً وفضلاً وتحقيقاً وتدقيقاً».

ويحفظها من مَكايِدِ أصحاب التسويل (١).

وأشهد أن سيدنا ومولانا محمداً عبدُه ورسولُه، وصفيُّه وخليلُه،

(١) وقع في الأصلين: (مكائد) بالهمزة وهو غلط شائع! صوابه: (مكايد) بالياء لا غير، لأن الياء فيه من أصل الفعل، لا مزيدة كصحائف، كما هو مقرر في موضعه من كتب الصرف والنحو. ويشبه هذا الغلط: الغلطُ في لفظ (مشايخ)، فيكاد يُجمَعُ في مطبوعات إخواننا علماء الهند على كتابته ـ دون نطقه ـ بالهمزة، وامتد ذلك مع أشد الأسف إلى بعض مطبوعات البلاد العربية والإذاعات العربية!! فتراهم متفاصحين متواردين على كتابته بالهمزة! وعلى نطقه بالهمزة!! وهو غلط قطعاً.

وقد تسرَّبَتْ عَدْوَى هذا الخطأ في همز (المشايخ)! إلى بعض أقلام أفاضلِ المغاربةِ من كبار العلماء، في مطبوعاتهم الجديدة النفيسة المحقَّقة، انظر منها كتابَ «السَّنَن الأَبْيَن والمورد الأَمْعَن، في المحاكمة بين الإمامينِ في السَّنَد المُعَنْعَن» للحافظ ابن رُشَيْد السَّبْتي، طبع الدار التونسية للنشر في تونس سنة ١٣٩٧، ص ٤٦ من المقدمة، وص ٣ و٩٤ من الكتاب.

وانظر مجلة «المناهل» التي تُصدرُها وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية بالرباط في المغرب، العدد ١٨، ص ١٣، تحت عنوان (القصيدة الشقراطيسية في مدح المصطفى ﷺ).

وأستطرد هنا اضطراراً لدفع انتشار هذا الغلط، فأُوضِّحُ القاعدة في هذا الجمع وأمثاله، رجاءَ أن يثوب الغالطون فيه إلى الصواب، وأن يعدلوا عن هَمْز ما لا يجوزُ هَمْزُه! فأقول:

الاسمُ المفرد إذا جُمع على وزن (مَفاعِل) وكان الحرفُ الثالثُ فيه أي في المفرد «حَرْفَ مَدٍّ ـ وهو الألفُ أو الواوُ أو الياءُ الساكنةُ تَسبقُه حركةٌ من جنسه ـ، ومَزيداً على أصل مادته في الواحد: وجَبَ إبدالُه همزةً في الجمع، نحو سَحابةٍ وسحائبَ، وقِلادةٍ وقلائد، ورَعُوفةٍ ـ الإنسانُ كثير الرُّعاف ـ ورعائف، وعجوزٍ وعجائز، وصحيفة وصحائف ونصيحةٍ ونصائح.

ودليلُ زيادة حرفِ المدِّ في مفرداتِ هذه الجموع، أنَّ مادتها في الفعل خاليةٌ من حرف المدّ الذي هو الألف أو الواو أو الياء، فهي (سَحَبَ وقَلَد، ورعَفَ وعَجَز، وصَحَف

ونَجيُّه وحبيبُه، الذي جاءنا من عندِ ربنا بالشريعة السهلة البيضاء، وهدانا إلى الطريقة الحسنة الغراء، جزاه الله عنا خيرَ الجزاء، في الابتداء والانتهاء، وأوصله إلى أعلى درجات التفضيل. اللهم صلّ عليه

ونَصَح)، فلما جاء حرفُ المدِّ فيها وهو الألف والواو والياء ـ ثالثاً، مزيداً، وجب إبدالُه همزةً في الجمع كما تقدم.

وقد صاغ هذه القاعدةَ الإمامُ ابنُ مالك النحوي رحمه الله تعالى، في «الألفية» في (باب الإبدال) بقوله:

والمَدُّ زِيدَ ثالثاً فِي الواحِدِ   هَمْزاً يُرَى في مثلِ كالقلائدِ

أما إذا كان الحرفُ الثالث في المفرد غيرَ حرفِ مدّ. فلا يُبدل في الجمع همزةً، بل يَبقى واواً مثل قَسْوَرة ـ هو الأسد ـ وقَساور.

وكذلك إذا كان الحرفُ الثالثُ في المفرد أصلياً من بنية الكلمة، ليس بزائد عليها، فلا يُبدل في الجمع همزةً أيضاً، بل يبقى واواً في مثل مفازة ومفاوز، وياءً في مثل مِصْيَده ومصايد، ومَعِيشة ومعايش، ومَكِيدة ومكايد، ومَشْيَخَة ـ بفتح الميم وبكسرها جمعُ شيخ ـ ومشايخ ـ جمع الجمع ـ، ومَعِيب ومعايب، وأشباهِها إلا فيما سُمِعَ بخلاف هذا منها، فيُحفَظُ ولا يُقاسُ، عليه نحو مَنارةٍ ومَنائر، ومصيبة ومصائب، إذ الأصل فيهما: مَناوِر ومَصاوب، وقد سُمع النطقُ فيهما بهذا الأصل أيضاً.

فهذه الجموع: مفاوز ومصايد ومعايش ومكايد ومشايخ ومعايب، وأمثالُها، تُنطَقُ منها الواويَّةُ في أصلها مثل مفازة بالواو في جمعها، لأنها من (فاز يفوز)، فالواو من بنية الكلمة أصلية فيها، وتُنطَقُ منها اليائيَّةُ في أصلها مثل مصايد ومعايش ومكايد ومشايخ ومعايب بالياء في جمعها، لأنها من (صاد يصيد وعاش يعيش وكاد يكيد وشاخ يشيخ وعاب يَعيب) فالياء فيها أصليةٌ من بنية المفرد فيها.

وعلى هذا: فلفظة (مكايد) و(مشايخ) وأمثالهما لا تُهمز أبداً، لأن الياء في مفردها أصلية وليست بزائدة. انتهى مستفاداً من «شرح الأُشموني على الألفية بحاشية الصَّبَّان» ٤ : ٢٨٨ في (باب الإبدال)، و«شرح ابن عقيل» عليها أيضاً فيه ٢ : ٥٥٠. ومعذرةً من هذه الاستطرادة، فقد أوردتها تمكيناً للعارفين وإرشاداً للمتبصرين.

صلاة تامةً زاكية دائمة شاملة [(١)]، وعلى جميع أصحابه وأتباعه صلاة

ومن اللطائف ما قلته لبعض العلماء في الهند حين زرتها: إذا قيل لي: لماذا جئت إلى الهند؟ فالجواب: جئت لأقول: لا تهمزوا (المشايخ)، فإن (همز) المشايخ لا يجوز.

(١) أفرد المؤلف الصلاة بالذكر ولم يُصحبها بالسلام، وقد وقع ذلك في فاتحة «صحيح مسلم» و«الرسالة» للإمام الشافعي ص ١١ و١٧ و«التاريخ الكبير» للبخاري في مواضع كثيرة منها ١ : ٨ و١٠ و١١ و١٢ و١٨ و١٩ و٦٨ وغيرها، وفي خطبة «المهذب» لأبي إسحاق الشيرازي، و«التمهيد» وخطبة «تجريد التمهيد» لابن عبد البر ص ٩، وخطبة «الروض» لشرف الدين المُقري الشافعي، وفي جميع كتاب «تقييد العلم» للخطيب البغدادي الذي طبع بدمشق سنة ١٣٦٩، وجميع كتاب «بلاغات النساء» لابن طيفور، وفي كتاب «المجتنى» لابن دريد، وكتاب «المحبَّر» لابن حبيب، وكتاب «الأضداد» للأنباري، وكتاب «حذف من نسب قريش» لمؤرِّج السدوسي المتوفى سنة ١٩٥، وكتاب «المصون» لأبي أحمد العسكري، وكتاب «البديع» لابن المعتز، و«كتاب القُصَّاص والمذكِّرين» لابن الجوزي، وغيرها من الكتب.

وقد اختلف العلماء في جواز إفراد أحدهما عن الآخر اختلافاً طويل الكلام، وبَحَث المحدثون في هذا الموضوع في كتب (مصطلح الحديث)، انظر منها آخر مبحث (كتابة الحديث وضبطه، في «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» للسخاوي ١: ٥٦٠ ـ ٥٦٥)، والذي حط عليه كلام المحققين منهم أن الإفراد خلاف الأولى، وانظر أيضاً للوقوف على أقوال العلماء في ذلك: «مجلى الأسرار والحقائق فيما يتعلق بالصلاة على خير الخلائق» لشيخ شيوخنا العلامة الشيخ أحمد البَلْغِيثي المغربي المتوفى سنة ١٣٤٨ ص ٤٨ ـ ٥١ منه، و«فتح الملهم بشرح صحيح مسلم» ١: ١١٠ للعلامة شَبِّير أحمد العثماني الهندي المتوفى سنة ١٣٦٩ رحمهما الله تعالى.

ومن اللطائف: ما ذكره الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٣: ٩٣٣، في ترجمة الحافظِ الزاهدِ حمزة بن محمد الكِنَاني المصريّ محدِّث مصر، المتوفى سنة ٣٥٧ «قال ابنُ مَنْدَهْ: سمعتُ حمزة بن محمد الحافظ يقول: كنتُ أكتبُ الحديث، ولا أكتبُ: (وسَلَّمَ)، فرأيتُ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلَّم في المنام فقال لي: أمَا تختمُ الصلاةَ عليَّ في كتابك؟!».

تنجينا من كل تهويل، وتحفظنا من كل تنكيل.

وبعد: فيقول الراجي عفو ربه القوي، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللَّكْنَوِي، تجاوَزَ الله عن ذنبه الجلي والخفي، ابنُ مولانا الحاج الحافظ محمد عبد الحليم، أدخله الله دار النعيم:

هذه رسالة رشيقة، وعُجالة أنيقة، اسمُها يخبر عن رسمها، وفحواها يُشعر بمعناها، أعني:

الرّفع والتكميل في الجرح والتعديل

بَعَثني على تأليفها ما رأيت من كثير من علماء عصري، وفضلاء دهري، من ركوبهم على متن عمياء، وخبطِهم كخبط العشواء، تراهم في بحث التعديل والجَرْح، من أصحاب القَرْح، فهم كالحُبارى في الصَّحارى، والسَّكارى في الصَّحارى!

وما ذلك إلا لجهلهم بمسائل الجرح والتعديل، وعدم وصولهم إلى منازل الرفع والتكميل، كم من فاضلٍ قد جَرَّح الأسانيد الصحيحة! وكم من كامل قد صَحَّح الأسانيد الضعيفة! يصححون الضعيف، ويضعفون القوي! ولا يهتدون إلى الصراط السوي.

تراهم قد ظنوا نقْلَ الجرح والتعديل من كتب نقاد الرجال ـ كـ«تهذيب الكمال» للحافظ المِزي، و«ميزان الاعتدال» للذهبي، و«تهذيب التهذيب»، «وتقريب التهذيب»، و«المغني» و«كامل» ابن عدي، و«لسانِ الميزان» وغيرها من كتب أهل الشأن ـ أمراً يسيراً، وما

تركوا في هذا الباب قِطْمِيراً ونقيراً، مع جهلهم باصطلاحات أئمة التعديل والجرح، وعدمِ فرقهم بين الجرح المبهم والجرح الغير المبهم[١]، وبين ما هو مقبول وبين ما هو غير مقبول عند حَمَلة ألوية الشرع، وبُعْدِ مداركهم عن إدراك مراتب الأئمة، من معدِّلي الأُمَّة.

أوَما عَلِموا أن الدخول في هذه المسالك الصعبة التي زلت فيها أقدام الكمَلة، أمرٌ عظيم، لا يتيسر من كل حَبْرٍ كريم، فضلاً عمن يتصف بالسالك في أودية الضلال، والخابط في ظَلْماء الليال؟! أوَ ما فهموا أنَّ لكل مقام مقال[٢]، ولكل فن رجال[٢]، وأنَّ جرحَ من هو خال عنه في الواقع، وتعديلَ من هو مجروح في الواقع، أمر ذو خطر، لا يليق بالقيام به كلُّ بشر؟!

فأردتُ أن أكتب في هذا الباب رسالة شافية، وعُجالة كافية، تشتمل على عُلالةِ فوائدِ المتقدمين[٣]، وسُلالةِ فرائدِ المتأخرين، أذكر فيها مسائلَ متعلقةً بالجرح والتعديل، ومناهلَ مربوطةً بأئمة الجرح والتعديل، لتكون مفيدة وهادية، إلى الطريقة النقية الصافية.

فدُونَك كتاباً يُروي كلَّ غليل، ويَشفي كلَّ عليل، يُرشدك إلى سواء

---

(١) هكذا جاء في الأصلين: (الغير المبهم)، وهو استعمال خاطىء، وغلط شائع، لما جُمع فيه من إدخال «أل» على «غير» مع الإضافة إلى ما فيه «أل»، وصوابه أن يقال (الجرح غير المبهم).

(٢) كذا في الأصلين، وحقه أن يرسم بالألف. ولكن المؤلف راعى فيه السجعات السابقة، جرياً منه على لغة ربيعة إذ تُجيز ذلك.

(٣) جاء في أحد الأصلين: (غلالة)، وهو تحريف.

الطريق، ويُنجيك من كل حريق، ويُعَلِّمك ما لم تكن تعلم، ويُفهمك ما لم تكن تفهم، وستقول بعد الاطلاع على ما فيه من كنوز الفوائد، ودُرر الفرائد: هذا بحر زاخر، كم تَرَكَ الأولُ للآخِر [١].

وأرجو من كل من ينتفع به أن يدعو لي بحسن الخاتمة، وخيرِ الدنيا والآخرة، وأسأل الله تعالى أن يقبله مع سائر تصانيفي، ويَجعله لوجههِ الكريم، إنه ذو الفضل العظيم، وأن يُجنِّبَ أقلامي من الخطأ والخَطَل، وأقدامي من السهو والزلل، وأن يحفظني من التوصيف بمجدِّد الأغلاط [٢]، ومحدِّد الأشطاط [٣]، آمين يا رب العالمين.

وهذه الرسالة مرتبة على مقدمةٍ مشتملةٍ على الأمور المهمة، ومراصدَ عديدة [٤]، متضمنةٍ على مقاصد سديدة.

---

(١) نعم لقد صَدَّقَ المؤلفُ هذا القولَ بتآليفه النافعة، وفي طليعتها هذا الكتاب. وما أصدق كلمة الإمام ابن مالك النحوي في أول كتابه «التسهيل» إذ يقول رحمه الله تعالى: «وإذا كانت العلوم مِنَحاً إلَهية، ومواهبَ اختصاصية، فغيرُ مستبعَد أن يُدَّخر لبعض المتأخرين، ما عَسُر على كثير من المتقدمين، نعوذ بالله من حسدٍ يَسُدُّ باب الإنصاف، ويَصُدُّ عن جميل الأوصاف».

(٢) يُلمِّح المؤلف بعَصْريِّه: الشيخ صدِّيق حسن خان رحمهما الله تعالى. وقد تكرر منه هذا فيما يأتي كثيراً، ويُعبِّرُ عنه بقوله: (كما ذكره غيرُ ملتزم الصحة من أفاضل عصرنا).

(٣) كأنها كلمة جاء بها السجع.

(٤) هي أربعة مراصد.

المقدمة

فيما يتعلق بحكم جَرح الرواة وتعديلهم ، وما يجب فيه من التثبت والتحري لقولهم وفعلهم ، وما يُحذَر من المبادرة إلى الجرح بلا ضرورة ، وما لا يجوز من الجرحِ ونقْلِهِ ، وما يجوز منه ؛ ولنذكر ذلك في إيقاظات عديدة [١] ، مشتملة على إيماضات سديدة .

إيقـــاظ - ١ - فيما ليس بغيبة

ذكر النووي [٢] في «رياض الصالحين» [٣]، والغزالي [٤] في «إحياء

---

(١) اشتمل هذا الكتاب على (٢٥) إيقاظاً.

(٢) هو شارح «صحيح مسلم» شيخ الإسلام يحيى بن شرف محيي الدين النووي، نسبة إلى قرية من قرى دمشق، المتوفى سنة ٦٧٧ سبع وسبعين بعد ستمائة. وقيل: سنة ٦٧٦ ست وسبعين. منه رحمه الله. قلت: وعليه الجمهور.

(٣) في باب ما يباح من الغيبة ص ٥٣٨.

(٤) هو حجة الإسلام محمد بن محمد بن محمد الطوسي، مجدد المائة الخامسة، المتوفى سنة ٥٠٥ خمسة وخمسمائة منه رحمه الله.

قال الإمام الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى في كتابه « سِير أعلام النبلاء»، في ترجمة الإمام أبي حامد الغزالي صاحب كتاب «الإحياء» رحمه الله تعالى:

«أما «الإحياء» ففيه من الأحاديث الباطلة جملةٌ، وفيه خيرٌ كثير، لولا ما فيه من آدابٍ ورسوم وزُهدٍ من طرائق الحكماء وَمُنْحَرِفي الصوفية، نسأل الله علماً نافعاً.

تدري ما العلمُ النافع؟ هو ما نَزَل به القرآن، وفسَّره الرسولُ صلى الله عليه وسلم قولاً وفعلاً، ولم يأتِ نهيٌ عنه، قال عليه السلام: من رَغِبَ عن سُنَّتي فليس مني.

فعليك يا أخي بتدبر كتاب الله، وبإدمان النظر في «الصحيحين» و«سُنَن النَّسائي»

علوم الدين» [١]، وغيرُهما في غيرِهما: أن غيبة الرجل حياً وميتاً تُباح لغرضٍ شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها، **وهي ستة**:

الأول: التظلم، فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه [٢] فيقول: فلان ظلمني كذا.

الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر وردِّ العاصي إلى الصواب، فيقول: لمن يرجو منه إزالة المنكر: فلان يفعل كذا فازجره.

الثالث: الاستفتاء، فيقول للمفتي: ظلمني أبي بكذا، فما سبيل الخلاص منه؟

الرابع: تحذيرُ المؤمنين من الشر ونصيحتهم. ومن هذا الباب: المشاورةُ في مصاهرةِ إنسان أو مشاركتِهِ أو إيداعِهِ أو معاملتِهِ أو غيرِ ذلك[٣] . ومنه: جَرْحُ الشهود عند القاضي وجَرْحُ رواة الحديث، وهو

و«رياض النواوي» و«اذكاره» تُفلح وتَنجح، وإياك وآراءَ عُبَّاد الفلاسفة، ووظائفَ أهل الرياضات، وجُوعَ الرهبان، وخِطابَ طَيْش رؤوس أصحاب الخَلَوات! فكلُّ الخير في متابعة الحنيفية السَّمْحَة، فواعِزَّتاه بالله! اللهم اهدنا إلى صراطك المستقيم». انتهى من كتاب «مؤلفات الغزالي» ص ٥٣٩ للدكتور عبد الرحمن بدوي.

(١) في كتاب افات اللسان ٩ : ٦٥ من طبعة لجنة نشر الثقافة الإسلامية.

(٢) في الأصلين: (من مظلومه). وهو سهو قلم.

(٣) قال الإمام القرافي في كتابه «الفروق» ٤ : ٢٠٥ في (الفرق) ٢٥٣ بين قاعدة الغيبة المحرمة، وقاعدة الغيبة التي لا تحرم. عند ذكر هذا السبب المبيح للغيبة ما يلي: «ويشترط في هذا القسم: **أن تكون** الحاجة ماسَّةً لذلك، **وأن** يَقتصر الناصح في ذكر العيوب على ما يُخلُّ بتلك المصلحة خاصَّة، التي حَصَلت المشاورة فيها، أو التي يَعتقد

جائز بالإجماع، بل واجبٌ للحاجة[1] . ومنه : ما إذا رأى متفقهاً يتردد

الناصحُ أن المنصوح شرَع فيها، أو هو على عَزْم ذلك، فينصحه وإن لم يَستشره، فانَّ حفظَ مال الإنسان، وعِرضِه ودَمِه، عليك واجب، وإن لم يَعرض لك بذلك.

فالشرطُ الأول: احترازٌ من ذكر عيوب الناس مطلقاً، لجواز أن يقع بينهما- أي بين الشخصين- من المخالطة ما يقتضي ذلك، فهذا حرام، بل لا يجوز - البيانُ - إلا عند مَسِيس الحاجة، ولولا ذلك لأُبيحَتْ الغيبة مطلقاً، لأن الجواز - أي احتمالُ وقوع المخالطة بين أفراد الناس - قائم في الكل.

والشرطُ الثاني : احترازٌ من أن يَستشار في أمر الزواج، فيذكر العيوبَ المخلة بمصلحة الزواج، والعيوبَ المخلَّة بالشركة أو المُسَاقاة، أو يُستشار في السفر معه، فيَذكر العيوبَ المخلَّة بمصلحة السفر، والعيوبَ المخلَّة بالزواج، فالزيادةُ على العيوب المخلَّة بما استُشِرتَ فيه حرام، بل تَقتصر على عَيْب ما عَيَّن - لك السائل - ،أو تعيَّن الإقدامُ عليه - بين الشخصين مثلاً - .

مثلا إن كفى قولك: لا يَصلُح لك ، لم تَزد عليه ، وإن توقَّف على ذكر عَيْبٍ وبيانِه، ذكرتَه ولا تجوز الزيادةُ عليه، أو على ذكر عَيبين- مثلاً - اقتصرت عليهما وهكذا، لأن إباحة الغيبة هنا كإباحة الميتة للمضطر، فلا يجوز تناول شيء منها إلا بقدر الضرورة».

انتهى بزيادة المقطع الأخير من «تهذيب الفروق» ٤ : ٢٣١ لمحمد علي المالكي.

(١) قال الحسن بن علي بن الحسن الإسكافي : سألت أحمد بن حنبل عن معنى الغيبة؟ فقال: إذا لم تُرِدْ عَيْبَ الرجل. قلتُ: فالرجلُ يقول: فلان لم يَسمع، وفلان يُخطىء، قال :لو تَرَكَ النَاسُ هذا لم يُعرف الصحيحُ من غيره. انتهى من «مسوَّدة آل تيمية في أصول الفقه» ص ٢٨٠.

وجاء في «طبقات الحنابلة» للقاضي ابن أبي يعلى، في ترجمة(أبي تُراب النَّخْشَبِي الصوفي: عسكر بن الحُصين)١ :٢٤٨-٢٤٩«قال عبدُ الله بن أحمد: جاء أبو تراب النَّخْشَبي إلى أبي رضي الله عنه، فجعل أبي يقول: فلانٌ ضعيف، فلانٌ ثقة، فقال أبو تراب: يا شيخ لا تغتب العلماء: فالتفت أبي إليه وقال له: ويحك! هذا نصيحة، ليس بغيبة». انتهى.

وهذا الذي وقع للإمام أحمد سبق أن وقع للإمام عبد الله بن المبارك رحمه الله

....

تعالى ، جاء في «ترتيب المدارك» للقاضي عياض في ترجمة (عبد الله بن المبارك) ٣ : ١٥ «قال بعض الصوفية لابن المبارك ـ وسَمِعَهُ يُضعف بعضَ الرواةـ : يا أبا عبد الرحمن تغتاب ؟! قال: اسكتْ، إذا لم نُبيِّن، فمن أين يُعرَف الحقُّ من الباطل؟!».

قال الإمام القرافي رحمه الله تعالى في كتابه «الفروق» ٤ : ٢٠٦ ، في ذكر هذا السبب المبيح لجرح الشهود والرواة: «التجريحُ والتعديلُ في الشهود عند الحاكم ، ـ إنما يجوز ـ عند توقع الحكم بقولِ المجرِّح ولو في مستقبَل الزمان ، أما عند غير الحاكم فيَحرم ، لعدم الحاجة لذلك . والتفكُّهُ بأعراض المسلمين حرام ، والأصلُ فيها العِصْمَة .

وكذلك رُواةُ الحديث : يجوز وَضْع الكتب في جرح المجروح منهم ، والإخبارُ بذلك لطلبة العلم الحاملين لذلك لمن ينتفع به. وهذا البابُ أوسع من أمر الشهود، لأنه لا يختص بحُكَّام ، بل يجوز وَضْعُ ذلك لمن يضبطه وينقله ، وإن لم تُعْلَم عينُ الناقل ، لأنه يَجري مَجرى ضبط السُّنَّةِ والأحاديث ، وطالِبُ ذلك غيرُ متعيِّن .

ويُشترَط في هذين القسمين ، أن تكون النية فيه خالصةً لله تعالى في نصيحة المسلمين ، عند حُكامِهم ، وفي ضبط شرائعهم . أما متى كان لأجل عداوة ، أو تفكُّهٍ بالأعراض ، أو جَرَيانٍ مع الهوى ، فذلك حرام وإن حصَلَتْ به المصالح عند الحكام والرواة، فإن المعصية قد تَجُرَّ للمصلحة، كمن قتَلَ كافراً يظنه مسلماً، فإنه عاص بظنه وإن حصلت المصلحة بقتل الكافر ، وكذلك من يُريق خمراً ويَظُنُّه خلاً ، اندفعت المفسدة بفعله ، ـ وهو عاص بظنّه ـ .

واشتُرِطَ أيضاً في هذا القسمِ الاقتصارُ على القوادح المخلَّة بالشهادة ، أو الرواية ، فلا يقول : هو ابنُ زنا ، ولا : أبوه لاعَنَ أُمَّه ، إلى غيرِ ذلك من المُؤْلِمات التي لا تعلّقَ لها بالشهادة والرواية » .

إلى مبتدعٍ أو فاسقٍ يأخذ عنه العلم ، وخاف أن يتضرر المتفقهُ بذلك ، فنصحه ببيان حاله بِشرط أن يَقصِدَ النصح ، ولا يَحمِلَه على ذلك الحسدُ والاحتقار[١] .

الخامس: أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته، فيجوز ذكره بما يجاهر به دون غيره من العيوب.

السادس: التعريف، كأن يكون الرجل معروفاً بوصفٍ يدل على عيب، كالأعمش والأعرج والأصم والأعور والأحول وغيرها.

فهذه ستة أسباب [٢]، ويُلحق بها غيرُها مما يناظرها ويشابهها، ودلائلها في كتب الحديث مشهورة، وفي كتب الفن مسطورة.

إيقــــاظ - ٢ - في حدود الجرح الجائز

لمَّا كان الجرح أمراً صعباً ـ فإنَّ فيه حقَّ الله مع حق الآدمي ، وربما

(١) قال الشيخ مرتضى الزبيدي في «شرح الإحياء» ٨ : ٥٦٦ في مبحث جواز غيبة الفاسق: «إنَّ ذكر الفاسق بما فيه ليَحذره الناس: مشروطٌ بقصد الاحتساب وإرادةِ النصيحة، دفعاً للاغترار به، فمن ذكَرَ أحداً من هذا الصنف تشفياً لغيظه، أو انتقاماً لنفسه، أو لنحو ذلك من الحظوظ النفسانية فهو آثم. صرَّح بذلك تاج الدين ابن السبكي عن والده تقي الدين السبكي، قال تاج الدين: كنتُ جالساً بدهليز دارنا، فأقبل كلب، فقلتُ : اخسأْ كلبَ بنَ كلب، فزجرني الوالدُ من داخل البيت، فقلت: أليس هو كلبَ بن كلب؟ قال: شرْطُ الجواز عدَمُ قصد التحقير، فقلت: هذه فائدة».

(٢) وقع في الأصلين: (ستة أبواب)، وعبارة النووي: (ستة أسباب) وهي أوجه فأثبتها وقد ساق كلٌّ من الغزالي والنووي في كتابيهما أدلة إباحة الغيبة لهذه الأسباب.

يُورِثُ مع قطع النظر عن الضرر في الآخرة ضرراً في الدنيا، من المنافرة والمقت بين الناس، وإنما جُوِّز للضرورة الشرعية ـ حَكموا بأنه لا يجوز الجرحُ بما فوق الحاجة [١]، ولا الاكتفاءُ على نقل الجرح فقط فيمن وُجِدَ فيه الجرح والتعديل كلاهما من النُّقاد، ولا جَرْحُ مَن لا يُحتاج إلى جرحه، ومَنعوا مِن جرحِ العلماء الذين لا يُحتاج إليهم في رواية الأحاديث بلا ضرورة شرعية.

ولنذكر بعض عبارات العلماء الدالَّةِ على ما ذكرنا:

قال السَّخاوي[٢] في «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث»[٣]:

لا يجوز التجريح بشيئين إذا حصل بواحد. انتهى.

---

(١) قال السخاوي في كتابه النفيس: «الإعلان بالتوبيخ لمن ذمَّ أهل التوريخ» ص ٦٨ ـ ٦٩ «وإذا أمكنه الجرحُ بالإشارة المفهمة أو بأدنى تصريحٍ لا تجوزُ له الزيادةُ على ذلك، فالأمورُ المرخَّص فيها للحاجة لا يُرتَقى فيها إلى زائدٍ على ما يُحَصِّلُ الغَرَض. وقد رَوَينا عن المُزَني قال: سَمِعَني الشافعيُّ يوماً وأنا أقول: فلان كذّاب، فقال لي: يا إبراهيم اَكْسُ ألفاظك، أحسِنْها، لا تقل: كذَّاب، ولكن قُلْ حديثُه ليس بشيء.

ونحوُه أنَّ البخاري كان لمزيدِ وَرَعِه قلَّ أن يقول: كذَّاب أو وضَّاع. أكثَرُ ما يقول: سكتوا عنه، فيه نظر، تركوه، ونحو هذا. نعم ربما يقول: كذَّبه فلان، أو رماه فلان بالكذب».

(٢) هو الحافظ محمد بن عبد الرحمن شمس الدين السخاوي، نسبة الى سَخَا من اعمال مصر، المتوفى سنة ٩٠٢ اثنتين وتسعمائة، لا سنة ٨٦٠ ستين بعد ثمانمائة كما ذكره غير ملتزم الصحة من أفاضل عصرنا في كتابه «إتحاف النبلاء» وقد ذكرتُ ترجمته ونبذاً من أحواله في «إبراز الغي» وفي «تذكرة الراشد». منه رحمه الله.

(٣) ص ٤٨٢. ونقل السخاوي فيها عن العز بن عبد السلام أنه قال في «قواعده»: إنه لا يجوز للشاهد أن يَجرح بذنبين مهما أمكن الاكتفاء بأحدهما، فإن القدح إنما يجوز للضرورة، فيقدر بقدرها، ووافقه عليه القرافي، وهو ظاهر».

وقال الذهبي[١] في «ميزان الاعتدال»[٢]: كذلك من تُكلِّم فيه من المتأخرين، لا أُوردُ منهم في هذا الكتاب إلا من قد تبيَّن ضَعفُه واتضح أمرُه، إذ العمدة في زماننا ليس على الرواة، بل على المُحدِّثين[٣]،

---

(١) هو شيخ الإسلام أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المتوفى سنة ٧٤٨ ثمان وأربعين بعد سبعمائة، لا سنة ٧٤٦ ست وأربعين، كما ذكره غير ملتزم الصحة من أفاضل عصرنا في «إتحاف النبلاء». وقد ذكرت ترجمته في «ابراز الغي الواقع في شفاء العي» منه رحمه الله.

(٢) ١ : ٤.

(٣) قلت: (المحدِّث) لَقَبٌ يُطلقُ على من اشتغل بالحديث النبوي الشريف، وأحرز فيه صفاتٍ ذكروها، فيُطلقُ عليه عندئذ: (المحدِّث) قال الإمام الحافظ تاج الدين السبكي رحمه الله تعالى، في كتابه النافع الماتع: «مُعِيد النِّعَم ومُبيد النِّقَم» ص ٨١ - ونقَلَه عنه الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى في «تدريب الراوي» ص ٨ ـ ٩، ما يلي:

«المحدِّثُ من عَرَف الأسانيدَ والعِللَ وأسماءَ الرجال، والعالي والنازل، وحَفِظ مع ذلك جملةً مستكثرة من المتون، وسمع «الكتب الستة» و«مسند أحمد بن حنبل» و«سُنَن البيهقي»، و«معجم الطبراني» وضَمَّ إلى هذا القدر: ألفَ جزء من الأجزاء الحديثيَّة، هذا أقلُّ درجاته.

فاذا سَمِعَ ما ذكرناه، وكتَبَ الطِّبَاق ـ جمع طَبَقة، وهم القومُ المتعاصرون، الذين تقاربوا في السِّنِّ، واشتركوا في الروايةِ والأخذِ عن شيوخ الطبقة التي قبلَهم ـ ودارَ على الشيوخ، وتكلم في العِلَلِ والوفياتِ والمسانيدِ: كان في أول درجاتِ (المحدِّثين)، ثم يزيدُ الله من يشاء ما يشاء.

ومن الناس فِرقةٌ ادَّعَتْ الحديث! فكان قُصَارى أمرها النظرَ في «مشارق الأنوار» للصاغاني، فان ترفعت إلى «مصابيح البغوي»، ظنَّتْ أنَها بهذا القدر تصِلُ إلى درجة (المحدِّثين)، وما ذلك إلا لجهلها بالحديث، فلو حَفِظ من ذكرناه هذين الكتابين عن ظهر قلب، وضَمَّ اليهما من المتون مثليهما: لم يكن (محدِّثاً)، ولا يصيرُ بذلك (محدِّثاً) حتى يَلِجَ الجَمَلُ في سَمِّ الخِيَاط!

فان رامَتْ بلوغَ الغاية في الحديث على زعمها! اشتغلَتْ بـ«جامع الأصول» لابن

والمفيدين(١) ،والذين عُرِفتْ عدالتُهم وصِدقُهم في ضبط أسماء السامعين.

الأثير، فان ضَمَّتْ إليه «كتابَ علوم الحديث» لابن الصلاح، أو مختصرَه المسمى بـ«التقريب والتيسير» للنووي، ونحوَ ذلك فحينئذ يُنادَى من انتَهَى إلى هذا المقام: (مُحدِّثَ المحدِّثين) و(بُخاريَّ العصر)، وما ناسب هذه الألفاظ الكاذبة! فإنَّ من ذكرناه لا يُعَدُّ (مُحدِّثاً) بهذا القدر». انتهى.

ثم نَقَل الحافظ السيوطي في «التدريب» ص ١١، عن الحافظ المحدِّث فتح الدين ابن سيد الناس، شيخ الحافظ الذهبي، المتوفى سنة ٧٣٤ رحمه الله تعالى قوله: «المحدِّثُ في عصرنا هو من اشتغل بالحديث روايةً ودرايةً وجَمْعَ رُوَاةٍ، واطَّلَعَ على كثير من الرواة والروايات في عصره، وتميَّز في ذلك حتى عُرِفَ فيه خَطُّه، واشتَهَر فيه ضبطُه» انتهى.

وقال شيخُنا العلامة المحدِّث التهانوي رحمه الله تعالى، في كتابه «قواعد في علوم الحديث» ص ٢٧: «المحدِّث هو من عَلِمَ طُرقَ إثباتِ الحديث، وعَلِمَ عدالةَ رجالِه وجَرْحَهم،دون المقتصر على السَّماع». انتهى. قلت: وهذا التعريف قاله التاج بن يونس والزركشي، كما نَقله عنهما السيوطي في «التدريب» ص ٧، وهو منظورٌ فيه إلى حالِ تدني العلم وأهلِه، لا حال ما ينبغي أن يكون عليه المحدِّثُ في عُرف العلماء السابقين.

وقال شيخنا العلامة المحدِّث أحمد شاكر رحمه الله تعالى، في «الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث» لابن كثير ص ١٧٦، بعد أن ذكر لقبَ (الحافظ) و(المحدِّث) وما قيل فيهما: «وأما عصرنا هذا فقد تَرَكَ الناسُ فيه الرواية جملةً، ثم تركوا الاشتغال بالأحاديث الا نادراً، وقليلٌ أن ترى منهم من هو أهلٌ لأن يكون طالباً لعلوم السُّنَّة! وهيهات إن تجد من يصحُّ أن يكون (محدِّثاً)؟! انتهى.

وقال ـ قبله بنحو سبعة قرون ـ حافظُ عصره في أول القرن الثامن الإمام شمس الدين الذهبي، في جزئه: «بيان زَغَل العلم والطلب» ص ١١، وهو يتحدث عن علم الحديث: «وكم من رجلٍ مشهور بالفقه والرأي في الزمن القديم، أفضلُ في الحديث من المتأخرين، وكم من رجلٍ من متكلمي القدماء أعرف بالأثر من مشيخة ـ أي شيوخ ـ زماننا!».

(١) قلت: (المفيد) لقَبٌ من ألقاب المحدثين، ورُتبةٌ من رُتبهم، تأتي فوق رتبة

ثم من المعلوم أنه لا بد من صَون الراوي وسَتْره ، فالحدُّ الفاصل

(المحدث). قال شيخنا المحدِّث عبد الله بن الصدِّيق الغُمَاري حفظه الله: «المفيدُ من جمع شروط (المحدِّث) ، وتأهَّل لأن يفيد الطلبة الذين يَحضرون مجالس إملاء (الحافظ) ، فيُبلغُهم ما لم يسمعوه ، ويُفهمهم ما لم يفهموه ، وذلك بأن يعرف العالي والنازل، والبَدَلَ والمصافحة والموافقة، مع مشاركةٍ في معرفة العِلَل. وهي رُتبةٌ استُحدِثَتْ في القرن الثالث .

قال الحافظ الخطيب في «تاريخ بغداد» ١ : ٣٤٦، : حدثني محمد بن عبد الله، عن أبي بكر محمد بن أحمد بن محمد بن يعقوب، قال: موسى بنُ هارونَ سَمَّاني: المفيد. قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٣: ٩٧٩، في أثناء تراجم (الطبقة الثانية عشرة)، في ترجمة ابن يعقوب هذا، المولودِ سنة ٢٨٤ ، والمتوفى سنة ٣٧٨: «فهذه العبارة أوَّلَ ما استُعمِلَتْ لقَباً في هذا الوقت، قبلَ الثلاث مئة[1]. و(الحافظُ) أعلى من (المفيد) في العرف، كما أن (الحُجَّة) فوق (الثقة) . » انتهى كلام شيخنا الغماري بزيادة يسيرة من مقالِه النفيس «رُتَب الحفظ عند المحدِّثين»، المنشور في مجلة (دعوة الحق) المغربية، في العدد ٨ من سنتها ١٧ عدد شوال سنة ١٣٩٦ .

قال عبد الفتاح: في هذه الأوليَّة التي قالها الحافظ الذهبي، استناداً إلى دعوى ابن يعقوب: أن موسى بن هارون سمَّاه: المفيد، نظرٌ ظاهر، وذلك أن موسى بن هارون، ولد سنة ٢١٤ ، ومات سنة ٢٩٤ ، ومحمد بن يعقوب ولد سنة ٢٨٤ ـ كما نقله عنه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١ : ٣٤٦ ـ ، ومات سنة ٣٧٨ كما في «تذكرة الحفاظ» وغيرها .

فتكون سنُّ (ابن يعقوب) عند وفاة شيخه موسى بن هارون: عَشْرَ سنوات فقط، ومثلُه في هذه السِّن لا يُفيد ولا يُجيد، ولا يُبدىء ولا يُعيد، فكيف يُسمَّى بالمفيد؟! ولا يصح أن يقال: سمَّاه بذلك تفاؤلاً، فإن صحَّ هذا فمعناه أن هذا اللقب معروفٌ من قبله بزمن بعيد، فتفاءَلَه فيه!

---

(١) وذلك لأن موسى بن هارون ، الذي لَقَّب ابن يعقوب بها ، ولد سنة ٢١٤ ، ومات سنة ٢٩٤ ، فلذا قال الذهبي : قبلَ الثلاث مِئة . (عبد الفتاح)

....

والظاهر أن هذا من ادعاءات (ابن يعقوب)، فقد جاء في ترجمته الطعونُ والمغامزُ الشديدة، ففي «تذكرة الحفاظ» ٣ : ٩٧٩، في ترجمته بعد ذكر هذا الخبر، قال الذهبي:

«قال الماليني :كان المفيد رجلاً صالحاً، قلت ـ القائل الذهبي ـ : لكنه متَّهم ـ قال عبد الفتاح: أي متَّهم بالكذب والافتراء ـ، ثم قال الذهبي في بيان اتهامه:

١ ـ حدَّث عن أحمد بن عبد الرحمن السقطي، عن يزيد بن هارون، ولا يُدرَى من ذا؟! فكان يقول: سمعتُ منه سنة ٢٩٥.

٢ ـ ورَوَى «موطَّأ القعنبي» عن الحسن بن عبيد الله، عن القعنبي، والآخَرُ لعله ما وُجد أبداً.

٣ ـ وقال البَرْقاني: حدَّثَنا بالموطَّأ عن رجل، عن القعنبي، فلما رجعتُ قال لي أبو بكر بن أبي سعد: أخلَفَ الله نفقتك! فدفعتُ «الموطأ» إلى بعض العامة وأعطاني بدَلَه بَيَاضاً.

٤ ـ وقال أبو الوليد الباجي: أبو بكر المفيد، أُنكرَتْ عليه أسانيدُ ادّعاها». انتهى كلام الذهبي في «تذكرة الحفاظ»، وذكَر هذه المطاعنَ في ترجمته في «الميزان» ٣ : ٤٦٠، وقال أيضاً: «رَوَى مناكير عن مجاهيل، وهو متَّهم». انتهى.

ومن أجل أنه متهم بالكذب والافتراء، أورده المحدِّثُ ابنُ عرَّاق في كتابه «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» ١ : ١٠٠، أورده في ضمنِ «أسماء الوضاعين والكذابين ومن اتُّهِم بالكذب والوضع».

وإذْ كان هو من هذه البابةِ، فلا يُصدَّق فيما ادَّعاه لنفسه من هذه التسمية، وكذَّبه فيه التاريخُ والواقع، كما أسلفتُ بيانَه. والعَجبُ من الحافظ الذهبي ثم من شيخنا الغُماري، كيف مَرَّا بهذا الخبر وقَبِلاه ونقلاه على التسليم، والكمال لله وحده سبحانه.

ثم إن هناك من هو متقدم على (ابن يعقوب) هذا المتَّهم، في الولادة والوفاة من المحدِّثين الثقات الصادقين، قد وُصِف بلقب (المفيد)، ففي «تذكرة الحفاظ» نفسها ٢ : ٦٢٨، في أوَّل تراجم (الطبقة العاشرة)، في ترجمة المحدث الكبير (إبراهيم بن أُورْمَة الأصبهاني ثم البغدادي)، المولود سنة ٢١١، والمتوفى سنة ٢٦٦، قبلَ ولادة ابن يعقوب المتهم بـ ١٨ سنة، قولُ الحافظ الذهبي نفسِهِ فيه:

....

«إبراهيم بن أورمة الحافظُ البارعُ، مفيدُ بغداد في زمانه، ثقة حافظ نبيل، فاق أهل عصره في المعرفة والحفظ». انتهى. ولا يصح أن يفهم فاهم مثلاً، أنَّ وَصْفَ (المفيد) هنا من تلقيب الذهبي له وإخبارِه عنه، كلا، بل هو لقب أُطلِق عليه من الأقدمين، وذكره له الخطيب في ترجمته في «تاريخ بغداد» ٦ : ٤٢ . وأيضاً: الذهبيُّ من الجهابذةالمحققين المدققين، الذين لا يُرسلون الكلامَ على عواهنه، فهو لا يمنحهُ رتبةَ (المفيد) من عنده، بل يقولها فيه وفي غيره تبعاً لمن وصَفَهم بها من العلماءِ قبل.

فبقي أن هذا اللقب أوَّلَ ما استُعمِل قبلَ الثلاث مئة، كما تقدم ذلك في كلام الحافظ الذهبي، ولكن تعيينُ أولِ من لُقِّب به يَحتاج إلى تتبع وبحث، فإنَّ هناك طائفةً من المحدثين الذين ماتوا قبل (ابن يعقوب)، وُصِفُوا بلقب (المفيد)، وإليك بعضَهم:

١ - إبراهيم بن أُوْرمة، الذي تقدم ذكره ونَقْلُ تلقيبه بالمفيد عن «تذكرة الحفاظ» وغيره.

٢ - وجاء في «تذكرة الحفاظ» أيضاً ٢ : ٦٩٦، في تراجم (الطبقة العاشرة)، في ترجمة المحدِّث الكبير الثقة (ابن ناجية) البربري ثم البغدادي، المتوفى سنة ٣٠١، قولُ الذهبي فيه: «ابنُ ناجية الحافظ المفيدُ أبو محمد عبد الله بن محمد بن ناجية. . .».

٣ - وجاء فيها أيضاً ٢ : ٧٠٩ و٧٥٠، في تراجم (الطبقة العاشرة)، أيضاً، في ترجمة الحافظ الرحَّال (جَعْفَرَك) النيسابوري، نزيلُ حلب وبها مات سنة ٣٠٧، قولُ الذهبي فيه : «وفيها - أي في السنة المذكورة - مات الحافظ المفيدُ جعفر بن محمد بن موسى النيسابوري الأعرج غريباً بحلب، ويقال له: «جَعْفَرَك».

٤ - وفيها أيضاً ٣ : ٨٤٥، في تراجم (الطبقة الحادية عشرة)، في ترجمة الإمام (الطحَّان) محدِّث الرملة بفلسطين، المتوفى سنة ٣٣٣، قولُ الذهبي فيه : «الطحان، الحافظ المفيدُ الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو بن جابر، محدِّث الرملة ...».

٥ - وفيها أيضاً ٣ : ٨٥٠، في تراجم (الطبقة الحادية عشرة)، أيضاً ، في ترجمة (الأَردَبِيْلي) الرحَّال، المتوفى سنة ٣٣٩، قولُ الذهبي فيه: «الأردبيلي، الحافظ المفيدُ أبو القاسم حفص بن عمر الأردبيلي الرحَّال. . .».

٦ - وفيها أيضاً ٣ : ٨٦٠، في تراجم (الطبقة الحادية عشرة) أيضاً، في ترجمة محدِّث المشرق (الأصمّ)، المولود سنة ٢٤٧، والمتوفى سنة ٣٤٦ عن ٩٩ سنة، قولُ

....

الذهبي فيه: «الأصمُّ، الإمامُ المفيدُ الثقة محدِّثُ المشرق، أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل، المَعقِلي النيسابوري ...».

٧ ـ وفيها أيضاً ٣ : ٨٨٠، في أوَّل (الطبقة الثانية عشرة)، في ترجمة الثقة الجَبَل الإمام (أبي بكر الشافعي) البغدادي البزَّاز، المولود سنة **٢٦٠**، والمتوفى سنة **٣٥٤** عن **٩٤** سنة، قولُ الذهبي فيه: «أبو بكر الشافعي، الإمام الحجَّةُ المفيدُ محدِّثُ العراق، محمد بن عبد الله بن إبراهيم البغدادي الشافعي البزَّاز...».

٨ ـ وفيها أيضاً ٣ : **٩٣٤**، في تراجم (الطبقة الثانية عشرة) أيضاً، في ترجمة (عمر البصري) المتوفى سنة **٣٥٧**، قولُ الذهبي فيه: «عمر البصري، الحافظ المفيدُ أبو حفص عمر بن جعفر بن عبد الله الورَّاق...».

فهؤلاء ثمانيةٌ من الأئمة الحفاظ الثقات الأمناء، وُصِفُوا بلقب (المفيد)، وتُوفُّوا قبلَ وفاة (أبي بكر ابن يعقوب) المتهم، المتوفى سنة **٣٧٨**، فهم أقدَمُ منه موتاً ـ وبعضُهم أقدمُ منه ولادةً، وأحقُّ منه بهذا اللقب الشريف وَصْفاً.

ثم قال شيخنا عبد الله بن الصديق الغماري، عقِبَ عبارته السابقةِ التي قرَّر فيها ـ تبعاً للحافظ الذهبي ـ أن أبا بكر بن يعقوب أوَّلُ من لُقِّب بلقب (المفيد): «وممن لُقِّب بالمفيد سوى أبي بكر المذكور: أبو بكرٍ وأبو عبدِ الله محمد بن يوسف بن يعقوب الرَّقي المؤرِّخ، رَوَى عن الطبراني وغيره، توفي سنة **٣٨٢**، اتهمه الخطيب بوضع حديثٍ في فضل أهل الحديث».

ثم ذكر شيخنا الحديثَ وبيَّنَ وضعه وكذِبه، ثم قال: «وممن لُقِّب بالمفيد: أبو سليمان حَمْد بن محمد بن إبراهيم بن خَطَّاب البُسْتي الخَطَّابي، صاحبُ «معالم السنن» وغيره من المصنفات، وهو أحد شيوخ الحاكم صاحب «المستدرك»، توفي سنة **٣٨٨** ببلدِهِ بُسْت، في أفغانستان». انتهى كلام شيخنا حفظه الله تعالى.

قلت: كان هؤلاء الحفاظُ المفيدون الثمانية، الذين قدَّمتُ ذكرَهم، أولى بالذكر والتقديم هنا من (الرَّقي) المتَّهم، ثم من الإمام أبي سليمان الخطابي المتأخر الوفاة رحمه الله تعالى. ومعذرةً من إطالة هذه التعليقة، فقد رأيتها مناسَبةً عَرَضَتْ، فأحببتُ إيفاءها بحثاً، والله ولي التوفيق.

بين المتقدِّم والمتأخر هو رأسُ سنة ثلاث مئة . انتهى[١] .

وقال السيوطي[٢] في رسالته «الدَّوَران الفَلَكي على ابن الكَرَكي»، عند ذكر وجوه طعنه على معاصره السخاوي: الثالثُ أنه ألَّف تاريخاً ملأه بغِيبة المسلمين، ورمَى فيه علماءَ الدين بأشياء أكثرُها مما يَكذِب فيه ويَمين. فألَّفتُ المقامة التي سميتها «الكاوي في تاريخ السخاوي»، نزَّهتُ فيها أعراضَ الناس، وهَدَمتُ ما بناه في تاريخه إلى الأساس. انتهى.

وقال السيوطي أيضاً في رسالته «الكاوي في تاريخ السخاوي»: الغرَضُ الآن بيانُ خطئه فيما ثَلَبَ به الناس[٣]، وكَشْطُ ما ضمَّنه في تاريخه بالقياس، فقد قامت الأدلة في الكتاب والسنة على تحريم احتقار المسلمين، والتشديدِ في غِيبتهم بما هو صدق وحق، فضلاً عما يَكْذِبُ فيه الجارح ويَمين.

فإن قال: لا بُدَّ مِن جرحِ الرواةِ والنَّقلَة، وذكرِ الفاسقِ والمجروحِ من الحمَلَة، **فالجواب**:

---

(١) وهذا الحدُّ أيضاً هو «آخِر عصر الرواية» كما ذكره السخاوي في «فتح المغيث». ثم لفظُ (سنة) غيرُ موجود في الأصلين، وهو موجود في «الميزان».

(٢) هو جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، مجدد المائة التاسعة، المتوفى ٩١١ إحدى عشرة بعد تسعمائة، وقد ذكرت ترجمته في «التعليقات السنية على «الفوائد البهية». منه رحمه الله.

(٣) في الأصلين: (سلب). وهو سهو قلم، إذ معنى (سلب): اختلس. ولا يتقبله المقام هنا، أما (ثلب) فمعناه: لام وعاب، وهو المناسب هنا.

أولاً: أن كثيراً ممن جرحَهم لا رواية لهم، فالواجب فيهم ــ شرعاً ــ أَن يسكُت عن جَرْحهم ويُهمِلَه.

وثانياً: أنّ الجرح إنما جُوِّز في الصدر الأول، حيث كان الحديث يؤخذ من صدور الأحبار، لا من بطون الأسفار، فاحتِيج إليه ضرورةً للذبِّ عن الآثار، ومعرفةِ المقبول والمردود من الأحاديث والأخبار، وأما الآن فالعمدةُ على الكتب المدونة.

غايةُ ما في الباب: أنهم شرطوا لمن يُذكَر الآن في سلسلة الإسناد، تصوُّنَهُ[1] وثبوتَ سماعه بخطّ من يَصلح عليه الاعتماد، فإذا احتيج الآن إلى الكلام في ذلك، اكتُفي بأن يقال: غيرُ مصونٍ أو مستورٍ، وبيانِ أن في سماعه نوعاً من التهوُّرِ والزُّور، وأما مِثْلُ الأئمة الأعلام ومشايخِ الإسلام كالبُلْقِيني والقاياتي والقَلْقَشَنْدي والمُنَاوي ومن سَلَكَ في جوادِّهم، فأي وجهٍ للكلامِ فيهم، وذكرِ ما رماهم الشعراء في أهاجيهم؟! انتهى.

وقال السَّخاوي في «فتح المغيث»[2]: ولذا تعقَّب ابنُ دقيق العيد ابنَ السمعاني في ذكرِه بعضَ الشعراء والقدحِ فيه، بقوله: إذا لم يُضطر فيه إلى القدح فيه للرواية لم يَجُز. ونحوُهُ قولُ ابن المرابط: قد دُوِّنت الأخبار وما بقي للتجريح فائدة، بل انقطعت على رأس أربع مئة. انتهى.

---

(١) في الأصلين: (وتصوينه) وهو سهو كما ترى.

(٢) ص ٤٨٢

وقال الذهبي في «ميزانه» في ترجمة (أبانِ بن يزيد العطار)[١] : قد أورده أيضاً العلامة ابن الجوزي في «الضعفاء» ولم يَذكر فيه أقوالَ من وثَّقه، وهذا من عيوب كتابه: يَسرُدُ الجَرْحَ ويسكت عن التوثيق. انتهى[٢] .

قلت: هذه النصوص لعلها لم تقرع صماخَ أفاضل عصرنا وأماثل دهرنا؟ فإن شِيمتهم أنهم حين قصدِهم بيان ضعف روايةٍ، ينقلون من كتب الجرح والتعديل الجرح دون التعديل، فيوقعون العوامّ في المَغْلَطَة، لظنهم أن هذا الراوي عارٍ عن تعديل الأجلَّة. والواجبُ عليهم أن ينقلوا الجرح والتعديل كليهما، ثم يُرجِّحوا ــ حسبما يلوح لهم ــ أَحدَهما. ولَعَمْري تلك شيمة مُحرَّمة، وخَصلة مخزِّمَة[٣] .

ومن عاداتهم السيئة أيضاً: أنهم كلَّما ألَّفوا سِفراً في تراجم الفضلاء،

---

(١) ١ : ٩

(٢) وقال أيضاً في «الميزان» ٢ : ٦٦٠، في ترجمة (عبد الملك بن عُمَير اللخمي): «وأما ابن الجوزي فذكره فحكى الجرح، وما ذكر التوثيق !».

(٣) قال التابعي الجليل محمد بن سيرين: ظُلْمٌ لأخيك أن تذكر منه أسوأ ما تعلم، وتكتمَ خَيْرَه. كما في « البداية والنهاية » لابن كثير ٩ :٢٧٥. ورواه الخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » بلفظ: « ظَلمتَ أخاك إذا ذكرتَ مَساوِءَه ولم تَذكر مَحاسِنَه » .

وقد قعَّد الإمام عبد الله بن المبارك، قاعدةً في هذا الباب، ما أجملَها من قاعدة، وما أحسنَها من سلوك، قال الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ١ : ٢٧٦، في ترجمة (ابن المبارك): «قال عبدانُ: قال ابنُ المبارك: إذا غلَبَتْ محاسنُ الرجل ـ على المساوي ـ لم تُذكَر المساوي، وإذا غلَبَتْ المساوي على المحاسن لم تُذكَر المحاسن »(*). انظر (الاستدراك) في آخر الكتاب .

ملأوه بما يستنكف عنه النبلاء، فذكروا فيه المعايب والمثالب، في ترجمة من هو عندهم من المجروحين المقبوحين، وإن كان جامعاً للمفاخر والمناقب. وهذا من أعظم المصائب، تفسد به ظنون العوام، وتسري به الأوهام في الأعلام.

ومن عاداتهم الخبيثة: أنهم كلما ناظروا أحداً من الأفاضل في مسألة من المسائل، توجهوا إلى جَرحه بأفعاله الذاتية، وبحثوا عن أعماله العَرَضية، وخلطوا ألفَ كذباتٍ بصدق واحد، وفتحوا لسان الطعن عليه بحيث يَتَعجَّب منه كل ساجد، وغرضهم منه إسكاتُ مخاصمهم بالسب والشتم، والنجاةُ من تعقب مقابلهم بالتعدي والظلم، بجعل المناظرة مشاتمة، والمباحثةِ مخاصمة. وقد نبهتُ على قبح هذه العادات، بأوضح الحجج والبينات، في رسالتي «تذكرة الراشد برد تبصرة الناقد».

إيقــاظ ـ ٣ ـ في شرط الجارح والمعدِّل

يشترط في الجارحِ والمعدِّل: العلمُ والتقوى والورُع[1]، والصدقُ والتجنبُ عن التعصب ومعرفةُ أسباب الجرحِ والتزكية. ومن ليس كذلك لا يُقبل منه الجرح ولا التزكية.

---

(١) قال الحافظ الذهبي في «الميزان» ٣ : ٤٦، في ترجمة (عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي): «والكلامُ في الرجال، لا يجوزُ إلالتامِّ المعرفة تامِّ الورع». انتهى. وقال الذهبي أيضاً، في رسالته: «الموقظة»: «والكلامُ في الرواة يحتاج إلى ورعٍ تام، وبراءةٍ من الهوى والمَيْل، وخبرةٍ كاملة بالحديث، وعِلَلِه، ورجالِه».

قال التاج السُّبْكي[١]: من لا يكون عالماً بأسبابهما ـ أي الجرح والتعديل ـ لا يُقبلان منه لا بإطلاقٍ ولا بتقييد[٢]. انتهى.

وقال البدر بن جَمَاعة[٣]: من لا يكون عالماً بالأسباب، لا يُقبل منه جرح ولا تعديل، لا بالإطلاق ولا بالتقييد . انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر[٤] في شرح «نخبته»[٥]: إن صَدَر الجرحُ من غير عارف بأسبابه لم يُعتَبر به. وقال أيضاً[٦]: تُقبل التزكية من عارف بأسبابها، لا مِن غير عارف، وينبغي أن لا يُقبل الجرحُ إلا مـن عدلٍ متيقظ. انتهى.

وقال الذهبي في ترجمة (أبي بكر الصديق) من كتابه «تذكرة

---

(١) هو تاج الدين أبو النصر عبد الوهاب السُّبْكي ، نسبة إلى (سُبْك) بالضم، قرية بمصر، المتوفى سنة ٧٧١ إحدى وسبعين بعد سبعمائة، وهو ولد التقي علي السبكي، وتلميذ الذهبي. منه رحمه الله.

(٢) نحو هذا المعنى في «جمع الجوامع» للسبكي ٢ : ١١٢ بشرح المحلي.

(٣) هو القاضي محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة أبو عبد الله بدر الدين الحموي الدمشقي المصري، له «مختصر في أصول الحديث»، فرغ منه سنة ٦٨٧، وله غير ذلك، وكانت وفاته سنة ٧٣٣، كذا في «طبقات الشافعية» لابن شهبة الدمشقي. منه رحمه الله.

(٤) هو الشيخ أحمد بن علي المصري، مؤلف «فتح الباري» و«تقريب التهذيب» و«تهذيب التهذيب» و«لسان الميزان» وغيرها، المتوفى سنة ٨٥٢، لا سنة ٨٥٨ كما ذكره غيرُ ملتزم الصحة من أفاضل عصرنا، في كتابه «أبجد العلوم». منه نور الله ضريحه بالنور الأزهر إلى قيام المحشر.

(٥) ص ١٣٧ من «لقط الدرر بشرح متن نخبة الفكر».

(٦) ص ١٣٥.

الحفاظ»[١] : حقٌّ على المحدِّث أن يتورع فيما يؤدّيه، وأن يَسأل أهل المعرفة والورع ليعينوه على إيضاح مروياته، ولا سبيل إلى أن يصير العارف ــ الذي يُزكِّي نَقَلَةَ الأخبار ويُجرِّحهم ــ جِهْبِذاً[٢] إلا بإدمانِ الطلب والفحصِ عن هذا الشأن، وكثرةِ المذاكرة والسهرِ والتيقظِ والفهمِ، مع التقوى والدينِ المتين والإنصاف، والترددِ إلى العلماء والإتقان، وإلا تفعل:

فَدَعْ عنك الكتابةَ لستَ منها
ولو سَوَّدتَ وجهَك بالمِدادِ

فإن آنستَ من نفسك فهماً وصدقاً وديناً وورعاً، وإلا فلا تفعل[٣]، وإن غلب عليكَ الهوى والعصبيةُ لرأيٍ ولِمذهب، فبالله لا تَتْعب، وإن عرفتَ أنك مخلِّط مخبِّط مهمِلٌ لحدود الله، فأرحنا منك. انتهى.

وفي «فواتح الرَّحمُوت[٤] شرح مسلَّم الثبوت»[٥]: لا بد للمزكِّي أن يكون عدلاً عارفاً بأسباب الجرح والتعديل، وأن يكون منصفاً ناصحاً، لا أن يكون متعصباً ومُعجَباً بنفسه؛ فإنه لا اعتداد بقول المتعصب، كما

---

(١) ١ : ٤ من الطبعة الثالثة.

(٢) أي نقَّاداً خبيراً.

(٣) الذي في «تذكرة الحفاظ» من الطبعة الثالثة المطبوعة سنة ١٣٧٥ المقابلة بنسخة الحرم المكي: (فلا تَتَعنَّ).

(٤) لبحر العلوم مولانا عبد العلي بن ملاّ نظام الدين اللكنوي، المتوفى سنة ١٢٢٥ خمس وعشرين بعد الألف والمئتين. منه رحمه الله.

(٥) ٢ : ١٥٤.

قَدَح الدارقطنيُّ في الإمام الهُمام أبي حنيفة رضي الله عنه بأنه ضعيف في الحديث[١] . وأيُّ شناعةٍ فوق هذا؟! فإنه إمامٌ وَرِعٌ تقيّ نَقِيّ خائفٌ من الله، وله كرامات شهيرة، فبأيِّ شيء تطرَّق إليه الضعف؟!

فتارة يقولون: إنه كان مشتغلاً بالفقه. انظر بالإنصاف أيُّ قبحٍ فيما قالوا؟! بل الفقيهُ أولى بأن يؤخذ الحديث منه[٢] .

وتارة يقولون: إنه لم يُلاق أئمة الحديث إنما أَخَذ ما أَخَذ من حَمَّاد. وهذا أيضاً باطل، فإنه رَوَى عن كثير من الأئمة كالإمام محمد الباقر والأعمش وغيرهما. مع أن حمَّاداً كان وِعاءً للعلم، فالأخذُ منه أغناه عن الأخذ عن غيره. وهذا أيضاً آيةٌ على وَرَعه وكمالِ تقواه وعلمِه، فإنه لم

(١) زَعَمَ ذلك الدارقطني في «سننه» في (باب ذكر قوله ﷺ : من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة واختلاف الروايات في ذلك) ١ : ١٢٣.

وتعصُّبُ الدارقطني على الإمام أبي حنيفة معروف، وتعصُّبُه لمذهب الإمام الشافعي مكشوف، نصَّ على ذلك غيرُ واحدٍ من العلماء. وقد استوفى العلامة الناقد المحقق الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني الهندي، نقضَ زعم الدارقطني في الإمام أبي حنيفة أفضلَ استيفاء، وكشفَ عن تعصبه لمذهب الشافعي بجلاء وبرهان، في تعليقه النفيس على كتاب «ذَبّ ذُبَابات الدراسات، عن المذاهب الأربعة المتناسبات» للعلامة الشيخ عبد اللطيف السِّنْدي ٢ : ٢٨٤ ـ ٢٩٧، فانظره لزاماً. وانظر أيضاً تعليق العلامة المحدث عبد العزيز الفنجابي على «نصب الراية» للزيلعي. ٢ : ٧ ـ ٩. وانظر ما يأتي تعليقاً في ص ٧٨ عن ابن عبد الهادي الحنبلي في الدارقطني.

(٢) انظر مصداق هذا في الباب الذي عقده الإمام ابن أبي حاتم الرازي في كتابه «الجرح والتعديل» ١ : ٢٥ ـ ٢٧، وفيه: «كان حديثُ الفقهاء أحبَّ إليهم من حديث المشيخة». وجاء في «منهاج السنة النبوية» للشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى: ٤ : ١١٥ «قال أحمد بن حنبل: معرفةُ الحديثِ، والفقهُ فيه: أحبُّ إليَّ من حفظه. وقال علي بن

يُكثر الأَساتذةَ لئلا تتكثَّر الحقوقُ، فيَخاف عجزَه عن إيفائها.

وتارة يقولون: إنه كان من أصحاب القياس والرأي[١].

المديني: أشرفُ العلم: الفقهُ في متون الأحاديث، ومعرفةُ أحوال الرواة» انتهى.

وفي «تدريب الراوي» للسيوطي ص ٨ ما يلي: «وقال الأعمش: حديثٌ يتداوله الفقهاء، خيرٌ من حديث يتداوله الشيوخ. ولامَ إنسانٌ أحمدَ بن حنبل في حضوره مجلسَ الشافعي، وتركِهِ مجلسَ سفيان بن عُيَينة، فقال له أحمد: اسكُتْ، فإن فاتك حديثٌ بَعُلُوٍّ تجده بنُزُولٍ ولا يَضرُّك، وإن فاتك عقلُ هذا الفتى، أخافُ أن لا تجدَه» انتهى.

وقد أوعَبَ الكلامَ في هذا المعنى الحافظُ الخطيب البغدادي في رسالته «نصيحة أهل الحديث» ص ٣٠ ـ ٣٤، وذكره في آخر «الكفاية في علم الرواية» ص ٤٣٦، وذكره الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ١١.

(١) قال شيخنا الإمام محمد زاهد الكوثري رحمه الله تعالى في كتاب «فقه أهل العراق وحديثهم» ص١٥-٢١ وهو تقدمة «نصب الراية»: «وردت في الرأي آثار تذمه، وآثار تمدحه، والمذموم: هو الرأي عن هوى، والممدوح هو استنباط حكم النازلة من النص، على طريقة فقهاء الصحابة والتابعين وتابعيهم بردِّ النظير إلى نظيره في الكتاب والسنة، وقد خرَّج الخطيبُ غالب تلك الآثار في «الفقيه والمتفقه» ١ : ١٧٨ ـ ٢١٦، وكذا ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ـ فقد عَقد فيه (باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص) ٢ : ٥٥ ـ ٦٣، وساق فيه الأحاديث والآثار الداعية إلى العمل بالرأي عند فقد النص، ثم ساق أسماء طوائف من علماء التابعين من مختلف الأمصار حُفظتْ عنهم الفتوى بالرأي والقياس ـ. مع بيان موارد تلك الآثار.

والقولُ المحتم في ذلك: إن فقهاء الصحابة والتابعين وتابعيهم جَرَوْا على القول بالرأي بالمعنى الذي سبق، أعني استنباط حكم النازلة من النص، وهذا من الإجماعات التي لا سبيل إلى إنكارها... فالرأيُ بهذا المعنى وصفُ مادح يوصف به كل فقيه، ينبىء عن دقةِ الفهم وكمالِ الغوص، ولذلك تجد ابنَ قتيبة يذكر في كتاب «المعارف» الفقهاءَ بعنوان (أصحاب الرأي)، ويَعُدُّ فيهم الأوزاعي وسفيانَ الثوري ومالك بن أنس رضي الله عنهم.

....

وكذلك تجد الحافظَ محمدَ بن الحارث الخُشَني يذكر أصحاب مالك في كتاب «قضاة قرطبة» باسم (أصحاب الرأي)، وهكذا يفعل أيضاً الحافظُ أبو الوليد الفرضي في كتاب «تاريخ علماء الأندلس»، وكذلك الحافظ أبو الوليد الباجي في «المنتقى»: شرحه على «الموطأ» ٧ : ٣٠٠ والحافظ ابن عبد البر أيضاً - حتى إنه حينما شَرَح كتاب الموطأ سمَّاه: «الاستذكار لمذاهب علماء الأمصار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار -

وبهذا يتبين أن تنزيل الآثار الواردة (في ذم الرأي عن هوى) ، في فقه الفقهاء وفي رَدِّهم النوازل - التي لا تنتهي إلى انتهاء تاريخ البشر - إلى المنصوص في كتاب الله وسنة رسوله : إنما هو هوىً بشعٌ تنبذه حُجَج الشرع .

وأما تخصيص الحنفية بهذا الاسم فلا يصح إلا بمعنى البراعة البالغة في الاستنباط ، فالفقهُ حيثما كان يصحبه الرأي ، سواء كان في المدينة أو في العراق. وطوائف الفقهاء كلهم إنما يختلفون في شروط الاجتهاد بما لاح لهم من الدليل ، وهم متفقون في الأخذ بالكتاب والسنة والإجماع والقياس ، ولا يقتصرون على واحد منها . . .

قال سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي في شرح «مختصر الروضة» في أصول الحنابلة : واعلم أن أصحاب الرأي بحسب الإضافة هم كل من تصرَّف في الأحكام بالرأي ، فيتناول جميعَ علماء الإسلام ، لأن كل واحدٍ من المجتهدين لا يستغني في اجتهاده عن نظر ورأي ، ولو بتحقيق المناط وتنقيحهِ الذي لا نزاع في صحته.

وأما بحسب العَلَمية فهو في عرف السلف من الرواة بعد محنة خلق القرآن : عَلَمٌ على أهل العراق ، وهم أهل الكوفة أبو حنيفة ومن تابعه منهم ... وبالغَ بعضُهم في التشنيع عليه ... وإني واللهِ لأرى إلا عصمتَهُ مما قالوه ، وتنزيهَهُ عما إليه نسبوه .

وجملةُ القول فيه : أنه قطعاً لم يُخالِف السنة عناداً ، وإنما خالفَ فيما خالف منها اجتهاداً ، بحُجَج واضحة ، ودلائلَ صالحة لائحة ، وحُجَجُه بين أيدي الناس موجودة ، وقلَّ أن يَنتصف منها مخالفوه ، وله بتقدير الخطأ أجر ، وبتقدير الإصابة أجران ، والطاعنون عليه إما حُسّاد ، أو جاهلون بمواقع الاجتهاد ، وآخرُ ما صح عن الإمام أحمد رضي الله عنه إحسانُ القول فيه والثناءُ عليه ، ذكره أبو الورد من أصحابنا في كتاب «أصول الدين» . انتهى مختصراً . من كتاب «فقه أهل العراق وحديثهم» .

وكان لا يعمل بالحديث[١]، حتى وضع أبو بكر بن أبي شيبة في كتابه باباً للرد عليه[١]، ترجَمةُ: (باب الرد على أبي حنيفة)[٢].

وانظره لزاماً ففيه من الفوائد والتحقيقات النادرة ما لا تجده في كتاب آخر... وانظر لزاماً أيضا ما كتبه شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى، في «تأنيب الخطيب» ص ١٠٥ ـ ١٠٦، في بيان من عَمِلَ بالرأي من الائمة الفقهاء، وخاصةً أئمة السادة المالكية رضي الله عنهم وعن سائر أئمة الدين.

(١) مِثلُ هذه الدعوى الباطلة: دعوى ابنِ عـدي أن الإمام أبا حنيفة لم يَرو إلا ثلاث مئة حديث، ودعوى ابنِ خلدون في «مقدمته» إذ قال فيها عن أبي حنيفة: «يقال إنه إنما بلغت روايته إلى سبعة عشر حديثاً أو نحوها إلى خمسين». كما في النسخة المخطوطة المحفوظة في الآستانة، وقد صححها المؤلف بخط يده، وتوجد نسخة مصورة عنها بدار الكتب المصرية. وجاء في المقدمة المطبوعة بمطبعة بولاق ص ٢١٧ وغيرها من الطبعات: «ويقال: بلغت روايته إلى سبعة عشر حديثاً أو نحوها»!!

في حين أن مسانيد أبي حنيفة تزيد على سبعة عشر مسنداً، كما في «تأنيب الخطيب» لشيخنا الكوثري ص ١٥٦ وغيره... وقد استوفى المؤلفُ الإمام اللكنوي رحمه الله تعالى إبطالَ دعوى ابن خلدون في مقدمة كتابه «عمدة الرعاية في حل شرح الوقاية» ١: ٣٤ ـ ٣٧، وفي كتابه «تذكرة الراشد» ص ٢٢٣ـ ٢٢٨ أفضل استيفاء فانظرهما. وانظر معهما لزاماً ما علقه شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى على «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي ص ٥٠.

(١) في كتابه المعروف بـ«المصنَّف».. والباب المشار إليه هو في آخره.

(٢) سَعَى بعض الحانقين على مذهب الإمام أبي حنيفة بنشر هذا الباب خاصة من «مصنف ابن أبي شيبة»، وطُبع في الهند بقصد التهويش على علماء المذهب الحنفي هناك، إذ المذهب الحنفي مذهب جمهور المسلمين في تلك البلاد الواسعة.

فنهض شيخنا العلامة المحقق الحجة الإمام الشيخ محمد زاهد الكوثري، وكيل شيخ الإسلام في الدولة العثمانية رحمه الله تعالى، وألف شرحاً حافلاً لتلك المسائل التي أوردها ابن أبي شيبة، وهي (١٢٥) مسألة من أمهات المسائل الاجتهادية، ادعى ابنُ أبي شيبة مخالفةَ أبي حنيفة فيها لأحاديثَ صحيحة، فأورد شيخنا أدلة الإمام أبي حنيفة فيه، وبيَّن من وافق أبا حنيفة عليها من الأئمة الأعلام، واستوفى الكلام على

وهذا أيضاً من التعصب! كيف وقد قَبِلَ المراسيل[1]؟!

كل مسألة منها في كتابٍ بلغ قُرابة ثلاثمائة صفحة، سماه «النُّكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة». وطُبع هذا الكتاب الحافل الجليل في مصر سنة ١٣٦٥.

وكان هذا الكتابُ بحقٍ مفخرة من مفاخر العلم، لما حواه من المحاكمات البارعة على طريقة المحدثين الفقهاء النقاد، حتى قال فيه وفي كتابه الآخر «تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب» شيخنا آخرُ شيوخ الإسلام في الدولة العثمانية الشيخ مصطفى صبري رحمه الله تعالى، في كتابه الفريد العُجَاب «موقف العقل والعلم والعالَم من رب العالمين وعباده المرسلين» ٣ : ٣٩٣: «هما الكتابان الجديران بأن تُباهي بهما معاهدُ الفاتح بدار الخلافة السابقة معاهدَ الأزهر بمصر الأخيرة، حيث كان مؤلف هذين الكتابين الجليلين خريجَ معاهد الآستانة، ثم مدرِّسَ طبقات الفقهاء والمحدثين بها، إلى أن ألغى مصطفى كمال تلك المعاهد!! وهاجر المؤلف إلى مصر».

(١) قال الشيخ الإمام ابن تيمية الحنبلي رحمه الله تعالى، في «مجموع الفتاوى» ٢٠ : ٣٠٤: «ومن ظَنَّ بأبي حنيفة أو غيره من أئمة المسلمين، أنهم يتعمدون مخالفة الحديث الصحيح لقياس أو غيره، فقد أخطأ عليهم، وتكلَّم إما بظن وإما بهوى، فهذا أبو حنيفة يعمل بحديث التوضي بالنبيذ في السفر مع مخالفته للقياس، وبحديث القهقهة في الصلاة مع مخالفته للقياس، لاعتقاده صحتهما، وإن كان أئمة الحديث لم يصححوهما».

وقال تلميذُه الشيخ ابن القيم الحنبلي رحمه الله تعالى في «إعلام الموقعين» ١ : ٧٧: «وأصحاب أبي حنيفة رحمه الله مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث عنده أولى من القياس والرأي، وعلى ذلك بنى مذهبه، كما قدَّم حديثَ القهقهة ـ مع ضعفه ـ على القياس والرأي، وقدَّم حديث الوضوء بنبيذ التمر في السفر ـ مع ضعفه ـ على الرأي والقياس، ومَنَع قطع السارق بسرقةِ أقلّ من عشرة دراهم، والحديث فيه ضعيف، وشَرَط في إقامة الجمعة المصر، والحديث فيه كذلك، وتَرَكَ القياس المحض في مسائل الآبار، لآثار فيها غير مرفوعة. فتقديمُ الحديثِ الضعيف وآثارِ الصحابة على القياس والرأي قولهُ وقولُ الإمام أحمد»انتهى. وكأن ابن القيم أخذ

....

هذا من كلام الحافظ القرشي في «الجواهر المضيَّة في طبقات الحنفية» ٢ : ٤٢٧ ، فقد صَرَّح فيها بذلك مع الأمثلة.

وقال ابن حزم: «جميع أصحاب أبي حنيفة مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث أولى عنده من القياس والرأي» كما ذكره في كتابه: «مُلَخَّص إبطال الرأي والقياس والاستحسان...» ص ٦٨ ، وكتابه: «الإحكام في أصول الأحكام» ٧ : ٥٤ . وكما نقله عنه الذهبي في كتابه: «تاريخ الإسلام» ٦ : ١٣٩ ، في ترجمة الإمام أبي حنيفة، وفي الجزء الذي ألفه في «مناقب الإمام أبي حنيفة» ص ٢١ ، وطُبع بمصر سنة ١٣٦٧ مع جزئيه أيضاً في مناقب الإمام أبي يوسف والإمام محمد بن الحسن رحمهم الله تعالى.

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٤ : ٣٠٥ ، في (باب النهي للبائع أن لا يُحفِّل...) من كتاب البيوع: «وقد ترك أبو حنيفة القياسَ الجَلِيَّ، لرواية أبي هريرة وأمثالِه، كما في الوضوء بنبيذ التمر، ومن القهقهة في الصلاة، وغير ذلك».

ومما ينبغي ذكره هنا ما قاله الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى في «منهاج السنة النبوية» ٢ : ١٩١ : «قولنا إن الحديث الضعيف خير من الرأي، ليس المراد به الضعيفَ المتروك، لكن المراد به الحسَنُ، كحديثِ عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وحديث إبراهيم الهَجَري، وأمثالهما ممن يحسِّنُ الترمذي حديثَه أو يصححه.

وكان الحديث في اصطلاح مَنْ قبل الترمذي: إما صحيحاً، وإما ضعيفاً. والضعيف نوعان: ضعيف متروك، وضعيف ليس بمتروك. فتكلَّم أئمة الحديث بذلك الاصطلاح، فجاء من لا يعرف إلا اصطلاح الترمذي فسمع قول بعض الأئمة: «الحديثُ الضعيف أحبُّ إليَّ من القياس». فظَنَّ أنه يَحتَجُّ بالحديث الذي يضعفه مثل الترمذي. وأخذ يرجّحُ طريقة من يرى أنه أتبع للحديث الصحيح، وهو في ذلك من المتناقضين الذين يرجحون الشيء على ما هو أولى بالرجحان منه إن لم يكن دونه». انتهى.

وانظر للاستزادة والاستيفاء في هذا الموضوع ما علقته على «الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة» للمؤلف اللكنوي رحمه الله تعالى ص ٤٧ ـ ٤٩ .

هذا، وقد بَحَثَ بعضُ أصحابي، وهو الأستاذ الشيخ محمد عَوَّامة، بحثاً جيداً في دعوى الحافظ الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى، من أن المراد بالضعيف في كلام

وقال: ما جاء عن رسول الله ﷺ فبالرأس والعين، وما جاء عن أصحابه فلا أتركه، ولم يخصِّص بالقياس عامَّ خبر الواحد ــ فضلاً عن عامِّ الكتاب ــ، ولم يَعْمَل بالإِخالةِ[1]، والمصالح المرسلة.

والعجب أنهم طَعَنوا في هذا الإمام مع قبولهم الإمامَ الشافعي رحمه الله، وقد قال في أقوال الصحابة: كيف أتمسك بقول من لو كنتُ في عصره لحاججته؟ ورَدَّ المراسيل، وخصَّصَ عامَّ الكتاب بالقياس، وعَمِلَ بالإِخالة.

وهل هذا إلا بَهْتٌ من هؤلاء الطاعنين؟

والحقُّ أن الأقوال التي صدرت عنهم في حق هذا الإمام الهُمام، كلُّها صدرت من التعصب، لا تستحق أن يُلْتَفَتَ إليها، ولا ينطفىء نورُ

الإمام أحمد هو الحديث الحسن، وأدرجتُ بحثه هذا فيما علَّقته على كتاب «قواعد في علوم الحديث» لشيخنا المحقق التهانوي رحمه الله تعالى، ص ١٠٠ ـ ١٠٨، فانظره لزاماً ففيه الفوائد.

(١) بالخاء المعجمة مع كسر الهمزة، كما جاءت في الأصلين وفي «فواتح الرحموت شرح مسلَّم الثبوت» المنقول عنه، في الطبعة الهندية، وهي الصواب. ووقعت في «فواتح الرحموت» في طبعة بولاق ٢ : ١٥٤ وفي «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي ٣ : ٣٨٧ و٤ : ٥ (الإحالة) أي بالحاء المهملة، وهو تحريف!

و(الإخالة): مسلك من مسالك العلة، التي ذكرها الأصوليون في مباحث أصول الفقه، لا يقول بهالحنفية، ويقول به الشافعية. وقال الشوكاني في «إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول» ص ١٩٩ : «المسلك السادس: المُناسَبة، ويعبر عنها بالإخالة، وبالمصلحة، وبالاستدلال، وبرعاية المقاصد، ويسمى استخراجُها: تخريجَ المَناط. وهي عمدة كتاب القياس ومحل غموضه ووضوحه».

وانظر لتفصيل القول والمذاهب في قبول (الإخالة) أو ردِّها من كتب أصول

الله بأفواههم، فاحفظ وتَثَبَّت. انتهى.

وفي «تنوير الصحيفة بمناقب الإمام أبي حنيفة»[١]: لا تغترَّ بكلام الخطيب، فإن عنده العصبية الزائدة على جماعة من العلماء كأبي حنيفة وأحمد وبعض أصحابه، وتحامَلَ عليهم بكل وجه، وصنَّفَ فيه بعضُهم: «السهم المصيب في كَبِد الخطيب»[٢]. وأما ابن الجوزي فقد

الشافعية: الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي ٣ : ٣٧٨ - ٤٢٣ و«شرح جمع الجوامع» للمحلي بحاشية البَنَّاني ٢ : ١٧٤. ومن كتب أصول الحنفية: «التقرير والتحبير في شرح كتاب التحرير» لابن أمير الحاج: ٣ : ١٥٩ و«فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت» للشيخ محب الله ٢ : ٣٠٠.

(١) للشيخ العلامة المتفنن الفقيه يوسف بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، المتوفى سنة ٩٠٩، في مجلد كبير ما يزال مخطوطاً.

(٢) مؤلفهُ هو الملك المعظم أبو المظفر عيسى بن الملك العادل سيف الدين أبي بكر بن أيوب الحنفي، المولود سنة ٥٧٨ والمتوفى سنة ٦٢٤ رحمه الله تعالى، وكتابه هذا طبع في الهند في دهلي بمطبعة الجامعة الملية سنة ١٣٥٠، ثم طبع بمصر سنة ١٣٥١ في نحو مئتي صفحة.

وقد صنَّف في الرد على الخطيب سوى الملك المعظم غيرُ واحد من العلماء، منهم ابن الجوزي، وسماه: «السهم المصيب في الرد على الخطيب»، وسبط ابن الجوزي وسماه: «الانتصار لإمام أئمة الأمصار» في مجلدين كبيرين، وأبو المؤيد الخوارزمي في مقدمة كتابه «جامع مسانيد الإمام الأعظم» ١ : ٣٨ - ٦٩، والسيوطي وسماه: «السهم المصيب في نحر الخطيب»، وشيخنا الأستاذ الإمام محمد زاهد الكوثري رحمه الله تعالى، وسماه: «تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب»، وهو كتاب كبير جامع واف نحو مئتي صفحة من القطع الكبير، طبع بمصر سنة ١٣٦١، وقد تقدمت كلمة شيخ الإسلام مصطفى صبري رحمه الله تعالى في الثناء عليه ص ٧٤.

تابَع الخطيب[١]! وقد عَجِب سِبطُه[٢] منه حيث قال في «مرآة الزمان»: وليس العَجَب من الخطيب فإنه طعن في جماعة من العلماء، وإنما العَجَب من الجَدّ كيف سلك أسلوبَه وجاء بما هو أعظم؟! انتهى[٣].

قلت: الحاصل أنه إذا عُلم بالقرائن المقالية أو الحالية أن الجارح طَعَن على أحد بسبب تعصب منه عليه[٤]، لا يُقبل منه ذلك الجرح، وإن عُلِم أنه ذو تعصب على جمع من الأكابر[٥]، ارتفع الأمانُ عن جَرحه، وعُدَّ من أصحاب القَرْح. وسيأتي لهذا مَزيدُ بسطٍ في «المرصد الرابع» إن شاء الله[٦]، فانتظره مفتشاً.

---

(١) قال شيخنا العلامة ظَفَر أحمد العثماني التهانوي رحمه الله تعالى في كتابه «قواعد في علوم الحديث» ص ١٩٤: «واتِّباعُ ابن الجوزي للخطيب عجيب! فقد نَقَل السَّرُوجيُّ عن ابن الجوزي أنه قال: والخطيبُ لا ينبغي أن يُقبَل جَرْحُه ولا تعديلهُ، لأن قولَه ونقلَه يدل على قِلَّة دين، كذا قال العيني في «البناية» ١ : ٦٢٨».

(٢) هو المحدث الفقيه المؤرخ أبو المظفر جمال الدين يوسف بن قِزْغُلي بن عبد الله البغدادي سبط ابن الجوزي، ولد سنة ٥٨١ وتوفي سنة ٦٥٤، ومن مؤلفاته: «الانتصار لإمام أئمة الأمصار» في مجلدين كبيرين كما سبقت الإشارة إليه قريباً، و«الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح» وقد طبع هذا بمصر سنة ١٣٦٠، وكلاهما في الدفاع عن أبي حنيفة ومذهبه.

(٣) نقل الشيخ ابن عابدين في حاشيته «رد المحتار» ١ : ٣٧ هذا النصَّ عن ابن عبد الهادي، وفيه زيادة على ما هنا هي: «قال ـ أي ابن عبد الهادي ـ ومن المتعصبين على أبي حنيفة: الدارقطني، وأبو نعيم، فإنه لم يذكره في «الحلية»، وذكر من دونه في العلم والزهد!».

(٤) وقع في الأصلين: (به). فعدلتها إلى (عليه).

(٥) وقع في الأصلين: (بجمعٍ) فعدلتها.

(٦) في «الإيقاظ» الخامس والعشرين.

المرصـــد الأول

فيما يُقبل من الجرحِ والتعديل وما لا يُقبل منهما وتفصيلِ المفسَّرِ والمبهَمِ فيهما

اعلم أن التعديل ـ وكذا الجرح ـ قد يكون مفسَّراً وقد يكون مبهَما، فالأول ما يَذْكُر فيه المعدِّلُ أو الجارحُ السبب، والثاني ما لا يُبَيِّن السببَ فيه.

واختلفوا ـ بعدما اتفقوا على قبول الجرح والتعديل المفسَّرين بشروطهما المذكورة في موضعه، وقد مَرَّ ذكرُ بعضها[١]، وسيأتي ذكرُ بعضها[٢] ـ في قبول الجرح المبهَم والتعديل المبهَم على **أقوال**:

الأول: أنه يُقبل التعديل من غير ذكر سببه، لأن أسبابه كثيرة فيثقل ذكرها، فإن ذلك يُحوج المعدِّل إلى أن يقولَ: (ليس يفعَلُ كذا ولا كذا)[٣] ويَعُدَّ ما يجب تركه، و (يفعَلُ كذا وكذا) فيعُدَّ ما يجب عليه فعلهُ.

---

(١) في «الإيقاظ» الثالث ص ٦٤ - ٧٨.

(٢) في «الإيقاظ» التاسع عشر و«الإيقاظ» الخامس والعشرين.

(٣) هكذا جاءت عبارة الخطيب في «الكفاية في علم الرواية» ص ١٠٠. وعبارة ابن الصلاح في «مقدمته» ص ١١٧: (لم يفعل كذا). والمعنى متقارب.

وأما الجرح فإنه لا يُقبَلُ إلا مفسَّراً مبيَّنَ سبب الجرح[١]، لأن الجرح يحصل بأمرٍ واحد، فلا يشق ذكره، ولأن الناس مختلفون في أسباب الجرح، فيُطلِق أحدُهم الجرحَ بناءً على ما اعتقده جَرحاً، وليس بجَرح في نفس الأمر، فلا بد من بيان سببه ليظهر أهو قادح أم لا. وأمثلته كثيرة ذكرها الخطيب البغدادي[٢] في «الكفاية»[٣].

فمنها: أَنه قيل لشعبة: لم تركتَ حديث فلان؟قال:رأيته يَرْكض على بِرْذَوْن فتركتُه[٤]. ومن المعلوم أَن هذا ليس بجرحٍ موجِبٍ لتركه.

ومنها: أنه أتى شعبةُ المنهالَ بن عَمْرو فسمع صوتاً ـ أي صوتَ

---

(١) في الأصلين: (مبين السبب الجرح)، وهو سبق قلم من الناسخ.

(٢) أغفل المؤلف هنا ترجمة الخطيب خلافاً لعادته في ترجمة من ينقل عن كتبهم مباشرة، ولعل ذلك لأنه أشار إلى كتابه إشارة ولم يلتزم نقل النصوص منه، ثم ترجم للخطيب في «الإيقاظ» الثالث عشر عندما نقل عن كتابه نقلاً مباشراً، فتنظر ترجمته هناك.

(٣) ص ١١٠ ـ ١١٤.

(٤) قال المطرزي في «المغرب» ١: ٣٦ «البِرْذَوْن: التركيُّ من الخيل، والجمع البراذين، وخلافها: العِرَابُ. والأنثى برذونة». وقال السخاوي في «فتح المغيث» ص ١٢٧ «هو الجافي الخلقة، الجَلْد على السير في الشعاب والوَعْر، من الخيل غير العربية، وأكثر ما يجلب من الروم». انتهى.

قلت: وتسمِّيه العامَّة عندنا في بلاد الشام: الكَدِيش. وهو مأخوذ من الفارسية: أكدش، ومعناه الأصلي: مجنَّس، أي حاصل من نطفتين متغايرتين، إنساناً كان أم حيواناً، كالنَّسْل الحاصل من حصان عربي وفرس تركية. أفاده الدكتور داود الجلبي الموصلي في كتابه «كلمات فارسية..» ص ١٠.

الطُّنبُور من بيته، أو صوتَ القراءة بألحان ـ فتركه[١].

ومنها: أنه سُئل الحَكَم بن عُتَيْبَة: لِمَ لم ترو عن زاذان؟ قال: كان كثيرَ الكلام[٢].

ومنها: أنه رأى جريرٌ[٣] سِمَاكَ بنَ حرب يبول قائماً فتركه[٤].

ومنها: أن القائلين بكون العمل جزءاً من الإيمان كانوا يطلقون على من أنكر ذلك ـ وهم أهل الكوفة غالباً ـ الإرجاء[٥]، ويتركون الرواية

---

(١) في «الكفاية» ص ١١٢: «فسمعتُ فيه صوت الطنبور فرجعتُ. قلتُ ـ القائل وهب بن جرير تلميذ شعبة ـ: فهلا سألت؟ عسى ألا يعلم هو؟». وقال السخاوي في «شرح الألفية» ص ١٢٨: «قال شيخنا ـ أي ابن حجر ـ: وهذا اعتراض صحيح، فإن هذا لا يوجب قدحاً في المنهال».

(٢) قال السخاوي في «شرح الألفية» ص ١٢٨: «لعله استند إلى ما يُروَى عنه ﷺ أنه قال: «من كثر كلامه كثر سقطه، ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه، ومن كثرت ذنوبه فالنار أولى به». انتهى. والحديث رواه الطبراني في «الأوسط»، وسنده ضعيف. انظر «فيض القدير» للمناوي ٦: ٢١٣.

(٣) هو جرير بن عبد الحميد الضبي الكوفي.

(٤) قال السخاوي: «ولعله كان بحيث يرى الناس عورته».

(٥) قال شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى في كتابه «تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب» ص ٤٤ ـ ٤٥: «كان في زمن أبي حنيفة وبعده أناس صالحون يعتقدون أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، ويرمون بالإرجاء من يرى الإيمان: العَقد والكلمة. مع أنه الحقُّ الصُّراح بالنظر إلى حُجج الشرع، قال الله تعالى: ﴿ولمَّا يَدخُلِ الإيمانُ في قلوبكم﴾ وقال النبي ﷺ: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره»، أخرجه مسلم عن عمر

عنهم، وكانوا لا يقبلون شهادتهم. وهذا ليس بجرح موجب لتركهم.

ابن الخطاب، وعليه جمهور أهل السنة.

وهؤلاء الصالحون باعتقادهم ذلك الاعتقاد، أصبحوا على موافقة المعتزلة أو الخوارج حتماً إن كانوا يعدُّون خلاف اعتقادهم هذا بدعةً وضلالة، لأن الإخلال بعمل من الأعمال ـ وهو ركنُ الإيمان في نظرهم ـ يكون إخلالاً بالإيمان، فيكون من أخلَّ بعملٍ خارجاً من الإيمان إما داخلاً في الكفر كما يقوله الخوارج، وإما غيرَ داخلٍ فيه بل في منزلةٍ بين المنزلتين: الكفر والإيمان، كما هو مذهب المعتزلة.

وهم ـ أي أولئك الناس الصالحون ـ من أشد الناس تبرؤاً من هذين الفريقين، فإذا تبرؤا أيضاً مما كان عليه أبو حنيفة وأصحابهُ وباقي أئمة هذا الشأن، يبقى كلامُهم متهافتاً غير مفهوم، وأما إذا عَدُّوا العمل من كمال الإيمان فقط فلا يبقى وجهٌ للتنابُزِ والتنابُذ، ـ تنابزوا: تَعَايَروا بالألقاب. وتنابذُوا: اختلفُوا وتفرَّقوا عن عداوة ـ لكن تشددهم هذا التشدد يدل على أنهم لا يعدّون العملَ من كمال الإيمان فحسب، بل يَعُدُّونه ركناً منه أصلياً، ونتيجةُ ذلك كما تَرى.

ومن الغريب أن بعض من يَعُدُّونه من أمراء المؤمنين في الحديث يتبجَّحُ قائلاً: إني لم أُخْرِج في كتابي عمن لا يَرى أن الإيمان قولٌ وعمل يزيد وينقص، مع أنه أَخرَج عن غُلاةِ الخوارج ونحوِهم في كتابه، وهو يَدرِي أن الحديث القائل بأن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص: غيرُ ثابت عند النقاد. ولا التفات إلى المتساهلين ممن لا يفرقون بين الشمال واليمين. فماذا بعد ظهور الحجة ووضوح المسألة على من يَرى إرجاءَ العمل من أن يكون ركناً أصلياً للإيمان؟ وعليه الكتابُ والسنة وجمهور الصحابة وجميع علماء أهل السنة الذين يستنكرون قولَ الفريقين الخوارج والمعتزلة. **فإرجاء العمل من أن يكون من أركان الإيمان الأصلية: هو السنة.**

واما الإرجاء الذي يعد بدعة فهو قول من يقول: لا تضر مع الإيمان معصية. وأصحابنا أبرياء من مثل هذا القول براءةَ الذئب من دم يوسف عليه السلام. ولولا مذهب أبي حنيفة وإصحابه في هذه المسألة للزم إكفار جماهير المسلمين غير المعصومين، لاخلالهم بعمل من الأعمال في وقت من الأوقات، وفي ذلك الطامة الكبرى». انتهى.

ومنها: أن كثيراً منهم يُطلِق على أبي حنيفة وغيرِه من أهل الكوفة: (أصحابَ الرأي) ولا يلتفتون إلى رواياتهم[1]، وهو أمرٌ باطلٌ عند

وبعد هذا البيان الشافي الذي أفاده شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى يتجلى لك واضحاً ما قاله الإمام الأعظم أبو حنيفة رضي الله عنه في «رسالته إلى عثمان البَتيِّ» عالمِ أهل البصرة، وقد كتب إلى أبي حنيفة: أنه بلغه أنه من المرجئة، فكتب إليه أبو حنيفة: «وأمَّا ما ذكرتَ من اسم المرجئة، فما ذنب قومٍ تكلموا بعدل وسمَّاهم أهلُ البدع بهذا الاسم؟ ولكنهم أهل العدل وأهل السنة، وإنما هذا اسمٌ سمَّاهم به أهلُ شنآن». كما في ص ٣٧ ـ ٣٨ من الرسالة المذكورة.

وسيأتي للمؤلف توسعٌ طويل جداً في بيان الإرجاء والمرجئة في «الإيقاظ» الثاني والعشرين من هذا الكتاب، ولكن كلام شيخنا هذا يقع منه موقعَ التاج من الحِلية، رحمهما الله تعالى وإيانا، وسيأتي هناك تعليقاً كلامٌ حسنٌ في هذا المقام للإمام أنور شاه الكشميري، فانظره لزاماً.

(١) قال الإمام فخر الإسلام البَزْدَوي في مقدمة كتابه «أصول الفقه»: وأصحابنا هم السابقون في هذا الباب ـ أي الفقه ـ، وهم الربانيون في علم الكتاب والسنة وملازمةِ القُدْوَة، وهم أصحابُ الحديث والمعاني.

أما المعاني فقد سلَّم لهم العلماء، حتى سمَّوْهم أصحابَ الرأي، والرأيُ اسمٌ للفقه .-وتُسمَّى كتب الفقه: كتب الرأي، قاله ابن تيمية في «مجموع الفتاوي» ١٨ : ٧٤ -.

وهم أولى بالحديث أيضاً، ألا تَرى أنهم جوَّزوا نسخ الكتاب بالسنة، لقوة منزلةِ السنة عندهم، وعَمِلُوا بالمراسيل تمسكاً بالسنة والحديث، ورأوا العمل بها مع الإرسال أولى من الرأي، ومن رَدَّ المراسيل فقد رَدَّ كثيراً من السنة، وعَمِلَ بالفرع بتعطيل الأصل، وقدَّموا روايةَ المجهول على القياس، وقدَّموا قولَ الصحابي على القياس. وقال محمد رحمه الله تعالى في كتاب أدب القاضي: لا يستقيمُ الحديثُ إلا بالرأي، ولا يستقيمُ الرأيُ إلا بالحديث». انتهى كلام البزدوي.

وقد أُطلِقَ هذا اللقب: (أصحابُ الرأي) على علماء الكوفة وفقهائها مِن قِبَلِ أناسٍ من رواة الحديث، كان جُلُّ علمهم أن يخدموا ظواهر ألفاظ الحديث،

غيرهم. ونظائره كثيرة.

ولا يرومون فهمَ ما وراء ذلك من استجلاء دقائقِ المعاني وجليلِ الاستنباط، وكان هؤلاء الرواةُ يضيقون صدراً من كل من أعملَ عقله في فهم النص وتحقيق العلة والمناط، وأخذَ يبحث في غير ما يبدو لأمثالهم من ظاهر الحديث، ويرونه قد خرج عن الجادَّة، وترك الحديثَ إلى الرأي، فهو بهذا - في زعمهم - مذمومٌ منبوذُ الرواية.

وقد جرحوا بهذا اللقب طوائف من الرواة الفقهاء الأثبات، كما تراه في كثير من تراجم رجال الحديث. وخذ منها بعضَ الأمثلة:

١ - جاء في ترجمة (محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري) عند الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ٢ : ١٦١ قولُ الحافظ: «من قدماء شيوخ البخاري، ثقة وثَّقه ابنُ معين وغيرُه قال أحمد: ما يُضَعِّفهُ عند أهل الحديث إلا النظرُ في الرأي وأما السمَاع فقد سَمِعَ». انتهى. قلت: انظر ترجمته في «تذكرة الحفاظ» للذهبي ١ : ٣٧١ «وتهذيب التهذيب» ٩ : ٢٧٤ - ٢٧٦.

٢- وقال الحافظ أيضاً في «هدي الساري» في ترجمة (الوليد بن كثير المخزومي) ٢ : ١٧٠ «وثَّقه إبراهيمُ بن سعد وابنُ معين وأبو داود، وقال السَّاجيُّ: قد كان ثقةً ثَبْتاً، يُحَتجُّ بحديثه، لم يضعِّفه أحد، إنما عابوا عليه الرأي».

٣- وقال الحافظ الذهبي في «المغني» ٢ : ٦٧٠، ما يلي: «مُعَلَّى بن منصور الرازي، إمام مشهور، موثَّق، قال أبو داود: كان أحمد لا يروي عنه للرأي. وقال أبو حاتم: قيل لأحمد: كيف لم تكتب عنه؟ قال: كان يكتبُ الشُّروط، من كتَبَها لم يَخْلُ من أن يكذب». انتهى. قلت: «وانظر ترجمته في «تذكرة الحفاظ» ١ : ٣٧٧، و«تهذيب التهذيب» ١٠ : ٢٣٨- ٢٤٠.

وقد كَثُر هذا النَّبزُ لأهل الرأي، والنَّبذُ لرواياتٍ كثير منهم، حتى أثار مثلَ الإمام أبي الوفاء بن عقيل الحنبلي وغيره من أئمة الحنابلة، أن يتكلَّم بسبب هذا القول فيهم، أو تأويله على وجهٍ يُحتمل، جاء في «مسوَّدة آل تيمية في أصول الفقه» ص ٢٦٥ : «قال والدُ شيخنا: في قولِ أحمد: (لا يُروَى عن أهل الرأي)، تكلَّم عليه ابنُ عقيل بكلام كثير. قال في رواية عبد الله: (أصحابُ الرأي لا يُروَى عنهم الحديث). قال القاضي - أبو

....

يعلى ـ : وهذا محمول على أهل الرأي من المتكلمين كالقَدَريَّة ونحوهم.

قلتُ ـ أي الشيخُ ابن تيمية ـ : ليس كذلك، بل نصوصُه في ذلك كثيرة، وهو ما ذكرتُه في (المبتدِع)- ص ٢٦٤ في «المسوَّدة» -: أنه نوعٌ من الهجرة، فإنه قد صَرَّح بتوثيق بعض من تَرَكَ الروايةَ عنه كأبي يوسف ونحوه، ولذلك لم يُروَ لهم في الأُمَّهات كالصحيحين ». انتهى.

قال العلامة الشيخ جمال الدين القاسمي رحمه الله تعالى، في كتابه «الجرح والتعديل» ص ٢٤ : «وقد تجافَى أربابُ الصحاح الروايةَ عن أهل الرأي، فلا تكاد تجد اسماً لهم في سَنَدٍ من كتب الصحاح أو المسانيد أو السنن، كالإمام أبي يوسف والإمام محمد بن الحسن، فقد ليَّنَهما أهل الحديث! كما تَرى في «ميزان الاعتدال»! ولعمري لم ينصفوهما، وهما البحران الزاخران، وآثارُهما تَشهدُ بسعة علمهما وتبحُّرهما، بل بتقدُّمِهما على كثير من الحُفَّاظ، وناهيك كتابَ «الخراج» لأبي يوسف ، و«موطأ الإمام محمد». وإن كنتُ أَعُدُّ ذلك في البعض تعصُّباً، إذ يَرى المُنصِفُ عند هذا البعض من العلمِ والفقه، ما يَجدُرُ أن يُتحمَّلَ عنه، ويُستفادَ من عقله وعلمه، ولكن العصبيَّة!

ولقد وُجِدَ لبعض المحدِّثين تراجمُ لأئمة أهل الرأي، يَخجَلُ المرءُ من قراءتها! فضلاً عن تدوينها! وما السبَبُ إلا تخالُفُ المشرب، على توهُّم التخالُف، ورَفْضُ النظر في المآخذِ والمدارك، التي قد يكون معهم الحقُّ في الذهاب إليها، فإن الحقَّ يستحيلُ أن يكون وَقْفاً على فئةٍ معينةٍ دون غيرها، والمنصِفُ من دقَّق في المدارك غايةَ التدقيق ثم حكم.

نعم، كان وَلَعُ جامعي السُّنَّة بمن طَوَّف البلاد، واشتهر بالحفظ، والتخصُّص بعلم السنة وجمعِها، وعلماءُ الرأي لم يشتهروا بذلك، وقد أُشيع عنهم! أنهم يُحكِّمونَ الرأيَ في الأثر! وإن كان لهم مرويَّات مسنَدَةٌ معروفة، رضي الله عن الجميع، وحشرنا وإياهم مع الذين أنعم الله عليهم». انتهى.

قال عبدالفتاح : وقد رأيتُ للشيخ ابن تيمية كلاماً حسناً جلَّى فيه شأنَ

....

الرأي ، وما يُذمُّ منه وما لا يُذَمّ ، فأحببتُ إيراده هنا استيفاءً للمقام وإن طالت هذه التعليقة .

قال رحمه الله تعالى ، في كتابه « إقامة الدليل على إبطال التحليل » **٣ : ٢٢٧** ضمن « الفتاوي الكبرى » : « ما وَرَد في الحديث والأثر من ذمّ الرأي وأهلِه ، فإنما يتناولُ الحِيَل ، فإنها أُحدِثت بالرأي ، وإنها رأي محض ، ليس فيه أثر عن الصحابة ، ولا له نظير من الحِيَلِ ثَبَت بأصل فيقاس عليه بمثله ، والحكم إذا لم يَثبت بأصل ولا نظير كان رأياً محضاً باطلاً .

وفي ذمِّ الرأي آثار مشهورة عن عمر وعثمان وعلي وابن عباس وابن عمر وغيرِهم ، وكذلك عن التابعين بعدَهم بإحسان ، فيها بيانُ أن الأخذ بالرأي يُحلِّلُ الحرام ، ويُحرِّمُ الحلال .

ومعلوم أن هذه الآثار الذامَّة للرأي ، لم يُقصَد بها اجتهادُ الرأي على الأصول من الكتاب والسنة والإجماع ، في حادثةٍ لم توجد في كتاب ولا سنة ولا إجماع ، ممن يَعرِف الأشباهَ والنظائر ، وفِقهَ معاني الأحكام ، فيَقيسُ قياسَ تشبيهٍ وتمثيل ، أو قياسَ تعليل وتأصيل ، قياساً لم يعارضه ما هو أولى منه ، فإن أدلة جوازِ هذا للمفتي لغيرِه والعامِلِ لنفسه ، ووجوبِهِ على الحاكم والإمامِ أشهَرُ من أن تُذكَر هنا ، وليس في هذا القياس تحليل لما حرَّمه الله سبحانه ، ولا تحريمٌ لما حلَّله الله .

وإنما القياسُ والرأيُ الذي يَهدم الإسلام ، ويُحلِّل الحرام ، ويُحرِّمُ الحلالَ ، ما عارَضَ الكتابَ والسنة ، أو ما كان عليه سَلَفُ الأمة ، أو معانيَ ذلك المعتبرة . ثم مخالفتُه لهذه الأصول على قسمين :

أحدهما : أن يُخالِف أصلاً مخالفةً ظاهرةً ، بدون أصل آخر . فهذا لا يقع من مُفْتٍ إلا إذا كان الأصل مما لم يَبلغه عِلمُه ، كما هو الواقع من كثير من الأئمة ، لم يَبلغهم بعضُ السنن ، فخالفوها خطأً . وأما الأصولُ المشهورة ، فلا يخالفها مسلم خلافاً ظاهراً ، من غير معارضةٍ بأصلٍ آخر ، فضلاً عن أن يخالفها بعضُ المشهورين بالفُتْيَا .

الثاني : أن يُخالِف الأصلَ بنوع تأويلٍ وهو فيه مخطىء ، بأن يضع الاسم على غيرِ موضعه ، أو على بعض موضعه ، ويُراعيَ فيه مجرَّدَ اللفظ دون اعتبار المقصود لمعنى أو غير ذلك .

وإنَّ من أكثر أهل الأمصار قياساً وفقهاً أهلَ الكوفة ، حتى كان يقال : فقهٌ كوفي ، وعبادةٌ بصرية . وكان عِظَمُ علمهم مأخوذاً عن عمر وعلي وعبدالله بن مسعود رضي الله عنهم ، وكان أصحابُ عبدالله ، وأصحابُ عمر ، وأصحابُ علي ، من العلم والفقه بالمكان الذي لا يَخفى .

ثم كان أفقهَهم في زمانه إبراهيمُ النخعي ، كان فيهم بمنزلة سعيد بن المسيّب في أهل المدينة ، وكان يقول : إني لأسمَعُ الحديث الواحد ، فأقيسُ به مئةَ حديث . ولم يكن يَخرج عن قول عبدِالله وأصحابِه . وكان الشعبيُّ أعلم بالآثار منه . وأهلُ المدينة أعلم بالسُّنَّة منهم .

وقد يوجد لقدماء الكوفيين أقاويلُ متعددة ، فيها مخالفةٌ لسنةٍ لم تبلغهم ، ولم يكونوا مع ذلك مطعوناً فيهم ، ولا كانوا مذمومين ، بل لهم من الإسلام مكان لا يَخفى على من عَلِمَ سيرة السلف، وذلك لأنَّ مِثلَ هذا قد وُجِدَ لأصحاب رسول الله ﷺ ، لأن الإحاطة بالسنة كالمتعذِّر على الواحِدِ أو النفرِ من العلماء . ومن خالَفَ ما لم يَبلغه فهو معذور » . انتهى .

قال عبدالفتاح : وبهذا يتبيَّنُ أن جرح الراوي بأنه (من أهل الرأي) ليس مقبولاً . ومأتى جرحهم الراوي بهذا الجرح المردود : أنه كانت هِمَّةُ أكثر أهل الحديث متوجهةً إلى الروايةِ والسماع ، ويرفضون النظر في المآخِذِ والمدارك ، كما أشار إليه الشيخ القاسمي رحمه الله تعالى فيما تقدم من كلامه .

بل كان أولئك الرواةُ يَرَوْن العلمَ كلَّ العلم روايةَ الحديث سنداً ومتناً لا بحثاً وفقهاً ، ويرون إعمال الرأي في فهم الأثر خروجاً عليه ، فإذا بَلغَهم عن فقيه أنه تكلم في مسألة باحثاً مجتهداً ، أو عن متكلِّم قال في صفة من صفات الله تعالى قولاً ، أو عن مذكِّر تحدَّث عن حال النفس كاشفاً منقباً ، أو عن محدِّث روى شعراً : ثارت لذلك حفيظتهم ، ونقموا عليه

....

ما صَنَع، وقالوا فيه من الجَرْح مايرونه ملاقياً للجارح الذي اتصف به في نظرهم.

وقد جاء في ترجمة الإمام الشافعي رضي الله عنه، في «معجم الأدباء» لياقوت الحموي ١٧ : ٢٩٩، ما نصُّه: «عن مُصعَب الزبيري قال: كان أبي والشافعي يتناشدان، فأتى الشافعيُّ على شعر هُذَيل حفظاً، وقال: لا تُعلِم بهذا أحداً من أهل الحديث، فإنهم لا يحتملون هذا» انتهى.

قلتُ: بل إنَّ أهل الحديث لم يَحتملوا أقلَّ من هذا بكثير! لم يحتملوا تصنيف الحديث على الأبواب! جاء في «الحلية» لأبي نعيم ٨ : ١٦٥، في ترجمة الإمام الجليل القُدوةِ عالمِ خُراسان: (أبي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك)، المتوفى سنة ١٨١ رحمه الله تعالى ما يلي:

«قال أحمد بن أبي الحَوَارَى: سمعتُ أبا أسامة ـ هو الحافظُ الإمامُ الحُجَّةُ حَمَّاد بن أسامة الكوفي ـ يقول:

مررتُ بعبد الله بن المبارك بطَرَسُوس وهو يُحدِّث، فقلتُ: يا أبا عبد الرحمن، إني لأُنكرُ هذه الأبوابَ والتصنيف الذي وضعتموه! ما هكذا أدركنا المَشْيَخَة!». انتهى.

فإذا كان هذا شأنَ أحدِ كبار المحدثين، مع شيخ المحدثين والزهاد، وإمام المجاهدين والعُبَّاد: عبدِ الله بن المبارك، وكلُّ الذي صَنَعه هو أنه جَمَع الأحاديث تحت عناوين: (الأبواب والتصنيف عليها)! فلا شك أن شأنهم أشدُّ إنكاراً خمسين مرة مع الذي يُعمِلُ رأيَه في فهم النص أو يؤوِّلُه لدليلٍ يقتضي ذلك عنده!

وانظر لزاماً قُبَيلَ آخر الكتاب تعليقاً: كلمة الإمام أحمد: ما زلنا نلعن أهلَ الرأي ويلعنوننا، حتى جاء الشافعي...، وكلمةَ ابن أبي ذئب في الإمام مالك لمَّا وجَّه حديث خيار المجلس في ص٤٢١ و٤٢٥.

وقال الحافظ الذهبي في «الميزان» ١ : ١٩٩، في ترجمة (الحارث المُحاسبي) المتوفى سنة ٢٤٣ «والمحاسبيُّ العارفُ صاحبُ التآليف، صدوق في نفسه، وقد نقموا عليه بعضَ تصوفه وتصانيفه». انتهى.

وروى الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٨ : ٢١٥، في ترجمة المحاسبي أيضاً «عن سعيد بن عمرو البَرْذَعي، قال: شهدتُ أبا زُرعة ـ الرازي ـ وقد سُئل عن

الحارث المحاسبيِّ وكُتُبِه؟ فقال للسائل: إياك وهذه الكتب! هذه كتبُ بِدَعٍ وضلالات! عليك بالأثر، فإنك تجد فيه ما يغنيك عن هذه الكتب». فهذه نماذج من مواقف أهل الحديث من غيرهم فقهاءَ كانوا أو سواهم.

في حين أن هؤلاء الفقهاءَ المحدثين ـ أهل الرأي ـ يستحقون كل تقدير وإجلال، ولا يصح أن يكون هذا مدعاةَ نقصٍ لهم أو طعنٍ فيهم. قال الشهاب ابن حجر الهيتمي المكي الشافعي في «الخيرات الحسان في مناقب أبي حنيفة النعمان» ص **٢٩**: «اعلم أنه يتعين عليك ألا تفهمَ من أقوال العلماء عن أبي حنيفة وأصحابه: (إنهم أصحابُ الرأي) أنَّ مرادهم بذلك تنقيصُهم، ولا نسبتُهم إلى أنهم يقدّمون رأيهم على سنة رسول الله ﷺ، ولا على أقوال أصحابه، لأنهم بَراء من ذلك».

ثم ذكَرَ ما اختطه أبو حنيفة وأصحابه في الفقه، من الأخذ بكتاب الله، ثم بسنة رسول الله، ثم بأقوال الصحابة.

وقال شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى في كتابه «فقه أهل العراق وحديثهم» ص **٢١**، وتقدمة «نصب الراية» ص **٢٢**: «ولا أُنكِرُ أن هناك أناساً من الرواة الصالحين، يخصون أبا حنيفة وأصحابه بالوقيعة من بين الفقهاء، وذلك حيث لا ينتبهون إلى العلل القادحة في الأخبار التي تركها أبو حنيفة وأصحابُه، فيظنون بهم أنهم تركوا الحديث إلى الرأي، وكثيراً ما يعلو على مداركهم وجهُ استنباط هؤلاء الحُكمَ من الدليل، لدقةِ مداركهم، وجمودِ قرائح النقلة، فيطعنون في الفقهاء أنهم تركوا الحديث إلى الرأي، وهذا النبزُ منهم لا يؤذي سوى أنفسهم».

وقال رحمه الله في تعليقه على كتاب الذهبي المسمى «بيان زغل العلم والطلب» ص **١٥**: «ودِقَّةُ مدارك الفقهاء قد تخفى على **الرواة**، فيتسرعون في الحكم، فيحتاج هذا الموضوع ـ أي الحكم بأن فلاناً تَرَك الحديث أو الأثر ـ إلى الإتقان في علم الخلاف والجدل وأصولِ الفقه، مع التوسع في أحاديث الأحكام وعِلَلِها، وآياتِ الأحكام وتفسيرها، واختلافِ الأئمة في شروط قبول الأخبار ووجوه الترجيح ونحوها، والراجِلُ في جملة ذلك لا يحقُّ له أن يعدو طوره».

وكتب رحمه الله في تعليقه على «ذيول تذكرة الحفاظ» ص **٢٦١ ـ ٢٦٥** كلمةً ضافية نافعة بيَّن فيها أثرَ العاميَّة في الرواة المجرَّدين عن غير الرواية، فعليك بقراءتها.

وفي هؤلاء الرواةِ النَّقَلة الصالحين، قال الإمام مالك رحمه الله تعالى قولتَه المشهورة، فيما رواه عنه ابنُ أبي أُوَيس وغيرُه، قال القاضي عياض في «ترتيب المدارك، وتقريب المسالك، لمعرفة أعلام مذهب مالك» في باب ابتداء طلبِ مالكٍ وتحرِّيه فيمن يأخذ عنه ١ : ١٣٨ ـ ١٣٩.

«قال ابنُ أبي أُويس: سمعتُ مالكاً يقول: إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذونه، لقد أدركتُ سبعين ممن يقول: قال رسول الله ﷺ عند هذه الأساطين، وأشار إلى المسجد فما أخذتُ عنهم شيئاً، وإنَّ أحدهم لو ائتُمِنَ على بيت مال لكان أميناً، إلا أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن.

وفي رواية ابن وهب عنه: أدركتُ بهذه البلدة أقواماً لو استُسقي بهم المطر لسُقوا، قد سمعوا العلم والحديث كثيراً، ما حَدَّثتُ عن أحد منهم شيئاً، لأنهم كانوا ألزموا أنفسهم خوفَ الله والزهدَ، وهذا الشأنُ ـ يعني الحديث والفتيا ـ يحتاجُ الى رجلٍ معه تُقَى وورَعٌ وصيانة، وإتقانٌ وعلم وفهم، فيَعلَمُ ما يَخرجُ من رأسه وما يَصِلُ إليه غداً، فأمَّا رجلٌ بلا إتقان ولا معرفة فلا يُنتَفَعُ به، ولا هو حُجَّة، ولا يؤخذ عنه.

ورَوَى عنه ابنُ كنانة: ربما جلس إلينا الشيخُ جُلَّ نهاره، ما نأخذ عنه ما بنا أن نَتَّهمه، ولكن لم يكن من أهل الحديث، وكنا نَزدحِمُ على دَرَجِ ابن شهاب، حتى يَسقُطَ بعضنا على بعض» انتهى.

ومن لطيف ما يدخل في هذا الباب أيضاً ما حكاه القاضي عياض رحمه الله تعالى أيضاً في «ترتيب المدارك» في (باب شهادة السلف الصالح وأهل العلم لمالك بالإمامة) ١ : ١٦٢، وفي ترجمة (محمد بن دينار) ٣ : ٢٠ قال: «قال سحنون: كان مالك وعبد العزيز بن أبي سلمة ومحمد بن دينار يختلفون إلى ابن هُرْمُز فيسألونه، فيجيب مالكاً وعبدَ العزيز، ولا يجيب محمد بن دينار، فتعرّض له ابنُ دينار وقال له: لِمَ تستحلُّ ما لا يحلُّ لك؟ نسألك فلا تجيبنا، ويسألك مالك وعبد العزيز فتجيبهما؟

فقال له ابن هُرْمُز: إني كَبِرَتْ سنّي، وأخاف أن يكون خالطني في عقلي مثلُ الذي خالطني في جسمي، ومالكٌ وعبدُ العزيز فقيهان عالمان، يَسألان الشيء فأجيبهما، فما رأياه من حقٍّ قَبِلاه، وما رأياه من خطأ تركاه، وأنت وذووك ما أجبتكم به قبلتموه».

القول الثاني: عكسُ القول الأول، وهو أنه يجب بيانُ سببِ العدالة،

ثم حكى القاضي عياض رحمه الله تعالى في ترجمة (عبد الله بن وهب القرشي المصري) ٣ : ٢٣١ و٢٣٦ ما يلي: «قال يوسف بن عدي: أدركتُ الناس فقيهاً غيرَ محدِّث، ومحدِّثاً غيرَ فقيه، خلا عبدَ الله بنَ وهب، فإني رأيتُه فقيهاً محدِّثاً زاهداً. قال ابنُ وهب: لولا أن الله أنقذني بمالكٍ والليثِ لضَللتُ! فقيل له: كيف ذلك؟ قال: أكثرتُ من الحديث فحيَّرني، فكنت أَعرِضُ ذلك على مالكٍ والليث، فيقولان لي: خُذْ هذا، ودَعْ هذا».

ورواه الحافظ ابن عبد البر في «الانتقاء» ص ٢٧ ـ ٢٨ بنحو هذا، وعلَّق عليه شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى بقوله: «ولفظُ ابن عساكر بسنده إلى ابن وهب: «لولا مالكُ بن أنس والليثُ بن سعد لهلكت! كنتُ أظنُّ أن كل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم يُفعلُ به. وفي رواية: لضللتُ! يعني لاختلاف الأحاديث»، كما يقع لكثير من الرُّواة البعيدين عن الفقه، غيرِ المميزين ما قارَنَ العَملُ به عما سواه» انتهى.

وجاء في «تاريخ الإسلام» للحافظ الذهبي ٦ : ١٧٨، في ترجمة الإمام زُفَر بن الهُذَيل البصري صاحب الإمام أبي حنيفة: «قال أبو نُعَيم المُلاَئي ـ الفضل بن دُكَيْن ـ : كنتُ أمرُّ على زُفَر فيقول لي: تعالَ حتى أُغربلَ لك ما سمعتَ، وكنتُ أَعرِضُ عليه الحديث فيقول: هذا ناسخٌ، هذا منسوخ، هذا يؤخَذُ به، هذا يُرفَض» انتهى.

وجاء في «الحلية» لأبي نعيم ٦ : ٣٦٦، في ترجمة الإمام المحدث الفقيه المجتهد (سفيان الثوري): «عن سليمان بن حَيَّان، قال: كنا نصحَبُ سفيان الثوري قد سَمِعنا ممن سَمِع منه، إنما نريدُ منه تفسير الحديث». انتهى. وقد ترجم الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ١ : ٢٧٢، لسليمان بن حيَّان هذا، ووَصَفه بقوله: «الحافظ الصدوق، من مشاهير المحدثين».

ومما يحسن إيراده في هذا المقام ما رأيته في رسالة الشيخ علي القاري المسماة «أدلة معتقد أبي حنيفة الإمام، في أبوي الرسول عليه الصلاة والسلام» وتأليفه لها مغمور في زاخر حسناته إن شاء الله ص ٤٢ : «قال الأقدمون: المحدِّثُ بلا فقهٍ كعطَّارٍ غير طبيب، فالأدوية حاصلة في دكانه ولا يدري لماذا تصلح، والفقيه بلا حديثٍ كطبيب ليس بعطار، يعرف ما تصلح له الأدوية، إلا أنها ليست عنده».

ولا يجبُ بيانُ أسباب الجرح. لأن أسباب العدالة يكثر التصنعُ فيها فيجب بيانها[١]، بخلاف أسباب الجرح.

القول الثالث: أنه لا بد من ذكرِ سببِ الجرح والعدالةِ كليهما.

القول الرابع: عكسُهُ، وهو أنه: لا يجب بيانُ سببِ كلٍّ منهما، إذا كان الجارِحُ والمعدِّلُ عارفاً بصيراً بأسبابهما.

وقد اكتفى ابنُ الصلاح[٢] في «مقدمته»[٣] على القول الأول من هذه

ويُقرِّرُ الإمام الخَطّابيُّ رحمه الله تعالى احتياجَ كل من الفقيه والمحدِّث إلى الآخر، فيقول في فاتحة كتابه العظيم «معالم السنن ١ : ٥». «ورأيتُ أهلَ العلم في زماننا، قد انقسموا إلى فِرقتين: أصحابِ حديثٍ وأثر، وأهلِ فقهٍ ونظر، وكلُّ واحدة منهما لا تتميَّزُ عن أختها في الحاجة، ولا تستغني عنه في دَرْكِ ما تنحوه من البُغْيَة والإرادة، لأن الحديثَ بمنزلة الأساس الذي هو الأصل، والفِقهَ بمنزلة البِناء الذي هو كالفَرْع. وكلُّ بناءٍ لم يُوضَع على قاعدةٍ وأساسٍ فهو مُنْهَار، وكلُّ أساسٍ خلا عن بناءٍ وعِمارة فهو قَفْر وخَرَاب».

(١) ومن الحجة لهم في ذلك ما ساقه الخطيب في «الكفاية» ص ٩٩ بسنده عن يعقوب الفَسَوي أنه قال في «تاريخه» سمعت إنساناً يقول لأحمد بن يونس: عبد الله العمريُّ ضعيف؟ قال: إنما يضعِّفه رافضيٌّ مبغضٌ لآبائه، ولو رأيتَ لحيته وخضابه وهيئتَه لعرفت أنه ثقة. قال الخطيب: فاحتجَّ أحمدُ بن يونس على أن عبد الله العمري ثقة بما ليس بحجة، لأن حُسْن الهيئة مما يَشترك فيه العدل والمجروح».

(٢) هو تقي الدين أبو عَمْرو عثمان بن صلاح الدين عبد الرحمن الشهرَزُوري الأصل الموصلي الدمشقي، له «المقدمة» المشهورة في أصول الحديث، تلقاها الناس بالقبول، وله «طبقات الشافعية»، وقطعةٌ من «شرح صحيح مسلم»، وغيرُ ذلك. كانت ولادته بشهرَزور سنة ٥٧٧، ووفاته بدمشق سنة ٦٤٣. كذا في «الأنس الجليل في تاريخ القدس والخليل». منه رحمه الله تعالى.

(٣) ص ١١٧ من طبعة حلب، التي طبعها شيخنا العلامة الأستاذ الشيخ محمد راغب الطباخ رحمه الله تعالى، (بحاشية العراقي عليها).

الأقوال[١]، وقال: ذكَرَ الخطيبُ الحافظُ[٢] أنه مذهب الأئمة من حُفّاظِ الحديث ونقّادِه مثلِ البخاري ومسلم، ولذلك احتجَّ البخاري بجماعةٍ سَبَقَ من غيره الجَرْحُ فيهم، كعكرمة مولى ابن عباس، وكإسماعيل بن أبي أُوَيس، وعاصم بن علي، وعَمْرو بن مرزوق، وغيرِهم. واحتجَّ مسلم بسُوَيد بن سعيد، وجماعةٍ اشتَهَر الطعنُ فيهم. وهكذا فَعَل أبو داود السِّجِسْتاني. وذلك دالّ على أنهم ذهبوا إلى أن الجَرْح لا يَثبُتُ إلا إذا فُسِّر سببُه. انتهى.

وقال الزين العراقي[٣] في «شرح ألفيته»[٤]،

في القول الأول: إنه الصحيح المشهور. انتهى.

وفي القول الثاني[٥]: حكاه صاحبُ «المحصول» وغيرُه، ونَقَله إمام

---

(١) يريد: اقتصر على القول الأول، ولذا عدَّاه بحرف (على).

(٢) في «الكفاية» ص ١٠٨ ـ ١٠٩.

(٣) هو الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين أبو الفضل العراقي المصري، المتوفى سنة ٨٠٦، لا سنة ٨٠٥، كما ذكره غيرُ ملتزم الصحة من أفاضل عصرنا في «إتحاف النبلاء». وترجمته مبسوطة في «الضوء اللامع» للسخاوي وغيره. منه رحمه الله.

(٤) ١: ٣٠٠ من طبعة فاس المطبوعة سنة ١٣٥٤ في ثلاثة أجزاء كبيرة، ومعها «شرحُ الألفية» نفسها للقاضي زكريا.

(٥) أي وقال الزين العراقي في القول الثاني، وكذلك في القول الثالث والقول الرابع. وهذه الأقوال الثلاثة التي نقلها المؤلف عن العراقي هي في «شرح ألفيته» ١: ٣٠٣ ـ ٣٠٤.

الحرمين في «البرهان» والغزالي في «المنخول» تبعاً له عن القاضي أبي بكر[1]. والظاهِرُ أنه وَهَمٌ منهما، والمعروف عنه[2] أنه لا يجب ذكرُ أسبابِهما. انتهى.

وفي القول الثالث: حكاه الخطيبُ والأصوليون. انتهى.

وفي القول الرابع: هو اختيارُ القاضي أبي بكر، ونَقَلَهُ عن الجمهور فقال: قال الجمهورُ من أهل العلم: إذا جَرَحَ مَنْ لا يَعْرِف الجرح يجب الكشفُ عن ذلك، ولم يوجبوا ذلك على أهل العلم بهذا الشأن. قال[3]: والذي يَقْوَى[4] عندنا تركُ الكشف عن ذلك إذا كان الجارحُ عالماً، كما لا يجب استفسارُ المعدِّل عمَّا به صار عنده المزكَّى عدلاً، إلى آخر كلامه.

وممن حكاه عن القاضي أبي بكر: الغزاليُّ في «المستصفى»[5]، خلافَ ما حكاه عنه في «المنخول». وما ذَكَرَ عنه في «المستصفى»: هو الذي حكاه صاحبُ «المحصول». والآمِدِيُّ[6]. وهو

---

(١) هو القاضي أبو بكر الباقلاني محمد بن الطيب، شيخ علماء الكلام في عصره. الأصولي النظار المتوفى سنة ٤٠٣.

(٢) في الأصلين: (منه)، والتصحيح عن «شرح الألفية».

(٣) أي القاضي أبو بكر الباقلاني صاحب اختيار القول الرابع.

(٤) هكذا في الأصلين. ووقع في «شرح الألفية»: (والذي يقوي ذلك عندنا تَرْكُ الكشف. . .) والصوابُ ما جاء هنا كما جاء في «الكفاية» ص ١٠٧.

(٥) ١ : ١٦٢.

(٦) ٢ : ١٢٢.

المعروف عن القاضي كما رواه الخطيب في «الكفاية»[١]. انتهى[٢].

واكتفى النووي أيضاً في «التقريب»[٣] على الأول وقال: هو الصحيح. انتهى.

وقال السيوطي في شرحه «التدريب»[٤]: ومقابلُ الصحيح أقوال. ثم ذكر الأقوالَ الثلاثة السابقة.

وقال في القول الثاني: نَقَلَهُ إمام الحرمين والغزالي والرازي في «المحصول». انتهى.

وفي القول الثالث: حكاه الخطيب والأصوليون. انتهى.

وفي القول الرابع: هذا اختيارُ القاضي أبي بكر ونَقَلَهُ عن الجمهور، واختاره الغزالي والرازي والخطيب، وصحَّحه أبو الفضل العراقي والبُلْقِيني في «محاسن الاصطلاح»[٥]. انتهى.

---

(١) ص ١٠٧.

(٢) قال عبد الفتاح: يُقابِلُ القولَ الأولَ في الرجحانِ والاعتمادِ القولُ الرابع، وقد رجَّحه عددٌ من فحول أهل العلم المعتمدين، كما سيأتي بيانُه مني تعليقاً على ما جَنَح إليه ابنُ الصلاح، من التوقف عن قبول حديث من جُرح جرحاً مبهماً في كتب الرجال، فانظره لزاماً في ص ١٠٧

(٣) ص ٢٠٢ بشرح «التدريب» للسيوطي من طبعة الشيخ النمنكاني.

(٤) ص ٢٠٣.

(٥) قلت: ليس في «محاسن الاصطلاح» عند هذا المبحث ص ٢٢٠ ـ ٢٢١، تصحيحٌ من البُلْقِيني لهذا القول، وإنما قال: «وذهب قوم إلى أنه لا يُشترط ذلك ـ أي

وقال البدر بن جماعة في «مختصره» عند ذكر القول الأول: هذا هو الصحيحُ المختار فيهما، وبه قال الشافعي. انتهى.

وقال الطِّيبي[١] في «خلاصته»[٢] في حقّ القول الأول: على الصحيح المشهور. انتهى.

بيانُ سبب الجرح ـ كما مرَّ مثلُه في التعديل على المشهور» انتهى.

وقد وَهِم السيوطي رحمه الله تعالى في فهم العبارة، فجعَلَ قولَ البلقيني في العبارة السابقة (على المشهور) متعلقاً بقوله: (وذهب قوم إلى أنه لا يشترط ذلك). في حين أنه متعلق بقوله: (كما مَرَّ مثلُه في التعديل). وانظر ما نقلته تعليقاً في ص١٠٦-١٠٧ من كلام الإمام البلقيني المفيد ميلَه إلى ترجيح القول الرابع.

(١) بكسر الطاء المهملة مؤلف شرح المشكاة المسمى بـ«الكاشف عن حقائق السنن»: الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي المتوفى سنة ٧٤٣ في شعبان، كذا في «الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة» لابن حجر. وذكر السيوطي في «بغية الوعاة» أن اسمه الحسَن. منه رحمه الله.

وقد حقَّق كتاب الخلاصة الأخُ العزيز المفضال الأستاذ صبحي السامرائي جزاه الله خيراً، وطُبع بمطبعة الإرشاد في بغداد سنة ١٣٩١. ولكن الأخ الكريم اجتهد في توضيح مضمون الكتاب، فأثبت اسمَ الكتاب على وجهه هكذا: (الخلاصة في أصول الحديث).

في حين أن اسم الكتاب الذي أُثبِت على نسخة أياصوفيا، التي كُتبت في زمن المؤلف وقُرئت عليه، واعتمدها المحقق هو: (الخلاصة في معرفة الحديث)، وهو اسمُه الذي سمَّاه به المؤلف في مقدمة الكتاب، فقال: «وسمَّيتُه: الخلاصة في معرفة الحديث»، كما تراه في صورة الورقة الأولى من مخطوطة أيا صوفيا في ص ٢٤ من المطبوعة، وفي ص ٢٩ من مطبوعة الكتاب. فتغييرُهُ إلى (الخلاصة في أصول الحديث)، مخالفٌ لما رَسَمه المؤلف واختاره لكتابه، فلا ينبغي العدولُ عنه.

(٢) ص٨٩.

وفي «إمعان النظر بشرحِ شرحِ نخبة الفِكَر»[١] : أكثرُ الحُفّاظِ على قبولِ التعديل بلا سبب، وعدمِ قبول الجرح إلا بذكر السبب. انتهى.

وفي «شرح شرحِ النخبة»[٢] لعليّ القاري[٣] : التجريحُ لا يقبل ما لم يُبَيَّن وجهه، بخلاف التعديل فإنه يكفي فيه أن يقول: عَدْلٌ أو ثقة، مثلاً. انتهى.

وفي « شرح الإلمام بأحاديث الأحكام »[٤] لابن دقيق

---

(١) للفاضل أكرم بن عبد الرحمن السندي وشرحُهُ هذا أحسنُ شروح شَرْح النخبة. منه رحمه الله. ويسميه المؤلف في كتابه «إقامة الحجة» ص ٨٧ : «محمد أكرم» . قال عبد الفتاح: قد رأيت هذا الشرح العظيم في رحلتي إلى الهند وباكستان سنة ١٣٨٢، في مكتبة الشيخ محب الله شاه صاحب العَلَم السادس حفظه الله تعالى، في قرية بير جنده التابعة لحيدر آباد السند، وهو شرح واسع جداً يبلغ ٣٥٠ صفحة من القطع الكبير، ورقمه ١٣ في علم أصول الحديث. وكفى له مدحاً قولُ المؤلف اللكنوي عنه هنا: «أحسنُ شروح شرح النخبة». وفي النسخة التي رأيتها أوراق بيضاء متابعةً للأصل المنقول عنه.

وهذه المكتبة أحفل المكاتب الخاصة المخطوطة التي رأيتها في الهند وباكستان، فيها كتب في غاية النفاسة والندرة من كتب الحديث وعلومه. أقمت فيها يومين كانا من أطيب أيام العمر، جزى الله مؤسسها وصاحبها أطيب الجزاء والمثوبة. وتوجد نسخة من «إمعان النظر» في مكتبة نور عثمانية بإصطنبول، تحت رقم ٦٢٣.

(٢) ص ١٢٢.

(٣) هو مؤلف «المرقاة شرح المشكاة» وغيره، ملّا علي بن سلطان محمد، وقيل: محمد سلطان، الهروي، المتوفى بمكة سنة ١٠١٤، لا سنة ١٠١٦، ولا سنة ١٠٤٤ ولا سنة ١٠١٠، كما يوجد في رسائل غير ملتزم الصحة من أفاضل عصرنا. وقد ذكرنا ترجمته في مقدمة «التعليق الممجَّد علَى موطأ محمد»، وغيره. منه رحمه الله.

(٤) هو المسمّى بـ«الإمام في شرح الإلمام». وهو و«الإلمام» كلاهما لابن دقيق العيد رحمه الله تعالى. والثاني: «الإلمام بأحاديث الأحكام» طبع بدمشق سنة ١٣٨٣ .

العيد[١]: بعد أن يُوثَّقَ الراوي من جهة المزكِّين قد يكون الجرح مبهماً

(١) هو شيخ الإسلام مجدّد المئة السابعة، تقي الدين محمد بن علي بن وهب بن مطيع القُوصي المصري المالكي، محقِّق مذهب المالكية والشافعية، كان عَلاّمة عارفاً بالحديث وفنونه. بَسَطَ السبكي ترجمته في «الطبقات»، وابن كثير في «طبقاته»، وابن شهبة في «طبقاته»، والسيوطي في «حسن المحاضرة». وكانت ولادته سنة ٦٢٥، ووفاته سنة ٧٠٢، وذكر الزُّرقاني في شرح «المواهب اللدنية»: قال السخاوي: ابنُ دقيق العيد: لُقِّبَ به جدُّه وهْب، لخروجه يوماً من (قُوص) وعليه طيلسان أبيض وثوبٌ أبيض، فقال بَدَوي: كأن قُمَاش هذا يشبه دقيقَ العيد - يعني في البياض - فلزمه ذلك اللقب. منه رحمه الله.

ورأيتُ لشيخ شيوخنا الإمام الكشميري كلمةً عادلةً صادقة، تُعرِّف بمقام الإمام ابن دقيق العيد، فاستحسنتُ ذكرها. قال رحمه الله تعالى في كتابه العظيم «فيض الباري على صحيح البخاري» ١: ١٠٧ «الشيخ تقي الدين ابنُ دقيق العيد من أعيان القرن الثامن، ويقال: إنه شافعي، ومالكي. قال الشاه عبد العزيز الدهلوي في «بستان المحدثين»: إنه لم يُخَلْ رجلٌ مثلُه أجودَ علماً، وأدق نظراً، لافي السلف ولا في الخلف. وله كتاب شهير بين الأنام: «الإلمام» وله شرح يسمى بـ«الإمام»، وله «إحكام الأحكام شرح عمدة الحكام».

وكان الشيخ معاصِراً للحافظ بن تيمية رحمهما الله تعالى، ولم أر في التراجم أَن الحافظ رحمه الله تعالى لقي الشيخ رحمه الله تعالى أم لا، مع أن الحافظ أقام بمصر إلى زمان، وكان الشيخ أيضاً هناك، فإن لم يكن لقيه فكأنه لم يُحسن - قال عبد الفتاح: لَقِيَه وذاكَرَهُ كما في ترجمة ابن تيمية في «الدرر الكامنة» -

وكان الشيخ ابن دقيق العيد من أهل الطريقة، صاحب الكرامات الباهرة، معتدل المزاج، لم يكن يتعصَّبُ للمذاهب؛ ويتكلّم بغاية الإنصاف، حتى إنه ربما يأتي بكلام يفيد الحنفية، ويَترشَّحُ منه أنه يقصده، بخلاف الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، فانه لا ريب أنه حافظ يتكلم في غاية المتانة والتيقظ، لكنه لا يريد أن ينتفع الحنفية من كلامه ولو بجَناح بعوضة، فإن حصَل فذلك بلا قصدٍ منه.

ونظيرُ الشيخ ابن دقيق العيد في العدلِ والنَّصَفةِ مِنَّا: الحافظُ الزيلعي رحمه الله تعالى، وكان أيضاً من أهل الطريقة، وقد جرَّبتُ من أهل الطريقة ذلك العدلَ

فيه غير مفسَّر، ومقتضى قواعد الأصول عند أهله أنه لا يُقبل الجرح إلا مفسَّراً. انتهى.

وفي «شرح صحيح مسلم» للنووي[١]: لا يُقبل الجرح إلا مفسَّراً مبيَّن السبب. انتهى.

وفي «كشف الأسرار شرح أصول البَزْدَوي»[٢]: أمَّا الطعنُ من أئمة الحديث فلا يُقبل مجملاً ـ أي مبهماًـ بأن يقول: هذا الحديثُ غيرُ ثابت، أو منكرٌ، أو فلانٌ متروكُ الحديث، أو ذاهبُ الحديث، أو مجروحٌ، أو ليس بعدل، من غير أن يَذْكر سببَ الطعن، وهو مذهب عامَّة الفقهاء والمحدثين. انتهى[٣].

والإنصاف، ونرجو منهم فوق ذلك، فإنهم عُبَّاد الله، والشيخ ابن الهُمَام رحمه الله تعالى من أهل الطريقة، وهو منصف أيضاً، غير أنه قد يَخرُجُ عن الاعتدال يسيراً حِمايةً لمذهبه».

(١) جاء نحو هذه العبارة للنووي في مقدمته لـ«شرح صحيح مسلم»: ١ : ٢٥.

(٢) ٣ : ٦٨. للعلاَّمة عبد العزيز بن أحمد بن محمد البُخاري مؤلف «التحقيق شرح المنتخب الحسامي»، وغيره، المتوفى سنة ٧٣٠. والبسط في ترجمته يطلب من «الفوائد البهية». منه رحمه الله.

(٣) قلت: هذا الإطلاقُ في كلام «كشف الأسرار» غيرُ سديد، إذ قولُ العالم الناقد البصير بالحديث وعلومه: (هذا الحديثُ غير ثابت، أو حديثٌ منكر... أو فلانٌ متروكُ الحديث...) مقبولٌ منه، كما قرره الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث». وسيأتي نصُّ كلامه تعليقاً في الاستدراك على ابن الصلاح في هذا الموضوع ص١٠٨، وقد جرى على قبول هذا الجرح أئمة الحديث. وكتبُ الحديث طافحة به كما تراه مستفيضاً في كتب الذهبي والزيلعي وابن حجر وغيرهم.

وفي «تحرير الأصول» لابن الهُمام[1]: أكثرُ الفقهاء ـ ومنهم الحنفية ـ والمحدِّثينَ على أنه لا يُقبل الجرحُ إلا مبيناً، لا التعديلُ، وقيل: بقَلْبه[2]، وقيل: فيهما، وقيل: لا، فيهما. انتهى.

وفي «المنار»[3] وشرحه «فتح الغفار»[4]: الطعنُ المبهَم من أئمة الحديث بأن يقول: هذا الحديثُ غيرُ ثابت، أو منكرٌ، أو مجروحٌ، أو راويه متروكُ الحديث، أو غيرُ العدل: لا يَجْرحُ الراويَ، فلا يُقبل إلا إذا وَقَع مفسَّراً بما هو جَرْح متفق عليه. انتهى.

وفي «شرح مختصر المنار» لابن قُطْلُوبُغا[5]: لا يُسمَع الجَرْح في

---

(١) ٢ : ٢٥٨. هو كمال الدين محمد بن هُمَام الدين عبد الواحد السَّكندري السِّيواسي، مؤلِّف «فتح القدير» حاشية الهداية، وغيره، المتوفى سنة ٨٦١. منه رحمه الله.

(٢) أي بعكسه.

(٣) هو لمؤلف «كنز الدقائق» و«المدارك»، وغيرهما: حافظ الدين عبد الله بن أحمد النسفي، المتوفى سنة ٧١٠. وليطلب البسط في ترجمته من «الفوائد». منه رحمه الله.

(٤) ٢ : ١٠٣ المؤلف الأشباه والنظائر و«البحر الرائق شرح كنز الدقائق» وغيرهما، المتوفى سنة ٩٧٠، على ما ذكره ابنه في ديباجة «الرسائل الزينيَّة». أو سنة ٩٦٩، على ما ذكره النجم الغزي في «الكواكب السائرة في أعيان المئة العاشرة» نقلاً عن بعض تلامذته، وسمَّاه بزين العابدين بن إبراهيم بن نُجَيم المصري. منه رحمه الله. قال عبد الفتاح: ووقع في الأصلين التاريخُ الثاني محرفاً إلى سنة ٧٦٩. وهو سهو من الناسخ.

(٥) هو قاسم بن قُطلوبُغا زين الدين صاحب التصانيف الكثيرة في الفقه والحديث. وقد بَسَط في ترجمته تلميذُه السخاوي في «الضوء اللامع»، وذكر أن وفاته سنة ٨٧٩. ولا تلتفت إلى ما وقع في تصانيف غير ملتزم الصحة من أفاضل عصرنا أنه مات سنة ٨٩٩. منه رحمه الله. وقال شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى في ترجمته أول كتابه «مُنية الألمعي

الراوي إلا مفسَّراً بما هو قادح. انتهى.

وفي «شرح المنار» لابن المَلَك[١]: قال بعض العلماء: الطعنُ المبهم يكونُ جَرحاً، لأن التعديل المطلق مقبول، فكذا الجرح[٢]. قلنا: أسبابُ التعديل غيرُ منضبطة، والجَرْح ليس كذلك. انتهى.

وفي «الإمتاع بأحكام السماع»[٣]: ومن ذلك قولُهم: فلان ضعيف،

فيما فات من تخريج أحاديث الهداية للزيلعي» ص ٦: «وقطلوبغا: بضم القاف وسكون الطاء وضم اللام وضم الموحدة، بمعنى الفحل الميمون، قبلَ العَلَميةَّ». ثم ساق ترجمته وأسماء مؤلفاته.

(١) ص ٦٦٤. هو العلامة عبد اللطيف بن عبد العزيز الشهير بابن مَلَك، مؤلف «مبارق الأزهار شرح مشارق الأنوار»، و«شرح مجمع البحرين»، وغير ذلك. منه رحمه الله. قال عبد الفتاح: لم يذكر المؤلف رحمه الله تاريخ وفاة ابن مَلَك، ولعله لم يقف عليه، فإنه لم يذكره أيضاً في ترجمته له في «الفوائد البهية» ص ١٠٧. وقد جاء في «كشف الظنون» عند ذكر شرح «المنار» لابن ملك ٢: ١٨٢٥ أنه «توفي سنة ٨٨٥ تقريباً». وَجَزَمَ ابن العماد الحنبلي في «شذرات الذهب» ٧: ٣٤٢: انه توفي سنة ٨٨٥. إذ ترجَمَه في عداد من توفي تلك السنة.

(٢) وقع في الأصلين وفي المصدر المنقول عنه: «شرح المنار» لابن ملك من طبعة «شرح المنار لابن ملك وحواشيه» المطبوعة بالآستانة سنة ١٣١٥ هكذا: (قال بعض العلماء: الطعن المبهم ما يكون جرحاً..). وهو تحريف يفسد العبارة. والصواب حذف (ما) كما جاءت العبارة على الصحة في «شرح المنار» لابن ملك من طبعة الآستانة المطبوعة سنة ١٣١٤ ومعه شرح المنار لابن العيني ص ٢٢٥. وكما يستفاد من «كشف الأسرار» للبخاري ٣: ٦٨. وقد بَيَّن فيه أن قائل هذا الرأي هو القاضي أبو بكر الباقلاني وجماعة.

(٣) مؤلِّفه كمال الدين جعفر بن ثعلب الأُدْفُوي الشافعي، نسبة إلى (أُدْفُو) بضم الهمزة وسكون الدال المهملة وضم الفاء، بعدها واو ساكنة، قريةٌ قريبَ مصر، كان

ولا يُبَيِّنون وجه الضعف، فهو جَرْح مطلق، وفيه خلافٌ وتفصيلٌ ذكرناه في الأصول. والأولى ألا يُقبلَ من متأخّري المحدِّثين، لأنهم يَجْرحون بما لا يكون جَرحاً. ومن ذلك قولهم: فلان سيء الحفظ، وليس بالحافظ، لا يكون جرحاً مطلقاً، بل يُنظر إلى حال المحدِّث والحديث. انتهى.

وفي «التحقيق شرح المُنتخَب الحُسامي»[١]: إنْ طَعَنَ طعناً مبهماً لا يُقبل، كما لا يُقبل في الشهادة. وكذا إذا كان مفسَّراً بأمرٍ مجتهَدٍ فيه، وكذا إذا كان مفسَّراً بما[٢] يُوجب الجَرح بالاتفاقِ ولكنَّ الطاعن معروف بالتعصب أو متهم به. انتهى.

وفي «التبيين شرح المنتخب الحُسَامي»[٣]: إن كان الإنكارُ من أئمة

مشاركاً في علوم متعددة، أديباً شاعراً ذكياً، أخذَ عن ابن دقيق العيد وغيره. وألَّف في حِلّ السماع رسالةً سماها بـ«الإمتاع»، أنبأ فيها عن اطلاع كثير، وكان يميل إليه ميلاً كثيراً ويحضر مجالسه، وله «الطالع السعيد في تاريخ الصعيد»، و«البدر السافر في تُحفة المسافر»، وغيره. كانت ولادته في شعبان سنة ٦٨٥، وقيل: ٦٧٥. ووفاته سنة ٧٤٨، أو ٧٤٩. كذا في «طبقات الشافعية» لابن شهبة الدمشقي. منه رحمه الله.

قال عبد الفتاح: ووقع في الأصلين: (أَدفو بفتح الهمزة). وهو سبق قلم من المؤلف أو الناسخ، فقد ضبطه غير واحد بضم الهمزة لا غير، فأثبتُّه على الصحة ونبَّهت.

(١) ص ١٦٩، وهو لمؤلف «كشف الأسرار شرح أصول البزدوي»: عبد العزيز البخاري، وقد مرَّ ذكره في ص ٩٩ منه رحمه الله.

(٢) لفظة (بما) لم تكن في الأصلين، وكأنها سقطت من الناسخ؟

(٣) هو لمؤلف «غاية البيان» حاشية الهداية: أمير كاتب بن أمير غازي قوام الدين إتقاني، نسبة إلى (إتقان) بكسر الهمزة أو فتحها، قصبة من قصبات فاراب، المتوفى سنة ٧٥٨. وليطلب التفصيل في ترجمته من رسالتي «الفوائد البهية في تراجم الحنفية». منه رحمه الله.

الحديث، فلا يخلو إما أن يكون الإنكارُ والطعنُ مبهماً: بأن قال: مطعونٌ أو مجروح، أو مفسَّراً، فإن كان مبهماً فلا يكون مقبولاً. انتهى.

وفي «التوضيح شرح التنقيح»[١]: فإن كان الطعن مجملاً: لا يُقبل، وإن كان مفسَّراً، فإن فُسِّرَ بما هو جرحٌ ـ شرعاً ـ متفق عليه والطاعن من أهل النصيحة لا من أهل العداوة والعصبية: يكون جرحاً، وإلا: فلا. انتهى.

وفي «البناية شرح الهداية»[٢] في بحث شعر الميتة[٣]: الجَرْحُ المبهَم غيرُ مقبول عند الحُذَّاق من الأصوليين. انتهى. وفيه أيضاً في بحث سؤر الكلب[٤] نقلاً عن «تجريد القدوري»: الجَرْحُ المبهم غيرُ معتبر. انتهى.

وفي «مرآة الأصول شرح مرقاة الوصول»[٥]: إن كان الطاعن من أهل

---

(١) ٢ : ١٤، الشرح والمتن كلاهما لشارح «الوقاية»: صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة المتوفى سنة ٧٤٧، أو ٧٤٥، وقد بسطتُ الكلام في ترجمته في «الفوائد البهية»، وفي مقدمة شرحي الكبير المسمى بـ«السعاية في كشف شرح الوقاية»، وفي مقدمة تعليقي المسمى بـ«عمدة الرعاية في حَلِّ ما في شرح الوقاية». منه رحمه الله.

(٢) هو للقاضي بدر الدين محمود بن أحمد العيني، مؤلف «عمدة القاري شرح صحيح البخاري»، وغيره، المتوفى سنة ٨٥٥. والبسطُ في «الفوائد البهية». منه رحمه الله.

(٣) ١ : ٢٣٤.

(٤) ١ : ٢٦٦.

(٥) ٢ : ٢٢٩ الشرح والمتن كلاهما لمؤلف «الغُرَر»، وشرحِهِ «الدُّرَر»: محمد بن فراموز الرومي الشهير بملاَّ خسرو، المتوفى سنة ٨٨٥. وترجمته مبسوطة في «الفوائد البهية» منه رحمه الله.

الحديث فمُجمَلُهُ نحو إنَّ الحديث غيرُ ثابت أو مجروحٌ أو متروكٌ أو راويه غيرُ عدل: لا يُقْبل، ومفسَّرُه بما اتُّفق على كونه جرحاً ـ شرعاً ـ والطاعنُ ناصح: جَرْحٌ، وإلا: فلا. انتهى.

وفي «فتح الباقي بشرح ألفية العراقي»[1] عند ذكر القول الأول من الأقوال الأربعة: قال ابنُ الصلاح: إنه ظاهر مقرر في الفقه وأصوله. وقال الخطيب: إنه الصواب عندنا. انتهى.

وعند القول الرابع[2]: اختاره القاضي أبو بكر الباقِلَّاني ونَقَله عن الجمهور. ولما كان هذا مخالفاً لما اختاره ابنُ الصلاح من كون الجَرْح المبهم لا يُقبل قال جماعةٌ ـ منهم التاج السبكي ـ: ليس هذا قولاً مستقلاً، بل تحريرٌ لمحل النزاع، إذ من لا يكون عالماً بأسبابهما لا يُقبلان منه لا بإطلاق ولا بتقييد، لأن الحكم على الشيء فرعُ تصوره، أي فالنزاعُ في إطلاق العالمِ دون إطلاق غيره. انتهى.

وفي «فتح المغيث»[3] عند ذكر القول الرابع: اختاره القاضي أَبو بكر الباقِلَّاني ونَقَله عن الجمهور، واختاره الخطيب أيضاً، وذلك بعد تقرير القول الأول الذي صوَّبه. وبالجملة فهذا خلاف ما اختاره ابن الصلاح

---

(١) ٢ : ٣٠٣ هو لشيخ الإسلام زكريا بن محمد الأنصاري المصري، من تلامذة ابن حجر وابن الهمَام المتوفى ٩٢٦، لا ٩٢٨. كما يوجد في «الإتحاف» من تأليفات غير ملتزم الصحة من أفاضل عصرنا. منه رحمه الله.

(٢) ٢ : ٣١١.

(٣) للسخاوي ص ١٣٠.

في كون الجرح المبهم لا يُقبل. ولكن قد قال ابنُ جماعة: إنه ليس قولاً مستقلاً، بل هو تحقيقٌ لمحل النزاع وتحريرٌ له، إذ من لا يكون عالماً بالأسباب لا يُقبل منه جرح ولا تعديل، لا بالإطلاق ولا بالتقييد. انتهى.

ومثلُ هذه العبارات في كتب أصول الفقه وأصول الحديث وكتب الفقه: كثيرةٌ لا تخفى على مَهَرة الشريعة، وكلها شاهدة على أن عدم قبول الجَرح المبهَم هو الصحيحُ النجيح. وهو مذهبُ الحنفيةِ وأكثرِ المحدّثين، منهم الشيخانِ وأصحابُ «السنن الأربعة»، وإنه مذهب الجمهور، وهو القول المنصور.

ومن الناس من ظنَّ أنَّ الجَرح المبهَم يُقبل من العارف البصير، ونَسَبَه إلى الجماهير، وأنه الصحيح عند المحدِّثين والأصوليين، وقد عرفتَ أنه قولُ أبي بكرٍ الباقِلَّاني وجمعٍ من الأصوليين، وهو ليس قولاً مستقلاً عند المحققين، وعلى تقدير كونه قولاً مستقلاً: لا عبرة به بِحذاءِ مذهب نُقَّاد المحدثين، منهم البخاريُّ ومسلمٌ وغيرهُما من أئمة المسلمين[1].

فـــائدة

قال ابن الصلاح في «مقدمته»[2] بعد أن صحَّح عدمَ قبول الجرح

(١) قلتُ: بالغ المؤلف كثيراً في تصغير شأن القول الرابع، مع أنه مقابل للأول رجاحة، وقال الباقلاني: إنه قول الجمهور. وصحَّحه جمع من أئمة هذا الشأن، وجرى عليه جمهور المتأخرين، كما ستقف عليه تعليقاً على كلام ابن الصلاح في المقطع التالي.

(٢) ص ١١٨.

المبهم بإطلاقه:

لقائل أن يقول: إنما يَعتمد الناسُ في جرحِ الرواة[١] وردِّ حديثهم على الكتب التي صنّفها أئمة الحديث في الجرح أو في الجرح والتعديل، وقلما يتعرَّضون فيها لبيان السَّبَب، بل يقتصرون على مجرَّد قولهم: فلانٌ ضعيف، وفلانٌ ليس بشيء، ونحوَ ذلك. أو هذا حديثٌ ضعيف[٢]، أو حديثٌ غير ثابت، ونحو ذلك. فاشتراطُ بيان السبب يُفضي إلى تعطيل ذلك وسدّ باب الجرح في الأغلب الأكثر.

وجوابُهُ: أن ذلك ــ وإن لم نعتمده في إثبات الجرحِ والحكمِ به ــ فقد اعتمدناه في أنْ توقَّفنا عن قبول حديثِ من قالوا فيه مثلَ ذلك، بناءً على أن ذلك أوقَعَ عندنا فيه ريبةً قويةً يوجبُ مثلُها التوقف، ثم مَن انزاحت عنه الريبة بالبحث عن حاله قبلنا حديثه ولم نتوقف[٣]، كالذين احتجَّ بهم صاحبا «الصحيحين» وغيرُهما ممن مَسَّهم مثلُ هذا الجَرح من غيرهم، فافهم ذلك فانه مَخْلَص حسن. انتهى[٤].

---

(١) جاء في الأصلين: (في جرح رواتهم). ولفظُ ابن الصلاح في «المقدمة»: (الرواة). وهو أفضل فأثبتُّه.

(٢) لفظ (هذا) زيادة من «المقدمة».

(٣) جاء في الأصلين: (إن انزاحت عنهم الريبة) والتصحيح المثبت من «المقدمة» ص ١٩.

(٤) قلت: انتقَد الإمامُ البُلْقِيني في «محاسن الاصطلاح» ص ٢٢٢، هذا المخلصَ الحسن فأجاد، قال رحمه الله تعالى:

«فائدة: هذا المخلص فيه نظر، من جهة أن الريبة لا توجب التوقف، ألا تَرى

....

أن القاضي إذا ارتاب في الشهود، فانه يجوزُ أن يحكم مع قيام الريبة. وإنما كلامُ الأئمةِ المنتصبين لهذا الشأن، أهلِ الإنصاف والديانة والنصح، يؤخذُ مسلَّماً، لا سيما إذا أطبقوا على تضعيف الرجل، أو أنه كذاب أو متروك، وذلك واضح لمن تأمَّله. والإمامُ الشافعيُّ يقول في مواضع: هذا حديثٌ لايثبته أهلُ العلم بالحديث، وردَّه بذلك». انتهى كلام البلقيني.

وهذا الكلام منه رحمه الله تعالى يفيد ميلَه إلى ترجيحِ القولِ الرابع في مسألة الجرح المبهم من أهله، التي تقدمت في ص**٩٢** و**٩٤** و**٩٥** و**١٠٤-١٠٥**.

قال عبد الفتاح: هذا الإشكال والجواب من الشيخ ابن الصلاح رحمه الله تعالى، إنما صار إليه، لأنه رجَّح القول الأول، وهو أن لا يُقبَل الجرحُ إلا مفسَّراً، بخلاف التعديل. وهو قول راجح ولا ريب.

ويقابل هذا القولَ الأول: القولُ الرابع، وهو قبولُ الجرح والتعديل من غير بيان سبب كل منهما، إذا كان الجارحُ والمعدِّلُ عارفاً بصيراً بأسبابهما. وهو قول راجح أيضاً فقد نَقَل المؤلف في ص **٩٥** عن السيوطي قولَه في «تدريب الراوي»: «وهذا - أي القول الرابع - اختيارُ القاضي أبي بكر، ونقلَهُ عن الجمهور، واختاره الغزالي والرازي والخطيب، وصحَّحه أبو الفضل العراقي والبُلْقيني في محاسن الاصطلاح». انتهى.

ومن هذا يتبيَّنُ لنا أن في المسألة قولين راجحين، هما الأول والرابع، لكنَّ الأولَ يَلزَمُ منه أن تكون فائدة كتب أئمة الجرح والتعديل - وفيها الجروح المبهمة - التوقُّفَ في الراوي المجروح حتى تنزاح الريبةُ عنه. وهذا - كما ترى - تعطيلٌ وإلغاء لتلك الكتب الهامَّة المعتبرة، التي ألَّفها الأئمة الثقات الذين يجمعون بين الحِذق في العلم والرسوخ في الدين والورع.

فلا مناصَ من ترجيحِ القول الرابع وتقديمه على القول الأول، وقد قال الباقلاني: إنه قولُ الجمهور، كما تقدم. وهو الذي جَرَى عليه علماء الجرح والتعديل من المتأخرين أيضاً، فدونك كتبَ هؤلاء الأئمة الحفاظ: المنذري والنووي والسبكي وابن تيمية وابن كثير وابن رجب والزيلعي والعراقي والهيثمي وابن حجر والسخاوي والسيوطي والمُناوي ومن لحق بهم من أئمة هذا الشأن، فإنك تراهم في كتبهم يُعدِّلون

قلت: فاحفظ هذه الفائدة الغريبة على المذهب الصحيح في باب الجرح المبهم من المذاهب الشهيرة، ولا تُبادر ـ تقليداً بِمَنْ لا يفهم الحديثَ وأصولَه ولا يعرف فروعَه ـ إلى تضعيف الحديث وتوهينه

ويُصحِّحون، ويُجرِّحون ويُضعِّفون، دون بيان السبب.

فعلى رأي ابن الصلاح تتعطَّلُ علينا أقوال هؤلاء الأئمة كلهم. ولانستفيدمنها سوى التوقف. . .! أو التوقف الذي لا تنزاح الريبةُ عنه! ولهذا عارضَهُ في رأيه هذا الحافظُ ابنُ كثير في «اختصار علوم الحديث» ص ١٠٤، فقال رحمه الله تعالى:

« قلتُ: أما كلامُ هؤلاء الأئمة المنتصبين لهذا الشأن، فينبغي أن يؤخذمسلَّماً من غير ذكر أسباب، وذلك للعلم بمعرفتهم، واطِّلاعهم واضطلاعهم في هذا الشأن، واتصافِهم بالإنصاف والديانة والخبرة والنصح، لا سيما إذا أطبقوا على تضعيف الرجل، أو كونِه متروكاً، أو كذَّاباً أو نحوَ ذلك.

فالمحدِّثُ الماهر لا يَتخالجُهُ في مثل هذا وَقْفَة في موافقتِهم، لصدقهم وأمانتهم ونصحهم، ولهذا يقول الشافعي في كثير من كلامه على الأحاديث: (لا يُثبته أهلُ العلم بالحديث). ويردهُ ولا يَحتجُّ به بمجرَّد ذلك ، والله أعلم». انتهى.

وسبَقَ الحافظَ ابنَ كثير إلى اختيار هذا الرأي الإمامُ الغزالي في «المستصفى» ١ : ١٦٢ ـ ١٦٣، والشيخُ المحدّث ابنُ الأثير في مقدمة كتابه «جامع الأصول: ١ : ١٢٧ ـ ١٢٨ فقالا مشيرين إليه: «وقال آخرون: لا يجبُ ذكرُ سبب الجرح والتعديل جميعاً، لأنه إن لم يكن ـ أي الجارحُ والمعدِّل ـ بصيراً بهذا الأمر فلا يَصلُح للتزكية والجرح، وإن كان بصيراً فأيُّ معنى للسؤال؟

والصحيحُ أن هذا يَختلِفُ باختلاف أحوال المزكِّي، فمن حَصلَتْ الثقة ببصيرته وضبطه يُكتَفَى بإطلاقه، ومن عُرفَتْ عدالتُه في نفسه، ولم تُعرف بصيرتُه بشروط العدالة، فقد يُراجَع ويُستَفسَر». انتهى. فاعتمِدْ هذا، والله يتولَّى هداك.

ثم رأيتُ الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى ، يقول في كتابه « الأشباه والنظائر » الفقهية ص ٥٥٩ ، وهو يُعدِّدُ الفوارق بين الشهادة والرواية : « الرابع عشر : الأصحُّ في الرواية قبولُ الجرح والتعديل غيرَ مفسَّر من العالم ، ولا يُقبَلُ الجَرحُ في الشهادة منه إلا مفسَّراً » . انتهى . فجعل القولَ الرابعَ في المسألة : الأصحَّ ، ويكون هذا من

بمجرَّد الأقوال المبهَمة والجروح الغير المفسَّرة[١]، الصادرة من نُقاد الأئمة في شأن راويه، وإلى الله المشتكى من طريقة أهل عصرنا المخالفين لشريعة الأئمة الذين مضوا قبلنا، يبادرون إلى تضعيف القويّ، وتوهين السويّ، من غير تأمل وتفكر، وتعمّل وتبصّر!.

السيوطي هنا مقابلاً لقوله في « تدريب الراوي » ص ٢٠٣ ، عن القول الأول : « الصحيح » . فهذا يؤيِّدُ ما ذهبتُ إليه ورجَّحتُه تبعاً لمن ذكر تُهم من الأئمة ، والله تعالى أعلم .

(١) كذا في الأصلين. وسبق في ص٤٥٠ بيانُ أنه استعمال خاطىء، وصوابه حذف أل من (غير) لإضافتها.

تذنيب
مفيـــد لكلّ لبيب

اختار الحافظ ابن حجر في «نخبته» و «شرحه»[١]: أن التجريح المجمَل المبهَم: يُقبل في حقّ مَنْ خلا عن التعديل، لأنه لما خلا عن التعديل، صار في حيّز المجهول[٢]، وإعمالُ قول المجرِّح أولى من إهماله في حقّ هذا المجهول، وأما في حقّ من وُثِّق وعُدِّل: فلا يقبل الجرح المجمَل.

وهذا وإن كان مخالفاً لما حقَّقه ابنُ الصلاح وغيرُه من عدم قبول الجرح المبهم بإطلاقه[٣]، لكنه تحقيقٌ مستحسن، وتدقيق حسن. ومِن هاهنا عُلِمَ أن المسألة مخمَّسة ــ فيها أقوالٌ خمسة ــ ﴿ولكلٍ وجهةٌ هو مُوَلِّيها فاستبقوا الخيرات﴾[٤]. وسارعوا إلى الحسنات.

---

(١) ص ١٣٧ بحاشية «لقط الدرر».

(٢) وهذا هو رأي الجمهور القائل: لا تَثْبُتُ عدالةُ الراوي إلا بإثبات، وبعضُهم لم يَشترط في الراوي مَزيداً على الإسلام، كما حكاه السيوطي في «تدريب الراوي» ص ١١٥ من الطبعة الخيرية وص ٢١٠ من طبعة النمنكاني. وكأنَّ هذا القائل اعتبر العدالة أصلاً في المسلم، ولكن الجمهور رَدُّوا هذا الرأي بأن لا عدالة للراوي إلا بتعديل، وذلك للاستيثاق من صحة النقل عن رسول الله ﷺ فيما يبلغه للناس.

(٣) وقع في الأصلين: (جرحِ المبهم) فعدلته.

(٤) من سورة البقرة: ١٤٨.

المرصـــد الثـاني
في تقديم الجَرح على التعديل وغيرِ ذلك من المسائل المفيدة لمن يطالع كتب الجرح والتعديل
مســـألة

ذكَر العراقيُّ(١) وغيرُه من شراح «الألفية» أنهم اختلفوا في الاكتفاء بتعديل الواحد وجَرْحه في باب الشهادة والرواية **على أقوال**:

الأول: أنه لا يُقبل في التزكية إلا قولُ رجلين في الشهادةِ والروايةِ كليهما(٢)، وهو الذي حكاه القاضي أبو بكر الباقِلَّاني عن أكثر الفقهاء من أهل المدينة وغيرهم.

الثاني: الاكتفاءُ بواحدٍ في الشهادة والرواية معاً، وهو اختيار القاضي أبي بكر، لأن التزكية بمثابة الخبر.

الثالث: التفرقةُ بين الشهادة والرواية، فيُكتفى بالواحد في الرواية دون الشهادة، ورجَّحه الإمام فخر الدين والسيفُ الآمِدِي(٣)، ونَقَله عن

---

(١) في «شرح ألفيته» ١: ٢٩٥.

(٢) في العبارة اختصار. وعبارة العراقي أوضح وهي: (أحدها أنه لا يقبل في التزكية إلا رجلان سواءٌ التزكية للشهادة والرواية...).

(٣) في «الإحكام في أصول الأحكام» ٢ : ١٢١.

الأكثرين. ونَقَله أبو عَمْرو بن الحاجب أيضاً عن الأكثرين[١]. قال ابن الصلاح[٢]: والصحيحُ الذي اختاره الخطيب[٣] وغيرُه: أنه يثبت في الرواية بواحد، لأن العدد لم يُشترط في قبول الخبر، فلم يُشترط في جَرْح راويه وتعديله، بخلاف الشهادة.

مســألة

تُقبل تزكيةُ كلِّ عدلٍ وجَرْحُه، ذكراً كان أو أنثى، حُرّاً كان أو عبداً، صرَّح به العراقي في «شرح ألفيته»[٤].

---

(١) وقع في الأصلين: (أبو عمرو بن الصلاح). وهو سهو. صوابه: (أبو عمرو بن الحاجب). كما جاء في «شرح العراقي للألفية». ونصُّ ابن الحاجب يقع في كتابه «المختصر الأصولي» ٢: ٦٤ بشرح القاضي عضد الملة والدين.

(٢) في كتابه «معرفة أنواع علم الحديث» المعروف بـ«مقدمة ابن الصلاح» ص ١١٩.

(٣) في كتابه «الكفاية» ص ٩٦.

(٤) ١: ٢٩٥. سواء كان ذلك الواحد رجلًا أو امرأة أو عبداً على الصحيح، قال السيوطي رحمه الله تعالى في «تدريب الراوي» ص ٢١٣ «فرعٌ في مسائل زادها المصنف على ابن الصلاح: يُقبل تعديلُ العبد والمرأة العارفين، لقبول خبرهما. وبذلك جزم الخطيب في «الكفاية» والرازي والقاضي أبو بكر ـ البَاقلّاني ـ بعد أن حكى عن أكثر الفقهاء من أهل المدينة وغيرهم أنه لا يُقبل في التعديل النساءُ لا في الرواية ولا في الشهادة. واستدلَّ الخطيبُ على القبول بسؤال النبي ﷺ بَريرَة عن عائشة في قصة الإفك، بخلاف الصبي المراهق فلا يُقبَل تعديلهُ إجماعاً».

وقال الخطيب في «الكفاية» ص ٩٧: (باب ما جاء في كون المعدِّل امرأةً أو عبداً أو صبياً): الأصلُ في هذا الباب سؤالُ النبي ﷺ بريرةَ في قصة الإفك عن حال عائشةأمِّ المؤمنين، وجوابُها له». وساق الخطيب سنداً إلى الزهري أنه قال: «حدثني

....

أربعة: عُروة بن الزبير، وسعيد بن المسيّب، وعُبَيد الله بن عبد الله بن عُتْبة، وعَلقمة بن وقَّاص اللَّيثي عن حديث عائشة، وساق قصةَ الإفك بطولها وقال فيها: فدعا رسولُ الله ﷺ بريرةَ فقال: هل علمتِ على عائشة شيئاً يَريبُكِ أو رأيت شيئاً تكرهينه؟ قالت: أَحمِي سمعي وبصري، عائشةُ أطيبُ من طَيِّب الذهب».

ثم قال الخطيب: «حدَّثني محمد بن عُبَيد الله المالكي، أنه قرأ على القاضي أبي بكر محمد بن الطيب ـ هو أبو بكر الباقلاني ـ، قال: إن قال قائل: أفترون وجوبَ قبولِ تعديل المرأةِ العدلِ، العارفةِ، بما يجب أن يكون عليه العدل وما به يحصل الجرح؟ قيل: أَجل، ولا شيءَ يمنع من ذلك من إجماعٍ أو غيره، فلو حصل على مَنْعه توقيفٌ أو إجماع لمنعناه وتركنا له القياس، وإن كان أكثرُ الفقهاء من أهل المدينة وغيرهم، لا يَقبل في التعديل النساء، ولا يَقبل فيه أقلَّ من رجلين». انتهى.

وقد جاء في مواضع من «صحيح البخاري»، منها ٥ : ١٩٩ و٨: ٣٥٨ بشرح ابن حجر، و«صحيح مسلم» ١٧ : ١٠٨ بشرح النووي؛ تسميةُ الجارية التي سألها الرسولُ ﷺ عن عائشة بأنها (بريرة) كما رواه الخطيب.

وأما ما استدرك به الصنعاني في «توضيح الأفكار» ٢ : ١٢٢ على الخطيب إذ غلَّطه في تسميته الجاريةَ (بريرة) زاعماً أن تسميتها (بريرة) وَهَمٌ من الراوي، اعتماداً على أن بريرة إنما كانت عند عائشة بعد المكاتبة، ولم تكن المكاتبة إلا بعد قصة الإفك بمدة طويلة، فكيف يسألها الرسولُ عن شيء لا عهد لها به؟!

فقد أجاب الحافظُ ابنُ حجر ـ وغيرُه ـ عن هذا الإشكال بقوله في «فتح الباري» ٨ : ٣٥٨: «ويمكن الجواب بأن تكون بريرة كانت تخدم عائشة، وهي في رقِّ مواليها قبل وقوع قصَّتها، وهذا أولى من دعوى الإدراج وتغليط الحفّاظ».

بقي أن جملة (أَحمِي سمعي وبصري) التي ذكرها الخطيب هنا منسوبةً إلى بريرة، خلالَ جوابها في تزكية السيدة عائشة، قد جاءت عند البخاري ومسلم وغيرهما مسندةً إلى زينب الأَسَدية زوج النبي ﷺ، خِلالَ جوابها للرسول عن حال عائشة، ولم أجد فيما رجعتُ إليه تلك الجملة منسوبة إلى بريرة، في حين أن الخطيب نفسه رَوَى كلام بريرة في ص ٤٢ من «الكفاية»، موافِقاً لما جاء في «الصحيحين» وغيرهما، فلعلَّ هذه الجملة سبقُ خاطر أو قلم منه أو من بعض الرواة؟ والله أعلم.

مسـألة

إذا تعارض الجَرحُ والتعديل في راوٍ واحد[١] ، فجرَحه بعضُهم وعدَّله بعضهم[٢] ، ففيه ثلاثة أقوال :

---

(١) قال العلامة ابن الوزير الصنعاني في «تنقيح الأنظار» ٢ : ١٦٧ «واعلم أن التعارض بين التعديل والتجريح إنما يكون عند الوقوع في حقيقة التعارض، أما إذا أمكن معرفةُ ما يَرْفع ذلك: فلا تعارض آلبتة. مثال ذلك: أن يُجْرَحَ هذا بفسقٍ قد عُلِم وقوعُه منه، ولكن عُلِمتْ توبتُه أيضاً، والجارح جَرَح قبلها. أو يُجرَحَ بسوءِ حفظٍ مختصٍ بشيخٍ أو بطائفة، والتوثيقُ يختص بغيرهم. أو سوءِ حفظٍ مختصٍ بآخِرِ عُمُره لقلة حفظٍ أو زوالِ عقل.

وقد تختلفُ أحوالُ الناس، فكم مِن عدلٍ في بعض عمره دون بعض. فإذا اطُّلع على التاريخ - أي تاريخِ روايته وتاريخ اختلاطه - فهو مَخْلَص حسن. وقد اطُّلع عليه في كثير من رجال الصحيح جُرِحوا بسوء الحفظ بعد الكِبَر، والصحيحُ رُوِيَ عنهم قبل ذلك». انتهى.

(٢) قلت: هذه الأقوال الثلاثة الآتية، إنما تتأتى فيما إذا كان كل من الجرح والتعديل للراوي خالياً من السبب القادح فيه، أما إذا كان الجرحُ - مثلاً - غير سليم، بأن كان ناشئاً عن الغضب أو الكراهية أو نحوهما، وكان التعديل سليماً جاء على الجادَّة، فلا يُلتفَتُ إلى ذلك التعارض، بل إن التعارض منتفٍ في تلك الحال، فتنبَّه له، فإنه من المهمات النفائس.

قال العلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني صاحب «سبل السلام»، في أوائل رسالته «إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد» ص ١٣ - ١٥ من الجزء الأول من «مجموعة الرسائل المنيرية» ما خلاصته بتصرف يسير:

«قد يَختلِفُ كلامُ إمامين من أئمة الحديث في الراوي الواحد، وفي الحديثِ الواحد، فيُضعِّف هذا حديثاً، وهذا يصححه، ويرمي هذا رجلاً من الرواة بالجرح، وآخرُ يُعدِّلُه. وذلك مما يُشعر بأن التصحيح ونحوَه من مسائل الاجتهاد التي اختَلَفت فيها الآراء.

....

فقد قال مالك في (ابن اسحاق): إنه دجَّال من الدجاجلة. وقال فيه شعبة: إنه أمير المؤمنين في الحديث. وشعبةُ إمامٌ لا كلام في ذلك. وإمامةُ مالك في الدين معلومة لا تحتاج إلى برهان. فهذان إمامان كبيران اختلفا في رجل واحد من رواة الأحاديث.

ويتفرع على هذا: الاختلافُ في صحةِ حديثٍ من رواية ابن إسحاق، وفي ضعفِه. فإنه قد يجد العالمُ المتأخر عن زمان هذين الإمامين: كلامَ شعبة وتوثيقَه لابن إسحاق، فيصحح حديثاً يكون من رواية ابن إسحاق، قائلاً: قد ثبتت الرواية عن إمام من أئمة الدين وهو شعبة، بأن ابن إسحاق حجة في روايته، فهذا خبرٌ رُواته ثقات يجب قبولُه.

وقد يجد العالم الآخرُ كلامَ مالك وقَدْحَه في ابن إسحاق، القدحَ الذي ليس وراءه وراء، ويَرى حديثاً من رواية ابن إسحاق فيُضعِّفُ الحديث لذلك، قائلاً: قد رَوَى لي إمام وهو مالك، بأن ابن إسحاق غير مرضي الرواية، ولا يساوي فَلْساً، فيجب رَدُّ خبرٍ فيه ابنُ إسحاق.

فبسبب هذا الاختلاف حَصل اختلافُ الأئمة في التصحيح والتضعيف المتفرعين، عن اختلاف ما بَلَغهم من حال بعض الرواة.

فإذا جاء من له فُحولةٌ في العلم، وقوةٌ في النقد، ودرايةٌ بحقائق الأمور، وحُسنُ نظر، وسَعَةُ اطلاع على كلام الأئمة، فإنه يَرجِعُ إلى الترجيح بين التعديل والتجريح، فينظر في مثل هذه المسألة إلى كلام الجارح ومَخْرَجِه، فيجده كلاماً خَرَج مخرجَ الغضب، الذي لا يخلو عنه البشر، ولا يَحفَظُ لسانَه حالَ حُصولِهِ إلا من عصمه الله تعالى.

فإنه لمَّا قال ابن إسحاق: اعرضوا عليَّ عِلم مالك فأنا بَيْطَارُه، فبلغ مالكاً فقال تلك الكلمة الجافية، التي لولا جلالةُ مَن قالها، وما نرجوه من عَفْو الله عن فَلَتاتِ اللسان عند الغضب، لكان القدحُ بها فيمن قالها أقربَ إلى القدح فيمن قيلت فيه.

فلما وجدناه خَرَج مخرجَ الغضب، لم نره قادحاً في ابن إسحاق، فانه خَرَج مخرج جزاء السيئة بالسيئة. على أن ابن إسحاق لم يقدح في مالك، ولا في علمه، غايةُ ما أفاد كلامُه أنه أعلمُ من مالك، وأنه بيطارُ علومه، وليس فيه قَدْحٌ على مالك.

أحدها: أن الجَرح مقدم مطلقاً، ولو كان المعدِّلون أكثر. نقله الخطيب[١] عن جمهور العلماء، وصحّحه ابنُ الصلاح[٢] والإمام فخر الدين الرازي والآمِدِي[٣] وغيرُهما من الأصوليين[٤]، لأن مع الجارح زيادةَ علمٍ لم يطَّلع عليها المعدِّل، ولأن الجارح مصدِّقٌ للمعدِّل فيما أخبر به عن ظاهر حاله، إلا أنه يخبر عن أمرٍ باطن خَفِيَ عن المعدِّل.

وثانيها: إن كان عددُ المعدِّلين أكثر: قُدِّم التعديل. حكاه الخطيبُ

ونظرنا كلامَ شعبة في ابن إسحاق، فقدَّمنا قولَه، لأنه خَرَج مخرج النصح للمسلمين، ليس له حامل عليه إلا ذلك.

وأما الجامِدُ في ذهنه، الأبلَهُ في نظره، فانه يقول: قد تعارض هنا الجرحُ والتعديل، فيُقدَّم الجرح، لأن الجارح أولى، وإن كثر المعدِّل.

وهذه القاعدة لو أُخِذت كلية ـ على عمومها وإطلاقها ـ لم يَبق لنا عَدْلُ إلا الرسل، فإنه ما سَلِمَ فاضلٌ من طاعن، لا من الخلفاء الراشدين، ولا أحدٍ من أئمة الدين.

فالقاعدة: (الجرحُ مقدَّم على التعديل) ظاهِريَّة، يُعمَلُ بها فيما تعارض فيه الجرح والتعديل من المجاهيل.

على أنَّ لك أن تقول : كلامُ مالك ليس بقادح في ابن إسحاق، لما علمتَ أنه خَرَج مخرج الغضب، لا مخرجَ النصح للمسلمين، فلم يُعارِض في ابن إسحاق جَرْح.

واعلم أن ذكرنا لابن اسحاق والكلام فيه مثالٌ وطريق يُسلك منه إلى نظائره».

(١) في «الكفاية » ص ١٠٥.

(٢) في «المقدمة» ص ١١٩.

(٣) في كتابه «إلاحكام» ٢ : ١٢٤.

(٤) كابن الحاجب في «مختصر الأصول» ٢: ٦٤.

في «الكفاية»[1] وصاحبُ «المحصول». فإنَّ كثرةَ المعدِّلين تقوّي حالَهم، وقلةَ الجارحين تُضعف خبرَهم. قال الخطيب: وهذا خطأ ممن توهَّمه، لأن المعدِّلين وإن كثروا ليسوا يخبرون عن عدم ما أخبر به الجارحون، ولو أَخبروا بذلك لكانت شهادةً باطلة على نفي.

وثالثها: أنه يتعارض الجرح والتعديل، فلا يَترجح أحدهما إلا بمرجّح. حكاه ابن الحاجب[2]. كذا فصَّله العراقي في «شرح ألفيته»[3]، والسيوطي في «التدريب»[4]، وغيرُهما.

قلت: قد زلَّ قدمُ كثير من علماء عصرنا بما تحقق عند المحققين أن الجرح مقدَّم على التعديل، لغفلتهم عن التقييد والتفصيل، توهماً منهم أن الجرحَ مطلقاً ـ أيَّ جرح كان، من أيِّ جارحٍ كان، في شأن أيِّ راو كان ـ مقدَّمٌ على التعديل مطلقاً، أيِّ تعديلٍ كان، من أي معدِّل كان، في شأن أيِّ راوٍ كان. وليس الأمرُ كما ظنّوا، بل المسألةُ ـ أي تقدُّمُ الجرح على التعديل ـ مقيَّدةٌ بأن يكون الجَرْح مفسَّراً، فإنَّ الجَرْح المبهَم غير مقبول مطلقاً على المذهب الصحيح، فلا يمكن أن يُعارِض التعديلَ وإن كان مبهماً.

---

(١) ص ١٠٧.
(٢) في «مختصر الأصول» ٢: ٦٥.
(٣) ١: ٣١٣.
(٤) ص ٢٠٤.

ويدلُّ عليه أن الأصوليين يذكرون مسألة الجرح المبهم، ويرجِّحون عدم قبول المبهم، ويذكرون بُعَيْدَها أو قُبَيلَها مسألةَ تعارضِ الجرح والتعديل، وتقدُّمِ الجرح على التعديل. فدلَّ ذلك على أن مرادهم في هذا البحث هو الجرحُ المفسَّر دون غير المفسر، فإنه لا معنى لتعارض غير المقبول بالمقبول، عند ذوي العقول.

ويشهد له:

قولُ السيوطي في «تدريب الراوي»[1]: إذا اجتَمع فيه ـ أي في الراوي ـ جَرحٌ مفسَّر وتعديل، فالجرحُ مقدَّم، ولو زاد عددُ المعدِّل. هذا هو الأصح عند الفقهاء والأصوليين.

وقولُ الحافظ ابن حجر في «نخبة الفِكَر» وشرحه «نزهة النظر»[2]: الجرحُ مقدَّم على التعديل. وأطلَق ذلك جماعة، لكن محله التفصيل، وهو أنه إن صدر مبيَّناً من عارف بأسبابه. لأنه إن كان غير مفسَّر: لم يقدح فيمن ثبَتَتْ عدالتُه، وإن صَدَر من غير عارف بالأسباب: لم يُعتبر به أيضاً، فإن خلا عن التعديل: قُبِل مجملاً غيرَ مبيَّن السبب الخ . . .

وقولُ السِّنْدي في «شرحِ شرحِ نخبة الفكر» المسمَّى «إمعان النظر»: هاهنا **مسألتان، الأولى**: إذا اختلف الجرحُ والتعديل: قُدِّم الجرح. وقيل: إن كان المعدِّلون أكثر قُدم التعديل. وقيل: لا يرجَّح

(١) ص ٢٠٤.

(٢) ص ١٣٧.

أحدهما إلا بمرجِّح. **الثانية**: أكثرُ الحفاظ على قبولِ التعديل بلا ذكر السبب، وعدمِ قبول الجرح إلا بذكر السبب. وقيل: بعكسه، وقيل: لا بدَّ من بيان سببهما. واختار المصنّفُ في كلٍ من المسألتين القولَ الأول، وركَّبَ المسألتين فحصَلَ منه تقييدُ تقديم الجرح على التعديل إذا كان مفسَّراً، فعُلِمَ من كلامه أن الجرح إذا لم يكن مفسَّراً: قُدّم التعديل. انتهى.

وقولُ **السخاوي** في «شرح الألفية»[١]: ينبغي تقييدُ الحكم بتقديم الجرح على التعديل بما إذا فُسِّرا، أما إذا تعارَضا من غير تفسير فإنه يقدَّم التعديل. قاله المِزّي وغيره. انتهى.

وقولُ **النووي** في «شرح صحيح مسلم»[٢]: عابَ عائبون مسلماً بروايته في صحيحه عن جماعة من الضعفاء، ولا عيبَ عليه في ذلك. وجوابُهُ من أوجهٍ ذكرها ابن الصلاح، أحدُها: أن يكون ذلك في ضعيفٍ عند غيره ثقةٍ عنده. ولا يقال: الجرحُ مقدم على التعديل، لأن ذلك فيما إذا كان الجرح ثابتاً مفسَّرَ السبب، وإلا فلا يُقبل الجرح إذا لم يكن كذا. انتهى.

وقولُ **الحافظ ابن حجر** في ديباجة «لسان الميزان»[٣]: إذا اختَلَفَ العلماءُ في جَرْحِ رجلٍ وتعديلِهِ فالصوابُ التفصيل، فإن كان الجرح والحالةُ هذه مفسَّراً: قُبل، وإلا: عُمِل بالتعديل. فأما من جُهِل ولم يُعلم

---

(١) ص ١٣١.

(٢) ١: ٢٤ من مقدمته على «شرح صحيح مسلم».

(٣) ١: ١٥.

فيه سوى قول إمام من أئمة الحديث: إنه ضعيف أو متروك: ونحوَ ذلك فإنَّ القول قولُه، ولا نطالبه بتفسير ذلك. فوَجْهُ قولهم: إنَّ الجرح لا يُقبل إلا مفسَّراً. هو فيمن اختُلِفَ في توثيقه وتجريحه. انتهى.

فالحاصلُ: أن الذي دلَّتْ عليه كلماتُ الثقات، وشهدتْ به جُمَلُ الأثبات: هو أنه إن وُجد في شأن راوٍ تعديلٌ وجرحٌ مبهمان: قُدِّم التعديل. وكذا: إنْ وُجد الجَرْح مبهماً والتعديلُ مفسَّراً: قُدِّم التعديل. وتقديمُ الجرح إنما هو إذا كان مفسَّراً، سواء كان التعديل مبهماً أو مفسَّراً. فاحفظ هذا، فإنه ينجيك من المَزَلَّة والخَطَل، ويحفظك عن المَذَلّة والجَدَل[1].

فـــائدة

قد يُقدَّم التعديل على الجرح المفسَّر أيضاً لوجوه عارضة تقتضي ذلك، كماسيأتي ذكرها مفصلة في «المرصد الرابع» إن شاء الله تعالى.

ولهذا: لم يُقبل جرحُ بعضِهم في الإمام أبي حنيفة وشيخِه حمَّادِ بن

---

(١) قلت: هذا الذي تقدم الكلامُ فيه، إنما هو فيما إذا جاء التعديل للراوي من عالم، وجاء الجرحُ من عالم آخر. أما إذا جاء الجرحُ والتعديل من عالم واحد، كما اتفق ليحيى بن معين وأحمد وابن حبَّان وغيرهم، فإن العمل على آخر القولين إن عُلِمَ المتأخر منهما، وإن لم يُعلم فالواجب التوقف، ذكره الزركشي في «نكته» على «مقدمة ابن الصلاح».

لكن نقل شيخنا التهانوي رحمه الله تعالى في «قواعد في علوم الحديث ص ٤٢٩ قولَ الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» في ترجمة (هُدْبة بن خالد القيسي) ٢: ١٦٨ «قرأت بخط الذهبي: قوَّاه النسائي مرَّةً، وضعَّفه أخرى. قلتُ القائل ابنُ حجر -:

أبي سليمان وصاحبيه محمدٍ وأبي يوسف وغيرِهم من أهل الكوفة: بأنهم كانوا من المُرْجِئة.

ولم يُقبل جرحُ النَّسائي في أبي حنيفة ـ وهو ممن له تعنُّتٌ وتشدُّدٌ في جَرْح الرجال ـ المذكورُ في «ميزان الاعتدال»: ضعَّفَه النسائي من قِبَل حفظه»[1].

لعله ضَعفه في شيء خاص؟». انتهى. قال شيخنا التهانوي عقِبَه: «وإذا اختلف قولُ الناقد في رجل فضعَّفه مرة، وقوَّاه أخرى، فالذي يدل عليه صنيعُ الحافظ أن الترجيح للتعديل، ويُحمَل الجرح على شيء بعينه». انتهى وانظر منه أيضاً ص ٢٦٤ ـ ٢٦٥. قال عبد الفتاح: ولعل هذا أوجهُ مما ذكره الزركشي رحمه الله تعالى.

(١) هذا على ما في بعض النسخ، فإنه توجد فيه في حرف النون ترجمة الإمام أبي حنيفة. وتوجد فيه هذه اللفظة، وفي بعض النسخ لا أثر لترجمته في «الميزان». ويؤيده قولُ العراقي: إنه لم يذكر الذهبيُّ أحداً من الأئمة المتبوعين. منه رحمه الله تعالى.

قال عبد الفتاح: وقد أوسع المؤلف اللكنوي القولَ جداً في الاستدلال على دَسِّ ترجمة أبي حنيفة في بعض نسخ «الميزان» في كتابه «غيث الغمام على حواشي إمام الكلام» ص ١٤٦ ، وذكَرَ وجوهاً كثيرة في تعزيز نفيها عن «الميزان»، أقتصرُ على نقل الوجه الأول منها، وأُحيلُ القارىء إلى ما عداه لطوله. قال رحمه الله تعالى: «إن هذه العبارة ليستْ لها أثر في بعض النسخ المعتبرة على ما رأيتها بعيني. ويؤيده:

قول العراقي في «شرح ألفيته» ٣: ٢٦٠: «لكنه أي ابنَ عدي ذَكَرَ في كتاب «الكامل» كلَّ من تُكلِّم فيه وإن كان ثقة، وَتبِعه على ذلك الذهبي في «الميزان»، إلا أنه لم يذكر أحداً من الصحابة والأئمة المتبوعين. انتهى.

وقولُ السخاوي في «شرح الألفية» ص ٤٧٧ مع أنه أي الذهبي تَبِعَ ابن عدي في إيراد كل من تُكلِّم فيه ولو كان ثقة، لكنه التزم أن لا يَذْكر أحداً من الصحابة ولا الأئمة المتبوعين. انتهى.

وقولُ السيوطي في «تدريب الراوي شرح تقريب النواوي» : ص ٥١٩: إلا أنه أي الذهبي لم يَذكر أحداً من الصحابة ولا الأئمة المتبوعين. انتهى.

....

فهذه العباراتُ من هؤلاء الثقات الذين قد مرَّتْ أنظارهُم على نسخ «الميزان» الصحيحةِ مرَّات: تنادي بأعلى النداء على أنه ليس في حرف النون من «الميزان» أثرٌ لترجمة أبي حنيفة النعمان. فلعلَّها من زيادات بعض الناسخين والناقلين في بعض نسخ «الميزان»؟.. انتهى كلام اللكنوي بالاختصار على وجه واحد من «غيث الغمام».

قال عبد الفتاح: بل قد صَرَّح الذهبي في مقدمة «الميزان» ١ : ٣ فقال: «وكذا لا أذكُرُ في كتابي من الأئمة المتبوعين في الفروع أحداً، لجلالتهم في الإسلام، وعظَمَتهم في النفوس، مثل أبي حنيفة والشافعي والبخاري، فإن ذكرتُ أحداً منهم فأذكرُهُ على الإنصاف، وما يضرُّهُ ذلك عند الله ولا عند الناس». انتهى.

وجاءت في النسخة المطبوعة من «الميزان» بمطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٢٥، ترجمةُ أبي حنيفة ٣ : ٢٣٧ في سطرين، ليس فيها دفاعٌ عن أبي حنيفة إطلاقاً، وإنما تحطٌّ على جَرْحه وتضعيفه، وكلامُ الذهبي في المقدمة ينفي وجودَها على تلك الصفة، لأنها تحمل القدح لا الإنصاف.

والطبعة الهندية من «الميزان» المطبوعة في مدينة لكنو سنة ١٣٠١ بالمطبع المعروف بأنوار محمدي، لم تذكر فيها ترجمةٌ للإمام أبي حنيفة في أصل الكتاب، وإنما ذُكِر على الحاشية كلماتٌ في سطرين، قال مثبتُها: «لمَّا لم تكن هذه في نسخة، وكانت في أخرى، أوردتها على الحاشية». انتهى. فلما طُبع الكتاب بمصر سنة ١٣٢٥، طُبعت تلك الكلمات التي على الحاشية في صُلب الكتاب، دون تنبيه!

وقد رجعتُ إلى المجلَّد الثالث من «ميزان الاعتدال» المحفوظ في ظاهرية دمشق تحت الرقم (٣٦٨ حديث) وهو جزء نفيس جداً، يبتدىء بحرف الميم، وينتهي بآخر الكتاب، وكله بخط العلاّمة الحافظ شرف الدين عبد الله بن محمد الواني الدمشقي، المتوفى سنة ٧٤٩، تلميذ مؤلفه الذهبي رحمهما الله تعالى، وقد قرأه عليه ثلاثَ مرات مع المقابلة بأصل الذهبي، كما صرَّح بذلك في ظهر الورقة ١٠٩ وظهر الورقة ١٥٩، وفي غير موطن منه تصريحاتٌ كثيرة له بالقراءة والمقابلة أيضاً، فلم أجد فيه ترجمةً للإمام أبي حنيفة النعمان في حرف النون ولا في الكُنى.

وكذلك لم أجد له ترجمة في النسخة المحفوظة في المكتبة الأحمدية بحلب تحت الرقم ٣٣٧، وهي نسخة جيدة كتبت سنة ١١٦٠ بخطّ علي بن محمد الشهير بابن

....

مِشمشان، في مجلد واحد كبير، وقد كتَبَها عن نسخة كُتبت سنة ٧٧٧. ويوجد بخط الشيخ ابن مشمشان هذا في المكتبة الأحمدية بحلب، الجزء الأول والثالث والرابع والخامس من كتاب «نصب الراية» للحافظ الزيلعي، وذلك مما يدل على أنه من أهل العلم المشتغلين بالحديث، وهو (علي بن محمد بن الشيخ كامل، الشهير بابن مشمشان).

وقد سَنَحَتْ لي في أوائل رمضان المبارك من سنة **١٣٨٢** زيارةُ المغرب فرأيتُ في مدينة الرباط، في (الخزانة العامة) نصفَ نسخةِ المؤلف . . . «ميزان الاعتدال» في مجلد واحد رقمها (**١٢٩ق**)، ناقصة يبتدىء القسمُ الموجود منها من أوائل ترجمة(عثمان بن مِقْسَم، البُرِّيّ)،وهو يوافق أواخر الصفحة **١٩٠** من الجزء الثاني المطبوع بمصر سنة **١٣٢٥** وينتهي بآخر الكتاب.

وفي حواشي هذه النسخة كتبت إلحاقاتٌ كثيرة جداً في كل صفحة، حتى في بعض الصفحات أخَذَت الإلحاقات الحواشيَ الثلاث وتارةً الحواشي الأربع للصفحة. وهي بخطٍ واحدٍ دون الحواشي الملحقة على جوانب الصفحات والأوراق المدرجة فيها، وقد كتب على الورقة الأخيرة من أصل النسخة قراءاتٌ كثيرة وتواريخُ لها ولنَسْخِها فكان من ذلك أن النسخة قُرئت على مؤلفها عدة مرات.

وهذا نصُّ ما كُتِبَ في حواشي الورقة الأخيرة بحسب تسلسل تواريخه، لا بحسب ترتيب كتابته فيها:

١ ـ أنهاه كتابةً ومعارضةً داعياً لمؤلفه عبدُ الله المقريزي في سنة تسع وعشرين وسبع مئة.

٢ ـ أنهاه كتابةً ومعارضةً أبو بكر بن السرّاج داعياً لمؤلفه في سنة ثلاث وثلاثين وسبع مئة.

٣ ـ فَرَغَهُ نسخاً مرةً ثانيةً داعياً لمؤلفه أبو بكر بن السرَّاج عفا الله عنه في سنة تسع وثلاثين وسبع مئة.

٤ ـ قرأتُ جميع هذا «الميزان» وهو سفران على جامعه سيدنا شيخ الإسلام. . . الذهبي أبقاه الله تعالى، في مجالس آخرها يوم السبت ثاني عشر شهر رمضان

....

سنة ثلاث وأربعين وسبع مئة بالمدرسة الصَّدْرية، بدمشق وكتَبَ سعيد بن عبد الله الدِّهْلي[1] عفا الله عنه.

٥ ـ قرأتُ جميع هذا الكتاب على جامعه شيخنا شيخ الإسلام ... الذهبي فسح الله في مدته، في مجالس آخرها يوم الجمعة ثاني عشر رجب الفرد سنة خمس وأربعين وسبع مئة بمنزله في الصَّدرية، رحم الله واقفها بدمشق المحروسة، وكتَبهُ علي بن عبد المؤمن بن علي الشافعي البعلبكي حامداً لله ومصلياً على النبي وآله ومسلماً.

٦ ـ فرَغَهُ نسخاً لنفسه داعياً لمؤلفه أحمدُ بن عمر بن علي القوصي (؟) في العشر الآخر من ربيع الآخر سنة ست وأربعين وسبع مئة.

٧ ـ فَرَغَهُ أبو القاسم ابن الفارقي عفا الله عنه داعياً لمؤلفه.

٨ ـ قرأتُ جميعَ كتاب «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» وما على الهوامش من التخاريج والحواشي والملحقات بحسب التحرير والطاقة والتُّؤدَة، على

---

(١) لفظة (الدِّهْلي) بالدال المهملة وتحتها كسرة، نسبة إلى مدينة (دِهْلِي) عاصمة بلاد الهند اليوم، إذ المذكور هندي الأصل منسوب إليها.

وهو الحافظ المفيد الرحَّال، نجم الدين أبو الخير سعيد بن عبدالله الهندي الدهلوي البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي، ولد سنة ٧١٢، ونشأ ببغداد، وطاف وارتحل، ثم أقام بدمشق ومات بها في طاعون سنة ٧٤٩، رحمه الله تعالى، وكان حافظ الشام بعد شيخه الذهبي، على صغر سنه.

ترجم له رفيقه وصاحبه الحافظ الحسيني، في « ذيل تذكرة الحفاظ » ص ٥٧ و٦٥، والحافظ السيوطي في « ذيل تذكرة الحفاظ » ص ٣٥٦، والحافظ ابن حجر في « الدرر الكامنة » ٢ : ١٣٤، وضبط نسبته بقوله : « الدهلي بكسر الدال المهملة وسكون الهاء ». انتهى.

ويقع هذا الاسم المنسوب محرفاً إلى (الذهلي) في كثير من المواضع، لغرابة هذه النسبة في أنساب العلماء السابقين، وقد وقع محرفاً إلى (الذهلي) في « الإعلان بالتوبيخ لمن ذَمَّ أهل التوريخ » للحافظ السخاوي ص ١٥٣ و١٥٥ و١٦٧ من طبعة دمشق، وص ٣١٦ و٣٢١ و٣٥٢ من طبعة بغداد المستقلة، وص ٦٨٤ و٦٨٩ و٧٢٠ من طبعة بغداد في مجموعة (علم التَّأريخ عند المسلمين) للمستشرق فرانز روزنثال. ووقع محرفاً إلى (الذهبي) في « ذيل طبقات الحنابلة » للحافظ ابن رجب ٢ : ٤٤٥.

وبها اغتررتُ فأثبتّه في الطبعة الثانية من هذا الكتاب ص١٠٣ (الذُّهْلي)، وهو خطأ كما علمت. وتثبَّتُّ من صحته: (الدِّهْلِي) في النصف المحفوظ من نسخة الذهبي في الخزانة العامة بالرباط، فرجوت من الأخ الأستاذ منقذ الأميري الكشفَ عن هذه الكلمة فيها، فراجَعَها وأكَّدَ لي كتابتَها (الدِّهْلِي) دون نقط أو شكل، فجزاه الله خيراً.

....

مصنِّفِهِ شيخنا الإمام العلامة ... الذهبي فَسَح الله في مدته، في مواعيد طويلة كثيرة، وافقَ آخرها يوم الأربعاء العشرين من شهر رمضان المعظم في سنة سبع وأربعين وسبع مئة في الصّدرية بدمشق، وأجازَ جميعَ ما يرويه، وكتَبَ محمد (بن علي الحنفي؟) بن عبد الله . . ». انتهى.

وقد كانت وفاة الذهبي رحمه الله تعالى في ليلة الثالث من ذي القعدة سنة ٧٤٨ كما في «الدرر الكامنة» لابن حجر ٣ : ٣٣٨.

قلت: قد رجعتُ أيضاً إلى هذه النسخة العظيمة النادرة المثال في عالم المخطوطات، فلم أجد فيها ترجمة للإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، وهذا مما يَقْطَعُ معه المرءُ بأن الترجمة المذكورة في بعض نسخ «الميزان» ليست من قلم الذهبي، وإنما هي دخيلة على الكتاب بيد بعض الحانقين على الإمام أبي حنيفة، وذلك أنها جاءت في سطرين لا تليق بمقام الإمام الأعظم، ولا تُحاكي تراجمَ الأئمة الذين ذكرهم الذهبي لدفع الطعن عنهم، وهم دون أبي حنيفة إمامةً ومنزلةً، فقد أطال النَّفَس في تراجمهم طويلاً، وجلَّى مكانتَهم وإمامتهم أفضلَ تجلية.

وكتابُ «الميزان» هذا: مرتعٌ واسعٌ لإلحاق تراجم فيه للنيل من أصحابها، وقد امتدَّ إليه قلمُ غير الذهبي في مواطن، فيجبُ طبعه عن أصل مقروء على المؤلِّف، كالجزء المحفوظ بظاهرية دمشق، وكالقسم الموجود في خزانة الرباط. وإنما أطلتُ في هذه التعليقة كثيراً: تنزيهاً لمقام الإمام أبي حنيفة، وتبرئة لساحةِ الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى، وتعريفاً بالمخطوطات الموثوقة من «ميزان الاعتدال» ليُصار إلى طبعه عنها ممن يوفقه الله تعالى.

وبعد مدة من كتابتي هذه رأيتُ لصديقنا العلاّمة الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني الهندي حفظه الله تعالى كلمة حسنة في كتابه النافع «ما تَمَسُّ إليه الحاجة لمن يُطالع سنن ابن ماجه» ص ٤٧، حقَّق فيها ـ على نحوٍ آخر ـ دَسَّ ترجمةِ أبي حنيفة على «الميزان». فانظره. وقد سَبقه إلى ذلك العلامةُ المحقِّقُ البارع ظهير أحسن النِّيْمَوي تلميذُ المؤلف اللكنوي، في كتابه «التعليق الحسن على آثار السنن» ١ : ٨٨.

ثم رأيت شيخنا العلامة الكبير مولانا ظَفَر أحمد العثماني التهانوي رحمه الله تعالى نقل في كتابه «قواعد في علوم الحديث ص ٢١١ كلمة الحافظ الذهبي في مقدمة

....

«الميزان» ـ وقد نقلتُها في سابق كلامي ـ ثم علَّق عليها بقوله:
«وبهذا يُعلَم أن ما يوجد في بعض نسخ «الميزان» من ذكرِ أبي حنيفة فيه وتضعيفِه من جهة الحفظ فهو إلحاق، لأن المؤلف نصَّ بلفظه على عدم ذكره فيه أحداً من الأئمة المتبوعين في الفروع، كيف وقد ذَكَر الذهبيُّ أبا حنيفة في الحُفَّاظ في «تذكرته»؟ ونَصَّ في أول كتابه هذا بقوله: هذه تذكرة بأسماء معدَّلي حَمَلة العلم النبوي ومن يُرجَعُ إلى اجتهادهم في التوثيق والتصحيح والتزييف...اهـ. فهذا يَدُلُّ على أن أبا حنيفة عنده حافظ إمام مجتهد في الحديث معدَّلٌ حامل للعلم النبوي». انتهى.
ثم رأيتُ الأمير الصَّنْعاني في «توضيح الأفكار» ٢ : ٢٧٧ يقول: «لم يُترجَم لأبي حنيفة في الميزان». انتهى.. وقد سبَقَه إلى هذا الحافظُ السيوطي في «تدريب الراوي» ص ٥١٩، في (النوع الحادي والستين)، فقال: «والذهبيُّ في «الميزان» لم يذكر أحداً من الصحابة والأئمة المتبوعين». انتهى.

وكذلك لا وجود لترجمة أبي حنيفة في «الميزان» في نسخة الحافظ الضابط المتقِن محدِّث حلب في عصره سِبط ابن العجمي (إبراهيم بن محمد)، وهو قد فَرَغ من نسخها سنة ٧٨٩، عن نسخةٍ قوبلت وعليها خَطُّ المؤلف، فصحَّ الجزمُ بأنها مقحمة في بعض النسخ من «الميزان» بغير قلم مؤلِّفه الحافظِ الذهبي رحمه الله تعالى، وتتابعت الأدلة السابقة الناطقة على أنها مدسوسة في «الميزان».

استطرادة حول تحديد سنة تأليف الذهبي لكتابه «الميزان».

هذا، وتقدم فيما سَبَق من الحديث عن نصف نسخة المؤلِّف من «الميزان» التي بخطِّه، المحفوظةِ في (الخزانة العامة) بالرباط، أنها نُسخ عنها نُسخٌ كثيرة، منها بتاريخ سنة ٧٢٩، وآخرها بتاريخ سنة ٧٤٦، وأنها قرئت على المؤلف مرات كثيرة، وفرغ من قراءتها آخر مرة في ٢٠ من رمضان سنة ٧٤٧.

وقد خَلَتْ تلك النسخةُ العظيمةُ النادرة النفيسة من تأْريخِ الحافظ الذهبي فيها لفراغه من تأليف «الميزان». وجاء في آخر نسخة الحافظِ سِبطِ ابن العجمي محدِّثِ حلب في عصره، التي طُبعَتْ عنها طبعةُ عيسى البابي الحلبي بالقاهرة سنة ١٣٨٢، ما يلي: «بخط الحافظِ عَلَم الدين البِرْزَالي، في آخر نسخةٍ قابلها هو، وعليها خَطُّ المؤلِّفِ، مالفظُه: قال مؤلِّفه: أَلَّفْتُه في أربعةِ أشهرٍ إلا يومين، من سنة أربع وعشرين

ولم يُقبل جَرحُ الخطيب البغدادي فيه وفي متَّبعيه، بعدَ قولِ ابن حجر في «الخيرات الحسان»[١] نقلاً عن ابن عبد البر رأسِ علماء الشأن: الذين رَوَوْا عن أبي حنيفة ووثَّقوه وأثنوا عليه: أكثَرُ من الذين تكلموا فيه . والذين تكلَّموا فيه من أهل الحديث : أكثرُ ما عابوا عليه الإغراقُ في الرأي والقياس . أي : وقد مَرَّ[٢] أن ذلك ليس بعيب . وقال الإمام علي بن المَدِيني : أبو حنيفة رَوَى عنه الثوريُّ وابنُ المبارك وحمَّادُ بنُ زيد وهشامٌ ووكيعٌ وعبَّادُ بن العوَّام وجعفرُ بن عَوْن . وهو ثقةٌ لا بأس به[٣] ، وكان شعبةُ حسنَ الرأي فيه . وقال

وسبع مئة. ثم مَرَرْتُ عليه غيرَ مرة، وزدت حواشيَ، في أربع سنين». انتهى.

وجاء في «الميزان» في ترجمة (عبد الله بن محمد بن أبي القاسم البَغَوِي) **٢ : ٤٩٣**، ما يلي: «مات البَغَويُّ ليلةَ الفطر سنة **٣١٧**، فله منذ مات: أربعُ مئةٍ وثماني سنين». انتهى. وهذاالتأريخ موافق للتاريخ المذكور في الفراغ من تأليف الكتاب بزيادة يسيرة.

وفات العلامة المحقق الدكتور بشار عوَّادمعروف:الانتباهُ والتنبيهُ إلى هذا الجانب، في كتابه الجليل: «الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام» ص **١٩٣**، حين تحدث عن كتاب «ميزان الاعتدال». ووقع منه أن اعتبر الموجود من نسخة المؤلف في خزانة الرباط: (نسخة)، فقال: «نسخة من «الميزان» بخطِّ المؤلِّف، في الخزانة العامة بالرباط، برقم **١٢٩** ق، تقع في **٢٥٠** ورقة، وفي آخرالنسخة قراءتانِ ـ كذا ـ على المؤلف، الأولى سنة **٧٤٣** والثانية سنة **٧٥٤**»،في حين أن الموجود في الخزانة المذكورة نصفُ نسخة المؤلف ، وفي آخرها قراءاتٌ على المؤلف لا قراءتانِ .

(١) ص ٧٤.

(٢) ص ٧٢ من كتابه «الخيرات الحسان».

(٣) وعليُّ بن المديني تشدُّده في الرجال مشهور، نَصَّ عليه غير واحد، منهم الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» في ترجمة (فضيل بن سليمان النميري) **٢ : ١٥٦** .

يحيى بنُ مَعِين : أصحابنا يُفْرطون في أبي حنيفة وأصحابه ، قيل له : أكان يَكذب ؟ قال : لا ![1] . انتهى .

وقد دفعتُ أكثرَ ما طعنوا به عليه، وأجبتُ عن كثير من الإيرادات الواردة عليه في مقدمة «التعليق الممجَّد المتعلق بموطَّأ محمد»[2] . فعليك بمطالعته بنظر الإنصاف، لا ببصر الاعتساف.

---

(١) العبارة في « الخيرات الحسان » : كان أنبلَ من ذلك .

(٢) ص ٣١ ـ ٣٥ من طبعة المصطفائي سنة ١٢٩٧ ، وقد طُبع هذا الكتابُ العظيم مراتٍ كثيرة، وكلها في الهند، أسألُ الله أن ييسرَ لي خدمتَه وطبعَه في بلادنا، فإنَّ خلوَّ مكتبة العالم منه لحرمان كبير.

المرصـــد الثـالث
في ذكر ألفاظِ الجرح والتعديل، ومراتبهما ودرجاتِ ألفاظهما[١]

قال الذهبي في ديباجة «ميزان الاعتدال»: ولم أتعرَّض لذكر من

---

(١) هذه الأوصاف المذكورة في (ألفاظ الجرح والتعديل)، يُرادُ منها معرفةُ حال الراوي عند المحدثين الجهابذةِ النُّقَّادِ ، الذين حكموا باجتهادهم تلك الأحكام على الرواة ، مما يقتضي قبولَ روايةِ الراوي ، أو ردَّها ، أو ترجيحَها على روايةِ غيره عند التعارض ، أو نحوَ ذلك .

وقد جاءت ألفاظُهم في الحكم على الراوي متفقةً حيناً، ومختلفةً حيناً آخر، تبعاً لاختلاف اجتهاداتهم في الحكم على الراوي، ولم يكونوا معصومين رحمهم الله تعالى، ولكن كانوا يَغلِبُ على غالبهم الورعُ والدقةُ والأمانةُ والنَّصَفَة، والكمالُ المطلقُ إنما هو لله تعالى، والعصمةُ لنبيه صلى الله عليه وسلم بفضل الله عليه.

وصَدرَتْ منهم هذه الألفاظُ : قبلَ توحُّدِ المصطلحاتِ الحديثية واستقرارها، الذي يمكن تحديدُه تقريباً بالقرن الـرابع وما بعده، كان الحافظُ الناقد منهم يقولُها في الراوي، بحسب ما يتراءى له من حاله، تبعاً لمعرفته بأحاديثِه، ونَقْدِهِ مرويَّاته، وتبيُّنِهِ فيه قوةَ العدالة والضبطِ أو الضعفَ فيهما.

وقد رتَّبها ونسَّقها الحافظُ ابنُ أبي حاتم ـ ولد سنة ٢٤٠، ومات سنة ٣٢٧ ـ بعضَ التنسيق ، في « كتـاب الجرح والتعديـل » ١ /١ : ٣٧، ثـم نسَّقها المتأخـرون من أهل القرن الـرابع وما بعده، في مراتب متجانسةٍ للتعديل، ومراتب متجانسةٍ للتجريح، وذكروها منسَّقةً بعضها إثْرَ بعض في المرتبة الواحدة، إفادةً منهم أن بين اللفظ السابق واللاحق تغايرا يقلُّ أو يكثر أو يَضعفُ أو يقوى.

وهذا التنسيق والتوحيدُ في المصطلحات، الذي قام به المتأخرون رحمة الله عليهم، يعتبر مدلوله في ألفاظ المتأخرين، ولا يمكن أن ينفي التباين أو التغايرَ، الذي وقع في عبارات المتقدمين، لأنها أقوالٌ قِيلتْ وسُجِّلت، وحُفِظَتْ ونُقِلَتْ كما هي،

....

وغَدَتْ من التاريخ الذي يُحفظُ ويُنقلُ دون تصرُّفٍ فيه.

ومن أجل ذلك كانت معرفة (ألفاظ الجرح والتعدِيل) ومصطلحاتِهم فيها أيضاً ـ ومعرفةُ قائليها ـ ، أمراً مهماً جداً ، فإنها هي عمادُ الجرح والتعديل ، ومعيارُ الحكم على الرواة ، ومدارُ تصحيح الأحاديث أو تضعيفِها بالجملة ، ومن هذا المقام يَتوجَّهُ لزومُ الاهتمام بها ، لما لها من عظيم الأهمية وكبيرِ الأثر .

قال الحافظ الذهبي في رسالته المسماة : « الموقِظة » ـ مخطوطة ـ ، وهي في علم مصطلح الحديث ، بعد كلامٍ في تجاذُبِ كلام بعض المحدِّثين في بعض الرواة بين الاحتجاجِ به وعَدَمِه :

« والكلامُ في الرواة يَحتاج إلى ورعٍ تام ، وبراءةٍ من الهوى والمَيْل ، وخِبرةٍ كاملةٍ بالحديث ، وعِلَلِه ، ورجالِه .

ثم نحن نفتقرُ إلى تحريرِ عباراتِ التعديل والجرح ، وما بين ذلك من العبارات المتجاذَبة ، ثم أهمُّ من ذلك أن نعلم بالاستقراءِ التامِّ : عُرْفَ ذلك الإمام الجِهبِذ ، واصطلاحَه ، ومقاصِدَه ، بعباراته الكثيرة .

أما قولُ البخاري : (سكتوا عنه) ، فظاهِرُها أنهم ما تعرَّضوا له بجَرْح ولا تعديل ، وعَلِمنا مقصِدَه بها بالاستقراء : أنها بمعنى تركوه . وكذا عادَتُه إذا قال : (فيه نظر) ، بمعنى أنه متَّهم ، أو ليس بثقة ، فهو عنده أسوأُ حالاً من (الضعيف) .

وبالاستقراءِ إذا قال أبو حاتم : (ليس بالقوي) ، يريد بها أن هذا الشيخ لم يَبلُغ درجةَ القويِّ الثَّبْت . والبخاريُّ قد يُطلق على الشيخ : (ليس بالقوي) ، ويريد أنه ضعيف .

ومن ثَمَّ قيل : تجبُ حكايةُ الجرح والتعديل ، فمنهم : مَنْ نَفَسُه حادٌّ في الجرح ، ومنهم : من هو معتدِلٌ ، ومنهم : من هو متساهِل .

فالحادُّ فيهم : يحيى بن سعيد ، وابنُ معين ، وأبو حاتم ، وابنُ خِراش ، وغيرُهم .

والمعتدل فيهم : أحمد بن حنبل ، والبخاري ، وأبو زُرعة .

والمتساهل : كالترمذيِّ ، والحاكم ، والدارقطني في بعض الأوقات . وقد يكون نَفَسُ الإمام ـ فيما وافق مذهبَه ، أو في حالِ شيخه ـ ألطفَ منه فيما كان بخلاف ذلك .

قيل فيه: محلُّه الصدق، ولا من قيل فيه: لا بأسَ به، ولا من قيل: هو صالحُ الحديث، أو يُكتبُ حديثُه، أو هو شيخ. فإنَّ هذا وشبهَهُ يدلُّ على عدم الضعف المطلق.

والعصمةُ للأنبياء والصديقين وحُكَّام القِسْط - كذا في المخطوطة -.

ولكنَّ هذا الدين مؤيَّد محفوظ من الله تعالى، لم يجتمع علماؤه على ضلالة، لا عمداً ولا خطأً، فلا يَجتمع اثنانِ على توثيقِ ضعيف، ولا على تضعيفِ ثقة، وإنما يقعُ اختلافُهم في مراتِبِ القوةِ أو مراتبِ الضعف، والواحدُ منهم يتكلَّم بحسب اجتهادِهِ وقوةِ مَعَارِفِه، فان قُدِّر خطؤه في نقده، فله أجرٌ واحد، والله الموفق انتهى.

وقال الحافظ الذهبي أيضاً رحمه الله تعالى، في أول رسالته المسماة: «ذكر من يُعتَمدُ قولُهُ في الجرح والتعديل» ص ١٥٨ بعد أن قَسَم المتكلمين في الرجال إلى ثلاثة أقسام: ١- قسم تكلموا في أكثر الرواة . . . ، ٢ - وقسم تكلموا في كثير من الرواة . . .

٣ - وقسم تكلموا في الرجل بعد الرجل . . ثم قال: «والكلُّ ايضاً على ثلاثة أقسام: ١ - قسم متعنِّتٌ في التوثيق، متَثَبِّتٌ في التعديل . . ، ٢ - وقسم في مقابل هؤلاء متساهلون . . ٣ - وقسم معتدلون منصفون . . .». وسيأتي نقلُ كلام الذهبي هذا بتمامه في (الإيقاظ) ١٩.

ثم قال الذهبي رحمه الله تعالى: «فأوَّلُ من زكَّى وجرَّح عند انقراض عصر الصحابة: الشعبيُّ، وابنُ سِيرين، ونحوُهما، حُفِظَ عنهم توثيقُ أناسٍ وتضعيفُ آخرين.

وسببُ قلة الضعفاء في ذلك الزمان: قلة متبوعيهم من الضعفاء، إذْ أكثرُ المتبوعين صحابةٌ عدول، وأكثرهم من غير الصحابة بل عامَّتهم: ثقاتٌ صادقون، يَعُون ما يَرْوون، وهم كبارُ التابعين، فيُوْجَدُ فيهم الواحِدُ بعدَ الواحِدِ فيه مقال، كالحارث الأعور، وعاصم بن ضَمْرة، ونحوهما.

نعم فيهم عِدَّة من رؤوس أهل البِدَع، من الخوارج، والشيعة، والقَدَريَّة، نسأل الله العافية، كعبد الرحمن بن مُلْجَم، والمختار بن أبي عبيد الكذَّاب، ومَعْبَد الجُهَني.

ثم كان في المئة الثانية في أوائلها جماعةٌ من الضعفاء، من أوساط التابعين

فأعلى العبارات في الرواة المقبولين:

١ ـ ثَبْتٌ حُجَّة[1]، وثَبْتٌ حافظ، وثقةٌ مُتْقِن، وثقةٌ

وصغارهم، ممن تُكلِّم فيهم من قِبل حفظهم، أو لبدعةٍ فيهم، كعطيَّة العَوْفي، وفرقد السَّبَخي، وجابر الجُعْفي، وأبي هارون العَبْدي.

فلما كان عند انقراض عامَّة التابعين في حدودالخمسين ومئة، تكلَّم طائفة من الجهابذة في التوثيق والتضعيف، فقال أبو حنيفة: ما رأيتُ أكذبَ من جابر الجُعْفي وضعَّف الأعمشُ جماعةً، ووثَّقَ آخرين، وانتَقد الرجالَ شعبةُ ومالك.

فنشرعُ الآن بتسمية من كان إذا تكلَّم في الرجال قُبِلَ قولُه، ورُجِعَ إلى نقدِه، ونسوقُ من يَسَّر الله منهم، على الطبقات والأزمنة، والله الموفق للسداد بمنه». ثم ساقَهَم. وقد قمت بتوفيق الله تعالى وعونه بتحقيق هذه الرسالة: «ذكرُ من يُعتَمدُ قولُه في الجرح والتعديل» وطبعها.

(١) قال السخاوي في «شرح الألفية» ص ١٥٧: «ثَبْت بسكون الموحدة: الثابتُ القلبِ واللسانِ والكتابِ، الحجَّةُ. وأما بالفتح ـ ثَبَت ـ فما يُثبِت فيه المحدِّث مسموعه مع أسماء المشاركين له فيه، لأنه كالحُجَّة عند الشخص لسماعه وسماعِ غيره». انتهى.

قلتُ ولفظُ (ثَبْتٍ) بسكون الباء يُجمَعُ على أثبات. وهو جمعٌ مسموعٌ كثيرُ الورود، جَمعتُ منه ما زاد على مئة خلافاً لمن قصره على ثلاثة ألفاظ أو نحوها ـ ويقال أيضاً: (ثَبَتٌ) بفتح الباء بمعناه أيضاً، ويُجمعُ على أثبات أيضاً، ففي «القاموس» وشرحه: «ثَبَت الشيءُ يَثبُتُ ثباتاً وثُبوتاً، فهو ثابتٌ، وثَبِيت، وثَبْتٌ بفتح فسكون. شيء ثَبْت أي ثابت. وفي المصباح: رجلٌ ثَبْتٌ ساكن الباء: متَثَبِّتٌ في أموره، وثَبْت الجَنان: ساكن القلب.

ووجدتُه من الأثبات، والأعلام الثقات، وهو ثَبَتٌ من الأثبات، إذا كان حُجَةً لثقته في روايته، وهو جمعُ ثَبَتٍ محركة، وهو الأقيس، وقد يسكنُ وسَطُه. وفي المصباح: ثَبُتَ في الحرب فهو ثَبيت، مثال قَرُبَ فهو قريب، والاسمُ ثَبَتٌ بفتحتين، ومنه قيل للحُجَّة ـ أي الرجل ـ: ثَبَتٌ بفتحتين إذا كان عدلاً ضابطاً». انتهى بإتمام عبارته وإصلاحها من «المصباح».

وعليه: فعند اللغويين يقال: (ثَبْتٌ) بسكون الباء و(ثَبَتٌ) بفتحها، بمعنى واحد وخَصَّ المحدِّثون (الثَّبْتَ) بسكون الباء: بثابتِ القلبِ واللسانِ والكتاب، كما تقدم في عبارة السخاوي.

و (الثَّبْتُ) عند المحدثين: ثَبْتَان؛ جاء في «تهذيب التهذيب» ٥ : ٢٦٠، في ترجمة (أبي صالح عبدِ الله بن صالح المصري) كاتب الليث، ما يلي: «قال أبو هارون الخُرَيبي: ما رأيتُ أثبتَ من أبي صالح، وسمعتُ يحيى بن معين يقول: هما ثَبْتانِ: ثَبْتُ حفظٍ، وثَبْتُ كتاب، وأبو صالح كاتبُ الليثِ: ثَبْتُ كتاب». انتهى.

قال الحافظ ابن حجر في « نكته على ابن الصلاح » ص **٢١** من المخطوطة : « من اعتَمَد في روايته على ما في كتابه لا يُعابُ ، بل هو وصفُ أكثرِ رواةِ الصحيح من بعدِ الصحابة وكبارِ التابعين ، لأنَّ الرواةَ الذين « للصحيح » على قسمين :

قسمٌ كانوا يعتمدون على حفظ حديثهم ، فكان الواحدُ منهم يَتعاهد حديثَه ويكرِّرُ عليه مُثَبِّتاً له . وسَهَّل ذلك عليهم قُربُ الإسناد وقِلَّةُ ما عند الواحد منهم من المتون ، حتى كان من يحفظ منهم ألفَ حديث يُشارُ إليه بالأصابع ، ومن هنا دَخَل الوَهَمُ والغلطُ على بعضهم ، لِمَا جُبِلَ عليه الإنسانُ من السهو والنسيان .

وقسمٌ كانوا يكتبون ما يَسمعونه ، ويحافظون عليه ، ولا يُخرجونه من أيديهم ، ويُحدِّثون منه ، وكان الوَهَمُ والغلط في حديثهم أقلَّ من أهل القسم الأول ، إلا من تساهَلَ منهم ، كمن حدَّث من غير كتابه ، أو أَخرَج كتابَه من يده إلى غيره ، فزاد فيه ونَقَص وخَفِيَ عليه . فتكلَّم الأئمةُ فيمن وَقَع له ذلك منهم .

وإذا تقرَّرَ هذا ، فمن كان عدلاً لكنه لا يَحفظُ حديثَه عن ظهر قلب ، واعتمَدَ على ما في كتابه ، فحدَّث منه ، فقد فَعَل اللازمَ له ، وحديثُه على هذه الصورة صحيحٌ بلا خلاف » . انتهى .

ولقد تَبارَى الأئمة المحدِّثون في حفظِ الكتاب، والمحافظةِ عليه من أن تَمتدَّ إليه يدٌ بالتغيير والتبديل ـ وكانت الكتب مخطوطةً تُساعِدُ على ذلك، ووَقع ذلك كثيراً! ففي

ثقة[1].

«ميزان الاعتدال» ٣: ٢٨٦، في ترجمة «عمرو بن مالك الراسبي البصري، قال الترمذي: قال محمد بن إسماعيل ـ هو البخاري ـ: هذا كذاب، كان استعار كتاب أبي جعفر المسنَدي، فألحق فيه أحاديث».

وفيه أيضاً، ١: ١٣٠ «أحمد بن محمد بن أحمد، أبو العباس القارىء الهَمَذاني الصوفي، عن أبي عبد الله بن فَنْجُويه. قال إلكِيَا ـ الهَرَّاسي ـ تركتُ الرواية عنه، لأني رأيت في جُزءٍ قدحَكَّ اسماً وجَعَل اسمَه مكانَه».

وانظر أخباراً في تصرف بعض الرواة في كتب أبي زرعة الرازي، في ترجمته في «تقدمة الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ص٣٣٢ ـ ٣٣٣.

ولهذا اشتدَّ حِفظُهم عليها، حتى ضُرِب ببعضهم المَثَلُ في قوة الحفظِ والضبطِ لكتابه، جاء في «تذكرة الحفاظ» للذهبي ٢: ٦٠٨ ـ ٦٠٩، في ترجمة (ابن دِيْزِيل): «الحافظُ الرحَّال، أبو إسحاق إبراهيم بن الحُسَين بن دِيزِيل، الكسائي الهمَذاني، المتوفى سنة ٢٨١ رحمه الله تعالى.

كان يُضْربُ بضبط كتابه المَثَل، قال صالح بن أحمد محدِّثُ همَذَان: سمعتُ عليَّ ابن قيس يقول: الإسنادُ الذي يأتي به ابنُ دِيْزِيل، لو كان فيه أن لا يؤكل الخبزُ، لوجَبَ أن لا يؤكل، لصحة إسناده. وقيل: إنه سَمِعَ خبرَ أبي جَمْرَة عن ابن عباس، من عَفَّانَ بن مسلم البصري أربعَ مئةِ مرة» انتهى.

ودِيزِيل بوزن جبريل، كما ضبطه الزَّبيدي في «تاج العروس» ٧: ٣٢٢ وصاحب «القاموس» في (سفَنَ). ووقع في «طبقات الحفاظ» للسيوطي ص ٢٦٩ ضبطُه بالشكل هكذا (ابن دَيْزَل). وهو تحريف وخطأ.

[1] الراوي الثقةُ هو الذي يجمع بين العدالة والضبط. قال الإمام ابن الصلاح في «مقدمته» ص ١١٤، في فاتحة (النوع الثالث والعشرين): «أجمع جماهيرُ أئمة الحديث والفقه، على أنه يُشتَرطُ فيمن يُحتَجُّ بروايته أن يكون عدلاً ـ أي عند الأداءِ والإخبار ـ، ضابطاً لما يرويه.

وتفصيلُه ـ أي تفصيل هذين الوصفين: العدلِ والضابطِ ـ أن يكون مُسْلِماً، بالغاً، عاقلاً، سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة، متيقظاً غيرَ مغفَّل، حافظاً إن حَدَّث من حفظِه، ضابطاً لكتابه إن حدَّث من كتابه، وإن كان يُحدِّثُ بالمعنى اشتُرط فيه

٢ ـ ثم: ثقة[1].
٣ ـ ثم: صدوقٌ، ولا بأسَ به، وليس به بأس.

مع ذلك أن يكون عالماً بما يُحيل المعاني» انتهى.

ولفظُ (الثقةِ) و(العَدْلِ) في الأصل: كلٌّ منهما مصدر، فـ (ثقةٌ) مصدر (وَثِقَ) تقول: وَثِقتُ بفلان ثِقةً ووُثوقاً إذا ائتمنتَه. ولكونه مصدراً في الأصل، قيل: هو وهي وهما وهم وهُنَّ: ثِقَة. ويجوزُ تثنيتُه وجمعُه، فيقال: هما ثِقتانِ، وهم وهُنَّ ثِقاتٌ. انتهى من «توجيه النظر» للجزائري ص ٣٢. قلتُ: ومِثْلُ (ثِقةٍ) (عَدْلٌ) في تثنيتها وجَمْعِها والإخبار بها.

(١) هذا هو الصواب في ترتيب عبارات التوثيق عند الذهبي في فاتحة «الميزان». فهي عنده أربع مراتب: أوَّلُها وأعلاها: ما كُرِّر فيه لفظ التوثيق بعينه مثل ثقة ثقة، أو مع مخالفة مثل ثبت حجة. وثانيها: ما أُفرِدَ فيه لفظ التوثيق.. وثالثها: صدوق... ورابعها: محلُّه الصدق... ووقعت المراتبُ ثلاثةً في «لسان الميزان»! وهو كثير التحريف...

وقد وقع تحريف هنا في الأصلين تبعا لوقوعه في «الميزان» من طبعة الهند، ووقع تحريف أيضاً في طبعة السعادة المطبوعة بمصر سنة ١٣٢٥، فقد جاء فيها هكذا: (وثقةٌ متقِن. وثقة ثم ثقة). ووقع هذا التحريف على نحو آخر في طبعة الحلبي المطبوعة سنة ١٣٨٢، فجاء فيها هكذا: (وثقةٌ متقِن. وثقة ثقة. ثم ثقة صدوق). فسقط من طبعة السعادة أحد لفظي (ثقة) المكرَّر مرتين قبلَ (ثم ثقة). وسقط من طبعة الحلبي لفظ (ثم) قبلَ (صدوق). وصوابه كما أثبته أعلاه. وعنه فليصحح ما وقع في الطبعتين من تحريف.

هذا، ويظهر أن من هذه المرتبة الثانية في عبارات التوثيق قولهم: في الرجل: هو رِضاً بلفظ المصدر. ودليلُه ما يلي:

(١) جاء في «أخبار القضاة» لوكيع ٢: ٢٣٧ «قال الشعبي: كان شُريح يَسأل الخصم عن الشاهد، فإن قال: هو رِضاً، أجازه عليه».

(٢) وفي ٢: ٢٨٠ منه أيضاً «سأل رجل إبراهيم النخعي عن مسألة فقال له: كان شريح يَرى فيها كذا. فقال له: فما ترى فيها أنت؟ قال: إن كان شُرَيح لَرضاً».

....

(٣) وجاء في «كنز العمال» ٣ : ١٨١ ط ١ عن ابن عساكر: «أن عُمرَ وأُبَيّ بن كعب تنازعا في جَذَاذِ نخل، فقال عمر: اجعل بيني وبينك رجلاً من المسلمين، قال أُبيٌّ: زيد - أي هو زيدُ بن ثابت - قال: رِضاً».

(٤) وجاء في «الإصابة» لابن حجر ٤ : ١٧٧، في ترجمة (عبد الرحمن بن عوف) رضي الله عنه: «رَوَى عنه عُمَرُ فقال فيه: العَدْلُ الرِّضَا».

(٥) وفي «تهذيب التهذيب» ٩ : ٨٤ في ترجمة (محمد بن ثابت بن شُرَحْبِيل): «رَوَى عبد الله بن أبي بكر بن حزم، أن عمر بن عبد العزيز، كتب إلى أبيه أبي بكر بن حزم: أن سَلْ محمد بن ثابت عن حديثه، فإنه رِضاً». انتهى. وهو بهذا النص في «مسند عمر بن عبد العزيز» للباغندي ص ١٣، بتحقيق الأستاذ الشيخ محمد عَوَّامة.

(٦) وفي مقدمة الإمام مسلم من «صحيحه» ١ : ٥٦، قولُهُ: «وعلامةُ المنكر في حديث المحدِّث: إذا ما عُرضت روايتُه للحديث على رواية غيره، من أهل الحفظ والرِّضَا، خالفَتْ روايتُه روايتَهم أو لم تَكَدْ تُوافقُها».

(٧) وفي «المصنف» لابن أبي شيبة ٣ : ١٤٢، في كتاب الزكاة، في (باب من قال: ليس في العسل زكاة)، رَوَى بسنده إلى «عُبَيد الله - بن عُمر - عن نافع، قال: بعَثني عمر بن عبد العزيز على اليَمَن، فأردت أن آخذ من العَسَل العُشر، قال المغيرة بن حكيم الصنعاني: ليس فيه شيء، فكتبتُ إلى عمر بن عبد العزيز، فقال: صَدَق، وهو عَدْلٌ رِضاً».

(٨) وفي «تهذيب التهذيب» ٩ : ٥٠، في ترجمة الإمام البخاري (محمد بن إسماعيل): «قال يوسف بن ريحان: سمعتُ محمد بن إسماعيل يقول: كان علي بن المديني يسألني عن شيوخ خراسان، إلى أن قال: كلُّ من أثنيتَ عليه فهو عندنا الرِّضَا».

(٩)وفي «سنن النسائي» ٣: ٢٥٧ - ٢٥٨، في (باب من كان له صلاة بالليل فغلبه عليها النوم): أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن رجلٍ عندَهُ رِضاً ».ثم بوَّب النسائي باباً بعده بالعنوان التالي: (اسمُ الرجل الرِّضَا)، ثم ساق فيه سنده إلى «سعيد بن جبير، عن الأسود بن يزيد...»، فأبان أن الرجل الرِّضَا هو الأسودُ بن يزيد بن قيس النخعي، التابعي الثقة المخضرَم الجليل.

(١٠) وفي «تذكرة الحفاظ» للذهبي ١ : ٢٢١، في ترجمة الحافظ (سليمان بن

....

المغيرة البصري): «قال سليمان بن حرب: أخبرنا سليمان بنُ المغيرة العدلُ الرِّضَا الأمينُ المأمون».

(١١) وفي «تهذيب التهذيب» ١: ٤٤٥، في ترجمة (بِشْر بن الحارث المروزي)، المعروف ببِشْر الحافي، العابد الزاهد، العالم المحدِّث الإمام: «قال أبو حاتم الرازي فيه: ثِقة رِضاً».

(١٢) وفي «ترتيب المدارك» للقاضي عياض ١: ١٥٣، في (باب شهادة السلف الصالح وأهل العلم لمالك بالإمامة): «قال أبو إسحاق الفزاري: مالكٌ حُجَّةٌ رِضاً، كثيرُ الاتِّباع للآثار».

فهذه اثنا عشر مثالاً، أوردتها كما اتَّفق الوقوفُ عليها أثناء المطالعة، تكفي لتحديد مرتبة قولهم في الراوي: (رِضَاً)، فإنه عندهم بمعنى (ثقة) أو (عَدْل)، كما تبين من الأمثلة السابقة. وهذا التعبير عن (العدل) أو (الثقة) بلفظ (الرِّضَا) كثير جداً في كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، خذ مثلاً منه ١/١/: ٣٣ و٤٩ و٦٣ و١٢٣، وغيرَها مما لا يحصى.

وقد دعاني إلى الإكثار من الأمثلة والإطالة بها، أمرٌ آخرُ غيرُ تشخيص مرتبة (رضا)، وهو ما أراه من خطأ طائفة من المحققين المعاصرين في ضبط هذا اللفظ: (رِضاً): فتراهم يضبطونه: (رَضِيّاً)، أي بفتح الراء وكسر الضاد وتشديد الياء المفتوحة! وهو خطأ، والصوابُ فيه كما تقدم، ووقع مني هذا الضبطُ الخاطىء في الطبعة الأولى من هذا الكتاب ص ١٩٣، والطبعة الثانية ص ٢٦٦، متابعةً لما ضَبَطه به غيري!، فأردتُ بهذه الأمثلة الكثيرة التنبيهَ عليه والتمكينَ له.

وإليك بضعَ نماذج من أخطائهم في ضبطه، للوقاية والمعرفة:

١ ـ في « هدي الساري » للحافظ ابن حجر ص ٤١١ من طبعة بولاق، و٢ : ١٣٧ من الطبعة المنيرية، في ترجمة (عبدالله بن رجاء الغُدَاني البصري) : « قال أبو حاتم : كان ثقة رضياً » . انتهى . وصوابه : ثقةً رِضاً ، كما في ترجمته في « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم ٢/٢ : ٥٥ .

٢ـ وفي «تاريخ بغداد» للخطيب ٤: ١٢٦، بتصحيح الشيخ محمد حامد الفقي، في ترجمة (أحمد بن خالد الخلَّال الفقيه): «قال أبو حاتم الرازي: كان خيِّراً

٤ ـ ثم: محلُّه الصدق، وجيِّدُ الحديث، وصالحُ الحديث[1]، وشيخٌ

فاضلاً، عدلاً ثقة، صَدُوقاً رَضِيّاً». انتهى. وصوابه: رِضاً.

٣ ـ وفي «ميزان الاعتدال» للذهبي ٤ : ٢٣٠، بتحقيق الأستاذ محمد علي البجاوي، في ترجمة (مؤمِّل بن الفضل الحرَّاني): «قال أبو حاتم: ثقةٌ رضيّ». انتهى وصوابه: رِضاً.

٤ ـ وفي «فضل الله الصمد، في توضيح الأدب المفرد للبخاري» للشيخ فضل الله الحيدر آبادي رحمه الله تعالى ١ : ١٠٦ من الطبعة الثانية: «محمد بن شُرَحْبِيل: رضيّ» انتهى وصوابه: رِضاً.

٥ ـ وفي تعليقة على «محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح» للبُلْقِيني، بتحقيق الدكتورة عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطىء)، في ص ٢٢٣ «فإذا قال المعدِّلُ: هو عَدلٌ رضِيّ، وقال المجرِّحُ: فاسِقٌ...». انتهى. وصوابه: عَدلٌ رِضاً، كما تقدم في الشواهد السابقة.

وواضح أن هذا اللفظ من باب النعت بالمصدر، وهو مطرد في كلام العرب، يقولون: هو رِضاً، وهما رِضاً، وهم رِضاً. كقولهم: هو عَدْلٌ، وهما عَدْل، وهم عَدْل. ومنه قول زهير في «ديوانه» ص ١٠٧.

متى يَشتجِرْ قومٌ يَقُل سَرَواتُهم ... هُمُ بيننا، فهمُ رِضاً وهُمُ عَدْلُ

(١) هكذا يقولونه دائماً في مقام التعديل للراوي: (صالحُ الحديث)، بإضافةِ (الحديث) إلى (صالح)، أما إذا قالوا فيه: (صالح)، أو (شيخٌ صالح)، بدون إضافةِ (الحديث) إليه، فإنما يعنون به الصلاحِيَةَ في دِينه، جَرْياً على عادتهم في إطلاق الصلاحية، حيث يريدون بها الدِّيانة، أما حيث أُريدَ الصلاحِيَةُ في الحديث فيقيِّدونها. انتهى مستفاداً من «فتح المغيث» للسخاوي في بحث (المنكر) ص ٨٤.

ويقولون في الإخبار عن الراوي إذا كان (صالحَ الحديث): صَلَّحه فلان، كما يقولون في الإخبار عن الراوي الضعيف: مَرَّضَه فلان. وهو تعبير اصطلاحي حادث، لم يأت في لغة العرب بهذا المعنى.

ومن شواهد هذا الاستعمال في كلامهم: قولُ الذهبي في «الميزان» ١ : ٥٨٩: «حَمَّاد بن الجَعْد، ويقال: ابن أبي الجَعْد، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال

وسط ، وشيخٌ حسنُ الحديث ، وصدوقٌ إن شاء الله ، وصُوَيْلح ، ونحوُ ذلك[١] .

وأردأ عبارات الجرح :

١ ـ دجَّالٌ، كَذَّابٌ[٢]، أو وضَّاع، يضع الحديث.

٢ ـ ثم : متَّهَمٌ بالكذب، ومتفقٌ على تركه.

٣- ثم : متروكٌ[٣]، وليس بثقة،

النسائي : ضعيف، وقال أبو زُرْعة : ليِّنٌ، وصَلَّحه أبو حاتم». وفيه أيضاً ١ : ٦٠٠ «حمادُ ابن نَجيح، وثَّقه أحمد وابن معين، وذكره ابن عدي في «الكامل»، وصَلَّحه وقوَّاه».

وفي «الميزان» أيضاً، ١ : ٥٩٩ : «حماد بن قيراط النيسابوري، كان أبو زُرْعة يُمرِّضُ القولَ فيه. وقال ابن حِبَّان: لا تجوز الرواية عنه. . .». وفي «تهذيب التهذيب» ٢ : ١٠، في ترجمة (ثابت بن عجلان): «قال عبد الله بن أحمد: سألتُ أبي عنه، فقلت: هو ثقة؟ فسكت، كأنه مَرَّضَ في أمره».

(١) قلتُ: وقع مني فيما علَّقتُه على «قواعد في علوم الحديث» لشيخنا التهانوي، ص ٢٤٤، أن جَعلتُ ألفاظَ التوثيق عند الذهبي في مقدمة «الميزان» خمسَ مراتب، ثم ترجَّح لديَّ الآن أنها أربعٌ كما كنتُ أثبتُّها هنا، وذلك بعدَ النظر فيما نقله الحافظ العراقي من كلام الذهبي فيها، في حاشيته على «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٣٣ ـ ١٣٩، و«شرحه على الألفية» ٢ : ٣، والنظرِ في خمس نُسَخ خطية موثوقة، ثلاثةٍ في إصطنبول، وواحدةٍ في لكنو، وواحدةٍ في حلب، فليُعتمَد هذا التقسيم، إلا إذا عُثِرَ على ما يخالفه من خَطِّ الحافظ الذهبي نفسِه، فيُعدَلُ إليه. وتقدم مني التنبيه إلى هذا قريباً في ص١٣٥.

وعلى هذا: فتكون مراتبُ ألفاظ التوثيق عنده في «الميزان»: أربعاً، ومراتبُ ألفاظ التجريح خَمْساً، كما تراه، والله تعالى أعلم.

(٢) المعنى على تقدير (أو) أي دجَّال أو كذَّاب أو وضَّاع أو يضع الحديث.

(٣) ومثله : متروك الحديث . قال ابن مهدي : سُئل شعبة : من الذي يترك حديثه ؟ قال : من يُتهم بالكذب ، ومن يُكثر الغلط ، ومن يُخطىء في حديث

. . . .

يُجمَع عليه فلا يَتهم نفسه ويُقيمُ على غلطه ، ورجلٌ رَوَى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون . وقال أحمد بن صالح : لا يُترك حديث الرجل حتى يَجتمع الجميع على ترك حديثه ، يعني بخلاف قولهم : ضعيف . انتهى من « شرح الألفية » للسخاوي ص ١٦٠ ـ ١٦١

وعبارة الخطيب في « الكفاية » ص١١٠ ، وابن الصلاح في « مقدمته » ص١٣٦ ، في النوع **٢٣** أتمُّ وضوحاً ، وهي « وقال أحمد بن صالح : لا يُترك حديث رجلٍ حتى يجتمع الجميعُ على ترك حديثه ، قد يقال : فلان ضعيف ، فأما أن يقال : فلانٌ متروك فلا ، إلا أن يَجتمع الجميعُ على تركِ حديثه » . انتهى يعني أنه لا يقال : فلانٌ متروك ، أو متروك الحديث ، إلا عند إجماعهم على تركه .

قال عبد الفتاح : ولا يَعني هذا الذي قاله أحمد بن صالح ، أنه لا يقالُ في رجلٍ (متروك)، إلا وقد اجتمع الجميعُ كافةً على تركه، فهذا الذي قاله أحمد بن صالح ثم النسائي ثم غيرهما، هو الأصلُ لمدلول لفظِ (متروك) عندهم، ولكنَّ هذا لا يَمنع أن يقول أحدُ النُّقَّاد في راوٍ: (ثقة)، ويقول فيه ناقد آخر: (متروك).

وقد وقع هذا في كلامهم غيرَ قليل، ففي «تهذيب التهذيب» **١ : ٩٣**، في ترجمة (أبان بن إسحاق الأسدي الكوفي): «قال ابنُ معين: ليس به بأس ـ أي ثقة ـ وقال العِجْلي: ثقة . وأما الأزدي فقال: متروكُ الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات». انتهى.

وفي «تهذيب التهذيب» أيضاً، **١ : ١٥٨ ـ ١٥٩**، في ترجمة شيخ الإمام الشافعي رضي الله عنه: (إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي المَدَني)، الذي كذَّبه غيرُ واحد من أئمة الجرح والتعديل، وأغلظوا فيه الطعنَ والذمّ، جاء من قولهم فيه مما يتصل بالمقام هنا ما يلي:

«قال أحمد: لا يكتَبُ حديثُه، تَرَكَ الناسُ حديثَه، وقال بشر بن المفضَّل: سألتُ فقهاءَ المدينة عنه، فكلُّهم يقولون: كذَّاب. وقال البخاري: تركه ابنُ المبارك والناسُ. وقال النسائي: متروكُ الحديث. وقال الدارقطني: متروك. وقال الربيعُ عن الشافعي كان يقول: كان ثقةً في الحديث». انتهى.

فهذا كذَّابٌ متروك، كلُّ بلاء فيه كما قالَهُ الإمام أحمد،وثَّقه الشافعي واحتجَّ

وسَكتوا عنه[١] ، وذاهبُ الحديث ، وفيه نظر[١] ، وهالك ، وساقط .

بحديثه. فقولهم فيه: (متروك)، لا يلزمُ منه أن الجميعَ قاطبةً تركوه، كما أسلفتُ بيانَه قريباً. وأمثالُ هذا الحكمِ فيمن قِيلَ فيه: (متروك) كثيرٌ جداً في كلام المحدِّثين وتراجم الرواة.

ولعلَّ هذا الذي أشرتُ إليه، هو الذي دعا العلامةَ علياً القاري، أن يُفسِّر لفظة (الجميع) بالأكثر، وكان دقيقاً مصيباً، فقال رحمه الله تعالى في «شرحِ شرحِ النخبة» ص ٢٣٨، عند قول الحافظ ابن حجر: «ولهذا كان مذهبُ النسائي أن لا يُترَكَ حديثُ الرجل، حتى يجتمع الجميعُ ـ أي الأكثرُـ على تركه». انتهى كلام علي القاري دون زيادة. وهذه فائدة غالية فاقبضْ يَدَك عليها.

ومما ينبغي أن يُنتبَه إليه ما استُفيد من النصوص السابقة ، وهو أن هناك فرقاً بين قولِهم : (تركوه) وقولِهم : (تركه فلان) ، فإنَّ لفظ (تركوه) يدل على سقوط الراوي وأنه لا يُكتَبُ حديثُه ، بخلاف لفظ (تركه فلان) ، فإنه قد يكون جرحاً وقد يكون غير جرح ، قال الشيخ ابن تيمية في « مجموع الفتاوي » ٢٤ : ٣٤٩ « قولُهم : تركه شعبة ، معناه أنه لم يَرو عنه ، وتَرْكُ الرواية قد يكون لشبهةٍ لا توجب الجرح ، وهذا معروفٌ في غير واحدٍ قد خُرِّج له في الصحيح » . انتهى .

وقد يقولون : (تركه فلان) بمعنى تَرَك الكتابةَ عنه ، لا بمعنى التَّرْك الاصطلاحي ، كما نبَّه إليه الحافظ الذهبي ، وسيأتي ذكره تعليقاً في ص١٥٣ .

(١) جاء لفظ (سكتوا عنه) و(فيه نظر) في المرتبة الثالثة هنا، وسيأتي في تقسيم العراقي الآتي في ص ١٥٣ عدُّهُ في المرتبة الثانية من ألفاظ التجريح. وهذا وذاك إنما يتمشى على اصطلاح البخاري فقط في إطلاق هذين اللفظين. قال السخاوي في «شرح الألفية» ص ١٦١: كثيراً ما يعبِّر البخاري بهاتين الجملتين فيمن تركوا حديثه. بل قال ابنُ كثير: إنهما أدنى المنازل عنده تعديـل. قلتُ ـ القائل السخاوي ـ لأنه لورعه قلَّ أن يقول: كذَّاب أو وضَّاع. نعم ربما يقول: كذَّبه فلان، ورماه فلان بالكذب. فعلى هذا إدخالهما في هذه المرتبة بالنسبة للبخاري خاصةً مع تجوّز فيه أيضاً. وإلا فموضعُهما منه التي قبلها». انتهى.

٤ ـ **ثم**: واهٍ بمرَّة، وليس بشيء[1]، وضعيفٌ جداً، وضعَّفوه،

يعني موضعهما على اصطلاح البخاري: المرتبة الأولى من مراتب ألفاظ التجريح، وأما عند غير البخاري فموضعهما في المرتبة السادسة كما صرح به السخاوي في «شرح الألفية» ص ١٦٢، وكما سيذكره المؤلف في آخر المرتبة السادسة من ترتيب السخاوي والسندي ص ١٨٣.

(١) أي عند الجمهور سوى ابن معين (في بعض الروايات)، كما سيأتي استثناؤه في كلام السخاوي والسندي الذي سينقله المؤلف في ص١٦١، وسيأتي بيانُ مراد ابن معين من قوله في بعض الروايات: (ليس بشيء) في الإيقاظ ـ ٨ ـ فانظره.

ثم قولهم في الراوي الضعيف: (ليس بشيء). قال فيه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١٣: ٣٤٠ـ٣٤١ في (باب قُلْ أيُّ شيء أكبرُ شهادةً؟ قلْ الله): «والشيء يُساوي الموجودَ لغةً وعُرفاً. وأمَّا قولهم: (فلان ليس بشيء) **فهو** على طريق المجاز والمبالغةِ في الذم، فلذلك وُصِف بصفةِ المعدوم» انتهى.

ومن لطيف التوفيق في هذا التعبير: (ليس بشيء) أنه جاء في لسان النبوة للجرح والتضعيف، فقد جاء مسنداً إلى عائشة رضي الله عنها، قالت: سأل أناس رسول الله ﷺ عن الكُهَّان، فقال لهم رسول الله ﷺ: «ليسوا بشيء».

رواه البخاري في «صحيحه» في كتاب الطب في (باب الكِهانة) ١٠: ١٨٥ بشرح «فتح الباري»، وفي كتاب الأدب في (باب قول الرجل للشيء: ليس بشيء، وهو ينوي أنه ليس بحق) ١٠: ٤٩١، وفي كتاب التوحيد في (باب قراءة الفاجر والمنافق) ١٣: ٤٤٧، وفي كتابه «الأدب المفرد» في (باب الرجل يقول للشيء: ليس بشيء، وهو يريد أنه ليس بحق)، الحديث ٨٨٢ ص ٣٠٤. ورواه مسلم في «صحيحه» في كتاب السلام في (باب تحريم الكهانة) ١٤: ٢٢٥ بشرح النووي.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١٠: ٤٩١ «قال الخَطَّابي: معنى قوله: (ليسوا بشيء)، أي ليس قولُهم بشيء صحيح يُعتمد، وهو كما تقول العرب: لمن قال قولاً غيرَ سديد: ما قلتَ شيئاً. وزاد ابن بطَّال: يريدون بذلك المبالغة في النفي، وليس ذلك كذباً».

وضَعيفٌ وواهٍ، ونحوُ ذلك.

٥ ـ ثم: يُضَعَّفُ، وفيه ضَعْف، وقد ضُعِّف، ليس بالقويّ، ليس بحجة، ليس بذاك، يُعْرَف ويُنْكَر[1]، فيه مقال، تُكُلِّم فيه، لَيِّن، سيّءُ

---

(١) المشهورفي هذه الجملة: (تَعْرف وتُنكِر) بتاء الخطاب، وتقال أيضاً: (يُعرف ويُنكر) بياء الغَيبة مبنياً للمجهول. ومعنى هذه الجملة على وجهيها: أنه يأتي مرةً بالأحاديث المعروفة، ومرةً بالأحاديث المنكرة، فأحاديثهُ تَحتاج إلى سَبْر وعَرْض على أحاديث الثقات المعروفين.

وقد جاءت هذه الجملة بلفظ (يُعرف ويُنكَر) هنا في الأصلين، وفيما سيأتي في مراتب ألفاظ التجريح في المرتبة الخامسة من تقسيم العراقي ص ١٥٤، وفي المرتبة السادسة من تقسيم السخاوي والسِّندي ص ١٧٩، وكذا جاءت بهذه الصيغة في ديباجة «ميزان الاعتدال» ١: ٣، و«لسان الميزان» لابن حجر ١ : ٨ و«توضيح الأفكار» للصنعاني ٢ : ٢٧١، و«شرح النخبة» لعلي القاري ص ٣٣٤، و«حاشية» عبد الله خاطر العدوي على «شرح النخبة» لابن حجر ص ١٣٤.

وجاءت بلفظ (تَعْرفُ وتُنْكِر) في متن «ألفية العراقي» و«شرحها» له المطبوع بمصر ٢ : ٤٢ والمطبوع بفَاس ٢ : ١٢ و«شرحها» للقاضي زكريا المطبوع معه أيضاً بفاس ٢ : ١٢ وفي «حاشية العراقي» على «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٣٩، وفي كلام الذهبي الذي نَقَله السخاوي «في شرح الألفية» ص ١٦٢، و«تدريب الراوي» للسيوطي في طبعتيه: الطبعة الخيرية ص ١٢٦، وطبعة المكتبة العلمية ص ٢٣٣.

ومما يُفضِّلُ هذه الصيغةَ أنها وَرَدَت في لسان النبوة، فقد جاء في حديث حُذَيفة الذي رواه البخاري في «صحيحه» في (علامات النبوة) : ٦: ٤٥٣ وفي (كتاب الفتن) ١٣ : ٣٠ بشرح ابن حجر، ومسلمٌ في «صحيحه» في (كتاب الإمارة) ١٢ : ٢٣٧ بشرح النووي قولُه ﷺ في الحديث: «. . . قومٌ يَستنُّون بغيرسُنتي، ويَهدون بغير هَدْيي، تَعْرفُ منهم وتُنكر». وجاء في حديث أم سَلَمَة عند مسلم في (كتاب الإمارة) ١٢ : ٢٤٣ وأبي داود في (كتاب السنة) ٤ : ٢٤٢ والترمذي (في (كتاب الفتن) ٩ : ١٢١ قولُه ﷺ «إنه يُسْتعمَلُ عليكم أمراءُ فتَعرفون وتُنكِرون». قال الشراح في تفسير هذه الجملة: أي

الحفظ، لا يُحتجُّ به[1]، اختُلِف فيه، صدوقٌ لكنه مبتدع[2]، ونحوُ ذلك

تعرفون بعضَ أعمالهم لمُوافقتها لما عُرف من الشرع، وتُنكِرون بعضها لمخالفتها لما عُرف من الشرع.

وهذا المعنى متفق مع استعمال المحدِّثين في مقصدهم فيمن يقولون عنه: (تَعْرِف وتُنكِر)، كما فسَّرتُه في صدر الكلام، والله أعلم.

(١) يقولون في الراوي: (لا يُحتجُّ به)، إذا كان يقع في أحاديثه الغلط ويكثر، لضعفِ حفظِهِ وضبطِه، وكأنَّ الحافظ الذهبي أشار إلى هذا بجعله لفظ (لا يحتج به) بعد (سيِّء الحفظ)، فكأنَّ هذا من هذا.

جاء في «الجرح والتعديل» ١/١ : ١٣٣، وفي «تهذيب التهذيب» في ترجمة (إبراهيم بن مهاجر البَجَلي) ١ : ١٦٨ «قال أبو حاتم: ليس بالقوي، هو وحُصَين بن عبد الرحمن وعطاءُ بن السائب قريبٌ بعضُهم من بعض، ومحلُّهم عندنا محل الصدق، يُكتَبُ حديثهم، ولا يُحتجُّ به.

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: قلت لأبي: ما معنى (لا يُحتجُّ بحديثهم)؟ قال: كانوا قوماً لا يحفظون، فيُحدِّثون بما لا يحفظون فيغلطون، تَرى في أحاديثهم اضطراباً ما شئْتَ». انتهى.

وقد انتقد الحافظُ ابنُ تيمية قولَةَ أبي حاتم في بعض الرواة: يُكتَبُ حديثُه ولا يُحتَجُّ به، وجعَلَها من تشدُّده وتعنته في التعديل، جاء في «مجموع الفتاوي» له ٢٤ : ٣٤٩ و٣٥٠ قولُه: «قولُ أبي حاتم: يكتب حديثُه ولا يُحتَجُّ به. أبو حاتم يقول مثلَ هذا في كثير من رجال «الصحيحين»، وذلك أن شرطه في التعديل صعب.

و(الحُجَّةُ) في اصطلاحه، ليس هو (الحُجَّةَ) في اصطلاح جمهور أهل العلم. وأبو حاتم من أصعب الناس تزكيةً». انتهى. وقال أيضاً في «إقامة الدليل» ٢ : ٣٤٣ «وأبو حاتم من أشد المزكِّين شرطاً في التعديل».

(٢) عدُّهُ (المبتدِعَ) في المرتبة الخامسة من مراتب الجرح إنما ينسجم إذا كانت بدعتُه مفسِّقة، أما إذا كانت مكفِّرة فروايتُه مردودة ألبتة، قال الحافظ ابن حجر في «هدى الساري» ٢ : ١١١: «وأما البدعة فالموصوفُ بها إما أن يكون ممن يكفَّرُ بها أو يُفسَّق. فالمكفَّر بها، لا بد أن يكون ذلك التكفير متفقاً عليه من قواعد جميع الأئمة، كما في غُلاة الروافض مِن دعوى بعضهم حُلولَ الإلهيَّة في علي ـ رضي الله عنه ـ أو غيره، أو

....

الإيمانِ برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة. (أو وقوع التحريف في القرآن، أو نسبةِ التهمة إلى السيدة عائشة الصديقة رضي الله عنها ولعَنَ قاذفَها، فروايةُ مثل هؤلاء مردودة قطعاً).

والمفسَّقُ بها كبدَعِ الخوارج والروافض الذين لايغلون ذلك الغلو، وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لأصول السُّنّة خلافاً ظاهراً، لكنه مستند إلى تأويلٍ ظاهِرهُ سائغ، فقد اختَلَف أهلُ السنة في قبول حديثٍ من هذا سبيلُه إذا كان معروفاً بالتحرز من الكذب، مشهوراً بالسلامة من خوارم المروءة، موصوفاً بالديانة والعبادة:

فقيل: يُقبلُ مطلقاً، وقيل: يُرَدُّ مطلقاً، والثالث التفصيلُ بين أن يكون داعيةً لبدعته أو غير داعية، فيُقْبَلُ حديث غير الداعية، ويُرَدُّ حديث الداعية. وهذا المذهب هو الأعدل، وصارت إليه طوائفُ من الأئمة، وادَّعى ابنُ حِبَّان إجماعَ أهل النقل عليه، لكن في دعوى ذلك نظر.

ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل، فبعضُهم أَطلق ذلك، وبعضُهم زاده تفصيلاً فقال: إن اشتملت روايةُ غير الداعية على ما يشيدُ بدعتَه ويُزينُه ويُحسِّنه ظاهراً فلا تُقبل، وإن لم تشتمل فتُقبل». انتهى.

قال عبد الفتاح: وإنما قال الحافظ ابن حجر في البدعةِ المكفِّرة: «فالمكفَّرُ بها، لا بد أن يكون ذلك التكفير متفقاً عليه من قواعد جميع الأئمة...». لأن التكفير مطلقاً وقع من بعض الطوائف لبعض، في كثير من الأمور الاجتهادية، فلذلك احتَرَزَ - رحمه الله تعالى - هذا الاحترازَ الدقيق الحقيق.

وقد صرَّح بهذا في كتابه «نزهة النظر شرح نخبة الفكر» ص **٥٢**، فقال: «ثم البدعةُ إما أن تكون بمكفِّر، كأن يَعتقد ما يَستلزم الكفر، أو بمفسقٍ، فالأولى لايَقبل صاحبَها الجمهور، وقيل: يُقبلُ مطلقاً، وقيل: إن كان لا يَعتقدُ حِلَّ الكذب لنُصرةِ مقالتِه قُبِلَ.

والتحقيقُ أنه لا يُرَدُّ كلُّ مكفَّر ببدعته، لأن كل طائفة تدَّعي أن مُخالِفيها مبتدعة، وقد تُبالغُ فتكفِّرُ مُخالِفيها، فلو أُخِذ ذلك على الإطلاق لاستَلزم تكفيرَ جميع الطوائف.

فالمعتمدُ أن الذي تُرَدُّ روايتُه: من أَنكر أمراً متواتراً من الشرع، معلوماً من

من العبارات التي تدلُّ بوضعها على اطّراح الراوي بالأصالة، أو على ضعفه[١]، أو على التوقف فيه، أو على عدم جوازِ أن يُحتجَّ به[٢].

انتهى[٣].

الدين بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه، فأما من لم يكن بهذه الصفة، وانضمَّ إلى ذلك ضبطُه لما يرويه، مع ورعه وتقواه، فلا مانع من قبولِه».

ثم قال الحافظ رحمه الله تعالى في موضع آخر من «هدي الساري» وفي كتابه «تهذيب التهذيب» ١ : ٩٤ «التشيُّعُ في عرف المتقدمين هو اعتقادُ تفضيل علي على عثمان، وأنَّ علياً كان مصيباً في حروبه، وأن مخالفه مخطىء، مع تقديم الشيخين وتفضيلهما، وربما اعتقد بعضُهم أن علياً أفضلُ الخلق بعد رسول الله ﷺ، وإذا كان معتقدُ ذلك ورعاً ديناً صادقاً مجتهداً فلا ترد روايته بهذا، لا سيما إن كان غير داعية.

فمَن قدَّمه على أبي بكر وعمر فهو غالٍ في تشيُّعه، ويُطلقُ عليه: رافضي، وإلا فشيعي، فإن انضاف إلى ذلك السبُّ أو التصريحُ بالبُغض ـ وهو التشيُّعُ في عرف المتأخرين ـ فغالٍ في الرفض، وإن اعتقد الرجعةَ إلى الدنيا فأشدُّ في الغُلُوّ، ولا تُقبَلُ روايةُ الرافضي الغالي ولا كرامة».

وقال الحافظ أيضاً في «هدي الساري» في ترجمة (خالد بن مَخْلد القَطَواني) ٢ : ١٢٥ : «وكان متهماً بالغلو في التشيع. أما التشيع ـ فقد قدمنا أن الراوي إذا كان ثَبْتَ الأخذ والأداء ـ لا يَضرُّه لا سيما ولم يكن داعية».

وقال أيضاً في ترجمة (الوليد بن كثير المخزومي) ٢ : ١٧٠ : (لم يضعِّفه أحد، وقال الآجري عن أبي داود: ثقة إلا أنه إباضي، قلتُ ـ أي ابنُ حجر: الإباضيَّة فرقة من الخوارج، ليست مقالتهم شديدة الفحش، ولم يكن الوليد داعية» نقله شيخنا العلامة التهانوي رحمه الله تعالى في مواضع من كتابه «قواعد في علوم الحديث ص ٢٢٧ و٢٣٢ و٤٠٧ و٤٣٢.

(١) لفظ (على) زيادة مني للمؤاخاة بين المجرورات.

(٢) كذا في الأصلين. وعبارة «الميزان» و«لسان الميزان»: (أو على جواز أن يُحتجَّ به مع لينٍ مَّا فيه).

(٣) وساق السخاوي في «شرح الألفية» ص ١٦٢ ألفاظَ التجريح عند الذهبي أيضاً

وفي «شرح الألفية»[١] للعراقي:

مراتب التعديل على أربع أو خمس طبقات:

فالمرتبة الأولى: العُلْيَا من ألفاظ التعديل ـ ولم يذكرها ابنُ أبي حاتم ولا ابنُ الصلاح ـ هي إذا كُرِّرَ لفظُ التوثيق، إمَّا مع تباين اللفظين كقولهم: ثَبْتٌ حُجَّة[٢]، أو ثَبْتٌ حافظ، أو ثقةٌ ثبت، أو ثقةٌ متقن، أو نحوَ ذلك. وإمَّا مع إعادة اللفظ الأول، كقولهم: ثقةٌ ثقةٌ، ونحوَها[٣].

على نحوٍ آخر دون أن يعزوها إلى كتاب من كتب الذهبي فقال: «وأما الذهبي فالمراتبُ عنده ستٌّ.

١ ـ فأردؤها دجّال، وضّاع، كذّاب.

٢ ـ ثم: متهّم، ليس بثقةٍ ولا مأمون، مُجْمَعٌ على تركه، لا يحلُّ كتابةُ حديثه، ونحوها.

٣ ـ ثم: هالك، ساقط، مطروحُ الحديث، متروكُه، ذاهبُه.

٤ـ ثم: مُجْمَعٌ على ضعفه، ضعيف جداً، ضعفوه، تالِفٌ، ليس بشيء.

٥ ـ ثم: ضعيف، ضعيفُ الحديث، مضطربُه، منكره، ونحوها.

٦ ـ ثم: له مناكير، له ما يُنكَر، فيه ضعف، ليس بالقويّ، ليس بعمدة، ليس بالمتين، ليس بحجة، ليس بذاك، غيرُه أوثق منه، تَعرف وتُنكر، فيه جهالة، ولِين، يُكتب حديثه، ويُعتبر به، ونحوها من العبارات الصادقةَ على من قد يُحتجُّ به، أويُترَدَّدُ فيه، أو حديثه حَسَن غير مرتق إلى الصحيح». انتهى.

ويلاحظ أنَّ المراتب التي نقلها المؤلف هنا عن الذهبي من ديباجة «الميزان» خمسة، والتي أوردها السخاوي عنه ستة، وسيأتي عن العراقي في ص ١٥١ جعْلُها خمسَ مراتب، وعن السخاوي والسِّندي في ص ١٦٧ جعلُها ستَّ مراتب.

(١) ٢ : ٣.

(٢) سبق ضبطُ (ثَبْت) وبيانُ معناه في ص ١٣٢.

(٣) وقد يكرِّرون اسمَ الشيخ أو الراوي إشارةً إلى إمامته، أو متانته، أو ثقته، وهو كثير في كلامهم، ومنه ما في «الانتقاء» للحافظ ابن عبد البرص ١٢٧ « قال عبد الله بن أحمد

المـرتبة الثانية : هي التي جَعَلها ابنُ أبي حاتم[١] ـ وتبعه ابنُ الصلاح[٢] ـ المرتبةَ الأولى[٣]. قال ابنُ أبي حاتم : وجدتُ الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتَّى ، فإذا قيل للواحد : إنه ثقة ، أو متقِن[٤] ، فهو ممن يحتج بحديثه . قال ابن الصلاح : وكذا إذا قيل في العدل : إنه ضابطٌ ، أو حافظ[٥]. وقال الخطيب[٦] : أرفعُ العبارات أن

الدَّوْرَقي : سُئل يحيى بن معين ـ وأنا أسمع ـ عن أبي حنيفة ، فقال : ثقةٌ ما سمعتُ أحداً ضعَّفه ، هذا شعبة بن الحجاج يكتب إليه أن يُحدِّث ، ويأمُرُه ، وشعبةُ : شعبة» .

وقد يكرِّرون اسمَهُ إشارةً إلى ضعفه ، وهو قليل في كلامهم ، ومنه ما في «تهذيب التهذيب» ٩ : ٤٤١ في ترجمة (أبي الزُّبير محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي) «قال عبد الله بن أحمد : قال أبي : كان أيوب يقول : حدثنا أبو الزبير ، وأبو الزبير أبو الزبير . قلت لأبي : يُضعِّفه ؟ قال : نعم . وقال نُعَيم بن حماد : سمعت ابنَ عيينة يقول : حدثنا أبو الزبير ، وهو أبو الزبير ، أي كأنه يُضعِّفُه» .

وفيه أيضاً ٨ : ٤٦٧ ، في ترجمة (ليث بن أبي سُلَيم الكوفي) المتفق على سوء حفظه ، وقد اختَلَطَ في آخر عمره : «قال علي بن محمد ـ الحافظ أبو الحسن الطنافسي ـ سألتُ وكيعاً عن حديثٍ من حديثِ ليث ، فقال : ليثٌ : ليث ، كان سفيانُ لا يُسمِّي ليثاً» .

(١) في كتاب «الجرح والتعديل» ١ : ٣٧ .

(٢) في «مقدمته» ص ١٣٣ .

(٣) لفظ (المرتبة) زيادةٌ مني للإيضاح .

(٤) كذا في «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٣٣ . وعبارة كتاب «الجرح والتعديل» ١ : ٣٧ : «أو متقن ثَبْت» . فتُفيد هذه العبارة أن لفظة (متقن) وحدها ، ليست دالةً على العدالة ، كما سيُصرِّح به السخاويُّ في كلامه الذي نقلته وعلقته على ص ١٥٨ ، فانظره . وعلى فرض أن ابن الصلاح أَفرد لفظة (متقن) من مشاركة وصفٍ آخر لها ، فيكون ملحوظاً فيه أنه (عدل) مع إتقانه أيضاً .

(٥) عبارة ابن الصلاح بعد قوله : «فهو ممن يحتج به» : قلت : وكذا إذا قيل : ثَبْتٌ ، أو حُجّة ، وكذا إذا قيل في العدل : إنه حافظ ، أو ضابط» .

(٦) في «الكفاية» ص ٢٢ .

يقال: حُجَّةٌ، أو ثقة[١].

المرتبة الثالثة: قولُهم: ليس به بأس، أو لا بأس به، أو صدوق، أو مأمون[٢]. وجَعَل ابنُ أبي حاتم وابنُ الصلاح هذه ثانيةً، وأدخلا فيها قولَهم: محلُّه الصدق[٣].

المرتبة الرابعة: قولهم: محلُّه الصدق، أو رَوَوْا عنه، أو إلى الصدقِ ما هو[٤]، أو شيخٌ وَسَط، أو وسط، أو شيخٌ[٥]، أو صالحُ الحديث، أو

---

(١) ومما ينبغي أن يُذكر هنا ويُستفاد: أنَّ من ألفاظ التوثيق عند الإمام مسلم قولَه في الراوي: اكتُبْ عنه، ففي «تهذيب التهذيب» ١ : ١٢، في ترجمة (أبي الأزهر أحمد بن الأزهر): «قال مكيُّ بن عَبْدان: سألتُ مسلمَ بن الحجَّاج عن أبي الأزهر؟ فقال: اكتُبْ عنه. قال الحاكم: هذا رسْمُ مسلم - أي اصطلاحُ مسلمٍ وطريقتُه - في الثقات».

(٢) عبارة العراقي: «أو مأمون، أو خيار».

(٣) وصدوقٌ أيضاً، كما في كتاب «الجرح والتعديل»، و«مقدمة ابن الصلاح». ثم تمامُ عبارة ابن أبي حاتم في حكم هذه المرتبة الثانية عنده: «فهو - أي من قيل فيه ذلك - يُكتبُ حديثهُ ويُنظَرُ فيه، وهي المنزلة الثانية».

(٤) قال السخاوي في «شرح الألفية» ص ١٥٨ : «إلى الصدق ما هو يعني أنه ليس ببعيد عن الصدق». وانظر لمعرفة ما جاء من أقوال في تفسير هذه الجملة وفي تركيبها: «توضيح الأفكار» للصنعاني ٢ : ٢٦٥ والتعليقاتِ على «شرح العراقي لألفيته» المطبوع بمصر ٢ : ٣٦. وحاشية «تدريب الراوي» للسيوطي المطبوع بمصر سنة ١٣٧٩ ص ٢٣٦.

(٥) قال الحافظ الذهبي في «الميزان» في ترجمة (العباس بن الفضل) ٢ : ١٩ : «قال أبو حاتم: شيخ. فقوله: هو شيخ، ليس هي عبارةَ جرح، ولهذا لم أذكر في كتابنا أحداً ممن قال فيه ذلك. ولكنها أيضاً ما هي بعبارة توثيق. وبالاستقراء يلوح لك أنه ليس بحجة. ومن ذلك قوله - أي قول أبي حاتم -: يُكتَبُ حديثُه، أي ليس بحجة».

وقال الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» ٤ : ٢٣٣ نقلاً عن ابن القطان في كتابه «الوَهَم والإيهام» ما نصُّه: «وسُئِلَ عنه - أي عن طالب بن حُجَير - الرازيَّان، فقالا:

مقارَبُ الحديث بفتح الراء وكسرها[١]، أو جيّدُ الحديث، أو حسَنُ الحديث، أو صُوَيلح، أو صدوقٌ إن شاء الله، أو أرجو أنه ليس به بأس.

واقتصر ابنُ أبي حاتم في الثالثة على قولهم: شيخ، وقال: هو بالمنزلة التي قَبْلَها[٢]: يُكْتَبُ حديثُهُ ويُنْظَرُ فيه، إلا أنه دونها[٣]. واقتصر

شيخ. يعنيان بذلك أنه ليس من أهل العلم، وإنما هو صاحب رواية».

وجاء في «ترتيب المدارك» للقاضي عياض رحمه الله تعالى، في ترجمة (زكرياء بن منظور القُرَظي الأنصاري) ٣: ١٧ «قال ابن حنبل: زكرياء بن منظور شيخ، ولَيِّنه».

وفي ترجمة (عثمان بن الحكم الجذامي المصري) ٣: ٥٢ «قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: شيخ، ليس بالمتقن».

وفي ترجمة (البهلول بن راشد القيرواني) ٣: ٨٨ «قال العُقيلي: هو شيخ من أهل المغرب، ليس به بأس، وقال مثلَه عليُّ بن المديني». انتهى.

قال عبد الفتاح: فلفظةُ (شيخ) في وَصفِ الراوي، عنوانُ تليين لا تمتين، كما استفيد من الأمثلة المذكورة.

(١) قال السخاوي في «شرح الألفية» ص ١٥٨ و١٦٣: «هو من القرب ضد البعد، وهو بكسر الراء، ومعناه: أن حديثَه مقارِبٌ لحديث غيره من الثقات، وبفتح الراء أيضاً أي حديثُه يقارِبُهُ حديثُ غيره، فهو بالكسر والفتح. ومعناه واحد وهو أن حديثه وَسَطٌ لا ينتهي إلى درجة السقوط ولا الجلالة، وهو نوع مدح، وقال ابن رُشَيْد: أي ليس حديثه بشاذّ ولا منكر». انتهى.

(٢) وهي المنزلةُ الثانية.

(٣) أي دون الثانية في تقسيم ابن أبي حاتم. ووقع في الأصلين هنا، وفي المصدر المنقول منه وهو «شرح الألفية» للعراقي ٢: ٥ هكذا: «... ، وقال: هو بالمنزلة التي قبلها: يُكتب حديثُه ويُنظر فيه، إلا أنه دونهما». هكذا وقع اللفظ الأخيرُ (دونهما) بالتثنية، وهو تحريف عن (دونها) بالإفراد، لأن عبارة ابن أبي حاتم: «إلا أنه دون الثانية».

في الرابعة على قولهم: صالحُ الحديث.

ثم ذكر ابن الصلاح من ألفاظهم على غير ترتيبٍ قولَهُم: فلانٌ رَوَى عنه الناس، فلانٌ وَسَط، فلانٌ مقاربُ الحديث، فلانٌ ما أعلمُ به بأساً. قال: وهو دون قولهم: لا بأس به. انتهى.

وفيها أيضاً:[١]

مراتبُ ألفاظ التجريح على خمس مراتب ـ وجَعَلها ابنُ أبي حاتم[٢] وتبعه ابنُ الصلاح[٣] أربعَ مراتب ـ:

المرتبة الأولى: ــ وهي أسوؤها ــ أن يقال: فلان كذَّاب، أو يَكْذِب[٤]، أو يضعُ الحديث، أووضَّاع، أو وَضَع حديثاً، أو دجَّال[٥].

---

(١) أي في «شرح الألفية» للعراقي ٢: ١٠.

(٢) في كتاب «الجرح والتعديل» ١: ٣٧.

(٣) في «مقدمته» ص ١٣٥.

(٤) قلت: وقد يُسنِدون الكذبَ إلى الراوي، ولا يَعنون به الكذبَ الاصطلاحي، وقد يعنونه بالنظر إلى من فوقه. جاء في «تهذيب التهذيب» ١٢: ١٣٧، في (الكُنَى) في ترجمة (أبي طُعمة الأُمَوي) القارىء القاص الثقة، مولى عمر بن عبد العزيز ما يلي:

«قال ابن عمار الموصلي: أبو طعمة ثقة. وقال الحاكم أبو أحمد: رماه مكحول بالكذب. قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ لم يكذِّبه مكحول التكذيبَ الاصطلاحي، وإنما روَى الوليد بن مسلم، عن ابن جابر، أن أبا طعمة حدَّث مكحولاً بشيء وقال: ذروه يكذِب. هذا، ـ و ـ محتمل أنَ يكون مكحول طَعَن فيه على من فوق أبي طعمة، والله تعالى أعلم».

(٥) ومن هذه المرتبة عند الإمام الشافعي، وكذا تلميذُه إبراهيمُ المُزَني، قولُه في الراوي: (حديثُه ليس بشيء). قال السخاوي في «فتح المغيث» ص ١٦١، وفي

وأدخل ابنُ أبي حاتم والخطيبُ[١] بعضَ ألفاظ المرتبة الثانية في هذه، قال ابنُ أبي حاتم: إذا قالوا: متروكُ الحديث[٢]، أو ذاهبُ الحديث، أو كذَّاب، فهو ساقطٌ لا يُكْتَبُ حديثُه.

المرتبة الثانية: فلانٌ متَّهم بالكذب، أو الوضع، وفلانٌ ساقط، وفلانٌ هالك، وفلانٌ ذاهب، أو ذاهبُ الحديث، أو متروك، أو متروكُ

«الإعلان بالتوبيخ» ص ٦٨ - ٦٩، : «روينا عن المُزَني قال: سَمِعني الشافعيُّ يوماً وأنا أقول: فلان كذَّاب. فقال لي: يا إبراهيم اكْسُ ألفاظك أحْسَنَها. لا تَقُل: كذَّاب، ولكن قُل: حديثُه ليس بشيء. وهذا يقتضي أنها - أي ليس بشيء - حيث وُجِدَت في كلام الشافعي - وكذا المُزَني - تكونُ من المرتبة الأولى» انتهى.

قال عبد الفتاح: وهذا الأدَبُ الرفيعُ في الجرح والتعديل، الذي أشار إليه الإمام الشافعي رضي الله عنه، هو من أدب السلفِ الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، جاء في ترجمة الإمام التابعي الجليل، المحدِّث الفقيه الورع النبيل (محمد بن سيرين البصري)، المتوفى سنة ١١٠ رحمه الله تعالى أنه «كان إذا مَدَحَ أحداً - أي زكَّاه وعدَّله - قال: هو كما يشاءُ الله، وإذا ذمَّه - أي جرَّحه - قال: هو كما يَعلَمُ الله». نقله الأستاذ الزركلي رحمه الله تعالى، في ترجمته في «الأعلام» ٧ : ٢٥، عن «شرح نهج البلاغة» لابن أبي الحديد.

وهذا الأسلوب الرفيعُ منه في الجرح، في غاية اللطف والبراعة والورع. لم يُدرك شأوَه فيه البخاريُّ، على كمالِ فطنته، وبارع لطافته، ودقةِ عبارته. ونحوُه كيسةً وكنايةً ما رواه الإمام مسلم في «مقدمة صحيحه» ١ : ١٠٤، عن أيوب السَّخْتِياني البصري تلميذ ابن سيرين، أنه «ذكَر رجلاً يوماً فقال: لم يكن بمستقيم اللسان. وذكَر آخَرَ فقال: هو يَزيدُ في الرَّقْم». انتهى. وكَنَى بهذين اللفظين عن أن الرجلين يكذبان.

(١) في «الكفاية» ص ٢٣.

(٢) تقدَّم في ص ١٣٩ بيان الذي يكون «متروك الحديث» فانظره.

الحديث، أو تركوه[١]، أو فيه نظر، أو سَكَتوا عنه[٢]، فلان لا يُعتَبرُ به، أو لا يُعْتَبَرُ بحديثه[٣]، أو ليس بالثقة، أو ليس بثقةٍ ولا مأمون، ونحوُ ذلك.

المرتبة الثالثة: فلانٌ رُدَّ حديثه، أو رَدُّوا حديثَه، أو مردودُ الحديث، وفلانٌ ضعيفٌ جداً، وواهٍ بمرَّة، وطَرَحوا حديثَه، أو مُطَّرَح، أو مُطَّرَحُ الحديث، وفلانٌ ارْمِ به، وليس بشيء[٤]، أو لا شيء، وفلانٌ لا يُساوي شيئاً، ونحوُ ذلك.

وكلُّ من قيل فيه ذلك من هذه المراتب الثلاث، لا يُحتجُّ به ولا يُسْتَشْهَدُ به ولا يُعْتَبَرُ به.

---

(١) وقد يُطلقُ التركُ على معنى تَرْكِ الكتابةِ عنه، لا تَرْكِ حديثه، ففي «الميزان» ٣ : ٧٠، و«تهذيب التهذيب» ٧ : ٢٠٣، في ترجمة الإمام (عطاء بن أبي رباح المكي): «سيِّدُ التابعين علماً وعملاً وإتقاناً في زمانه بمكة. . . ورَوَى محمد بن عبد الرحيم، عن علي بن المديني، قال: كان عطاء بأخَرَةٍ قد تركه ابنُ جُريج وقيسُ بن سعد.

قلت - القائل الذهبي - : لم يَعْنِ التركَ الاصطلاحي، بل عَنَى أنهما بطَّلا - أي تَرَكا - الكتابةَ عنه، وإلا فعطاءٌ ثَبْتٌ رِضاً حجةٌ إمامٌ كبير الشأن».

(٢) تقدم في ص ١٤١ أنَّ عدَّ (فيه نظر) و(سكتوا عنه) في هذه المرتبة إنما يتمشى على اصطلاح البخاري خاصة. وأما عند غيره فموضعهما في المرتبة السادسة، كما صرَّح به السخاوي في «شرح الألفية» ص ١٦٢ وكما سيذكره المؤلف في ص ١٨٣.

(٣) أي لا يُعتدُّ بالحديث الذي يأتي من طريقه: مُتابِعاً ولا شاهداً لحديث آخر، ليُقوَّى به ذلك الحديث المتابَع، لأن ضعف هذا الراوي شديد لا يَحتمِلُ أَن يُقوَّى بحديثه حديثُ غيره، فلا يَصلُحُ للمتابعاتِ ولا للشواهد. وانظر ما يأتي في ص ١٨٣ تعليقاً على قول الدارقطني: «إذا قلتُ: ليِّنٌ، لا يكون ساقطاً متروك الاعتبار».

(٤) أي عند الجمهور سوى ابن معين (في بعض الروايات)، كما تقدمت الإشارة إليه في ص١٤٢، وكما سيأتي استثناؤه قريباً في كلام السخاوي والسندي ص١٧٨، وسيأتي بيانُ مراد بن معين من قوله: (ليس بشيء) في الإيقاظ - ٨ - فانظره.

المرتبة الرابعة: فلانٌ ضعيف، منكَرُ الحديث، أو حديثُه منكَر، أو مضطربُ الحديث، وفلانٌ واهٍ، وضَعَّفوه، وفلانٌ لا يُحتجُّ به.

المَرتبة الخامسة: فلانٌ فيه مقال، فلانٌ ضُعِّفَ، أو فيه ضعف، أو في حديثه ضعف، وفلان يُعرفَ ويُنْكَر[١]، وليس بذاك، أو بذاك القويّ[٢]، وليس بالمتين، وليس بالقوي، وليس بحُجّة، وليس بعمدة، وليس بالمرضي، وفلانٌ للضعفِ ما هو[٣]، وفيه خُلْف، وطَعَنوا فيه، ومطعون، وسيّءُ الحفظ، وليِّن، أو ليِّنُ الحديث، أو فيه لِيْن، وتَكَلَّموا فيه. وكلُّ من ذُكِرَ من بعد قولي: (لا يساوي شيئاً)[٤]، فإنه يُخْرَجُ حديثه للاعتبار[٥]. انتهى.

---

(١) بالبناء للمجهول، وقد سبق بيانُ ضبطه ومعناه في ص ١٤٣.

(٢) وقد يفسَّر نفيُ القوةِ عنه في هذا التعبير بفتور الحفظ، قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» في ترجمة (أحمد بن بشيرالكوفي) ٢: ١١٢: «قال النسائي: ليس بذاك القوي» ثم قال الحافظ: «فأما تضعيف النسائي له فمشعر بأنه غير حافظ». نقله شيخنا التهانوي في «قواعد في علوم الحديث» ص ٣٩٤.

(٣) قال السخاوي في «شرح الألفية»ص ١٦٢: «يَعْني أنه ليس ببعيدٍ عن الضعف». وانظر ما قيل من أقوال في هذا التركيب ومعناه في المواطن المشار إليها في التعليقة ذات الرقم ٤ في ص ١٤٩

(٤) يعني المذكورين في المرتبة الرابعة والخامسة كما في شرح العراقي المنقول عنه.

(٥) قلت: لكن يَعترِضُ هذا التعميمَ قولُ الحافظ ابن تيمية في «إقامة الدليل» ٣: ٢٤٣ ضمن «الفتاوي الكبرى»، عند ذكر (عُتْبة بن حُمَيد الضبي البصري): «قال فيه الإمام أحمد: ضعيف، ليس بالقويّ، لكن أحمد يَقصِدُ بهذه العبارة (ليس بالقوي) أنه ليس ممن يُصحَّح حديثُه، بل هو ممن يُحسَّنُ حديثُه. وقد كانوا يُسمُّون حديثَ مثلِ هذا ضعيفاً، ويحتجون به، لأنه حَسَن، إذ لم يكن الحديث إذ ذاك مقسوماً إلا إلى صحيح وضعيف». انتهى. فتأمَّل.

وذكر السَّخاوي في «شرح الألفية»[١]، والسِّندي في «شرح النخبة» في هذا المقام تفصيلاً حسناً، وجَعَلا لكل من ألفاظ الجرح والتزكيةِ سِتَّ مراتب، وبيَّنَاها بياناً مستحسناً، ومحصَّلُهُ **أن ألفاظ التعديل على ست مراتب**[٢]:

١ ـ **أرفعها عند المحدثين** الوصفُ بما دَلَّ على المبالغة، أو عُبِّرَ عنه بأفْعَل كأوثقِ الناس وأضبط الناس، وإليه المنتهى في التثبت[٣]. ويُلحق به: لا أعرفُ له نظيراً في الدنيا[٤].

٢ ـ**ثم ما يليه**، كقولهم: فلانٌ لا يُسألُ عنه.

٣ ـ **ثم: ما تأكَّدَ** بصفةٍ من الصفات الدالَّة على التوثيق، كثقةٍ ثقة، وثَبْتٍ ثَبْت[٥]. وأكثرُ ما وُجِدَ فيه قولُ ابن عُيينة: حدَّثنا عَمْرو بن دينار

---

(١) ص ١٥٦ ـ ١٦٠.

(٢) لفظُ (على ست مراتب) زيادةٌ مني للإيضاح.

(٣) قال الإمام أحمد في الحافظ (ابن عُلَيَّة) إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم البصري: إليه المنتهى في التثبت بالبصرة. كما في ترجمته في «تهذيب التهذيب» ١: ٢٧٦. وقال الذهبي في «الميزان» ٢: ٦٧٧، في ترجمة (عبد الوارث بن سعيد البصري): «وإليه المنتهى في التثبت، إلا أنه قَدَرِيّ...». وقال في ترجمة الإمام (علي بن المديني) ٣: ١٤١ «وأما علي بن المديني فإليه المنتهى في معرفة علل الحديث النبوي...».

(٤) جاء في «تهذيب التهذيب» ٦: ٢٨١، في ترجمة الإمام العَلَم الحافظ الكبير (عبد الرحمن بن مَهدي): «... وقال الشافعيُّ: لا أعرفُ له نظيراً في الدنيا».

(٥) سبق ضبطه وبيان معناه تعليقاً في ص ١٣٢.

وكان ثقةً ثقةً. . . إلى أن قاله تسعَ مرَّات[١]. ومن هذه المرتبة قولُ ابن سعدٍ في شعبة: ثقةٌ مأمونٌ ثَبْتٌ حُجَّة صاحبُ حديث[٢].

---

(١) قال السخاوي: «وكأنه سكَتَ لانقطاع نَفَسِه؟». انتهى. وفي العادة أنهم يقفون في التكرار عند ثلاث، تبعاً لما ورد في السنة المطهرة من إعادة النبي صلى الله عليه وسلم الكلمةَ ثلاثاً، والقولَ ثلاثاً، في مقام الأمر أو في مقام النهي. وعلى هذه السنة من التكرار ثلاثاً، قال الإمام عبد الله بن المبارك في تزكية (محمد بن إسحاق) رحمهما الله تعالى: «محمد بن إسحاق ثقةٌ ثقةٌ ثقةٌ»، كما نقله الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» ١ : ١٠٧ عن الحافظ ابن منده.

(٢) ومن التزكية والتوثيق المؤكَّد بالتكرار قولُ عبد الله بن المبارك في إمام أهل المغازي: «محمدُ بن إسحاق: ثقةٌ ثقةٌ ثقةٌ» كما سبق نقلُه عن «نصب الراية» للزيلعي ١ : ١٠٧.

ومما يُعَدُّ من هذه المرتبة الثالثةِ في التوثيق والتعديل، قولُهم في الراوي الثقةِ الضابطِ المتمكن: (ثقة جَبَل)، أي هو كالجَبَل في ثبات العلم ورسوخِه، أو في عِظَم العلم وضخامته، أو في كليهما.

ففي «تهذيب التهذيب» ١ : ٤٤٥، في ترجمة الإمام (بِشْر الحافي): بِشْرِ بن الحارث بن عبد الرحمن البغدادي، العابد الزاهد، المحدِّث الفقيه، المولود سنة ١٥٠، والمتوفى سنة ٢٢٧، «قال أبو حاتم: ثِقةٌ رِضَاً، وقال الدار قطني: ثقةٌ زاهدٌ جَبَل، ليس يروي إلا حديثاً صحيحاً، وربما تكون البليَّةُ ممن يَروي عنه».

وفي «تذكرة الحفاظ» ٢ : ٦٦٢، في ترجمة (مُطَيَّن): «هو الحافظ الكبير، أبو جعفر محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي الكوفي، ولد سنة ٢٠٢، ومات سنة ٢٩٧، وكان من أوعية العلم، وسُئل عنه الدارقطني؟ فقال: ثقةٌ جَبَل».

وفيها أيضاً ٢ : ٧٤٦، في ترجمة (البَرْدِيجي): هو «الحافظُ الإمام الثَّبْتُ، أبو بكر أحمد بن هارون البَرْدِيجي البَرْذَعِي، نزيل بغداد، مات سنة ٣٠١، قال الدارقطني: ثقةٌ جَبَل». . .

وفيها أيضاً ٣ : ٨٨٠، في ترجمة (أبي بكر الشافعي): «الإمامُ الحُجَّة المفيدُ

٤ ـ ثم: ما انفرَدَ فيه بصيغة دالَّة على التوثيق، كثقة، أو ثَبْت، أو كأنه مُصْحَف[1]،

محدِّث العراق، محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عَبْدُوْيَه، البغدادي الشافعي البزَّاز، ولد سنة ٢٦٠، ومات سنة ٣٥٤، قال حمزة السهمي: سُئل الدارقطني عن أبي بكر الشافعي؟ فقال: ثقةٌ مأمونٌ جَبَل، ما كان في ذلك الوقت أحدٌ أوثَقُ منه». انتهى.

قال عبد الفتاح: ويستفاد من هذه الأمثلة، أن الدارقطني يُكثر من هذه اللفظة في توثيق الأئمة الأثبات رضي الله عنهم.

(١) جاء في «تهذيب التهذيب» ١٠ : ١١٤ ـ ١١٥، في ترجمة (مِسْعَر بن كِدَام الكوفي) أحدِ الأعلام الثقات، المتوفى سنة ١٥٣: « قال شعبة: كنا نسمي مِسْعَراً: المُصْحَف. وقال عبد الله بن داود: كان مِسْعر يُسمَّى: المصحفَ لقلةِ خطئه، وحفظِه، وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن مسعرٍ إذا خالَفَه الثوريُّ؟ فقال: الحُكمُ لِمسْعَر، فإنه المصحف».

وجاء فيه أيضاً، ٤ : ٢٢٣، في ترجمة (الأعمش: سليمان بن مِهران) الإمام الكوفي، المتوفى سنة ١٤٨: «كان شعبةُ إذا ذَكَرَ الأعمشَ قال: المصحفُ. وقال عَمْرو ابن علي ـ الفلَّاس ـ: كان الأعمشُ يُسمَّى: المُصْحَف لصدقه». وجاء في «خلاصة الخزرجي» في ترجمته أيضاً: «وقال شعبةُ: كان الأعمشُ يسمَّى المُصْحَف لإتقانِهِ». انتهى.

قلت: ومن هذا الباب أيضاً قولُهم في حديث الراوي: كأنك تَسمعُه من فم النبي صلى الله عليه وسلم، جاء في «تهذيب التهذيب» ١٠ : ١٠٨، و«تذكرة الحفاظ» ٢ : ٤٢١، في ترجمة (مُسَدَّد بن مُسَرْهَد) شيخِ البخاري رحمهما الله تعالى: «قال أبو حاتم الرازي، في حديث مسدَّد، عن يحيى بن سعيد ـ القطَّان ـ، عن عُقبة، عن نافع، عن ابن عمر: كأنها الدنانيرُ، ثم قال: كأنك تَسمعُهَا من فيِ النبي صلى الله عليه وآله وسلم».

وقد يُسمُّون الراويَ: الميزانَ، لقوةِ حفظه وضبطه، جاء في «تهذيب التهذيب» ٦ : ٣٩٧، في ترجمة (عبد الملك بن أبي سليمان العَرْزَمي الكوفي) أحدِ الأئمة، المتوفى سنة ١٤٥، قولُ الثوري فيه: «حدَّثني الميزان، عبدُ الملك بنُ أبي سليمان. وقال ابن المبارك: عبدُ الملك ميزان». وذكره الترمذي في «سننه» في كتاب الشفعة ٦ :

أو حُجَّة، أو إمام، أو ضابط، أو حافظ[1].

١٣١، عن سفيان الثوري. وفي «تهذيب التهذيب» ١٠ : ١١٤، في ترجمة (مِسْعَر) أيضاً: «قال إبراهيم بن سعيد الجوهري: كان مِسْعرٌ يُسمَّى: الميزان». وفي «الجواهر المُضِيَّة» للحافظ القرشي ٢: ١٦٧: «قال إبراهيم بن سَعِيد: كان شعبةُ وسفيانُ إذا اختَلَفا في شيء قالا: اذهَبْ بنا إلى الميزانِ مِسْعَر بن كِدَام».

(١) هذا الوصف: (ضابطٌ، أو حافظٌ)ـ ومثلُه: (مُتقِن، أو جيِّدُ المعرفة) كما سيشير إليه السخاوي في كلامه الآتي ـ إنما يَدُلُّ على التوثيق إذا قيل فيمن كان عَدْلاً، فإن لم يكن عدلاً فلا يفيد التوثيق، وقد أشار إلى ذلك الإمامُ ابن الصلاح في «المقدمة» ص ١٣٤ ـ وتقدمت عبارته في كلام المؤلف ص ١٤٨ فقال وهو يُعدِّدُ ألفاظَ المرتبة الأولى في التعديل: «وكذا إذا قيل: ثَبْتٌ، أو حُجَّة، وكذا إذا قيل في العَدْل: حافظٌ، أو ضابط. انتهى. وتابَعَه وأقره عليه الحافظ العراقي في «الألفية» نظماً وشرحاً ٢ :٣ـ٤، وفي حاشيته على «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٣٤.

وقال الحافظ السخاوي في «فتح المغيث»: ص ١٥٧، تعليقاً على وصف (حافظ، أو ضابط): «كأن يقال: حافظ، أو ضابطٌ، لعَدْلٍ، إذ مجرَّدُ الوصف بكل منهما غيرُ كاف في التوثيق، بل بين العدالة وبينهما عمومٌ من وجه، لأنه توجد العدالة بدونهما، ويوجدانِ بدونها، وتُوجَدُ الثلاثة.

ويَدلُّ لذلك أن ابن أبي حاتم سأل أبا زرعة عن رجل، فقال: حافظ، فقال: أهو صدوق ـ أي عَدْلٌ ـ ؟. وكان أبو أيوب سليمان بن داود الشَّاذَكُوني من الحُفَّاظ الكبار، إلا أنه كان يُتَّهم بشُرب النبيذِ وبالوضعِ، حتى قال البخاريُّ: هو أضعفُ عندي من كل ضعيف.

ثم إن الوصف بالضبط والحفظ، وكذا الإتقانُ وجيِّدُ المعرفة، لا بد أن يكون في (عَدْل)، فيكون الموصوف بأحد هذه الأوصاف من هذه الرتبة الرابعة ـ بحسب تقسيم السخاوي ـ إذا لُوحِظَ فيه أنه (عَدْلٌ) مع هذه الأوصاف، دُون أن يُصرِّح ذاك الإمام في وصفه بلفظ (عَدْل). أمَّا لو صَرَّح به فقال: (عدلٌ حافظ) كان أعلى، ولذا أدرج شيخنا ـ الحافظ ابن حجر ـ (عدلٌ ضابط) ـ في «شرح النُّخبة» في المرتبة الثانية بحسب تقسيم الحافظ ابن حجر ـ في التي قبلها ـ وهي الثالثة هنا في تقسيم السخاوي ـ» انتهى.

وقال الحافظ السخاوي أيضاً في «فتح المغيث» ص ٦، عند شرح تعريف

والحُجَّةُ أقوى من الثقة(١).

(الحديث الصحيح) وشروطه: «وهذا أعني الضبط، هو ثالث الشروط، على ما ذهب إليه الجمهور، حيث فرَّقوا بين (الصدوق) و(الثقة) و(الضابط)، وجعلوا لكلِ صفةٍ منها مرتبةً دُون التي بعدَها ، وعليه مَشَى المصنِّفُ ـ أي الحافظ العراقي ـ ، وقال: إنه احترَز به عما في سندِهِ راوٍ مغفَّلٍ كثيرِ الخطأ في روايته، وإن عُرِف بالصدق والعدالة.

ويتأيَّدُ ـ هذا ـ بتفصيلِ شروط العدالة عن شروط الضَبط، في معرفة من تُقبل روايتُه، ولذلك تَعقَّب المصنفُ ـ أي الحافظُ العراقيُّ ـ الخطابيَّ في اقتصاره على العدالة ـ ـ فقال في «شرحه» على «الألفية» ١ : ١٢: قال الخطابي في أول «معالم السنن»: والصحيحُ عندهم ما اتَّصل سنده، وعُدِّلَتْ نَقَلَتُه. فلم يَشترط الخطابي في الحدِّ: ضبطَ الراوي، ولا سلامةَ الحديث من الشذوذ والعلة. ولا شك أن ضبط الراوي لا بد من اشتراطه، لأن من كَثُر الخطأ في حديثه وفَحُش، استَحقَّ التركَ وإن كان عَدْلاً.

وانتصر شيخنا ـ الحافظُ ابن حجر ـ للخطابي، حيث كادَ أن يَجعل الضبطَ من أوصافها ـ أي أوصاف العدالة ـ ولكن قال في موضع آخر: إنَّ تفسير (الثقة)، بمن فيه وصفٌ زائد على العدالة وهو الضبط، إنما هو اصطلاحٌ لبعضهم» انتهى كلام السخاوي رحمه الله تعالى، بزيادتي ـ المدرجاتِ ـ فيه، مع تصرف يسير.

وقد وقع هذا الإطلاقُ في لفظَيْ (ضابط، أو حافظ) في كتاب شيخنا التهانوي: «قواعد في علوم الحديث» ص ٢٤٣، اعتماداً منه على ما وقع هنا في «الرفع والتكميل»، وفاتني أن أُعلِّق عليه هناك، فيكون هذا التعليقُ هنا استدراكاً عليه أيضاً. ووقع هذا الإطلاقُ أيضاً للأخ الأستاذ المحقق الدكتور نور الدين عتر، في كتابه «منهج النقد عند المحدثين» ص ١٠٠، اعتماداً منه على ما وقع في «الرفع والتكميل». وقد علمت ما فيه.

(١) وقد يقع للثقة وهَمٌ أو أوهام يسيرة فلا يخرجه ذلك عن كونه ثقة، قال شيخنا العلامة التهانوي رحمه الله تعالى في« قواعد في علوم الحديث »ص ٢٧٥: «إذا قالوا في رجل: (له أوهام)، أو (يَهِمُ في حديثه)، أو (يخطىء في حديثه)، فهذا لا يُنزله عن درجة الثقة، فإن الوَهَم اليسير لا يضرُّ ولا يخلو عنه أحد». انتهى.

ومن أجل هذا قال الإمام يحيى بن معين في «تاريخه»، في الفقرة ٥٢: «لستُ أعجَبُ ممن يُحدِّثُ فيخطىء، إنما العجب ممن يُحدِّث فيصيب». وقال فيه أيضاً، في

....

الفقرة ٢٦٨٢ : «من لا يُخطىء في الحديث - أي من يَزعُمُ أنه لا يُخطىء في الحديث - فهو كذَّاب» انتهى. وهو عنه في «لسان الميزان»: ١ : ١٧.

ولهذا قال الحافظ ابن القيم رحمه الله تعالى، في «زاد المعاد» ٢ : ٤٣٣، في الفصل ٢٨ من الفصول التي عقدها بعد حديثه عن (الفتح الأعظم فتح مكة المكرمة)، إثرَ كلامِه على غَلَطٍ وقــع من بعض الرواة:

«... والرابعُ أنَّ الوقتَ الذي حُرِّمتْ فيه المُتعةُ: عامُ حجَّة الوَداع. وهو وهَمٌ من بعض الرواة، سافرَ فيه وَهَمُه من فتح مكة إلى حجة الوَداع، كما سافرَ وهَمُ معاوية من عُمرة الجِعرّانةِ إلى حجَّةِ الوداع، حيث قال: قَصَّرتُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمِشْقَصٍ على المَرْوَة في حجَّته! ، وسَفَرُ الوَهَم من زمانٍ إلى زمان، ومن مكانٍ إلى مكان، ومن واقعةٍ إلى واقعة، كثيراً ما يَعرِضُ للحُفَّاظِ فمن دُونَهم».

ثم نقلَ شيخنا التهانوي كلمة الحافظ الذهبي في نقد العُقَيلي التي أوردها المؤلف اللكنوي في «الإيقاظ» - ٢٤ - ، وجاء فيها قولُ الحافظ الذهبي للعُقَيلي: «ثم ما كلُّ من فيه هفوة أو ذنوب يُقدَح فيه بما يوهن حديثه، ولا مِن شرط الثقة أن يكون معصوماً من الخطايا والخطأ، ولكن فائدةُ ذكرنا كثيراً من الثقات الذين فيهم أدنى بدعة، أو لهم أوهامٌ يسيرة في سعةِ علمهم: أن يُعرَف أنَّ غيرهم أرجح منهم وأوثق إذا عارضهم أو خالفهم». قال شيخنا عقبه: «وعُلم بذلك أن وجود أدنى بدعة في الراوي لا يَضرُّ أيضاً ولا يُنزله عن الثقة». انتهى.

وليس من الجرح أيضاً قولهم في الثقة: (لايُتابَعُ على حديثه)، قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» في ترجمة (أسماء بن الحكم الفزاري) ١ : ٢٦٧ «قال البخاري: لم يُروَ عنه إلا هذا الحديث وحديث آخر لم يتابع عليه. قال المزيُّ: هذا لا يقدح في صحة الحديث، لأن وجود المتابعة ليس شرطاً في صحة كل حديث صحيح». نقله شيخنا العلامة التهانوي في «قواعد في علوم الحديث» ص ٣٥٦.

وقال رحمه الله تعالى في ص ٢٧٧ : «ربما يَطعنُ العُقَيلي أحداً ويجرحه بقوله: فلان لا يُتابَع على حديثه. فهذا ليس من الجرح في شيء، وقد رَدَّ عليه العلماء في كثير من المواضع بجرحه الثقات بذلك، قال الذهبي في «الميزان» ٢ : ٢٣١ - أثناء نقده لصنيع العُقيلي في جرحه الثقات بما ليس بجارح - : «وإنما أشتهي أن تعرفني من

٥ـ ثم: قولهم: ليس به بأس، أو لا بأسَ به، عند غير ابنِ مَعِين على

هو الثقةُ الثَّبْتُ الذي ما غلط ولا انفرد بما لا يتابع عليه، بل الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع وأكمل رتبة، وأدلَّ على اعتنائه بعلم الأثر وضبطِه دون أقرانه لأشياءَ ما عرفوها، إلا أن يتبين غلطُهُ ووَهَمُه في الشيء فيعرف بذلك. وإنَّ تفرُّدَ الثقة المتقِن يُعَدُّ صحيحاً غريباً».

وقال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» في ترجمة (ثابت بن عجلان الأنصاري) ٢: ١٢٠ «قال العُقَيلي: لا يُتّابع على حديثه. وتعقَّب ذلك أبو الحسن ابن القطان بأن ذلك لا يضر، إلا إذا كثرت منه رواياتُ المناكير ومخالفةُ الثقات. وهو كما قال».

ثم قال شيخنا في ص ٢٧٩: «ربما يَجرحون الراوي الثقة بقولهم: «تغيَّر بأَخَرَةٍ)، أو(اختَلَط)، وهذا ليس بجرح ما لم يَكثر منه ذلك، قال الذهبي في «الميزان» في ترجمة (هشام بن عروة) ٣: ٢٥٥، بعد توثيقه: «لا عبرة بما قاله أبو الحسن ابن القطان من أنه اختلط وتغيَّر. نعَم الرجلُ تغيَّر قليلاً ولم يبق حفظه كهو في حال شبابه، فنسي بعضَ محفوظه أو وَهِم فكان ماذا؟ أهو معصوم من النسيان؟ ومثل هذا يقع لمالك ولشعبة ولوكيع ولكبار الثقات». وإذا كثر منه الاختلاط فما رواه أصحابه القدماء عنه فهو حجة، وما رواه المتأخرون من أصحابه لا يُحتجُّ به إلا اذا عُلِمَ بالتاريخ أن سماعه منه كان قبل الاختلاط، كما يظهر من «هدي الساري» للحافظ ابن حجر انتهى كلام شيخنا بتصرف واختصار.

ومن الطرائف النادرة التي تُذكَرُ عند قولهم: (تغيَّر بأَخَرَة) ما جاء في «هدي الساري» للحافظ ابن حجر في ترجمة (هَمَّام بن يحيى البصري) ٢: ١٧٠ «عن عفان قال: كان همَّام لا يَرجع إلى كتابه ولا ينظر فيه، وكان يُخالِفُ فلا يرجع إلى كتابه، ثم رجع بعدُ فنظرَ في كتبه فقال: يا عفان كنا نخطىء كثيراً! فنستغفر الله.

قلتُ ـ أي ابن حجر ـ: وهذا يقتضي أن حديث همَّام بأَخَرَةٍ أصحُّ ممن سَمِعَ منه قديماً، وقد نَصَّ على ذلك أحمد ـ في كتابه «العِلَل ومعرفة الرجال» ١: ١١١ ـ، وقد اعتمدهُ الأئمة الستة». انتهى. نقله شيخنا التهانوي في «قواعد في علوم الحديث» ص ٤٣١. فعلى هذا يقال في همَّام: (تمتنَ بأَخَرَة).

ما سيأتي ذكر اصطلاحه[١]، أو صدوق، أو مأمون، أو خيارُ الخلق.

٦ ـ **ثم: ما أشعر بالقرب من التجريح**، وهو أدنى المراتب كقولهم: ليس ببعيدٍ من الصواب[٢]، أو شيخ، أو يُروَى حديثُه، أو يُعْتَبَرُ به[٣]، أو شيخٌ وَسَط، أو رَوَى الناسُ عنه[٤]،

---

(١) في «الإيقاظ» التاسع الآتي في ص **٢٢١-٢٢٢**.

(٢) ونحوه قولُهم في الراوي: (قريبُ الإسناد) أي قريبٌ من الصواب والصحة. وقد جاء هذا اللفظ في كلام ابن المبارك على معنى آخر، لا يُعرَفُ إلا بالتنبيه عليه، قال الحافظ السمعاني في «الأنساب» ٢: ٢٨٠، في نسبة (البقال):

«هذه الحِرفةُ لمن يبيع الأشياء المتفرقة، من الفواكه اليابسة وغيرها. والمشهورُ بالنسبة إليها أبو سَعْد سَعِيد بن المَرْزُبان البَقَّال، مولى حُذَيفة بن اليمان، يَروِي عن أنس ابن مالك رضي الله عنه، وأبي وائل، كثيرُ الوَهَم، فاحشُ الخطأ ضعَّفه يحيى بن معين.

وكان أبو إسحاق الطالَقاني يقول: سألتُ عبد الله بن المبارك عن أبي سعد البَقَّال، فقال: كان قريبَ الإسناد.

قال أبو حاتم بن حِبَّان: يريد بقوله: كان قريبَ الإسناد، أي أَنَّا كتبنا عنه لقُرْب إسناده، ولولا ذلك لم نكتُب عنه شيئاً». انتهى.

قال عبد الفتاح: فالمَعْنيّ بقُرْب الإسناد هنا ـ مع شدَّةِ ضعفِه ـ عُلوُّه لا قُربُه من الصواب والصحة، والله أعلم.

(٣) أي في المتابعات والشواهد. ولفظ (به) غير موجود في الأصلين.

(٤) قلت: ويستعمل الحافظ الذهبي في كتابه «الميزان»، عبارةً قريبةَ المعنى من هذه في بعض استعمالاتها، فيقول في الراوي الضعيف أو المضعَّف، أو الموثَّق: (ومشَّاه فلان)، بمعنى قَبِلَه، أو اعتَدَّ به في الجملة، أو اعتَدَّ به ورَضِيه، وإليك بعض استعمالاته لهذه العبارة، مع ذكر ما قيل في الرجل:

١ ـ ففي ١: ٢٧، في ترجمة (إبراهيم بن الحكم) قولُه: «تركوه وقلَّ من مشَّاه».

أو صالحُ الحديث، أو يُكتبُ ....

٢ - وفي ١ : ١٩٣ ، في ترجمة (إسحاق بن عبد الله المدني) المتفق على تركه : « قلتُ : ولم أر أحداً مشَّاه » .

٣ - وفي ١ : ٣٢١ ، في ترجمة (بِشْر بن عُمَارة) : « ضعَّفه النسائي ، ومشَّاه غيره ، وقال البخاري : يُعرَف ويُنكَر ، وقال ابن عدي : حديثه إلى الاستقامة عندي أقرب » . انتهى . وقال أبو حاتم : ليس بالقوي في الحديث . وقال الدارقطني : متروك .

٤ - وفي ٢ : ٥٥٧ ، في ترجمة (عبدالرحمن بن خُضَير) : « ضعَّفه الفلاَّس ، ومشَّاه غيرُه ، فوثَّقه يحيى » .

٥ - وفي ٢ : ٥٦٧ ، في ترجمة (عبد الرحمن بن أبي سفيان) : «قال أبو حاتم : لا أعرفه، ومشَّاه غيرُه». وفي هذا الموضع أيضاً، في ترجمة (عبد الرحمن بن سَلْمان الحَجْري المصري) : «وقال النسائي وغيره : ليس بالقوي، ومشَّاه بعضهم». انتهى. وقد رَوَى له مسلم والنسائي، وقال ابن يونس : ثقة.

٦ - وفي ٣ : ٢٣٨ ، في ترجمة (عمران بن ظبيان) : «قال البخاري : فيه نظر، ومشَّاه غيرُه فقال أبو حاتم : يكتب حديثُه». انتهى، وقال يعقوب الفَسَوي : ثقة.

٧ - وفي ٣ : ٣٠٦ ، في ترجمة (عون بن أبي شدَّاد) : «ضعَّفه أبو داود في قولٍ، ومشَّاه غيرُه، وقال ابن معين : ثقة».

٨ - وفي ٣ : ٣٨٦ ، في ترجمة (قُدَامة بن محمد المدني) : «تكلَّم فيه ابن حبان، ومشَّاه غيره» . انتهى. وقال فيه أبو زرعة وأبو حاتم : ليس به بأس.

٩ - وفي ٣ : ٣٩٠ ، في ترجمة (قَزَعة بن سُويدَ) : « قال البخاري : ليس بذاك القوي ، وابن معين ضعَّفه مرةً ووثقه أخرى ، وقال : أبو حاتم : لا يحتج به ، وقال أحمد : مضطرب الحديث ، وقال النسائي : ضعيف ، ومشَّاه ابنُ عدي » .

١٠ - وفي ٣ : ٤٣٠ ، في ترجمة (مبارك بن الحسين الغسّال) : «كان بعدَ الخمس مئة، تكلَّم فيه ابنُ ناصر، ومشَّاه غيرُ واحد».

١١ - وفي ٤ : ١٧ ، في ترجمة (محمد بن كثير القرشي الكوفي) صاحب المناكير والعجائب : «قال ابن المديني : كتبنا عنه، وخططتُ على حديثه، ومشَّاه ابنُ معين».

حديثُه(١)، أو مقاربُ الحديث(٢)، أو صُوَيلح، أو صدوقٌ إن شاء الله، وأرجو أن لا بأسَ به، ونحوُ ذلك. هذه مراتب التعديل(٣).

---

١٢ ـ وفي ٤ : ٤٨، في ترجمة (محمد بن المنذر بن طَيْبَان بالطاء المهملة) أحد شيوخ السِّلَفي، المتوفى سنة ٤٩٧، «قال ابن ناصر: كان كذاباً، ومشَّاه غيره».

١٣ـ وفي ٤ : ١٠٠، في ترجمة (مسعود بن واصل): «ضعَّفه أبو داود الطيالسي، وقال أبو داود: ليس بذاك، ومشَّاه غيره».

(١) قال الذهبي «في «الميزان» ٤ : ٣٤٥، في ترجمة (الوليد بن كثير المُزَني): «رَوَى له النَّسائي، وُثق، وقال أبو حاتم: يُكتَبُ حديثُه. مع أنَّ قول أبي حاتم هذا، ليس بصيغةِ توثيق ولا هو بصيغةِ إهدار». انتهى.

قلت: (ليس بصيغة توثيق) لأن من قيل فيه ذلك ضعيفٌ نازل عن رتبة الاحتجاج بحديثه، و(لا هو بصيغة إهدار) لأنه ليس ضعيفاً جداً، بحيث لا يَصلُحُ حديثُه للمتابعات والشواهد، بل يُكتَبُ حديثُه لصلاحِيَتِه لذلك، فهو بمثابة قولهم في هذه المرتبة: (يُعتَبَرُ به). ويقابله قولُهم: (لا يُكتبُ حديثُه) الآتي في المرتبة الرابعة من مراتب الجرح في ص١٧٨.

(٢) تقدم ضبطه وبيان معناه في ص١٥٠. ومنه ما أقرَبَ حديثَه، كما في شرح «الألفية» للسخاوي ص١٥٨.

(٣) قال السخاوي في «شرح الألفية» ص ١٥٩: «ثم إنَّ الحكم في أهلِ هذه المراتب: الاحتجاجُ بالأربعة الأولى منها، وأما التي بعدها فإنَّه لا يُحتجُّ بأحدٍ من أهلها، لكون ألفاظها لا تُشعِرُ بشريطة الضبط بل يُكتبُ حديثهم ويُختَبَر. وأما السادسة فالحكمُ في أهلها دون أهلِ التي قبلها، وفي بعضهم من يُكْتبُ حديثُه للاعتبار دون اختبار ضبطهم لوضوح أمرهم فيه».

قال عبد الفتاح: هذه المراتب المذكورة للتعديل، كلُّها من باب التعديل بالقول، وهي الطريقة التي يسلكها المحدِّثون في كتبهم، وهناك طُرق أخرى للتعديل، ذكرها جماعةٌ من الأصوليين والمحدِّثين والفقهاء، وإليك بيانَها:

قال الإمام الغزالي في «المستصفى من علم الأصول» ١ : ١٦٣ وتبعه الإمام ابن قُدامة المقدسي في «روضة الناظر» في أصول الفقه الحنبلي ص ٥٩ ـ ٦٠ فقالا رحمهما الله تعالى ما يلي:

....

«التعديل للراوي بأربعة طرق:

١ ـ إما بالقول. ٢ ـ وإما بالحكم بخبره. ٣ ـ وإما بالعمل به ٤ ـ وإما بالرواية عنه.

فالأول: وهو القول ـ بأن يقول المعدِّل في الراوي: هو عَدْل رضاً، ونحوَها من ألفاظ التعديل. وللتعديل بالقول مراتب، أعلاها أن يُبيِّنَ السبَبَ فيه، لأن التعديل المبهم مختلَف فيه، والمفسَّر متفقٌ عليه، وذلك بأن يُثني على الراوي بذكر محاسن عمله، مما يَعلمه منه، مما ينبغي شرعاً من أداءِ الواجبات، واجتنابِ المحرَّمات، واستعمالِ وظائف المروءة.

والثاني: أن يَحكم بخبره وروايته، وذلك أقوى من تعديله بالقول من غير ذكر السبب، لأن قوله: هو عَدْل قولٌ مجرَّد، والحكمَ بروايته فعلٌ استلزم القولَ بتعديله، والعملَ بروايته.

والثالث: أن يَعمل بخبره، فإن أمكن حملُه على الاحتياط، أو على العمل بدليلٍ آخر وافَقَ الخبر فليس بتعديل. وإن عرفنا يقينا أنه عَمِلَ بالخبر فهو تعديل، إذ لو عَمِلَ بخبرِ غير العدل لفُسِّق وبَطَلتْ عدالتُه. وحكمُ هذا التعديل كحكم التعديل بالقول من غير ذكر السبب.

والرابع: أن يروي عنه. وهل ذلك تعديل له؟ على روايتين. والصحيحُ أنه إن عُرِف من عادته أو تصريح قوله: أنه لا يستجيزُ الروايةَ إلا عن العدل، كانت الرواية حينئذ تعديلاً له، والا فلا. إذ من عادةِ أكثر المحدِّثين الروايةُ عن كل من سمعوا منه، ولو كُلفوا الثناء عليه لسكتوا وما فعلوا، فليس في مجرَّد الرواية عن الراوي ـ دون التزام عادةٍ أو شرطٍ فيها ـ تصريحٌ بالتعديل له أو التزامٌ بذلك.

فإن قيل: لو عَرَفه بالفسق ثم رَوى عنه كان غاشّاً في الدين. قلنا: هو لم يُوجب على غيره العملَ بروايته، بل قال: سمعتُ فلاناً قال: كذا. وقد صدَقَ فيه. ثم لعلَّه لم يَعرفه بفسقٍ ولا عدالة، فروَى عنه ووكَلَ البحثَ إلى من أراد قبول خبره». انتهى بتصرف وتعديل يسير.

وقال العلامة الأصولي أبو البقاء الفُتوحي الحنبلي في «المختصر المبتكر» وهو

....

الشرح المسمى «الكوكب المنير في شرح مختصر التحرير» ص ٢٨٥ من الضميمة المتممة للكتاب المذكور:

«وآخرُ مراتب التعديل: روايةُ عَدْلٍ عادتُه أن لا يَروي إلا عن عدل، وصُورةُ ذلك: أنه متى رَوى الثقةُ عن شخص مجهول الحال، وكانت عادةُ ذلك الثقة أن لا يروي إلا عن عدل، فتكون روايتُه عن ذلك الشخص تعديلاً له.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى في آخر «شرح الترمذي» - هو في «شرح عِلَل الترمذي» له ص ١٠٥، من طبعة بغداد - اختلف الفقهاءُ وأهلُ الحديث في رواية الثقة عن رجل غيرِ معروف، هل هي تعديل أم لا؟ حكى أصحابُنا عن أحمد في ذلك روايتين، وحكوا عنِ الحنفية أنها تعديل، وعن الشافعية خلافَ ذلك.

فالرواية الأولى عن أحمد: أنه مَنْ عُرف أنه لا يروي إلا عن ثقة، فروايتُه عن إنسانٍ تعديلٌ له. ومن لم يُعرَف منه ذلك فليسَ بتعديل. وصرَّح به طائفة من محقِّقي أصحابنا وأصحاب الشافعي. قال أحمد في رواية الأثرم: إذا روى الحديث عبدالرحمن بن مهدي عن رجل فهو حجة. وقال أحمد في رواية أبي زُرْعة: مالكُ بن أنس إذا رَوى عن رجل لا يُعرفُ فهو حجة. وقال في رواية ابن هانىء ما رَوَى مالكُ عن أحدٍ إلا وهو ثقة. وذكَرَ نصوصاً أخرى في ذلك عنه.

- قال عبد الفتاح: نعم، ما رَوى مالكُ عن أحدٍ إلا وهو ثقة، سوى عبد الكريم ابن أبي المُخَارِق، فإنه ضعيف باتفاق، ولذا قال ابنُ معين: كلُّ من حدَّث عنه مالكُ ثقة، إلا رجلاً أو رجلين، كما في «شرح علل الترمذي» لابن رجب ص ١٠٦.

وعن ابن مَعين: إذا عُلِمَ ذلك بأن يُعرَف كونُه لا يروي إلا عن عدل، إما بتصريحه، وهو الغاية. أو باعتبارنا لحاله، أو استقرائنا لمن يروي عنه، وهو دون الأول. قاله ابن دقيق العيد وغيرُه.

والرواية الثانية عن أحمد: أن رواية الثقة عن شخص لا تكون تعديلاً له مطلقاً. قال ابن مفلح في «أصوله»: وروايةُ العدل ليست تعديلاً عند أكثر العلماء من الطوائف، وفاقاً للمالكية والشافعية. انتهى كلامُ الحافظ ابن رجب.

وقيل: إنها تعديل له مطلقاً، واختاره القاضي أبو يعلى وأبو الخطاب من الحنابلة والحنفيةُ وبعضُ الشافعية، عملاً بظاهر الحال».

وأما مراتب الجرح فستٌ[1]:

الأولى منها: ما يدلُّ على المبالغة، كأكذبِ الناس، أو إليه المنتهى في الكذب، أو هو ركنُ الكذب، أو منبَعُه، أو مَعْدِنُه، ونحوِ ذلك[2].

ثم قال العلامة الفُتُوحي عقب هذا: «ولا يُقبلُ تعديل مبهم، كحدَّثني ثقة، أو عَدْل أو من لا أتهمه، عند بعضِ أصحابنا وأكثر الشافعية، لاحتمال كونه مجروحاً عند غيره. وذكره القاضي أبو يعلى وأبو الخطاب وابن عقيل من صُوَر المرسَل، على الخلاف فيه. قال الرُّوياني من الشافعية: هو كالمرسل.

وصححه ابنُ الصباغ. قال ابن مفلح: وكذا أبو المعالي إمام الحرمين واختارَ قبوله، وأنَّ الشافعي أشار إليه، وقبِلَه المجدُ من أصحابنا، وإن لم يَقبل المرسَل والمجهول. فقال: إذا قال العدلُ: حدثني الثقة، أو من لا أتهمه، أو رجلٌ عدل، أو نحو ذلك؛ فإنه يقبل، وإن رددنا المرسَلَ والمجهول، لأن ذلك تعديل صريح عندنا، انتهى.

وكذا قال ابن قاضي الجَبَل. ونقَلَ ابن الصلاح عن أبي حنيفة أنه يُقبَل. وقيل وَنقَلَه ابن الصلاح عن اختيار بعض المحققين ـ إنه إن كان القائل لذلك من أئمة الشأن العارفين بما يشترطه هو وخصومُه في العدل، وقد ذكره في مقام الاحتجاج: فيُقبَل، لأن مثل هؤلاء لا يُطلِقُ في مقام الاحتجاج، إلا في موضع يأمن أن يُخالَف فيمن أطلق أنه ثقة». انتهى كلامُ الفتوحي رحمه الله تعالى.

وانظر ـ لزاماً ـ كلاماً حسناً جيداً طويلاً، في مسألة تعديل من لم تُعرَف عينُه ولم يُسمَّ، في «توضيح الأفكار» للصنعاني ٢: ١٦٧ ـ ١٧٣.

(١) (لفظ (ست) زدته هنا للإيضاح والبيان.

(٢) كقولهم في بعض كبار الكذابين: (جَبَلٌ في الكذب)، أو (كذابٌ جَبَل)، ففي «الميزان» للذهبي ٣: ٣٢٤ «عيسى بن مهران: رافضيّ كذّابٌ جَبَلٌ». انتهى. وعلى هذا: فلفظُ (جَبَلٌ) يقال في أعلى التعديل، ويقال في أسوأ التجريح، ويُفرَّقُ بينهما بالإضافة أو الوصف.

وكقولهم في الراوي المحترق بكثرة الكذب: (جِرابُ الكذب)، ففي «الميزان» ٣: ٥١٦، في ترجمة (محمد بن الحسن الأهوازي): «قال أحمد بن علي الجصاص: كنا نسمِّيه: جِرابَ الكذب». وفيه أيضاً ٣: ٦٠٤، في ترجمة (محمد عبد

الثانية: ما هو دون ذلك، كالدجَّال، والكذَّاب[١]، والوضَّاع. فإنها وإن اشتملت على المبالغة، لكنها دون الأولى، وكذا: يضع[٢] أو يكذب[٣].

الله الحارثي الرازي): «عن أبي حاتم الرازي: كان يقال له: جرابُ الكذب. رَوَى الفلكي في «الألقاب» له، قال: قيل لمحمد: إنك تُلقَّبُ جرابَ الكذب، فقال: بل أنا جُوَالِقُ الكذب، فإن شئتَ فاسمَعْ أو دَعْ». انتهى.

و(الجُوالِق): الوعاء الكبير، وفي «القاموس»: (الجوالِق بكسر الجيم واللام، وبضم الجيم وفتح اللام ـ جُوالَق ـ وكسرها ـ جُوالِق ـ: وعاءٌ معروف».

(١) قال العلامة المحقق محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، في كتابه «الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم» ١ : ٨٢، وهو يتحدث عن بعض دقائق الجرح والتعديل عند أئمة هذا الشأن:

«ومن لطيفِ علم هذا الباب: أن يُعلَم أن لفظة (كذَّب) قد يطلقه كثير من المتعنِّتين في الجرح، على من يَهِمُ ويُخطىء في حديثه، وإن لم يتبين له أنه تعمَّد ذلك، ولا تبيَّن أن خطأه أكثرُ من صوابه ولا مِثلُه. ومن طالع كتب الجرح والتعديل عرف ما ذكرتُه.

وهذا يَدلُّ على أن هذا اللفظ من جملة الألفاظ المُطلَقة التي لم يفسَّر سببُه، ولهذا أطلقه كثير من الثقات، على جماعة من الرُّفَعاءِ من أهل الصدق والأمانة، فاحذر أن تَغتَرَّ بذلك في حق من قيل فيه من الثقاتِ الرُّفعاء، فالكذبُ في الحقيقة اللغوية ينطلق على الوَهَمِ ـ أي الغلط ـ والعَمْدِ معاً، ويَحتاج إلى التفسير، إلا أن يَدُلَّ على التعمُّدِ قرينةٌ صحيحة». انتهى.

قلت: وهو كلامٌ نفيسٌ جداً فاحفظه، قال شيخنا التهانوي في كتابه «قواعد في علوم الحديث» ص ١٧٠ «قال الصيرفي: وكذا إذا قالوا: (فلان كذَّاب)، لا بد من بيانه، لأن الكذب يَحتمل الغلط، كقوله: كَذَبَ ـ أي غَلطَ ـ أبو محمد». انتهى. وانظر ما علَّقتُه عليه هناك في شرح هذا، وبيانِ من هو (أبو محمد).

(٢) جاء في الأصلين: (وكذا يضع ويكذب)، بواو العطف. والذي أثبتُّهُ هو الأوضح والموافق لما في «شرح الألفية» للسخاوي ص ١٦٠، وغيره.

(٣) ومن هذه المرتبة الثانية قولهُم: وَضَعَ حديثاً. قال السخاوي في «شرح الألفية»

ص ١٦٠: «وهو أسهل الصيغ في هذه المرتبة». انتهى.

قلتُ: ومن هذه المرتبة الثانية أيضاً: قولُهم: آفَتُه فلان. قال الشيخ ابنُ عَرَّاق في «تنزيه الشريعة المرفوعة» في ترجمة أَحَد الوضاعين: (أحمد بن محمد المُخرِّمي) ١ : ٣٤ راوي حديث إنشاد آدم عليه السلام الشعرَ حين قتَل ابنُه أخاه: تغيَّرت البلادُ ومن عليها: «قال الذهبيُّ: الآفَةُ المُخَرِّميُّ أو شيخُه. قال الحافظ برهان الدين الحلبي ـ في «الكشف الحثيث عمن رُمِيَ بوضع الحديث الظاهرُ قولُهم: إن آفته فلان كنايةٌ عن الوضع، ويُحتمل أن يكون المرادُ آفَتَهُ في رَدِّه أو نكارته أو غير ذلك، انتهى.

وأقولُ ـ القائلُ ابنُ عَرَّاق-: إن قالوا: موضوعٌ أو باطلٌ آفتُهُ فلان، فهو كناية عن الوضع ـ قال عبد الفتاح: أي المتهمُ بوضعه فلان، أو واضِعُه فلان، أو: وَضَعه فلان ـ وإن قالوا: منكرٌ آفتُهُ فلان، فمرادهم في نكارته؛ وإن قالوا: آفتُه فلان، فقط، فهذا محلُّ التردُّد، والله أعلم» انتهى.

قال عبد الفتاح: هكذا ذكر الشيخُ ابنُ عَرَّاق هذه الفائدةَ والاصطلاح، في ترجمة (أحمد بن محمد المُخَرِّمي) ١ : ٣٤، وقد تأخَّرَ بها عن موضعها، إذْ تقدَّمَتْ جملةُ (آفتُه فلان) قبلَ هذا الموضع أكثرَ من مرة، ففي ص ٢٢، و٢٣، و٢٦، و٢٨، و٢٩، و٣٠، و٣١، و٣٢، ثم في الصفحة ٣٤ حيث ذكرها رحمه الله تعالى، وحقُّها أن تُذكَر في أول موضع كما هو المعهود والمتَّبَع عندهم.

وتكرَّرَتْ هذه الجملةُ في كتاب ابن عرَّاق مئاتِ المرَّات، وأسوقُ منها هنا ثلاثة نماذج للمعرفة والبيان، ففي ١ : ٢٢ «إبراهيم بن صبيح الطَّلْحي، شيخٌ لمُطَيَّن، رَوَى عن ابن جُرَيج خبراً موضوعاً، هو آفتُه». وفي ١ : ٢٣ «إبراهيم بن عيسى القنطري، عن أحمد بن أبي الحَوَارَى، بخبرٍ موضوع، هو آفتُه». وفي ١ : ٢٦ «أحمد بن حجاج بن الصَّلْت، عن سَعْدُويَه، وعنه محمد بن مخلد العطار، بخبرٍ باطل، وهو آفتُه». انتهى.

قال عبد الفتاح: ونحوُ قولهم: (آفتُه فلان) ومن مرتبته أيضاً ـ قولُهم الحَمْلُ فيه على فلان)، يَعنون بذلك أنه المتهم بوضعه، وإليك بعض الشواهد في ذلك:

١ ـ في «الميزان» ١ : ٩١، في ترجمة (أحمد بن الحسن أبو حَنَش) قولُ الذهبي: «اتَّهمه الخطيب بوضع هذا الحديث... قال الخطيبُ: والحملُ فيه عليه».

. . . .

---

٢ ـ في «تنزيه الشريعة المرفوعة» ١ : **٥٠** «الحسن بن علي بن محمد اليماني الدمشقي، عن علي بن بابويه الأسواري، بخبرٍ كذِب، والحملُ فيه عليه أو على شيخه، فإنهما مجهولان».

٣ ـ فيه أيضاً ١ : ٦٨ «صالح بن الفتح بن الحارث أبو محمد الشامي، عن الفضل بن أحمد بن عامر، بخبرٍ موضوع، وهو وشيخُه مجهولان، فالحملُ فيه على أحدهما». انتهى.

٤ ـ وفيه أيضاً ١ : **٩٢** «عُمَر بن نسِطاس، عن بُكير بن القاسم، بخبر باطل، والحملُ فيه عليه».

٥ ـ وفيه أيضاً ١ : **١٠٠** «محمد بن أحمد الحليمي، عن آدم بن أبي إياس، بأحاديث باطلة، قال ابنُ ماكُولا: الحملُ فيها عليه» انتهى.

قال عبدالفتاح : ومثلُ قولهم (الحملُ فيه على فلان) قولُهم :(البلاءُ فيه من فلان)،أو (البليَّةُ فيه من فلان)، يعنون به أيضاً أنَّهُ المتَّهمُ بوضعه. وهذه بعض شواهد ذلك.

١ ـ في «تنزيه الشريعة المرفوعة» ١ : **٣٧** «إسحاق بن محمد بن إسحاق السوسي، قال الذهبي: «أتَى بموضوعات سَمِجة في فضائل معاوية، فالبلاءُ منه أو من شيوخه المجهولين».

٢ ـ وفيه أيضاً: ١ : **٥٢** «الحسين بن الحسن الأشقر، عن شريك، اتَّهمه ابنُ عدي فقال في خبرٍ: البلاءُ عندي فيه من الأشقر. وقال أبو معمر الهذلي: كذَّاب».

٣ ـ وفيه أيضاً ١: **٥٧** «خَطَّاب بن عمر، عن محمد بن يحيى المازني، مجهول، له خبر باطل، فالبلاءُ منه أو من شيخه».

٤ ـ وفيه أيضاً ١ : **٦١** «زيَّاد بن فايد بن زيَّاد بن أبي هند، عن أبيه، عن جدِّه، بحديثٍ باطل، قال ابن حبان: فالبلاءُ منه أو من أبيه أو من جده».

٥ ـ وفيه أيضاً ١ : **٦٥** «سُمَانة بنت حمدان بن موسى الأنباري، عن أبيها، عن عَمْرو بن زياد، بأباطيل، وكأنَّ البلاء من عَمْرو».

٦ ـ وفيه أيضاً ١ : **١١٣** «محمد بن كثير بن مروان الفهري، قال ابن معين: إذا مررتَ به فارجُمْه وقال ابن عدي: رَوَى أباطيلَ والبلاءُ منه». انتهى.

....

ومن هذه المرتبة أيضاً قولُهم: **فلانٌ له بلايا أي موضوعات** . جاء في «تنزيه الشريعة المرفوعة» أيضاً ١ : ١٩ ، في ترجمةِ أحَدِ الوضاعين: «أبان بن سفيان المقدسي ، ويقال: أبين، رَوَى أشياء موضوعة،وقيل: أبيَنُ غيرُ أبان ؛ قال الذهبي في «المغني» : وهو الصحيح، وكلاهما له بلايا.

قلتُ ـ القائلُ ابن عَرَّاق ـ : قولُهم: فلانٌ له بلايا، أو هذا الحديث من بلايا فلان، قال الحافظُ برهان الدين الحلبي : هو كناية عن الوضع فيما أحسب، لأن البلية المصيبة، انتهى».

قال عبدالفتاح : ومن هذه المرتبةِ والباب أيضاً قولُهم : (**حدَّث بنسخةٍ فيها بلايا**) ، أي موضوعات وأكاذيب، وقولهم أيضاً : (من بلايا فلان كذا) ،(ومن مصائب فلان كذا)، أي من موضوعاته ومفترياته. وما وقع في كلام الحافظ برهان الدين الحلبي بلديِّنا رحمه الله تعالى، من التردُّد في هذا المقام فلا داعي له. ومن شواهد ذلك:

١ ـ في «الميزان» ١ : ٨٢ «أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نُبَيط بن شُرَيط، عن أبيه، عن جدِّه، بنسخة فيها بلايا، ومن ذلك مرفوعاً: الجيزة روضةٌ من الجنَّة. ومنها: يا محمد، لا أُعذِّبُ بالنار من سُمِّي باسمك. . .» .

٢ ـ وفيه أيضاً ٣ : ٣٢٤ «عيسى بن مِهران، رافضيٌّ كذابٌ جَبَلٌ! وقع إليَّ كتابٌ من تصنيفه في الطعن في الصحابة وتكفيرِهم، فلقد قَفَّ شعري، وعَظُمَ تعجُّبي مما فيه من الموضوعات والبلايا» .

٣ ـ وفيه أيضاً ١ :٦٥٣ «الخَصِيبُ بن جَحْدَر، كذَّبه شعبة والقطان وابن معين. . . ومن بلاياه: رَوَى عن النَّضْر بن شُفَيّ ـ ولا يُدرى من ذا؟ ـ عن أبي أسماء الرَّحَبي، عن ثوبان مرفوعاً: لا يَمَسُّ القرآنَ إلا طاهر، والعُمرةُ خيرٌ من الدنيا وما فيها، هي الحجُّ الأصغر» .

٤ ـ وفيه أيضاً ٢ : ١١٧ «السَّريُّ بن عاصم بن سهل الهَمْداني ، كذَّبه ابنُ خِراش، ومن بلاياه: «حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا الأوزاعي ، عن عَبْدة، عن أبي هريرة مرفوعاً: الإيمانُ بالقَدَر يُذهِبُ الهمَّ والحُزنَ. ومن مصائبه أنه أتى بحديث مَتْنُه: رأيتُ حول العرش وردةً مكتوبٌ فيها محمدٌ: رسولُ الله، أبو بكر: الصديقُ. ومن

....

مصائبه: حدثنا علي بن عاصم، عن حُمَيد، عن أنس مرفوعاً: للهِ مَلَكٌ من ياقوتةٍ على زُمُرُّدَة، كلَّ يوم يُسَعِّرُ»!

ثم قال الشيخ ابن عَرَّاق في «تنزيه الشريعة المرفوعة» ١ : ١٩ «وأما قولهم: (له طامَّات)، و(أوابد)، و(يأتي بالعجائب)، فلا أدري هل يقتضي اتهامَ المقولِ فيه ذلك، بالكذب، أم لا يُفيد غيرَ وصفِ حديثه بالنكارة، وقد سألتُ بعضَ أشياخي عن ذلك، فلم يُفِدني فيه شيئاً، نعم رأيتُ الحافظَ ابن حجر قال في بعض من قِيلَ فيه ذلك: إنه لم يُتَّهم بكذِب، والله أعلم». انتهى.

قال عبد الفتاح: قد يَصِحُّ جعلُ هذا مطَّرداً بالنسبة إلى قولهم: (له أوابد)، و(يأتي بالعجائب)، أما بالنسبة إلى قولهم (له طامَّات)، فلا يصحُّ جعلُه مطرداً، بل يكون بحسب حال المترجَم، ففي مثلَ الجُوَيْبَاريِّ ويقال: الجُوْبَاري (أحمدَ بن عبد الله)، الهَرَويِّ المشهورِ بوضع الحديث: يقتضي اتهامَه فيه بالكذب، وإليك بعض الشواهد في ذلك:

١ ـ في «الميزان» ١ : ١٠٧، في ترجمته قال الذهبي: «قلتُ: الجُوْبَاريُّ ممن يُضرَبُ المثَلُ بكذبه! ومن طامَّاته: عن إسحاق بن نَجِيح الكذَّاب، عن هشام بن حسان، عن رجاله، قال: حضورُ مجلس عالمٍ خيرٌ من حضور ألفِ جنازة، ومن ألفِ ركعة، ومن ألفِ حجَّة، ومن ألفِ غزوة! وبه مرفوعاً، قال «أما علمتَ أن السُّنَّة تقضي على القرآن؟!»».

٢ ـ وفي «تنزيه الشريعة المرفوعة» ١ : ٣٠ «أحمد بن علي الأفطح، عن يحيى ابن زَهْدَم، بطامَّات، قال ابن عدي: لا أدري البلاءُ منه أو من شيخه».

٣ ـ وفيه أيضاً ١ : ١٠٧ «محمد بن عبد الله بن زياد أبو سلمة الأنصاري، قال ابن طاهر: كذَّابٌ له طامَّات».

٤ ـ وفيه أيضاً ١ : ١٢٨ «يزيد أبو الحسن المؤدِّب، عن حازم بن جَبَلة، والأوزاعي، بحديث لحذيفة طويل ...وهو موضوع، وفيه طامَّات من اختلاق الطُّرُقيَّة». انتهى.

ومما يَدخلُ في هذه المرتبة الثانية من مراتب الجرح: ما سلكه الإمام أحمد في هذا المقام، إذ سُئل عن حالِ راوٍ كذَّاب، فلم يتكلم فيه بشيء، ولكن زكَّى غيرَه وهو

لم يُسأل عنه، فكان ذلك إيذاناً منه بسقوط ذاك الراوي المسئولِ عنه.

جاء في «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي ص ٢٦٧، و«تهذيب التهذيب» ٩ : ٤٦٤، في ترجمة (محمد بن معاوية النيسابوري): «قال يعقوب بن سفيان: حدثنا سَلَمة بن شَبيب، قال: سألتُ أحمد بن حنبل، عن محمد بن معاوية النيسابوري، فقال لي: نِعْمَ الرجلُ يحيى بنُ يحيى»[١].

قال ابن الجوزي رحمه الله تعالى عَقِبَه: «إنما وَرَّى أحمدُ عن ذكر هذا المذموم بذاك الممدوح، فإن (محمد بن معاوية) معدودٌ في الكذّابين، وقد قَدَح فيه أحمدُ في رواية أخرى عنه، لكنه كان يَجتنبُ القدحَ في أوقات».

قال عبد الفتاح: وهذا الأسلوبُ اللطيفُ في الجَرْح، لا يلزم منه دائماً أن يكون المجروح (كذاباً) كما وقع في هذه الترجمة، فقد يكون ضعيفاً بعضَ الضعف، والأسلوبُ هو الأسلوب، ذلك لأن الإعراضَ عن المسئول عنه، وتزكيةَ غيره: عنوانُ ضعفه عند المسئول، وإلا لأجاب السائل عنه.

ومِثلُ هذا في الإشارة إلى الجرح وعدم التزكية: ما لو سُئل المحدِّثُ الجِهبِذُ عن الراوي، فأجاب بقوله: (الله أعلم)، لأن هذا يُفيد أنَّ حالَه بالنسبة للمسئول عنه مجهولة، لأنه لم يُجب عن السؤال، ورَدَّ العِلم إلى الله تعالى. ودائماً وأبداً: اللهُ أعلم، فلم يوثقه بشيء، فقولُه فيه: (الله أعلم)، هو من باب الجَرْح، وليس من التعديل في شيء، كما قرَّره الفقهاء في كتاب الشهادة وبحثِ تزكية الشهود، والله تعالى أعلم.

قال عبدالفتاح: ولعل من هذه المرتبة الثانية أو المرتبة الثالثة قولَهم في حيِّز الراوي المجروح: (فاللّهُ المستعان). وإليك شواهد ذلك:

١ ـ جاء في «تهذيب التهذيب» ١٠ : ٢٨٢، في ترجمة (مقاتل بن سليمان) صاحب التفسير: «قال علي بن خَشْرَم، عن وكيع: أردنا أن نرحل إلى مقاتل،

---

(١) هو الإمام الحافظ أبو زكريا **يحيى بن يحيى** التيميمي المِنْقَري النيسابوري، شيخ خراسان، ولد سنة ١٤٢، ومات سنة ٢٢٦ رحمه الله تعالى. وهو إمامُ عصره بلا مدافعة. وهو أيضاً شيخ البخاري ومسلم وطبقتهما، قال أحمد بن حنبل: ما رأى يحيى بنُ يحيى مثلَ نفسِه، وما أخرَجَتْ خراسانُ مثلَه. كنا نسميه: يحيى الشكّاك، من كثرة ما كان يَشُكُّ في الحديث. يعني أنه كلّما توقَّف في كلمةٍ أبطل سماعَه لذلك الحديث ولم يَروِه. انتهى ملخصاً من «تذكرة الحفاظ» للذهبي ٢ : ٤١٥-٤١٦.

....

فقَدِمَ علينا، فأتيناه فوجدناه كذَّاباً، فلم نكتب عنه. وقال نافع بن أشرس عن وكيع: سمعتُ من مقاتل، ولو كان أهلاً أن يُروَى عنه لرَوَينا عنه. وقال محمود بن غيلان عن وكيع: سمعتُ من مقاتل، فالله المستعان!». انتهى.

فقد جاء قولُه: (فالله المستعان) مُعادِلاً لقولِه في الرواية الأولى: «كذَّاب»، أو لقوله في الرواية الثانية: «لو كان أهلاً...» التي معناها أنه هالك تالف.

٢ ـ وجاء في «تهذيب التهذيب» ٨ : ٣٩٣، في ترجمة (قيس بن الربيع الأسدي الكوفي): «قال المَرُّوذِيّ: سألتُ أحمد عنه فليَّنه وقال: كان وكيع إذا ذكره قال: الله المستعان! وقال البخاري: قال عليٌّ: كان وكيعٌ يُضعِّفُه وقال الآجُرِّي عن أبي داود: سمعتُ ابنَ معين يقول: قيسٌ ليس بشيء».

٣ ـ وجاء في «الآداب الشرعية» لابن مفلح الحنبلي ٢ : ١٥١ «سأل رجلٌ أبا عبد الله ـ أحمدَ بن حنبل ـ عن أبي البَخْتَري ـ وَهْب بن وهب القرشي المدني القاضي، المتوفى سنة ٢٠٠، وقد أجمعوا على كذبه كما في ترجمته في «لسان الميزان» لابن حجر ٦ : ٢٣١ ـ ٢٣٤ ـ فقال: كان كذَّاباً يضعُ الحديث، فقال الرجلُ: أنا ابنُ عمِّه لَحّاً ـ أي أنا ألصَقُ ما أكونُ به قرابةً من جهةِ العُمُومة ـ، قال أبو عبد الله: الله المستعان! ولكن ليس في الدِّين مُحاباة».

٤ ـ وجاء في «الميزان» ١ : ٤٨، في ترجمة (إبراهيم بن عثمان الكاشَغْرِي) قولُ الذهبي: «مات سنة ٦٤٥، حدثونا عنه، وانفرد في زمانه بالغُلُوّ، فيه تشيُّع، وفي دينه رِقَّة، والله المستعان».

٥ ـ وجاء في «الميزان» ٣ : ٦٧٨، في ترجمة (محمد بن عيسى القرشي): «قال صالح بن محمد: قال لي محمود ابن بنت محمد بن عيسى: هو ـ أي الحديث المتكلم فيه ـ في كتاب جدي: عن إسماعيل بن يحيى، عن ابن أبي ذئب، قال صالح: ـ وإسماعيلُ كان يَضعُ الحديث ـ فحدَّثتُ محمد بن يحيى الذُّهلي بهذه القصة، فقال: الله المستعان!».

٦ ـ ويَشهد لاستعمال هذه العبارة كما قدَّمتُه، ما جاء في القرآن الكريم في سورة يوسف، من قول يعقوب عليه السلام حين أخبره أولادُه، بأن يوسف أكله الذئب:

....

﴿ قال : بل سَوَّلَتْ لكم أنفسُكم أمراً ، فصَبرٌ جميلٌ واللَّهُ المُستَعَانُ على ما تَصِفُون ﴾ ، وفي آخر سورة الأنبياء : ﴿ قال : رَبِّ احكُمْ بالحقِّ ، وربُّنا الرحمنُ المُستعانُ على ما تَصِفُونِ ﴾ .

٧ ـ كما يشهد لاستعمالها من السنة المطهرة قولُ عثمان رضي الله عنه ، فيما رواه البخاري ٧ : ٤٣ في آخر (مناقب عمر رضي الله عنه) ، ومسلم ١٥ : ١٧٠-١٧١ في (مناقب عثمان رضي الله عنه) ، والإمام أحمد في « المسند » ٤ : ٣٠٦ واللفظ للبخاري :

«عن أبي موسى ـ الأشعري ـ رضي الله عنه، قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حائط من حِيطان المدينة، فجاء رجل فاستَفتح، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: افتَحْ له وبشِّرْه بالجنة، ففتحتُ له فإذا هو أبو بكر، فبشَّرتُه بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فحَمِدَ الله.

ثم جاء رجل فاستفتح ، فقال النبي ﷺ : افتَحْ له وبشِّرْه بالجَنَّة ، ففتحتُ له فإذا هو عمر ، فأخبرتُه بما قال النبي ﷺ ، فحَمِدَ الله .

ثم استَفتَح رجل ، فقال لي : افتَحْ له وبشِّره بالجنة على بَلْوَى تُصِيبُه ! فإذا عثمانُ ، فأخبرتُه بما قال رسول الله ﷺ ، فحَمِدَ الله ثم قال : اللَّهُ المستعان » .

قال علي القاري في «المرقاة» ٥ : ٥٦١ : «أي اللَّهُ المطلوبُ منه المعونةُ على الصبر على مرارةِ تلك البَلِيَّة».

٨ ـ وكذلك يَشهدُ لهذا الاستعمال بالمعنى الذي ذكرتُه، ما جاء في حديث الإفك، الذي رواه البخاري في «صحيحه» ٥ : ٢٠١ في كتاب الشهادات، في (باب تعديل النساء بعضهن بعضاً)، وفي كتاب التفسير، في تفسير سورة النور، في (باب لولا إذ سمعتموه قلتم: ما يكون لنا أن نتكلم بهذا. . .) ٨ : ٣٦٥، وفيه قولُ السيدة عائشة رضي الله عنها، في دفع حادثة الإفك عنها: «وا لله ما أجدُ لي ولكم مثلاً إلا قولَ أبي يوسف: فصَبْرٌ جميل، واللَّهُ المُستعانُ على ما تَصِفون».

ولتحقُّق هذا المعنى الذي أشرتُ اليه في عبارة (والله المستعان)، تَرى المحدِّثين والمؤرِّخين حين يذكرون خبراً كاذباً، أو راوياً دجَّالاً، أو مدَّعياً الصحبةَ

الثالثة: ما يليها، كقولهم: فلان يسرق الحديث[١]، وفلانٌ متَّهم بالكذب، أو الوضع، أو ساقط، أو متروك[٢]، أو هالك، أو ذاهبُ الحديث، أو تَركوه، أو لا يُعْتَبَرُ به، أو بحديثه[٣]، أو ليس بالثقة، أو غير ثقة[٤].

لرسول الله صلى الله عليه وسلم، أو التعميرَ إلى أزمان متأخرة، يُتبعُون كلامَهم عليه، أو يختمونه بقولهم: (واللَّهُ المستعان) أو (فاللَّهُ المستعان)، إيذاناً بكذبه، أو كذب ما ذُكِرَ قبل هذا الختام، أو بأنه شبيه بالكذب، كما تراه كثيراً منتشراً في «الميزان» للذهبي، و«لسان الميزان» و«تهذيب التهذيب» لابن حجر، وغيرها من كتب الرجال.

وقد يقولون في هذا المقام عبارةَ (أسأل الله السلامة)، ففي «الميزان» ٤ : ٢٨٢، في ترجمة (هارون بن حاتم الكوفي) المتوفى سنة ٢٤٩، قولُ الذهبي: «وقع لنا «تاريخُه»، وقد سَمِعَ منه أبو زرعة وأبو حاتم، وامتَنَعا من الرواية عنه، سُئل عنه أبو حاتم؟ فقال: أسأل الله السلامة».

(١) قال السخاوي في «شرح الألفية» ص ١٦٠ «سَرِقَةُ الحديث أن يكون محدِّثٌ ينفرد بحديث، فيجيء السارقُ ويدَّعي أنه سَمِعَهُ أيضاً من شيخ ذاك المحدِّث. أو يكونَ الحديثُ عُرِف براوٍ فيُضيفَه لراوٍ غيره ممن شاركه في طبقته. قال الذهبي: وليس كذلك من يَسرق الأجزاء والكتب فإنها أنحسُ بكثير من سرقة الرواة».

(٢) سبق بيان من هو «المتروك» في ص ١٣٩.

(٣) تقدم تعليقاً في ص١٥٣ بيانُ المراد بهذا اللفظ، فعد إليه.

(٤) ومن هذه المرتبة الثالثة ـ كما في «الألفية» للعراقي و«شرحها» للسخاوي: ص ١٦١ و١٦٣ ـ قولُهم: مجمَعٌ على تركه، ومُوْدٍ أي هالك، وهو على يَدَيْ عَدْلٍ. وهي بإضافة عدلٍ إلى مُثَّنى يَدٍ.

ولهذه العبارة مدلولٌ تاريخي، هو الذي جَعَلَها من ألفاظ التجريح والتضعيف الشديد، قال السخاوي في «شرح الألفية» ص ١٦٣: «أفاد شيخنا الحافظ ابن حجر، أن شيخه الحافظ العراقي كان يقول في قول أبي حاتم: (هو على يَدَيْ عدل): إنها من ألفاظ التوثيق، وكان يَنطِق بها هكذا ـ هو على يَدِي عدلٌ ـ بكسر الدال الأولى بحيث تكون اللفظة للواحد، وبرفع اللام وتنوينها.

قال شيخنا: وكنت أظن أن ذلك كذلك، إلى أن ظَهرَ لي أنها عند أبي حاتم من

ألفاظ التجريح، وذلك أنَّ ابنه قال في «الجرح والتعديل» ١/١/١:٥٥٠ - في ترجمة (جُبَارة ابن المُغَلِّس): سمعتُ أبي يقول: هو ضعيفُ الحديث، ثم قال: سألتُ أبي عنه فقال: هو على يَدَيْ عَدْلٍ[1]، ثم حكى - أي ابنُ أبي حاتم - أقوالَ الحفاظ فيه بالتضعيف، ولم يَنْقُل عن أحد فيه توثيقاً، ومع ذلك فما فهمتُ معناها ولا اتَّجه لي ضبطها! ثم بان لي أنها كناية عن الهالك، وهو تضعيفٌ شديد. ففي كتاب «إصلاح المنطق» ليعقوب بن السكيت ص ٣١٥ عن ابن الكلبي قال: جَزْء بن سَعْدِ العشيرة بن مالك، من وَلَدِهِ العَدْلُ، وكان وَلِيَ شُرَطَ تُبَّع، فكان تُبَّع، إذا أراد قتلَ رجلٍ دَفَعه إليه. فمِن ذلك قال الناس: وُضِع على يَدَيْ عدل، ومعناه: هَلَك!. قلت - القائل السخاوي - ونحوُهُ عند ابن قتيبة في أوائل «أدب الكاتب» ص ٥٤، وزادَ: ثم قيل ذلك لكل شيء قد يُئِسَ منه». انتهى.

قلت: وقد ذُكِر هذا في غير كتاب من كتب اللغة كـ «الصحاح» و«اللسان» و«القاموس» في (عدل) و«الاشتقاق» لابن دريد ص ٤١٠ و«شرح أدب الكاتب» للجواليقي ص ١٩٥ و«شرحه» للبطليوسي ص ١١٩ و«جنى الجنتين» للمحبي ص ١٤٧.

وقال الزَّبيدي في «تاج العروس» في (عدل) بعد ذكر هذا الخبر: «جَزْء بن سعد العشيرة، هكذا وقع في «الصحاح»، والصواب: مِنْ سعدِ العشيرة» انتهى. ولم أرَ ما يؤيِّدُ هذه التخطئة من الزبيدي، بل الكتب التي سمّيتها مجمعة على (جَزْء بن سعدِ العشيرة) والله أعلم.

ومن غرائب ما يتصل بهذه الكلمة: ما جاء في «الميزان» ٢: ١٢٠، في ترجمة (سَعْد بن سعيد الأنصاري المَدَني) التابعي المضعَّف الموثق، من قول الذهبي «قال أبو حاتم: سعدُ بنُ سعيد مُود. قال شيخُنا ابنُ دقيق العيد: اختُلِف في ضبط (مُود)، فمنهم من خفَّفها، أي: هالِكٌ، ومنهم من شَدَّدها، أي حَسَنُ الأداء». انتهى.

---

(١) وقال مثلَه أيضاً في ترجمة (محمد بن خالد الواسطي) ٢/٣: ٢٤٤، وفي ترجمة (يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري) ٢/٤: ٢١٥، ووقع في «تهذيب التهذيب» ١١: ٣٩٧، في ترجمته هكذا: (هو عندي عدل). وهو تحريف.

الرابعة: ما يليها، كقولهم: فلان رُدَّ حديثُه، أو مردودُ الحديث، أو ضعيفٌ جداً، أو واهٍ بمرَّة[1]، أو طَرَحُوه، أو مطروحُ الحديث، أو مطروحٌ، أو لا يُكتَبُ حديثُه[2]، أو لا تَحِلُّ كتابةُ حديثه، أو لا تَحِلُّ الرواية عنه، وليس بشيء، أو لا شيء[3]، خلافاً لابن مَعِين[4].

الخامسة: ما دُونَها وهي: فلانٌ لا يُحتجُّ به، أوضَعَّفوه، أو مضطربُ

قال عبد الفتاح: التشديد فيها خطأ صِرْف ولا ريب، لما علمتَ مما سَبَق، ولا يستقيم التشديدُ فيها إلا بهمزةٍ فوق الواو. وهذا التردُّدُ في تفسيرها يَدُلُّ على عدمِ وضوح معناها عند الإمام ابن دقيق العيد وتلميذِه الحافظ الذهبي رحمهما الله تعالى.

وما أصدَقَ هنا كلمةَ شيخ شيوخي بحلب العلامة الفقيه محمد الزرقا، الجَدّ الكبير أحدِ الأذكياء في عصره: «الفَهْمُ عَرَضٌ يَطرأُ ويَزُول». ولقد صَدَق رحمه الله تعالى وأبلغ في البيان.

(١) أي قولاً واحداً لا تردُّدَ فيه. قاله القسطلاني في مقدمة «إرشاد الساري» ١ : ١٦.

(٢) ومثلُه قولُهم: (لا يُشتغَلُ به). وذلك يعني أنه ضعيف جداً نازلٌ عن رتبة صلاحِيَةِ حديثه للمتابعاتِ والشواهد، وإذا كان كذلك فلا فائدة من كتابة حديثه لهذه الغاية، فلذا (لا يكتب حديثه). وانظر فيما سبق ص **١٦٣**، قولهم في المرتبة السادسة من التوثيق: (يُكتَبُ حديثُه).

(٣) ومن هذه المرتبة الرابعة قولهُم: ارمِ به كما في متن «ألفية العراقي» و«شرحها» للسخاوي ص ١٦١. وقد جعله ابنُ الصلاح من الثالثة كما سبق في ص **١٥٣**.

(٤) وسيأتي في «الإيقاظ» الثامن ص **٢١٢** بيانُ مقصد ابن مَعِين من هذا اللفظ. قال السخاوي في «شرح الألفية» ص ١٦٢: «والحكم في المراتب الأربع هذه أنه لا يحتجُّ بواحدٍ من أهلها، ولا يُستشهَد به ولا يُعتبر به». انتهى.

الحديث، أَو له ما يُنكَر، أَو له مناكير، أَو مُنكَرُ الحديث[١]، أَو ضعيف[٢].

السادسة: ــ وهي أسهلُها ــ قولُهم: فيه مقال، أو أدنى مقال، أو ضُعِّفَ، أو يُنكَرُ مرَّةً ويُعرَفُ أخرى[٣]، أو ليس بذاك، أو ليس بالقويّ،

---

(١) عدُّ السخاوي والسنديّ قولَهم: (منكَرُ الحديث) في المرتبة الخامسة هنا: جارٍ على مصطلح غير البخاري، ومثلُه عدُّ العراقي له في المرتبة الرابعة كما سبق في ص ١٥٤. أما البخاري فقد قال: كلُّ من قلتُ فيه منكَرُ الحديث: فلا تحِلُّ الرواية عنه. كما في «شرح الألفية» للسخاوي ص١٦٢، وكما سينقله المصنف في ص ٢٠٨. فيكون موضعُه على اصطلاح البخاري أنزلَ بمرتبة، أي في المرتبة الثالثة على تقسيم العراقي، وفي المرتبة الرابعة على تقسيم السخاوي والسندي. والحكمُ واحد في التقسيمين، وهو أنه لا يُحتجُّ بمن وُصِفَ بذلك، ولا يُسْتشهدُ به ولا يُعتَبر به.

(٢) ومن هذه المرتبة الخامسة قولُهم: له طامَّات، وأوابد، ويأتي بالعجائب. قال الشيخ ابنُ عَرَّاق في «تنزيه الشريعة المرفوعة» ١: ١٩: «وأمَّا قولُهم: له طامَّات وأوابد، ويأتي بالعجائب، فلا أدري هل يقتضي اتهامَ المقولِ فيه ذلك بالكذب أم لا يُفيد غيرَ وصفِ حديثه بالنكارة؟ وقد سألتُ بعضَ أشياخي عن ذلك فلم يُفِدَني فيه شيئاً. نعَمْ رأيتُ الحافظ ابن حجر قال في بعض من قيل فيه ذلك: إنه لم يُتَّهم بكذب، والله أعلم». انتهى.

قال عبد الفتاح: هذه الألفاظ الثلاثة كما يبدو لي: ليسَتْ في رتبة واحدة من القوة والاستعمال في كلامهم، فلفظ (له أوابد) و(يأتي بالعجائب) يكون من هذه المرتبة الخامسة، وأما لفظ (له طامات) فيكون بحسب من قيل فيه، فاذا كان من الكذابين فهو يقتضى اتهامَ المقول فيه بالكذب، كما أسلفته بشواهده قريباً في ص١٧٢، وإذا لم يكن من الكذابين المحكوم عليهم بالكذب، فيمكن أن لا يقتضي اتهامَه بالكذب، والله أعلم.

(٣) الذي في «شرح الألفية» للسخاوي ص ١٦١: «تُنْكِرُ مرةً وتَعْرِفُ

أو ليس بالمتين، أو ليس بحُجَّة، أو ليس بعمدة، أو ليس بمأمون، أو ليس بثقة[١]، أو ليس بالمرضيّ، أو ليس يَحْمَدونه، أو ليس بالحافظ، أو غيرُهُ أوثقُ منه[٢]، أو فيه شيء، أو فيه جهالة، أو لا أدري ما هو، أو

أخرى»، أي بتاء الخطاب. وقد تقدَّم كما جاء هنا في ص ١٤٣ وص ١٥٤ وعلقَّتُ عليه في الموطن الأول ما يناسب.

(١) هكذا وقع في الأصلين، وقد تقدَّم هذا التعبير نفسُه في المرتبة الثالثة في ص ١٧٦، وهو غير موجود في كلام السخاوي في «فتح المغيث» في هذه المرتبة السادسة. وكنت تنبهتُ إلى هذا في الطبعة الأولى، ثم قلت: لعله جاء في هذه المرتبة في «شرح السندي على النخبة» المنقولِ عنه أيضاً، وهو ليس عندي، فتركته كما هو، ثم بدا لي الآن التنبيهُ عليه لما في مجيئه في المرتبتين من تناقض، فيجب إسقاطُه من هذه المرتبة.

وكذلك قوله الآتي في هذه المرتبة ص١٨٠-١٨٢: أوضعَّفوه، غيرُ موجود في «فتح المغيث» للسخاوي، وتقدَّم نفسُه في المرتبة الخامسة في ص ١٧٨. وكنت تنبهتُ إليه أيضاً، ثم قلت: يُحتمل ورودُه في «شرح السندي على النخبة» في هذه المرتبة السادسة فتركته، ثم بدا لي الآن التنبيهُ إليه لما فيه من التغاير بين المرتبتين، فيجب حذفه من هذه المرتبة.

وقد قسَمَ القاضي زكريا في «فتح الباقي» ٢: ١١-١٢ مراتب الجرح إلى ست مراتب، وعَدَّ قولَهم: (ليس بثقة) في المرتبة الثالثة منها، وقولَهم: (ضعَّفوه) في الخامسة منها. فتأكَّدَ وقوعُ الخطأ في ذكر هذين اللفظين في المرتبة السادسة.

(٢) قلت: صيغةُ هذه العبارةِ -وأشباهها- تأتي على وجهين:

الوجه الأول أن يقولوا في الراوي: (غيرُه أوثق منه).

والوجه الثاني أن يقولوا فيه: (فلانٌ أوثقُ منه)، أو (إنه ليس مثلَ فلان)، أو (فلانٌ أحبُّ إليَّ منه).

فهذه العبارة التي في الوجه الثاني، لا يقولونها لجرح الراوي، وإنما يقولونها في المفاضلة بينه وبين أشباهِه، لبيان موقع مستواه من الحفظ والضبط ونحوهما، فالمفضَّل عليه فيها واحدٌ معيَّن، وهو الذي يُسمَّى في تلك العبارة، ومن أمثلتها الكثيرة ما جاء في «تعجيل المنفعة» للحافظ ابن حجر ص ٧٥، في ترجمة (جُهَير بن يزيد العَبْدي البصري).

....

«ليَّنه يحيى القطان بقوله: حَوْشَبُ بن عقيل أثبَتُ منه. قلتُ ـ القائل ابن حجر متعقِّباً الحُسينيَّ مؤلِّفَ أصلِ كتاب تعجيل المنفعة ـ : وهذه الصيغة ليست صريحة في التليين، بل احتمالُها قُوَّتَه أقوى، ووثَّقه أحمد وابنُ معين، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: لا بأس به». انتهى.

وقد عَقَدَ المؤلف اللكنوي رحمه الله تعالى لهذه العبارة فيما يأتي الإيقاظ ١٧، نبَّه فيه على أنها ليست بجرح، فانظره.

أما عبارتهم في الوجه الأول، وهي قولهم: (غيرُهُ أوثَقُ منه)، فهي كناية عن جرح الراوي، لأنها مفاضلةٌ بينه وبين راوٍ مبهَم غيرِ معيَّن، مع تفضيل ذاك المبهَم عليه، فتَصْدُق في صورتها على تفضيل كل راو عليه، ولهذا كانت جرحاً.

وهذه العبارة تأتي صِيغتُها مشتقةً من ألفاظٍ متعددة، فيقولون: (غيرُه أوثقُ منه)، ويقولون: (غيرُه أحفظُ منه)، و(غيرُه أقوى منه)، و«غيرُه أمتنُ منه»، و«غيره أرضَى منه»، و«غيرُه أثبَتُ منه».

ويراد من هذه العبارات: الإخبارُ عمن قِيلت فيه بأنه في أدنى درجات ذلك الوصف، أو في أدانيه، أو دون وسطه، عند واصفِهِ به، وليس هو في أعلاه أو أعاليه طبعاً، وإليك نماذجَ من كلامهم فيها:

١ ـ في «تهذيب التهذيب» ٢ : ٢٧٦، في ترجمة (الحارث بن نبهان البصري)، المتفق على ضعفه: «وقال إبراهيم الحربي: غيرُه أوثقُ منه». وفيه أيضاً ٦ : ٧٦، في ترجمة (عبد الله بن واقد الحَرَّاني)، المتفَق ـ تقريباً ـ على ضعفِه، وأنه كان يَغلَط: «وقال الجريريُّ: غيرُه أوثَقُ منه. وهذه العبارة يقولها الجريريُّ في الذي يكون شديدَ الضعف». انتهى. ويعني الحافظ ابن حجر بهذا أن استعمال هذه العبارة في شديد الضعف خاص بالجريري، والواقع ليس كذلك كما تراه في الأمثلة المذكورة هنا.

وفيه أيضاً: ٦ : ٣٧٨، في ترجمة (عبدالكريم بن أبي المُخَارِق البصري)، المتفق على ضعفه: «وقال الجَزَريُّ: غيرُه أوثقُ منه».

٢ ـ وفي «الميزان» ١ : ٥١٣، و«تهذيب التهذيب» ٢ : ٣٠٥، في ترجمة (الحسن بن عُمَارة البَجَلي الكوفي)، المتفق على ضَعفِه وضعف حفظه: «قال

ضَعَّفُوه[١]، أو فيه ضَعْف، أو سيّءُ الحفظ، أو لَيِّن الحديث، أو فيه لِيْن، عند غير الدارقطني، فإنه قال: إذا قلتُ: لَيِّنٌ لا يكون ساقطاً متروكَ

ابن عيينة: كان له فضل، وغيره أحفظ منه»،

٣ ـ وفي رسالة «من تُكلِّم فيه وهو مُوَثَّق» للحافظ الذهبي أيضاً ـ مخطوطة ـ: «أُبَيُّ بن عباس المَدَني، قليلُ الرواية، وغيرُه أمتَنُ منه، ضعَّفه ابنُ معين وغيرُه، وقال أحمد: منكر الحديث، وقوَّاه الدارقطني».

٤ ـ وفي «الميزان» ١: ٥٢، في ترجمة (إبراهيم بن الفضل الأصبهاني) الكذَّاب، الذي عاصَرَ الحافظَ السِّلَفيَّ: «قال السِّلَفيُّ: سمعنا بقراءته كثيراً، وغيرُه أرضَى منه».

وقد يستعلمون هذه الصيغة بلفظ العموم والإبهام، في باب المفاضلة بين الراوي الثقة والأوثقِ منه، لكن مع القرينة الدالة على ذلك، مثلُ ما جاء:

٥ ـ في «تذكرة الحفاظ» للذهبي ١: ٢٧٢، في ترجمة (أبي خالد الأحمر سليمان بن حيَّان الأزدي الكوفي)، الحافظ الصدوق، الذي وثقه جماعة، ورَوَى حديثَه الجماعة، قولُ الذهبي فيه: «قلتُ: هو من مشاهير المحدثين، وغيرُه أثبَتُ منه».

٦ ـ وفي «تذكرة الحفاظ» أيضاً: ١: ٣٥١، في ترجمة (زيد بن الحُبَاب) الحافظ أبي الحُسَين العُكلي الكوفي الزاهد المحدِّث، الذي رَوَى له مسلم والأربعة، ووَثَّقه أئمة، وتكلَّم فيه أئمة، جاء قولُ الذهبي فيه: «قلتُ: ثِقَةٌ وغيرُه أقوى منه».

٧ ـ في «تهذيب التهذيب» ١: ٢٢٥، في ترجمة (إسحاق بن منصور الكَوْسَج المروَزي نزيل نيسابور)، تلميذ إسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين، الذي رَوَى له الجماعة سوى أبي داود، وقال النسائي فيه: ثقةٌ ثَبْت، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال الحاكم: هو أحد الأئمةِ من أصحاب الحديث الزهَّادِ المتمسكين بالسنة، «وقال ابن شاهين في «الثقات»: قال عثمان بن أبي شيبة: ثقةٌ صدوق، وكان غيرُه أثبَتَ منه».

(١) سبق هذا في المرتبة الخامسة ص١٧٨، فذكره هنا خطأ كما بينته في ص١٠٨.

الاعتبار[١]، ولكن مجروحاً بشيء لا يَسْقُط به عن العدالة[٢].

ومنه قولهُم: تَكلَّموا فيه، أو سَكَتُوا عنه، أو فيه نظر، عند غير البخاري فإنه سيجيء اصطلاحه[٣].

---

(١) أي بل يَصلُحُ حديثُه للاعتبار، وهو جعلُه تابعاً أو شاهداً لحديثِ غيره، مقوِّياً له، لأن ضعف هذا (اللِّيِّن) محتَمل. وتقدم تعليقاً في ص ١٥٣ بيانُ المراد من قولهم: لا يُعتبَر به، أو لا يُعتبَر بحديثه، فانظره.

والاعتبار هو تتبع طرق الحديث الواحد في كتب السنة، وهي: الجوامع، والسنن، والمستخرَجات، والموطَّآت، والمصنَّفات، والمسانيد، والمعاجم، والمَشْيخات، والفوائد، والأجزاء وسواها، ليُعلَمَ هل لهذا الحديث (مُتابِعٌ) تابَعَ روايَه على روايته بلفظه أو بمعناه، في طبقة من الطبقات من طريق ذلك الصحابي راوي الحديث؟ أو (شاهدٌ) جاء من طريق صحابي آخر يشهد لمضمون ذلك الحديث ومعناه؟ أم هو حديثٌ فَرْدٌ؟ كما هو مبسوط في مبحث (الاعتبار، والمتابعات والشواهد) في كتب المصطلح.

(٢) وقع في الأصلين: (بشيءٍ يسقط به العدالة). وهو تحريف فاحش جداً! والتصويب عن «الكفاية» للخطيب ص ٢٣، و«شرح الألفية» للسخاوي ص ١٦٢. وقال رحمه الله تعالى: «وكلُّ من ذُكِر في المرتبة الخامسة والسادسة: يُعتبرُ بحديثه، أي يُخْرجُ حديثه للاعتبار، لإشعار هذه الصيغ بصلاحية المتصف بها لذلك وعدم منافاتها لها».

(تتمة): قال الذهبي في «الميزان» ١: ١٢٠، (أحمدُ بن علي الأنصاري، عن أحمد بن حنبل، واهٍ، توفي سنة ٣١٨. قال الحاكم: طيرٌ طَرَأَ علينا. قلتُ: يُوَهِّنُه الحاكمُ بهذا القول».

(٣) في الإيقاظ» - ٢٣ - وسبق بيانُ اصطلاحه تعليقاً في ص ١٤١.

هذا وقد قسَّم الحافظ ابن حجر في فاتحة كتابه «تقريب التهذيب» مراتبَ الجرح والتعديل إلى اثنتي عشرة مرتبة، ولكن يبدو للمتأمل في كلامه أن هذه المراتب مرتبطة بما ساقه في كتابه فقط، وأنها اصطلاح له فيه، وليست هي لمراتب الجرح والتعديل مطلقاً: في كل كتاب، كما فهمه شيخنا العلامة أحمد

....

شاكر رحمه الله تعالى ، في تعليقه على « الباعث الحثيث » ص ١١٧ ، فوَهِمَ ، وإليك عبارةَ الحافظ ابن حجر في كتابه المذكور ، قال رحمه الله تعالى :

« . . . وهي أني أحكُمُ على كل شخص منهم بحكمٍ يَشمَلُ أصحَّ ما قيل فيه ، وأعدَلَ ما وُصِف به ، بألخصِ عبارة ، وأخلَصِ إشارة ، بحيث لا تَزيدُ كلُّ ترجمتِهِ على سطرٍ واحد غالباً ، تجمع اسمَ الرجل واسمَ أبيه وجدِّه ، ومنتهى أشهرِ نِسبته ونَسَبِه ، وكُنيتِه ولَقَبِه ، مع ضبطِ ما يُشكِلُ من ذلك بالحروف ، ثم صِفَتِهِ التي يَختصُّ بها من جَرْح أو تعديل ، ثم التعريفِ بعَصْر كل راو منهم ، بحيث يكون قائماً مَقامَ ما حذفتُه من ذكر شيوخِه والرواة عنه ، إلا من لا يُؤمَنُ لَبْسُه .

وباعتبار ما ذكرتُ : انحصر ليَ الكلامُ على أحوالِهم في اثنتي عشرة مرتبةً . . . » . ثم ذكرها .

ومما يؤكِّدُ هذا الذي قلته : أنها مراتبُ مرتبطةٌ بكتابه واصطلاحٌ له فيه فقط ، أنه قال : «المرتبةُ السادسة : من ليس له من الحديثِ إلا القليل ، ولم يَثبُت فيه ما يُترَك حديثُه من أهله ، وإليه الإشارةُ بلفظ مقبول حيث يُتابَع ، وإلا فليِّنُ الحديث» . انتهى .

والوصف بلفظ (مقبول . . .) اصطلاح له فيه قطعاً ، لم يُذكر في كتب سابقيه ، ولا ذكَرَه المؤلف اللكنوي ، عن أحد هنا ـ مع استقصائه ـ بَدْءاً من ابن أبي حاتم ، وانتهاءاً بالسَّخاوي والسِّندي ، فدَلَّ هذا على أن هذا التقسيم للمراتب من الحافظ ابن حجر : خاصٌّ بكتابه «تقريب التهذيب» فحسب ، فاعرفه ولا تغفل فإنه مهم جداً .

ومن المفيد هنا إيرادُها استكمالاً للمقام ، قال رحمه الله تعالى : « انحصر لي الكلامُ على أحوال الرجال في اثنتي عشرة مرتبة .

فأولها : الصحابة . وأصرِّحُ بذلك لشرفهم »[1] .

---

(١) قال عبد الفتاح : وبَدَهيٌّ أن هذا التقديم ، إنما هو بالنظر إلى العدالة ، أما بالنظر إلى الضبط الحفظ ، فلا مَدْخَلَ لذات الصحبة فيه ، فقد استفاض أن بعض الصحابة أحفَظُ من بعض ، وأنَّ بعضهم نَسي ، وقد يكون غيرُ الصحابي أحفظَ من الصحابي ، وإليك شواهده :

....

الثانية: من أُكِّدَ مدحهُ: إمَّا بأفعل كأوثق الناس، أو بتكرير الصفةِ لفظاً كثقة ثقة، أو معنى كثقة حافظ.

الثالثة: من أُفرِدَ بصفة، كثقة، أو متقِن، أو ثَبْت، أو عَدْل.

الرابعة: من قصَرَ عن درجة الثالثة قليلاً، ويشار إليه بصَدُوقٍ أو لا بأس به، أو ليس به بأس.

الخامسة: من قصَرَ عن درجة الرابعة قليلاً، ويشار إليه بصَدُوقٍ سيءِ الحفظ، أو صَدُوق يَهم، أو له أوهام، أو يُخطىء أو تغيَّرَ بأخَرَة. ويلتحقُ بذلك من رمي بنوع من البدعة كالتشيُّع، والقَدَر، والنَّصْب، والإرجاء، والتجهّم مع بيان الداعية من غيره.

السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يَثبت فيه ما يُترَكُ حديثُه من أجله؛ ويشار إليه بلفظِ مقبول، حيث يُتابَع. وإلا فليِّنُ الحديث.

---

١ ـ كان أنس رضي الله عنه يقول: سَلُوا مولانا الحسن ـ أي الحسنَ البصري التابعي ـ فإنه غاب وحَضَرْنا، وحَفِظَ ونَسِينا، رواه الإمام أحمد في «كتاب الزهد»، ونقله عنه الإمام ابن قُدامة الحنبلي في «روضة الناظر» ص ٧١ من أصول الفقه الحنبلي، في مباحث الإجماع، وهو في «تهذيب التهذيب» ٢: ٢٦٤، في ترجمة الحسن البصري رضي الله عنه.

قال الحافظ الزَّبيدي في «شرح إحياء علوم الدين» ١: ٤٠١: «وإنما قال أنسٌ: (سَلُوا مولانا الحسن)، لكونِ وَلاءِ الحسن للأنصار، قيل: لزيد بن ثابت، وقيل: لجابر ابن عبد الله، وقيل لجميل بن قُطْبَة، وقيل: لأبي اليَسَر. ويقال: هو من سَبْي مَيْسان، فاشتَرَتْه الرُّبَيِّعُ بنتُ النَّضر عَمَّةُ أنس، فأعْتَقَتْهُ، فلذلك قال: مولانا».

٢ ـ وفي «تذكرة الحفاظ» للذهبي ١: ٨١ و٨٢، في ترجمة الإمام الشَّعبي علاَّمة التابعين (عامر بن شَرَاحِيل): «عن أبي بكر الهُذَلي، قال: قال لي ابنُ سيرين: الزَمْ الشعبيَّ، فلقد رأيتُه يُستفتَى والصحابةُ متوافرون.

٣ ـ وعن عبد الملك بن عمير، قال: مَرَّ ابنُ عمر بالشعبي وهو يُحدِّثُ بالمغازي، فقال: شَهِدتُّ القومَ، ولَهذا أحفَظُ لها، وأعلَمُ بها مني». انتهى.

هذا، وليُطلَب تفصيلُ أحكام هذه المراتب وما يتعلق بها، من الكتب المبسوطة في أصول الحديث(١).

السابعة: من رَوى عنه أكثرُ من واحد ولم يُوثَّق، ويشار إليه بلفظِ مستور، أو مجهول الحال.

الثامنة: من لم يوجد فيه توثيقٌ لمعتبَر، ووُجِدَ فيه إطلاقُ الضعف، ولو لم يفسَّر، ويشار إليه بلفظِ ضعيف.

التاسعة: من لم يَروِ عنه غيرُ واحد، ولم يوثق، ويشار إليه بلفظِ مجهول.

العاشرة: من لم يُوثَّق البتة، وضُعِّف مع ذلك بقادح، ويشار إليه بمتروك، أو متروك الحديث، أو واهي الحديث، أو ساقط.

الحادية عشرة: من اتُّهِمَ بالكذب. ويقال فيه: متَّهم، ومتهم بالكذب.

الثانية عشرة: من أُطلِقَ عليه اسمُ الكذب والوضع، ككذَّاب، أو وضَّاع، أو يضع، أو ما أكذبه، ونحوِها». انتهى بتصرف وإضافةٍ يسيرة. وبعد أن نقَلَ شيخنا العلامة الشيخ أحمد شاكر في كتابه «الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث» ص ١١٨، هذه المراتب الاثنتي عشرة، التي قدَّمَ بها الحافظ ابن حجر في كتابه «تقريب التهذيب»، قال رحمه الله تعالى:

«والدرجات من بعد الصحابة: فما كان من **الثانية والثالثة** فحديثه صحيح من الدرجة الأولى، وغالبه في «الصحيحين».

وما كان من **الدرجة الرابعة** فحديثه صحيح من الدرجة الثانية، وهو الذي يحسنه الترمذي، ويَسكت عليه أبو داود.

وما **بعدها** فمن المردود، إلا إذا تعددت طرقه مما كان من **الدرجة الخامسة والسادسة**، فيتقوَّى بذلك ويصير حسناً لغيره.

وما كان من **السابعة** إلى آخرها فضعيفٌ على اختلاف درجات الضعف، من المنكَر إلى الموضوع».

وهنا تتمة، وفائدة مهمة: في ضبطِ فِعلِ (يَهِمُ) في مثل قولهم: (صدوقٌ يَهِم)، وفي صيَغ استعمالِه واستعمالِ مرادفِه.. انظرها في (الاستدراك) ص٤٣٤.

(١) ذكرتُ في التعليقات السابقة ما يفي بالمرام إن شاء الله تعالى.

المرصـــد الرابع

في فوائد متفرقة، متعلقةٍ بالمباحث المتقدّمة، مفيدةٍ لمن يَستفيد من كُتب أسماء الرجال، ويُريدُ تنقيدَ الأسانيد بدَرْك مراتبِ الرجال، وجَمْعُها من خواصّ هذا الكتاب، فلينتفع بها أولو الألباب.

إيقـــاظ ـ٤ـ

في المفارقة بين قولهم: حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد، وقولهم: حديث صحيح أو حسن.

قولُهم: هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد[١]، أو حسَنُ الإسناد: دون قولِهم: هذا حديثٌ صحيح، أو حسَن. لأنه قد يقال: هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد[١]، ولا يصحُّ الحديث، لكونِهِ شاذّاً[٢] أو

---

(١) لفظ (حديث) لم يكن في الأصلين. وأضفته من «مقدمة ابن الصلاح» المنقول عنها ص ٤٣.

(٢) مثاله: ما أخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢: ٤٩٣ في كتاب التفسير، في تفسير سورة الطلاق من طريق أحمد بن يعقوب، عن عُبَيدِ بن غَنَّام النَّخَعي، عن علي بن حكيم، عن شريك، عن عطاء بن السائب، عن أبي الضحى، عن ابن عباس قال: «في كل أرضٍ نبيٌّ كنبيِّكم، وآدم كآدم، ونوحٌ كنوح، وإبراهيمُ كإبراهيم، وعيسى كعيسى». وقال الحاكم فيه: صحيحُ الإسناد، وأقره الذهبي فقال: صحيح.

قال السيوطي في «تدريب الراوي» ص ١٤٧: «ولم أزَلْ أتعجَّبُ من تصحيح الحاكم

معلَّلاً(١) .

غير أنّ المصنِّفَ المعتَمَدَ منهم إذا اقتصر على قوله : صحيحُ الإسناد ، ولم يَذْكر له عِلَّة قادحة ، ولم يَقْدح فيه فالظاهرُ منه الحكمُ بأنه صحيحٌ في نفسه ، لأنَّ عدم العلةِ والقادحِ هو الأصلُ والظاهر ، كذا ذكره ابنُ الصلاح في « مقدمته »(٢) .

له، حتى رأيتُ البيهقي قال: إسنادُهُ صحيحٌ ولكنه شاذٌ بمرّة». وللمؤلف اللكنوي رحمه الله تعالى رسالة جامعة سمَّاها: «زَجْر الناس عن إنكارِ أثر ابن عباس» استوفى الكلامَ فيها على هذا الحديث كلَّ الاستيفاء، وحكَمَ أنه في حكم المرفوع. أسأله تعالى تيسيرَ طبعها في سلسلة مؤلفات هذا الإمام العظيم رحمه الله تعالى.

(١) مثاله: ما انفرد به مسلم في «صحيحه» ٤ : ١١١، من رواية الوليد بن مسلم حيث قال الوليد: حدَّثنا الأوزاعي، عن قتادة، أنه كتَبَ إليه يُخبره عن أنس بن مالك، أنه حدَّثه قال: صليتُ خلْفَ النبي ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ وعثمان، فكانوا يستفتحون بـ(الحمدُ لله ربِّ العالمين)، لا يذكرون (بسم الله الرحمن الرحيم) في أولِ قراءةٍ ولا في آخرها. ثم رَوَى مسلم عقِبَهُ أيضاً من رواية الوليد عن الأوزاعي: أخبرني إسحاقُ بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سَمِع أنساً يذكر ذلك.

قال ابنُ الصلاح في «معرفة أنواع عِلم الحديث» ص ٩٨: «فعَلَّلَ قومٌ روايةَ اللفظ المذكور - يعني التصريحَ بنفي قراءة البسملة - لمَّا رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه: «فكانوا يستفتحون القراءةَ بالحمدُ لله رب العالمين» من غير تعرض لذكر البسملة، وهو الذي اتَّفق البخاري ومسلم على إخراجه في الصحيح، ورأوا أنَّ مَنْ رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذي وقع له، ففَهِم من قوله: «كانوا يستفتحون بالحمد لله» أنهم كانوا لا يُبَسْملون، فرواه على ما فَهِم، وأخطأ! لأن معناه أن السورة التي كانوا يفتتحون بها من السور هي الفاتحة، وليس فيه تعرض لذكر التسمية». ثم استوفى هو والعراقي في حاشيته على «مقدمة ابن الصلاح» الكلامَ على تعليل هذا الحديث في ص ٩٨ - ١٠٣.

(٢) ص ٤٣ . وقال ابنُ الصلاح في تمام تعليله لما قال: «ولأن المصنف المعتمد منهم إنما يُطلق ذلك بعد الفحص عن انتفاء القادح».

وقال الزين العراقي في «شرح ألفيته»[١]: وكذلك إن اقتَصَر من قوله: حسَنُ الإسناد ولم يعقبه بضَعْفٍ، فهو أيضاً محكومٌ له بالحُسْن. انتهى.

إيقـــاظ ـ٥ـ
في مدى الحكم على الحديث بالصحة أو الحسن أو الضعف

حيث قال أهلُ الحديث: هذا حديثٌ صحيح، أو حسَن، فمرادهم فيما ظَهَر لنا، عملاً بظاهر الإسناد، لا أنَّه مقطوعٌ بصحته في نفسِ الأمر، لجوازِ الخطأ والنسيانِ على الثقة.

وكذا قولُهم: هذا حديثٌ ضعيف، فمرادُهم أنه لم تَظهر لنا فيه شروطُ الصحة، لا أنه كَذِبٌ في نفسِ الأمر، لجوازِ صدق الكاذب، وإصابةِ من هو كثيرُ الخطأ[٢]. هذا هو القول الصحيحُ الذي عليه أكثرُ

---

(١) ١: ١٠٧

(٢) قال عبد الفتاح: وبسبب هذا الجواز والاحتمال، الذي قامت أدلتُه وثبتت شواهده، في كثير من أخبار الآحاد، نَزَل خبرُ الفرد الثقة عن إفادة اليقين بمفرده إلى إفادة الظن.

ولا يصح لعاقل أن يَستندَ إلى هذا (الاحتمالِ والجوازِ المجرَّد)، فيُلغي اعتمادَ خبر الثقة، أو يَستندَ إلى احتمال إصابة كثير الخطأ، أو إلى احتمال صدقِ الكاذب، فيَقبل خبرَهما.

ذلك لأن رواية الثقة ـ أي العدلِ الضابطِ ـ ثابتةٌ قائمة، لا تُلغَى باحتمال وقوع الخطأ أو النسيان منه، إذ لا تنتفي ثقتُه المتأصلةُ الثبوت بالاحتمال المجرَّد، فإن إمكان

....

الوقوع غير الوقوع، وإنما نزلت من رتبة اليقين إلى الظن بهذا الاحتمال.

وبالمقابل: فإن رواية كثير الخطأ لا تُعتَمدُ، لتأصُّل شيوع الخطأ في رواياته، وكذلك روايةُ المعروف بالكذب لا تُقْبَلُ، لتأصُّل سُقوطِ خبره، فلا تُقبل روايتُهما بالاحتمال المجرَّد، إذ احتمالُ الإصابة، واحتمالُ الصدق غيرُ وقوعهما، وبينهما بَونٌ بعيد.

ولو فتحنا بابَ (الجوازِ والاحتمالِ المجرَّد)، في قبول الأخبار أورَدِّها، لدخلنا في الوساوس والأوهام! وتخبَّطنا كل التخبط! ومن أجل هذا قرَّر الأصوليون رَفْضَ (الاحتمال العقلي المجرَّد)، الذي لا يَستند إلى دليل، ورَفَضُوا دعوى (الاحتمالات العشرة)، التي قيل بتوجُّهها إلى الدليل اللفظي ـ أي النَّقْلي ـ، كما قرَّره الإمام صدر الشريعة في كتابه «التوضيح» من أصول الفقه الحنفي قُبَيلَ (التقسيم الرابع في كيفية دلالة اللفظ على المعنى)، فانظره.

ولزيادة توضيح المقام أقول: الاحتمالُ أو الجواز، يمكن أن يُقسَم إلى قسمين: جوازٍ عقلي،وجوازٍ واقعي، فالجوازُ العقلي هو ما يُسوِّغُ العقلُ وقوعَه ولو لم يقم على وقوعه دليل، والجواز الواقعي هو ما دَلَّ الواقعُ على حدوثه عادةً وحقيقةً.

فالجوازُ أو الاحتمالُ العقلي: مثلُ تجويز العقل أن يقع البيتُ السليمُ المتين على الساكن فيه، ومثلُ احتمالِ أن يموت المتكلِّم المُعَافَى فور كلامه، أو قيامِه، أو قعودِه، ومثلُ تجويز العقلِ أن يأمر السلطانُ العاقلُ ـ هكذا دون سبب ـ بأنَّ كلَّ لابسِ ثوبِ أبيضَ له جائزة، وكلَّ لابس ثوبِ غير أبيض عليه عقوبة، وأمثالُ هذه الاحتمالاتِ العقلية التي لا يَنتهي فَرْضُها عقلًا، ولا تَردُ نقضاً على ما صحَّ ثبوتُه وقام دليلُه.

ويُوضِّحُ لك أنهااحتمالاتٌ عقلية لا عبرة بها: أنك تَرى الناسَ يلومون من قام من تحت جدارٍ متماسِكِ البُنيان، لا مَيل فيه ولا خَلَل، إذا قام من تحته لجواز سقوطِهِ عقلًا، ولا يَلومونه إذا كان الجدارُ مائلًا متداعياً، لأن الجواز في هذه الحال جوازٌ واقعي، لا عقلي مجرَّد. وتراهم أيضاً يلومون من امتَنَع عن أكل طعام شَهِيّ، لتجويز كونه مسموماً من غير أمَارةٍعلى ذلك،ولا يلومونه على الامتناع عنه عند قيام أمارةٍ على وجود سُمّ أو ضَرَرٍ فيه.

فعلمنا بهذا: أن مجرَّد الاحتمالِ أو الجواز العقلي لا عبرة به، ما لم يَقُم

أهل العلم، كذا في «شرحِ الألفية للعراقي»[١]، وغيرِه.

إيقــاظ ـ ٦ ـ
في أن نفي الصحة والثبوت لا يلزم منه الحكم بالضعف أو الوضع.

كثيراً ما يقولون: لا يصحُّ، ولا يَثْبُتُ هذا الحديث. ويَظنُّ منه مَنْ لا عِلْمَ له أنه موضوع، أو ضعيف. وهو مبنيٌّ على جهله بِمصطلحاتِهم، وعدمِ وقوفه على مصرَّحاتِهم. فقد قال عليّ القاري في «تذكرة الموضوعات»: لا يَلْزَمُ من عدمِ الثبوت وجودُ الوضع. انتهى[٢]. وقال في موضع آخر: لا يَلْزم من عدمِ صحتِه وضعُه[٣]. انتهى[٤].

عليه دليل. فجوازُ الخطأ أو النسيان من الثقة، وجوازُ إصابةِ كثيرالخطأ، وجوازُ صدقِ الكاذب: يَبقَى كلُّه جوازاً عقلياً لا اعتدادَ به حتى يقوم عليه دليل، ويَبقى ما كان دليلاً ـ وهو خبَرُ الثقة ـ دليلاً، وما كان غيرَ دليل ـ وهو خبرُ كثير الخطأ وخبرُ الكاذب ـ غيرَ دليل، ولا عبرة بهذه الاحتمالات العقلية حولَهما، والله تعالى أعلم.

(١) ١ : ١٥.

(٢) قال ذلك في أواخر كتابه الكبير «تذكرة الموضوعات» ص ١١٢، في آخر الفصل ـ ١٣، وانظر ما يستفاد منه هذا المعنى أيضاً في كلامه على حديث «من طاف بهذا البيت أسبوعاً» ص ٨٢.

(٣) قال ذلك في أواخر كتابه «تذكرة الموضوعات» ص ١٢٢، في الفصل ـ ٢٩ ـ وانظر هذا المعنى في كلامه على حديث «أكل الطين حرام» ص ٢٣.

(٤) قال شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى في مقدمته لكتاب «انتقاد المغني وبيان أن لا غَناء عن الحفظ والكتاب» ص ١١: «تنبيه: يقول صاحب «التنكيت»: اعلم أن البخاري وكلَّ من صنَّف في الأحكام يريد بقوله: (لم يصح) الصحة الاصطلاحية، ومن صنَّف في الموضوعات والضعفاء يريد بقوله: (لم يصح) أو (لم يثبت) المعنى الأعم. ولا يَلزم من

الأول نفيُ الحُسْن أو الضعف، ويَلزم من الثاني: البطلانُ». انتهى.

قال عبد الفتاح: والمؤلف رحمه الله تعالى لم يُحرِّر هذا المبحث ـ على خلاف عادته ـ فمَزَج بين قولهم: (لم يصح) أو (لم يَثبت) في باب الأحكام، وبين قولهم ذلك في باب الموضوعات، والحقُّ لزومُ التفرقة بينهما، كما نقله شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى.

وقولُ علي القاري ـ كما نقله المؤلف هنا ـ (لا يَلزمُ من عدم الثبوت، أو عدمِ الصحة وجودُ الوضع) غيرُ سديد، فإن نفي الثبوت، أو نفي الصحة، في كلام النافين لها الذين يَعنيهم القاري ـ كما يُعلمُ من الوقوف على كلامه في كتابه المذكور ـ إنما هو في باب الموضوعات، فيُراد بنفي الثبوت أو نفي الصحة في كلامهم: البُطلان، فينافي الضَّعْفَ وينافي الحُسنَ جميعاً.

وكذلك تفسيرُ القاري لكلام السخاوي ـ كما نقله المؤلف آخرَ هذا المبحث ـ غيرُ سديد أيضاً، فإن قول السخاوي عند حديث «من طاف بهذا البيت أسبوعاً...» يَقصِدُ به بُطلانَ الحديث، كما يُفيده باقي كلامه على الحديث في «المقاصد الحسنة» ص ٤١٧ ـ ٤١٨، لمن نظرَ فيه أيسرَ النظر.

وأما كلام السمهودي فيمكن أن يكون سديداً، إذا كان مقصودُ الإمام أحمد من قوله: (لا يصح) الصحةَ الاصطلاحية، وهو الظاهر المتبادر.

وأما كلام الزركشي ففيه نظر، فقوله في بيان الفرق بين قولنا: (موضوع) وقولِنا: (لا يصح) سديدٌ جيد. وكذا قولهُ: (لا يَلزمُ من عدم الثبوت إثباتُ العدم) سديدٌ جيد. يَعني أننا إذا قلنا في حديث: (لا يصح) فلا يلزم منه أن يكون موضوعاً، فقد يكون حسناً وقد يكون ضعيفاً. وهذا سديد جيد ـ كما قلتُ ـ إذا كان يَعني به مجردَ بيان التفرقةِ بين مدلول كل من اللفظين، بصرف النظر عن استعمال لفظ (لا يصح) في باب الأحكام، أو في باب الموضوعات. لكن يُعكِّرُ على هذا الاحتمال بل يُلغيه قولُه بعدُ: «وهذا يجيء في كل حديث قال فيه ابن الجوزي: (لا يصح) ونحوَه»، فإن هذا يفيد أن التفرقة التي بيَّنَها إنما هي في باب الموضوعات.

وهذا القول من الزركشي رحمه الله تعالى منتَقَد وغيرُ سديد، فإنَّ ابن الجوزي يَقصِدُ بقوله في كتابه «الموضوعات»: (لا يصح) أو (لا يثبت) أو (ليس بصحيح) ونحوَها

....

من التعابير: بُطلانَ الحديث عنده، وهو في هذا الإطلاق متمشٍّ مع الاصطلاح الذي نقلتُه عن شيخنا الكوثري، وتقدَّم ذكره تعليقاً أوَّلَ هذا الإيقاظ.

وقد تكرَّر من ابن الجوزي قولُه: (لا يصح) في كتابه «الموضوعات» أكثرَ من ثلاث مئة مرة كما عددتُها. وتعقَّبه السيوطي فألَّف أربعة كتب هي: «النكت البديعات على الموضوعات»، و«التعقبات على الموضوعات»، و«اللآليء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» الصُّغرى و« اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» الكُبرى وهي المطبوعة منهما. وتعقُّبُه ـ فيما تعقَّبه به فيها كلِّها قائمٌ على أن تعبير ابن الجوزي بقوله: (لا يصح) مثل تعبيره بقوله: (موضوع)، لا فرق بينهما كما تراه مستفيضاً في كلٍ من كتاب «الموضوعات» لابن الجوزي، وكتابِ « اللآلىء المصنوعة» للسيوطي رحمهما الله تعالى.

وواضحُ للناظر في كتاب ابن الجوزي أنه لم يقصد من قوله المتكرر فيه أكثر من ثلاث مئة مرة: (لا يصح)، أن الحديث لم يبلغ رتبة الصحيح، وأنه حسن أو ضعيف، فهذا المعنى لم يُرده ابن الجوزي في كتابه إطلاقاً، وقد صرَّح في مقدمته: ١ : ٣٠ و٥٢ أنه أنشأ كتابه هذا «لجمع الموضوعات، تنزيهاً لشريعتنا عن المُحال، وتحذيراً من العمل بما ليس بمشروع».

وقال السيوطي في آخر « اللآلىء المصنوعة » ٢ : ٤٧٤ « قال ابن الجوزي : الأحاديثُ ستةُ أقسام . . . السادسُ الموضوعاتُ المقطوعُ بأنها كذِب . . . وفي هذا القسم جمعنا كتابَنا « الموضوعات » ، هذا كلُّه كلامُ ابن الجوزي رحمه الله تعالى » انتهى كلام السيوطي .

ويتبدَّى جليّاً من هذا الذي بيَّنتهُ خطأ قول الزركشي رحمه الله تعالى: «وهذا يجيء في كل حديث قال فيه ابن الجوزي: (لا يصح) ونحوَه».

أما قولُ الحافظ ابن حجر الذي نقله المؤلف عن «نتائج الأفكار» فسديدٌ للغاية ، ثم هو في باب الأحكام ، ونفيُ الثبوتِ فيه إنما هو نفيٌ لثبوتٍ يصح للمجتهد الاستنادُ عليه لاستخراج الأحكام .

وكذلك قول الحافظ ابن حجر أيضاً، الذي نقله المؤلف عن «القول المسدَّد»، إنما هو منه في مقابلِ أن البخاري قال ـ كما في «القول المسدَّد» ـ في حديث

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الأذكار المسمى بـ «نتائج الأفكار»: ثَبَتَ عن أحمد بن حنبل أنه قال: لا أعلمُ في التسمية ـ أي في الوضوء ـ حديثاً ثابتاً. قلتُ: لا يَلْزمُ من نفي العلم ثبوتُ العدم، وعلى التنزُّل: لا يَلْزمُ من نفي الثبوتِ ثبوتُ الضعف، لاحتمال أن يُراد بالثبوت

عموم مغفرة الحُجَّاج: (لم يصح)، فقال الحافظ ابن حجر: «لا يلزم من كون الحديث لم يصح أن يكون موضوعاً». ومثلهُ سداداً كلامُ ابن عبد الباقي الزرقاني رحمه الله تعالى.

وخلاصة التحقيق في هذا المبحث: أنه تجب التفرقة بين قولهم: (لا يصح) أو (لا يثبت) في باب الأحكام، فإنه يفيد أن الحديث الذي قيل فيه ذلك لا يَنهض حجةً للاستدلال به، وبين قولهم: (لا يصح) أو (لا يثبت) في باب الموضوعات، فإنه يفيد بطلانَ الحديث الذي قيل فيه ذلك ووَضعَه عند قائله، والله أعلم.

وقد توسَّعتُ في بيان هذا الاصطلاح، وسُقت الشواهد عليه من عبارات الأئمة الحفاظ النُّقَّاد المحدِّثين، في تقدمتي لكتاب علي القاري المسمَّى «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع»، في طبعته الأولى والثانية وهي أوفى وأتم، وفيما علَّقتُه على كتاب «قواعد في علوم الحديث» لشيخنا التهانوي رحمه الله تعالى ص ٢٨٢ ـ ٢٨٦. فعُد اليه هناك.

وأسوقُ هنا نموذجاً جديداً لم أذكره هناك، يوضح المقام أحسن إيضاح، جاء في «كنز العمال» للمتقي الهندي ٦: ٢٦٦ من الطبعة الأولى، في الفصل الأول من كتاب الفضائل، في (الأماكن المذمومة):

«عن موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن جده: ستُفتَح مصر بعدي، فانتجعوا خيرَها، ولا تتخذوها داراً، فإنه يُساقُ إليها أقلُّ الناس أعماراً. رواه البخاري في «تاريخه» وقال: لا يصح. وابنُ يونس وقال: منكر جداً، وابنُ شاهين وابن السكن عن مطهَّر بن الهيثم ـ ووقع محرفاً في المطبوعة: مطمر ـ، عن موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن جده. وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات». انتهى، ونحوه في «اللآلىء المصنوعة» للسيوطي ١: ٤٦٤.

قال عبد الفتاح: جاء في هذا الحديث الموضوع قولُ البخاري: (لا يصح)، وهو

الصحة، فلا ينتفي الحُسْن، وعلى التنزل: لا يَلْزم مِن نفي الثبوت عن كلِّ فردٍ نفيُهُ عن المجموع. انتهى.

وقال نورُ الدين السَّمْهودِي[1] في «جواهر العِقدين في فضل الشَّرَفين»: قلتُ: لا يَلزم من قولِ أحمد في حديثِ التوسعةِ على العيال يوم عاشوراء: (لا يَصحّ)، أنْ يكون باطلاً، فقد يكون غيرَ صحيحٍ وهو صالحٌ للاحتجاج به إذ الحَسَن رتبةٌ بين الصحيح والضعيف. انتهى.

وقال الزركشي[2] في «نُكته» على ابن الصلاح: بَيْنَ قولِنا موضوع، وبَيْنَ قولنا: لا يصح بَوْنٌ كثير، فإنَّ الأوَّل إثباتُ الكذب والاختلاق،

يعني به: (موضوع)، لأنه يقوله في ترجمة أحد الضعفاء، وحكمُه عليه بقوله: (لا يصح) مساوٍ لحكم ابن الجوزي عليه بالوضع، وحُكمُ ابن يونس عليه بقوله: (منكر جداً)، مساوٍ كحكمهما عليه بالوضع، لأنهم كثيراً ما يقولون في الحديث الموضوع: (منكر جداً)، كما أوضحتُه بشواهده فيما قدَّمتُ به لكتاب «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» لعلي القاري من الطبعة الثانية ص٢٧ ـ ٣٨، فانظره.

(١) هو مؤرخُ المدينة الطيِّبة: نور الدين أبو الحسن علي بن القاضي عفيف الدين عبد الله بن أحمد السَّمْهُودي، نزيل المدينة ومؤرِّخها ومُفتيها ومُدرِّسها، مؤلف «جواهر العِقدين في فضل الشرفين»، أي شرف العلم وشرف النسب، وتاريخ المدينة المسمى بـ«اقتفاء الوفا بأخبار دار المصطفى» ومختصره المسمى بـ«وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى»، و«خلاصة الوفا»، وغير ذلك. توفي في ذي القعدة سنة ٩١١. وترجمته مبسوطة في «النور السافر في أخبار القرن العاشر»، وغيره. منه رحمه الله.

(٢) هو بدر الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي المصري، مؤلف «التنقيح» تعليقُ صحيح البخاري، و«شرح جمع الجوامع»، و«البرهان في علوم القرآن»، و«القواعد» في الفقه، و«سلاسل الذهب» في الأصول، و«النكت» على «مقدمة ابن الصلاح»، وغير ذلك. توفي في رجب سنة ٧٩٤، كذا في «طبقات الشافعية» لتقي الدين أبي بكر أحمدَ بن شهبة الدمشقي المتوفى سنة ٨٥١. منه رحمه الله.

والثاني إخبارٌ عن عدمِ الثبوت. ولا يَلْزَمُ منه إثباتُ العدم. وهذا يجيءُ في كل حديثٍ قال فيه ابنُ الجوزي: لا يصحّ، ونحوَه. انتهى[١]. وقال أيضاً: لا يَلْزَمُ منه أن يكون موضوعاً، فإنَّ الثابت يشمَلُ الصحيح. والضعيفُ دونه. انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر في «القول المسدَّد في الذَّبِّ عن مُسْنَد أحمد»[٢] في بحث حديث عموم مغفرة الحُجَّاج: لا يَلْزَمُ من كون الحديث لم يصحّ أن يكون موضوعاً. انتهى.

وقال عليّ القاري في «تذكرة الموضوعات»[٣] تحت حديث «من طاف بهذا البيت أسبوعاً...»: مع أن قول السَّخاوي: لا يصحّ، لا ينافي الضعفَ والحُسْن. انتهى.

---

(١) بهذا اللفظ أورد ابنُ عَرَّاق في «تنزيه الشريعة المرفوعة»: ١:١٤٠ كلامَ الزركشي. وجاء فيه وفي «اللآلىء المصنوعة» للسيوطي ١:١١ بلفظ (بَوْنٌ كَبِير) بالباء الموحدة. وجاء لفظُ الزركشي عند المؤلف في «تحفة الطلبة» ص٥، وكذا عند علي القاري في «تذكرة الموضوعات» ص١٧ كما هنا مع مغايرةٍ يسيرةٍ هي: «فإنَّ الوضع إثبات الكذب، وقولنا: لم يصح، إنما هو إخبارٌ عن عدم الثبوت...». وجاء عند القاري أيضاً في «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» ص٤٤ بلفظ «بين قولنا: لم يصح، وقولنا: موضوع، بَوْنٌ واضحٌ، فان الوضع...».

هذا، وقد ذَكَرَ الشيخُ ابنُ عَرَّاق عقب نقلِه كلام الزركشي هذا، توجيهاً له من عنده، وقع له رحمه الله تعالى فيه أوهام شديدة، نبَّهتُ عليها في مقدمتي لكتاب «المصنوع» لعلي القاري ص٣٢-٣٤ من الطبعة الثانية، فانظره لِزاماً.

(٢) ص ٣٩.

(٣) ص ٨٢.

وقال محمد بن عبد الباقي الزُّرْقاني[١] في «شرح المواهب اللدنية»[٢] للقَسْطلَّاني عند ذكرِ حديث: «يَطَّلعُ اللّهُ ليلةَ النصفِ من شعبان فيَغفرُ لجميع خلقه إلا لِمُشرك أو مُشاحِن»، ونَقْلِ القَسْطَلَّاني[٣] عن ابن رجب[٤] أنَّ ابنَ حِبَّان صحَّحه: فيه رَدٌّ على قولِ ابنِ دِحْيَة: لم يصحَّ في ليلة نصف شعبان شيء، إلا أن يُريدَ نفيَ الصحةِ الاصطلاحية، فإنَّ حديث مُعاذٍ هذا حَسَنٌ لا صحيح. انتهى.

وفي المقام أبحاثٌ ذكرناها في تعليقات رسالتنا «تُحْفَةُ الطَّلَبة في مسح الرقبة» المسماة بـ«تُحفة الكَمَلة على حواشي تحفة الطَّلَبَة». فعليك بمطالعتها، فإنها مفيدة للطلبة[٥].

---

(١) المتوفى سنة ١١٢٢. منه رحمه الله تعالى. وقال المؤلف أيضاً رحمه الله تعالى في كتابه «الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» ص٢٦٧: «هو شارح «الموطأ» وشارح «المواهب» محمد بن عبد الباقي الزرقاني المالكي المتوفى سنة ١١٢٢.

(٢) ٧ : ٤٧٣ في المقصد التاسع في آخر «ذكر سياق صلاته ﷺ بالليل».

(٣) هو مؤلف «إرشاد الساري شرح صحيح البخاري»، وغيره، المتوفى في أوائل سنة ٩٢٣، لا سنة ٥٢٠، كما يوجد في بعض تأليفات غير ملتزم الصحة من أفاضل عصرنا. منه رحمه الله تعالى.

(٤) أي الحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، المتوفى سنة ٧٩٥، لا سنة ٩٩٥، كما في تصانيف غير ملتزم الصحة من أفاضل عصرنا. منه رحمه الله تعالى.

(٥) قال المؤلف رحمه الله تعالى وإيَّانا في «تحفة الكَمَلَة على حواشي تحفة الطَّلَبَة» ص٥ ما نصه: «اعلم أن صاحب القاموس قد أكثر في خاتمة كتابه «سِفر السعادة»، بالحكم بعدم الثبوت على كثير من الأحاديث، واغترَّ به كثيرٌ من جهلة زماننا، وجمعٌ من كملة عصرنا، فحكموا على كثير من الأحاديث الثابتة بكونها موضوعةً أو ضعيفةً أو غيرَ

....

معتبرة، ظناً منهم أن الأخذ بـ «سفر السعادة» سعادة غير ضلالة. والذي أوقعهم في هذه الورطة الظلماء الغفلةُ عن أمرين:

أحدهما: أن الحكم بعدمِ الثبوت، أو بعدمِ الصحة، في عرف المحدِّثين لا يستلزم الضعفَ ولا الوضع، بل يشمل الحسَن لذاته والحسَن لغيره أيضاً». ثم ذكر المؤلف هناك ما نقله هنا في ص١٩١-١٩٦ عن علي القاري والحافظ ابن حجر والسمهودي والزركشي.

- قال عبد الفتاح: كلامُ المؤلف هذا غير محرَّر أيضاً؛ فصاحبُ «سِفْر السعادة» يريد بحكمه على الحديث بقوله: لم يُثْبت، أو: لم يصح، أنه موضوع باطل، كما هو اصطلاحُهم في باب الموضوعات وكُتُب الضعفاء والمتروكين، فكلامُه من هذه الناحية على الجادَّة، وأما كونه أخطأ في حكمه بالوضع على بعض الأحاديث الثابتة أو الصحيحة، فهذا أمرٌ آخر.

ثم إنَّ المؤلف رحمه الله تعالى، لمَّا لم يستحضر هنا اصطلاحَهم في باب الموضوعات، وغَفَل عنه، نَقَل كلامَ القاري والسَّمهودي والزركشي، على الإقرار والقبول، بل على الاستجادة والاستفادة! وقد علمتَ ما فيه من مؤاخذات، مما تقدَّم ذكرُه تعليقاً في ص ١٩١-١٩٤ - ثم قال المؤلف:

وثانيهما: أنَّ من المحدِّثينَ مَنْ له إفراط ومبالغةٌ في الحكم بوضع الأحاديث وبإبطالها وبضعفها، منهم ابن الجوزي، وابن تيمية الحنبلي، والجوزقاني، والصَّغَاني، وغيرُهم. قال السخاوي في «فتح المغيث بشرح ألفيه الحديث» ص١٠٧: ربما أدرجَ ابنُ الجوزي في «الموضوعات» الحسَن والصحيح مما هو في أحد «الصحيحين»، فضلاً عن غيرهما. وهو توسعٌ منكر، ينشأ عنه غايةُ الضرر، مِن ظنِّ ما ليس بموضوع موضوعاً، مما قد يُقلِّده فيه العارف تحسيناً للظن به، حيث لم يَبحث، فضلاً عن غيره.

ومِمّنْ أَفرَدَ- بعد ابن الجوزي- في الحديث الموضوع كُرَّاسة: الرضيُّ الصَّغَاني اللغوي، ذكرَ فيها الأحاديث من «الشهاب» للقُضاعي و«النَّجم» للأُقْلِيْشي، وغيرِهما كـ«الأربعين» لابن وَدْعان، و«فضائل العلماء» لمحمد بن سُرور البلخي، و«الوصيةِ» لعلي بن أبي طالب، و«خطبةِ الوَداع»، و«آداب النبي» ﷺ، وأحاديث أبي الدنيا الأشج، ونَسْطُور، ونُعيم بن سالم- أو يَغْنم بن سالم-، ودينار الحبشي، وأبي هُدْبة إبراهيم بن

إيقــاظ ـ٧ـ
في الفرق بين قولهم: حديث منكر، ومنكر الحديث، ويروي المناكير.

بَينَ قولِهم: هذا حديثٌ منكر، وبين قولِهم: هذا الراوي منكَرُ

هُدْبة، ونسخةِ سمعان عن أنس، وفيها الكثير أيضاً من الصحيحِ والحسنِ وما فيه ضعفٌ يسير.

وللجُوزَقاني «كتابُ الأباطيل»، أكثرَ فيه من الحكم بالوضع لمجرَّد مخالفة السنة، قال شيخنا: وهو خطأ، إلا إن تعذر الجمع. انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «لسان الميزان» ٦: ٣١٩: طالعتُ ردّ ابن تيمية على الحِلِّي، فوجدته كثير التحامل في رد الأحاديث التي يوردها ابن المطهَّر الحِلي، ورَدَّ في رده كثيراً من الأحاديث الجياد. انتهى ملخصاً. ومثله في «الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة» ٢: ٧١ للحافظ ابن حجر.

وقد صرَّح الشيخ عبد الحق الدِّهْلوي في «شرح سِفر السعادة»: أنَّ مؤلفه قد قلّد في خاتمته الجماعة المشدِّدة المُفرِطة حيث قال ما مُعَرَّبه: اعلم أن الشيخ المصنِّف بالغ كثيراً في هذه الخاتمة، وقلَّد بعض المتوغلين، فحكم على بعض الأحاديث بعدم الصحة، وعلى بعضها بعدم الثبوت، وعلى بعضها بالوضع والإفتراء، مع أن منها أحاديثَ مرويةً في كتب معتبرة ومقبولة عند كبراء علماء الدين من الفقهاء والمحدثين انتهى ملخصاً.

وحُكمُ أقوالِ مثل هذه الطائفة المشدِّدة المتساهلة في باب حُكم وضعِ الأحاديث وبطلانِها وضعفِها: أن لا يُبادَرَ إلى قبولها، ولا يُقْطَع لِصدقها ما لم يوافقهم غيرهم من نقاد المحدثين وكبار المنتقدين، فاحفظ هذا فإنه ينفعك في مواضع كثيرة.

وقد فَصَّلتُ الكلامَ في المرام في رسائلي الثلاثة في بحث زيارة القبر النبوية: «الكلام المُبرم في نقض القول المحكم»، و«الكلام المبرور في ردّ القول المنصور»، و«السعي المشكور في ردّ المذهب المأثور»، أَلَّفتُها ردّاً على رسائل من حج ولم يزر القبر النبوي، وأفتى بحرمته وعدم إباحته». انتهى كلام المؤلف اللكنوي رحمه الله تعالى، مصححاً متمماً من «شرح الألفية» للسخاوي.

الحديث،وبين قولهم: يروي المناكير[١]: فَرْقٌ. ومن لم يَطَّلع عليه زلَّ وأضلَّ وابتُلي بالغَرْق.

ولا تَظُنَّنَّ مِن قولهم: هذا حديثٌ منكر أنَّ راويه غيرُ ثقة، فكثيراً ما يُطلقون النَّكارة على مجرَّد التفرُد[٢]. وإن اصطلح المتأخرون على أنَّ المنكر هو: الحديثُ الذي رواه ضعيفٌ مخالفاً لثقة. وأما إذا خالف الثقةُ غيرَهُ من الثقات فهو شاذّ.

وكذا لا تظنَّنَّ مِن قولهم: فلانٌ رَوَى المناكير، أو حديثُه هذا منكَر،

---

(١) وقد اشتَقَّ أبو حاتم الرازي لهذا المعنى فعلاً، فقال في بعض الرواة: يُنكِرُ عن فلان، يعني يروي المناكير عنه، ففي «الجرح والتعديل» ١/٢: ٢٥٠، و«تهذيب التهذيب» ٢: ٢٢٤، في ترجمة (حرب بن سُرَيج البصري): «وقال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: يُنكرُ عن الثقات، ليس بالقوي».

(٢) قال ابن الصلاح في«معرفة أنواع علم الحديث» ص٨٧، في (النوع الرابع عشر معرفة المنكر): «وإطلاقُ الحكم على التفرُّد: بالرد، أو النكارة، أو الشذوذ، موجودٌ في كلام كثير من أهل الحديث». انتهى. يعني المتقدمين كالإمام أحمد وأبي داود والنسائي وغيرهم، فيقولون: حديثٌ مردود، أو حديثٌ منكر، أو حديثٌ شاذ، لتفرُّد الراوي به وسيأتي في كلام المؤلف قريباً نقلُ ذلك عن الإمام أحمد.

نعم هؤلاء وغيرُهم من النُّقَّاد أطلقوا لفظَ (المنكر) على مجرَّد التفرد، ولكن حيث لا يكون المنفردُ في وَزْن من يُحكَم لحديثه بالصحة بغير عاضد يَعضُده، كما أفاده الحافظ ابن حجر، ونقلَه عنه الصَّنْعاني في «توضيح الأفكار» ٢: ٦، وقال: «وهو مما ينبغي التيقظ له». انتهى.

وقال السيوطي في رسالته «بلوغ المأمول في خدمة الرسول» ﷺ، وهي في كتابه «الحاوي للفتاوي» ٢: ٢١٠، «وَصَفَ الذهبيُّ في «الميزان» عِدَّةَ أحاديث في «مسند أحمد» و«سنن أبي داود» وغيرهما من الكتب المعتمدة، بأنها منكرة، بل وفي «الصحيحين» أيضاً، وما ذاك إلا لمعنىً يَعرفه الحُفَّاظ، وهو أن النكارة تَرجِعُ إلى الفردية، ولا يَلزَمُ من الفردية ضعفُ متن الحديث، فضلاً عن بُطلانه».

ونحوَ ذلك: أنه ضعيف.

قال الزين العراقي في «تخريج أحاديث إحياء العلوم»[١]: كثيراً ما يُطلقون المُنكَر على الراوي لكونه رَوَى حديثاً واحداً. انتهى.

وقال السخاوي في «فتح المغيث»[٢]: وقد يُطْلَق ذلك على الثقة إذا رَوَى المناكير عن الضعفاء. قال الحاكم: قلتُ للدارقطني: فسليمانُ ابن بنت شُرَحْبِيل؟ قال: ثقة، قلتُ: أليس عنده مناكير؟ قال: يُحدِّثُ بها عن قومٍ ضعفاء، أما هو فثقة. انتهى.

وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» في ترجمة (عبد الله بن معاوية الزُّبَيري)[٣]: قولُهم: منكَرُ الحديث، لا يعنون به أَنَّ كلَّ ما رواه منكرٌ، بل إذا رَوَى الرجلُ جملةً، وبعضُ ذلك مناكير، فهو منكرُ الحديث. انتهى. وقال أيضا في ترجمة (أَحمد بن عتَّاب المروزي)[٤]: قال أَحمد ابن سعيد بن مَعدان: شيخٌ صالح، روَى الفضائل والمناكير. قلتُ: ما كلُّ مَنْ روَى المناكير يُضَعَّف. انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر في «مقدمة فتح الباري» عند ذكر (محمد بن

---

(١) أفاد السخاوي في «فتح المغيث» ص١٦٢ أنَّ كلام العراقي هذا قاله في «تخريجه الكبير للإحياء». وهو ما يزال مخطوطاً.

(٢) ص١٦٢.

(٣) وقع في الأصلين (الزهيري). وهو تحريف عن (الزبيري) لأنه منسوب إلى جدِّه، وهو ابن المنذر بن الزُّبَيْر بن العوَّام كما في «الميزان». ولم أجد في ترجمته في نسخة «الميزان» المطبوعة ٢ : ٧٩ هذه الجملة التي نَقَلَها المؤلف هنا. فلعلها في بعض النسخ؟

(٤) ١ : ٥٦.

إبراهيم التَّيْمي)[١] وتوثيقِهِ ـ مع قولِ أحمد فيه: يروي أحاديثَ مناكيرـ: قلتُ: المنكَرُ أطلَقه أحمد بن حنبل وجماعةٌ على الحديث الفرد الذي لا مُتابِعَ له، فيُحمَل هذا على ذلك، وقد احتجَّ به الجماعة. انتهى. وقال أيضاً عند ذكر ترجمة (بُرَيد بن عبد الله)[٢]: أحمدُ وغيرُه يُطلقون المناكير على الأفراد المطلقة. انتهى.[٣].

---

(١) ٢ : ١٥٨.

(٢) ٢ : ١١٨. وسقط من الأصلين لفظ (بريد).

(٣) وقال الحافظ رحمه الله تعالى أيضاً في «هدي الساري» في ترجمة (يزيد بن عبد الله بن خُصَيفة) ٢ :١٧٣: «احتجّ به مالك والأئمة كلهم، وحُكي عن أحمد أنه قال: منكَرُ الحديث. قلتُ ـ أي ابنُ حجر ـ: هذه اللفظة يطلقها أحمدُ على من يُغرب على أقرانه بالحديث ـ أي يتفرّد وإن لم يخالِف ـ عُرف ذلك بالاستقراء من حاله».

وقال أيضاً في ترجمة (يونس بن القاسم الحنفي) ٢ :١٧٥ «قال البَرْدِيجي: منكَرُ الحديث. قلتُ ـ أي ابنُ حجر ـ: أوردتُ هذا لئلا يُستدرك علي، وإلا فمذهب البرديجي أنّ المنكر هو الفرد، سواء تفرّد به ثقة أو غير ثقة، فلا يكون قوله: منكَر الحديث، جرحاً بيِّناً، كيف وقد وثَّقه يحيى بن معين». انتهى.

ونقله شيخنا التهانوي في «قواعد علوم الحديث» ٢٦٠ و٤٣٣، وقال عقِبَ الكلام على مذهب أحمد والبرديجي: «وهذا معنى منكر الحديث عند أحمد، كما صَرَّح به الحافظ في ترجمة ابن خُصَيفة المشار إليها آنفاً. ومنكَرُ الحديث عند أحمد والبرديجي ضدُّه عند البخاري». انتهى.

قال عبدالفتاح: وقد كثر في كلام الإمام أحمد ـ وخاصةً في كتابه «العِلَل ومعرفة الرجال» قولُه في غير موضع منه: (حديث منكَر، ومنكَرُ الحديث، وأحاديثه مناكير). وإليك صفحات المواطن التي قال فيها ذلك من الجزء الأول، لتُراجَعَ ويُستفادُ منها: (١ :٥٦، ١٣٧، ١٦٨، ١٩٩، ٢٠١، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢١٠، ٢١٢، ٢١٦، ٢١٩، ٢٢٦، ٣٠٣، ٣٣١، ٣٤٧، ٣٧٢، ٣٧٨، ٣٨٤، ٣٨٥، ٤٠٥).

وقال السخاوي في «فتح المغيث»[١]: قال ابنُ دقيق العيد في «شرح الإلمام»: قولُهم: رَوَى مناكير لا يقتضي بمجرَّده تَرْكَ روايته حتى تكثُرَ المناكير في روايته، وينتهي إلى أن يقال فيه: منكَرُ الحديث، لأنَّ مُنكَرَ الحديث وصفٌ في الرجل يَستحقُّ به التركَ لحديثه[٢]، والعبارةُ الأخرى[٣] لا تقتضي الدَّيمومة، كيف وقد قال أحمد بن حنبل في (محمد بن إبراهيم التَّيْمِي): يَروي أحاديثَ منكرة. وهو ممن اتَّفق عليه الشيخان، وإليه المرجع في حديث «إنما الأعمال بالنيات». انتهى[٤].

---

(١) ص ١٦٢.

(٢) في الأصلين: (بحديثه). وكذا هي: (بحديثه) في «شرح الألفية». للسخاوي وهو تحريف، صوابه: (لحديثه)، كما جاء في «نصب الراية»، ١: ١٧٩.

(٣) أي قولُهم: (روى مناكير)، ومثلُها قولُهم: (يروي المناكير)، أو (في حديثه نكارة)، كما سيأتي في كلام أحمد، وكما سيصرِّح بهما المؤلف في أواخر هذا الإيقاظ.

(٤) وإليك أصلَ كلام ابن دقيق العيد مع بيان سببه، وإن كان فيه بعض التكرار لما ذُكِر في الكتاب فهو توكيد وتأييد له. جاء في «نصب الراية» للزيلعي ١: ١٧٩ عقِبَ حديث في باب المسح على الخفين أخرجه الدارقطني في «سننه»، وجاء في سنده (أَسَدُ ابن موسى عن حمَّاد بن سلمة)، فقال الحافظ الزيلعي عقبه: «قال صاحب «التنقيح»: إسنادُه قوي، وأَسَدُ بن موسى صدوق، وثَّقَه النسائي وغيره، انتهى. ولم يُعِلَّه ابن الجوزي في «التحقيق» بشيء. وقال الشيخ- ابنُ دقيق العيد- في «الإمام»: قال ابن حزم: هذا مما انفرد به أَسَدُ بن موسى عن حماد، وأَسَدُ منكر الحديث لا يُحتَجُّ به.

قال الشيخ - ابن دقيق العيد- : وهذا - الكلامُ- مدخولٌ من وجهين: أحدُهما: عدَمُ تفرُّد أَسَدٍ به، كما أخرجه الحاكم عن عبد الغفار ثنا حمَّاد. الثاني: أن أَسَداً ثقة، ولم يُرَ في شيء من كتب الضعفاء له ذكر. وقد شَرَط ابنُ عدي أن يذكر في «كتابه» كلَّ من تُكلِّم فيه. وذكَر جماعةً من الأكابر والحفاظ، ولم يذكر أسداً، وهو يقتضي توثيقه، ونقَل ابنُ القطان توثيقَه عن البزَّار، وعن أبي الحسن الكوفي.

ولعلَّ ابن حزم وقف على قول ابن يونس في «تاريخ الغرباء»: أَسَدُ بن موسى حدَّث

وقال أبو المحاسن الشيخ قائِم بن صالح السندِي ثم المَدَني، في رسالته «فوز الكرام بما ثبت في وضع اليدين تحت السُّرَّة أو فوقها تحت الصدر عن الشفيع المُظلَّل بالغَمام»، بعدَ ذكر تعريف الشاذّ والمنكر: فإذا أحطتَ علماً بهذا، علمتَ أنَّ قولَ من قال في أَحَدٍ: (هو منكَرُ الحديث) جَرْحٌ مجرَّد. إذ حاصلُه أنه ضعيفٌ خالفَ الثقات. ولا ريب أن قولهم: (هذا ضعيف)، جَرحُ مجرَّد، فيمكن أن يكون ضَعْفُه عند الجارح بما لا يراه المجتهدُ العاملُ بروايته جَرْحاً.

فإن قيل: إنَّ الإنكار جَرْحٌ مفسَّر، كما صَرَّح به الحُفَّاظ، أُجيبَ بأن معنى منكَر الحديث ـكما سمعتَـ ضعيفٌ خالفَ الثقة، والأسبابُ الحاملةُ للأئمة على الجرح متفاوتة، منها ما يَقدح ومنها ما لا يَقدح[1]، فربما ضُعِّفَ بشيء لا يَراه الآخَرُ جَرْحاً. ومع قطع النظر عن هذا

بأحاديث منكرة، وكان ثقة، وأحسب الآفَةَ من غيره، فإن كان ابنُ حزم أَخَذَ كلامَه من هذا، فليس بجيد، لأن من يقال فيه: (منكَرُ الحديث) ليس كمن يقال فيه: (رَوى أحاديث منكرة). لأن (منكر الحديث) وَصْفٌ في الرجل يَستحِقُّ به التركَ لحديثه. والعبارةُ الأخرى تقتضي أنه وقَعَ له في حينٍ لا دائماً.

وقد قال أحمد بن حنبل في (محمد بن إبراهيم التيمي): يَروي أحاديثَ منكرة. وقد اتفق عليه البخاري ومسلم، وإليه المرجعُ في حديث «إنما الأعمال بالنيات». وكذلك قال أحمد في (زيد بن أُنَيْسة): في بعضِ حديثه نَكارة. وهو ممن احتَجَّ به البخاري ومسلم، وهما العمدةُ في ذلك.

وقد حَكم ابنُ يونس بأنه (أي أَسَداً) ثقة، وكيف يكون ثقةً وهو لا يُحتَجُّ بحديثه؟ انتهى».

(١) لفظ (ما) زيادة مني على الأصلين.

التحقيق، لا تَضر النكارة إلا عند كثرة المخالفة للثقات. انتهى.

وقال أيضاً: مَنْ ضعَّفه -يعني (عبدَ الرحمن بنَ الواسطي) راويَ حديثِ «وضع اليدين تحت السرة» المخرَّجِ في «سنن أبي داود»-، إنما ضعَّفه لأنه خالفَ في بعض المواضع الثقات، وتَفرَّد في بعضها بالروايات[١]، وهو لا يَضر، وإنما تضرُّ كثرةُ المناكير وكثرةُ مخالفة الثقات، ولم تثبت. انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر في «مقدمة فتح الباري» في ترجمة (ثابت بن عجلان الأنصاري)[٢]: قال العُقَيلي: لا يُتابَع على حديثه. وتَعقَّب ذلك أبو الحسن ابن القطَّان بأن ذلك لا يَضرُّه إلا إذا كثُرَتْ منه روايةُ المناكير، ومخالفةُ الثقات. وهو كما قال. انتهى.

وقال السيوطي في «تدريب الراوي شرح تقريب النواوي»[٣]: وَقَع في عباراتهم: أنكَرُ ما رواه فلانٌ: كذا، وإن لم يكن ذلك الحديثُ ضعيفاً. قال ابنُ عديّ: أنكَرُ ما رَوَى بُرَيدُ بن عبد الله بن أبي بُرْدة[٤]: «إذا أرادَ الله بأمةٍ خيراً قَبَض نبيَّها قبلَها». قال: وهذا طريقٌ حسَن، رُوَاته

---

(١) لفظة (في) ساقطة من الأصلين.

(٢) ٢ : ١٢٠ .

(٣) ص ١٥٣ .

(٤) وقع في الأصلين: (يزيد بن عبد الله). ومثله في «تدريب الراوي» من الطبعة الخيرية ص ٨٥ . وهو تحريف! وصوابه: (بُرَيْد بن عبد الله) كما في كتب الرجال.

ثقات، وقد أدخله قومٌ في صحاحهم. انتهى. [1]

---

(١) قال الحافظ السيوطي في «التدريب» ص**١٥٣**: «والحديثُ في صحيح مسلم». انتهى. وهو فيه في كتاب الفضائل في أوائله، خلال ذكر فضائل النبي ﷺ **١٥ :٥٢** بشرح النووي. وجاء في الشرح هذا العنوان: (باب إذا أراد الله رحمةَ أُمَّة قَبَضَ نبيَّها قبلَها)، وسَقَطَ من الفهرس بآخر الجزء.

هذا، وكان وقع مني في الطبعة الأولى لهذا الكتاب، المطبوعةِ سنة **١٣٨٣**، ثم في الطبعة الثانية المطبوعة سنة **١٣٨٨**، أني نَفيتُ وجودَ هذا الحديث في «صحيح مسلم» و«السنن الأربعة»، وكان ذلك خطأً مني، اعتماداً على مُراجعةِ (الفهارس) لأوائل الأحاديث، وعلى «المعجم المُفَهْرَس لألفاظ الحديث»، وعلى «ذخائر المواريث» للنابلسي، وقد سَقَطَ هذا الحديث منها!.

وقد اغتَرَّ بغلطي هذا في الطبعة الأولى الشيخُ عبد الوهاب عبد اللطيف رحمه الله تعالى، فقلَّدني بالقول بنفي وجوده في «صحيح مسلم»، في تعليقه على «تدريب الراوي»، **١ :٢٤١**، في طبعته الثانية المطبوعة بمطبعة السعادة في جزئين سنة **١٣٨٥**، فقال في تعليقه هناك: «الحديث ليس في مسلم». انتهى. وهذا منه رحمه الله تعالى من باب تقليد الساهي الساهي، والحمد لله على السداد.

ونصُّ الحديث بسندِ مسلمٍ إليه كالآتي: «وَحُدِّثتُ عن أبي أسامة- هو حَمَّاد بن أسامة أبو أسامة الكوفي الإمامُ الحافظ الحُجَّة المتوفى سنة **٢٠١**، قبلَ ولادةِ مسلم بثلاثِ سنين -، وممن رَوَى ذلك عنه إبراهيمُ بن سعيد الجوهري :حدثنا أبو أسامة، حدثني بُرَيد ابن عبد الله، عن أبي بُرْدَة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال:

إنَّ الله عز وجل إذا أراد رحمةَ أُمَّةٍ من عباده، قَبَضَ نبيَّها قبلَها، فَجَعَلَه لها فَرَطاً وسَلَفاً بين يديها، وإذا أراد هَلَكَةَ أُمَّةٍ عذَّبها ونبيُّها حيّ، فأهلكها وهو يَنظُر، فأَقَرَّ عَيْنَه بهَلَكتِها حين كذَّبوه وعَصَوْا أمرَه».

قال النووي رحمه الله تعالى في الشرح: «قال المازري والقاضي- أي عِيَاض-: هذا الحديثُ من الأحاديث المنقطعة في «مسلم»، فإنه لم يُسَمِّ الذي حَدَّثه عن أبي أسامة. قلتُ: وليس هذا حقيقةَ انقطاع، وإنما هو روايةُ مجهول». انتهى كلام النووي.

وقال أيضاً[1]: قال الذهبي: أنكَرُ ما للوليد بن مسلم من الأحاديث: حديثُ حِفظِ القرآن[2]، وهو عند الترمذي وحسَّنه، وصحَّحه الحاكم على شرط الشيخين. انتهى[3].

هذا، وقد أفادني الوقوفَ على هذا الحديث في «صحيح مسلم» بعضُ طُلَّابي عن بعض طَلَبتِه، فشكر الله لهما وجزاهما عني خيراً، ولوعلمتُ اسمَ صاحب الفضل عليَّ، لسجَّلتُه هنا تنويهاً بفضله وتشجيعاً له، وأستغفرُ الله مما جَزَمتُ به من قَبْلُ في الطبعة الأولى والثانية من نفيه عن «صحيح مسلم» . . . ، فأخطأتُ، والحمد لله على الصواب.

(١) ص١٥٣.

(٢) يعني حديثَ دعاء حفظ القرآن، وهو الحديث الطويل الذي فيه شكوى سيدنا علي مِن تفلُّتِ القرآن من صدره، وتعليمُ الرسول له أن يصلي أربع ركعات في ليلة الجمعة آخرِها أو وسطِها أو أوَّلِها إن لم يستطع، ثم يدعو بالدعاء. . . . وقد أخرجه الترمذي في «سننه» في (أبواب الدعاء) في (باب في دعاء الحفظ) ١٣ : ٧٥ بشرح ابن العربي، و٤ : ٢٧٤ من «تحفة الأحوذي» للمبار كفوري، وقد تكلَّم على سنده كلاماً وافياً، وأخرجه الحاكم في «مستدركه» في كتاب الصلاة ١ : ٣١٦، وتعَقَّبه الذهبي فقال: «هذا حديثٌ منكرٌ شاذٌ أخاف أن يكون موضوعاً؟!».

وقال الذهبي أيضاً في «الميزان» ٢ : ٢١٣، من طبعة البابي، في ترجمة (سليمان ابن عبد الرحمن الدمشقي ابن بنت شُرَحْبيل)، في هذا الحديث: «وهو مع نظافةِ سنده حديثٌ منكر جداً، في نفسي منه شيء فالله أعلم، فلعلَّ سليمان شُبِّه له وأُدخِلَ عليه؟ كما قال فيه أبو حاتم: لو أنَّ رجلاً وَضَع له حديثاً لم يَفهم».

(٣) قال شيخنا العلامة التهانوي في «قواعد في علوم الحديث» ص٢٧٤: «فلا تغترَّ بقول الذهبي في «الميزان» وابنِ عدي في «الكامل»: إن هذا الحديث من مناكير فلان، أو من أنكر ما رواه، ولا تحكم عليه بالضعف بمجرَّد هذا القول، لأنهم يريدون بذلك كونه منفرداً به فحسب. قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» في أواخر ترجمة (عكرمة مولى ابن عباس) ٢ : ١٥٢: «من عادته ـ أي ابن عدي ـ أن يُخرج الأحاديث التي أُنكرت على الثقة أو على غير الثقة».

وقال الذهبي في «ميزانه» عند ترجمةِ (أبانِ بن جَبَلة الكوفي)[١] وترجمةِ (سليمان بن داود اليَمامي)[٢]: إنَّ البخاري قال: كلُّ مَنْ قلتُ فيه: منكَرُ الحديث فلا تحلُّ الروايةُ عنه. انتهى[٣].

---

(١) ١ : ٥.

(٢) ١ : ٤١٢.

(٣) وذكره السبكي في «طبقات الشافعية» في ترجمة البخاري: ٢ : ٩. وكانت العبارة عند المؤلف: «من قلتُ فيه: منكر الحديث فلا تحل روايته». فعدَّلتُها إلى ما ترى طِبقاً لما جاء في «الميزان» و«طبقات الشافعية» لوضوحه وجزالته.

وأسوقُ هنا خمسة نماذج، ممن قال فيه البخاري: (منكر الحديث)، مع كلامِ غيرِه في ذلك الراوي، ليُعرَف مدلولُ لفظِه بالنظر إلى حكم غيره فيه، قال رحمه الله تعالى في «التاريخ الكبير»:

١ ــ ٢/٤ : ٢٩٧ «يحيى بن عقبة بن أبي العَيْزار، عن منصور، سمع منه علي ابن أبي هاشم، منكَرُ الحديث». زاد الذهبي في «الميزان» ٤ :٣٩٧، في ترجمته: «قال أبو حاتم: يفتعل الحديث. وقال ابن معين: ليس بشيء، وعن ابن معين: كذاب خبيث عدوُّ الله، كان يُسخَرُ به».

٢ ــ ٢/٤ : ٣٣٤ «يزيد بن أبي زياد، أو ابن زياد، عن الزهري، منكَرُ الحديث». زاد الذهبي في «الميزان» ٤ : ٤٢٥ «وقال الترمذي وغيره: ضعيف، وقال النسائي: متروك الحديث». ثم ساق الذهبي من طريقه حديثاً موضوعاً.

٣ ــ ٢/٤ : ٤٢٥ «يَسَعُ بن طلحة، عن عطاء، منكَرُ الحديث». زاد الذهبي في «الميزان» ٤ : ٤٤٥ «قلتُ: رَوَى عنه نعيم بن حَمَّاد وغيرُه، وآخِرُ من حدَّث عنه سِبطُه عبدُ الوهاب بن فُلَيح المكي. ومن مناكيره... قال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة».

٤ ــ ٢/٤ : ٤٢٥ «يَمانُ بن المغيرة، أبو حُذَيفة العَنَزي، منكرُ الحديث» زاد الذهبي في «الميزان» ٤ : ٤٦٠ «وعن ابن معين: ليس حديثُه بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة، وقال أبو زرعة والدارقطني: ضعيف، وأما ابن عدي فقال: لا أَرى به بأساً».

٥ ــ ٢/٤ : ٤٢٩ «ياسين بن معاذ الزَّيات أبو خلف، يتكلمون فيه، منكَرُ الحديث». زاد الذهبي في «الميزان» ٤ :٣٥٨ «قال ابن معين: ليس حديثُه بشيء. وقال النسائي

....

وابنُ الجنيد: متروك، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات». ثم ساق الذهبي من طريقه ثلاثة أحاديث.

هذا، وقد يُطلِق البخاريُّ قولَه: (منكَرُ الحديث) في ترجمة الراوي، ولا يريد به صاحبَ الترجمة، وإنما يريد بعض من في السَّنَد إليه ويُعرَف ذلك بقرينة المقام.

وإليك نموذجاً منه، ففي «التاريخ الكبير» ٢/٢ : ١٦٢، في ترجمة الصحابي (سِنَان بن عبد الله الجُهَني)، قال البخاري فيها:

«سَمِعَ عَمَّتَه، قال عبدُ الله بن محمد العَبْسي، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن كُرَيب، عن كُرَيب، عن ابن عباس، عن سِنَان بن عبد الله الجهني، أنه حدَّثَتْه عَمَّتُه أنها أتت النبيَّ ﷺ فقالت... ». وساق حديثاً في نَذْر المَشْي إلى الكعبة، ووقع فيه تخليطٌ ونكارة، ثم قال بعدَه: «قال أبو عبد الله: منكَرُ الحديث». انتهى.

و(سِنَانُ بن عبد الله) هذا صاحبُ الترجمة، صحابيٌّ صحيحُ الصُّحبة، كما جَزَم به الحُفَّاظ الثلاثة ابنُ منده وأبو نعيم وابن عبد البر في كتبهم في الصحابة؛ وأقرَّهم الحافظ الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة» ١ : ٢٤١، في ترجمة (سِنان) المذكور، وكما جَزَم به الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٢ : ٨٢، وفي «لسان الميزان» ٣ : ١١٥.

ووقع للحافظ الذهبي أنه ترجَم له في «الميزان» ٢ : ٢٣٥، وساق طَرَفاً من كلام البخاري في «التاريخ الكبير»، بما يُوهم أن (سِنان بن عبد الله) هو المنكر الحديث، فقال: «سِنانُ بن عبد الله الجُهَني، عن عَمَّته أنها قالت: يا رسول الله، إنَّ أُمِّي نَذَرتْ المشي إلى الكعبة، فتُوفِّيت، الحديث. قال البخاري: منكَرُ الحديث» انتهى.

وتعقَّبه الحافظُ ابن حجر في «لسان الميزان» ٣ : ١١٥، فقال عقب كلام الذهبي هذا: «وذكره ابنُ حبان في الصحابة، فإن صَحَّتْ صُحبتُه فالإنكارُعلى من بعدَه، وليس من شرطِ هذا الكتاب، وقد أوضحتُ في كتابي في الصحابة أنه صحابيٌّ صحيحُ الصحبة». انتهى.

قال عبدالفتاح: والذي بعدَه، ويليقُ أن يضاف إليه الإنكار، هو (محمد بن كُرَيب الهاشمي)، وهو الراوي الثالث في سَند البخاري إلى (سِنان)، فقد اتفقوا على ضعفه،

قلتُ: فعليك يامَنْ ينتفعُ مِن «ميزان الاعتدال» وغيرِهِ من كتب أسماء الرجال ألا تَغْتَرَّ بلفظ الإنكار الذي تجده منقولاً من أهل النقد في الأسفار، **بل يجب عليك**:

أن تَتَثَّبَتَ وتفهم أن المنكَرَ إذا أطلقه البخاري على الراوي فهو ممن لا تحلُّ الروايةُ عنه. وأمَّا إذا أطلقه أحمدُ ومن يحذو حَذْوَه فلا يَلزمُ أن يكون الراوي ممن لا يُحتجُّ به.

وأن تُفرِّقَ بينَ (رَوَى المناكير[1]، أو يروي المناكير، أو في حديثه نكارة) ونحوِ ذلك، وبينَ قولهم: (منكَرُ الحديث) ونحوِ ذلك، بأنَّ العباراتِ الأولى لا تقدح الراوي قدحاً يُعتدُّ به، والأخرى تجرحه جرحاً مُعتداًبه.

كما في ترجمته في «تهذيب التهذيب» ٩ : ٤٢٠، وفيها: «قال أحمد: منكَرُ الحديث، وقال ابن معين: ليس حديثُه بشيء، وقال البخاري: فيه نظر، وقال مرَّةً: منكَرُ الحديث. . . ». انتهى.

فيكون هو المعنيَّ بقول البخاري في ترجمة الصحابي (سِنان بن عبد الله الجُهَني): منكَرُ الحديث، لا (سِنان)، فإنه صحابيٌّ صحيحُ الصُّحبة، كما تقدم فلا يقولُ البخاريُّ فيه هذا القول، وهذا من الدقائق واصطلاحات البخاري الخاصة به، فاعرفه، والله الموفق.

وسيأتي شيء من اصطلاحات البخاري الخاصة به، في الإيقاظ ٢١ ص٣٤٨-٣٤٩، عند ذكر (أويس القَرَني)، وفي الإيقاظ ٢٣ ص ٣٨٨-٤٠٥، وفي التتمة المذكورة في ختام التعليق عليه فانظره.

(١) لفظ (المناكير) هنا زيادة مني للإيضاح.

وألا تُبادرَ بحُكم ضعفِ الراوي بوجود (أنكَرُ ما رَوَى)، في حق روايته في «الكامل» و«الميزان» ونحوهما، فإنهم يُطلقون هذا اللفظ على الحديث الحسَن والصحيح أَيضاً بمجرَّد تفرُّد راويهما.

وأن تُفرِّقَ بين قولِ القدماء: هذا حديثٌ منكَر، وبين قولِ المتأخرين: هذا حديثٌ منكر، فإنَّ القدماء كثيراً ما يطلقونه على مجرَّد ما تفرَّدَ به راويه وإن كان من الأثبات؛ والمتأخرون يطلقونه على رواية راوٍ ضعيفٍ خَالَف الثقات[1].

وقد زلَّ قدمُ من احتجَّ على ضعف حديث «مَنْ زارَ قبري وجبَتْ له شفاعتي»، بقول الذهبي في «ميزانه»[2]، في ترجمة (موسى بن هلال) أحدِ رواته: وأنكرُ ما عنده حديثُهُ عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: «من زار قبري وجَبَتْ له شفاعتي». رواه ابنُ خزيمة عن محمد بن إسماعيل الأَحْمَسِيّ عنه. انتهى.

وإن شئت زيادة التفصيل في هذا البحث الجليل، فارجع إلى رسائلي في بحث زيارة القبر النبوي، إحداها: «الكلامُ المُبرَم في نقض القول المحقَّق المُحكَم»، وثانيتها: «الكلامُ المبرور في رَدِّ القول

---

(١) قلت: ويطلقون (حديث منكر) على الحديث الموضوع الكذِب المفترَى، يُشيرون بذلك إلى نكارة معناه مع ضعف إسناده وبطلان ثبوته، وقد ذكرتُ بعضَ أمثلته وشواهده، وأشرت إلى أكثر من ثلاثين نصاً جاء فيها ذلك، في ص ٢٠ من مقدمتي لكتاب «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» للعلامة علي القاري في طبعته الثانية، فارجع إليها ففيها فوائد نفيسة مهمة جداً.

(٢) ٣: ٢٢٠.

المنصور»، وثالثتها: «السعيُ المشكور في رَدِّ المذهب المأثور»، أَلَّفتُها ردّاً على رسائل من حجَّ ولم يَزُر قبرَ النبي العربي، ﷺ في كل بكرةٍ وعشي[١].

إيقـــاظ -٨-

في بيان مراد ابن معين من قوله في الراوي: ليس بشيء.

كثيراً ما تجد في «ميزان الاعتدال» وغيره، في حق الرُّواةِ -نقلاً عن يحيى بن مَعِين-: (إنه ليس بشيء). فلا تغترَّ به، ولا تظنَّنَّ أنَّ ذلك الراوي مجروحٌ بجرح قويّ. فقد قال الحافظ ابن حجر في «مقدمة فتح الباري»[٢]، في ترجمة (عبد العزيز بن المختار البصري)[٣]: ذكَرَ ابنُ القطّان الفاسِيُّ أنَّ مرادَ ابنِ مَعِين من قوله: (ليس بشيء)، يعني أن أحاديثه قليلة. انتهى[٤].

---

(١) سبقت الإشارة في ص ٢٥ و٣٨ من ترجمة المؤلف، إلى أن هذه الرسائل الثلاث أَلَّفهَا باللغة الأوردية، ردّاً على الشيخ محمد بشير السَّهْسَواني.

(٢) وقع في الأصلين: (في فتح الباري). وهو سبق قلم.

(٣) ٢: ١٤٤

(٤) قلت في نقل المؤلف لكلام الحافظ ابن حجر رحمهما الله تعالى بعضُ الاختصار، وتمامُ كلام الحافظ: «وثَّقَه ابنُ معين في رواية، وقال في رواية: إنه ليس بشيء. قلتُ: احتجَّ به الجماعة، وذكر ابن القطان الفاسي أن مراد ابن معين بقوله في بعض الروايات: ليس بشيء. يعني أنَّ أحاديثه قليلة جداً». انتهى.

قلتُ أشار الحافظ ابن حجر بما نقَلَه عن ابن القطان، إلى أنه ليس هناك تناقضٌ بين قولَيْ ابن معين في هذا الراوي.

وقال السخاوي في «فتح المغيث»(١): قال ابنُ القطّان: إنَّ ابن مَعِين إذا قال في الراوي: (ليس بشيء)، إنما يريد أنه لم يَروِ حديثاً كثيراً(٢).

وقد غاب هذا الاصطلاحُ عن الحافظ ابن عدي، فاستَدرك على ابن معين في بعض التراجم فأخطأ،جاء في «تهذيب التهذيب» ٩: ٤١٢، في ترجمة (محمد بن قيس الأسدي الكوفي): «قال البخاري عن علي بن المديني: له نحو عشرين حديثاً. قال أحمد: كان وكيع إذا حدثنا عنه قال: وكان من الثقات، وقال أحمد: ثقة لا يُشَكُّ فيه، وقال ابن معين وعلي بن المديني وأبو داود والنسائي: ثقة.

وقال ابنُ عدي بعد أن نَقَل قول ابن معين: (ليس بشيء): هو عندي لا بأس به». انتهى

قال عبد الفتاح: قولُ ابن معين فيه: (ليس بشيء)، يعني به: أحاديثُه قليلة، كما تقدَّم عدُّها في كلام ابن المديني، بدليل أنه ـ اي ابنَ معين ـ وثَّقه كما سَبَق ذكرُه. فقولُ ابن عدي تعقيباً عليه واستدراكاً: (هو عندي لا بأس به)، ناشىء من ذهوله عن مصطلح ابن معين في هذا اللفظ، والله أعلم.

(١) ص ١٦١.

(٢) قلت: لكنْ هذا القصدُ في عبارة ابن معين الظاهرُ أنه غيرُ مطَّرد، فقد جاء قولُه: (ليس بشيء، و: لا شيء) في مواطن عديدة من كلامه مراداً به تضعيفُ الراوي، لا بيانُ قلة أحاديثه، وإليك بعض تلك المواطن:

١ ـ قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل» في ترجمة (خالد بن أيوب البصري) ٢/١: ٣٢١: «عن يحيى بن معين أنه قال: خالد بن أيوب: لا شيء. يعني: ليس بثقة. وسمعت أبي يقول: هو مجهول منكر الحديث». انتهى. وقال الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» في ترجمته ٢: ٣٧٤: «وقال ابن أبي حاتم: معنى قول ابن معين: (لا شيء): ليس بثقة».

....

---

٢ ـ قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ٢ : ١٤٤ ـ ١٤٥ في ترجمة (عبد المتعال بن طالب): «شيخٌ بغدادي ثقة، وثَّقه، أبو زرعة ويعقوب بن شيبة وغيرهما. وأورده ابن عدي في «الكامل» ونقَلَ عن عثمان الدارمي أنه سأل يحيى بن معين عن حديثِ هذا عن ابن وهب؟ فقال: ليس بشيء. قلتُ ـ أي ابنُ حجر ـ : وليس هذا بصريح في تضعيفه، لاحتمال أن يكون أراد الحديث نفسه، ويقوِّي هذا الاحتمال...». ثم ذكَرَ الحافظ ما يقوي هذا الاحتمال.

وأفاد كلام الحافظ ابن حجر هنا أن قول ابن معين: (ليس بشيء) يمكن أن يراد به تضعيفُ الراوي هنا، لولا مانعٌ منَعَ من ذلك، وصَرفَ هذا التضعيف عن الراوي، إلى الحديث نفسه.

٣ ـ وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٩ : ٥١٤، في كتاب العقيقة في (باب إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة) في الحديث الذي ورد أن النبي ﷺ عَقَّ عن نفسه بعد النبوَّة: «أخرجه أبو الشيخ من وجهين»، فذكَرَ الأول ثم قال: «ثانيهما من رواية أبي بكر المستملي، عن الهيثم بن جميل وداود بن المحبَّر، قالا: حدثنا عبد الله بن المثنى، عن ثمامة عن أنس.

وداود ضعيف، لكن الهيثم ثقة. وعبد الله من رجال البخاري، فالحديث قويُّ الإسناد. ولولا ما في عبد الله بن المثنى من المقال لكان هذا الحديث صحيحاً. لكن قد قال ابن معين: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بقوي. وقال أبو داود: لا أُخرجُ حديثه. وقال الساجي: فيه ضعف، لم يكن من أهل الحديث، رَوَىَ مناكير. وقال العقيلي: لا يُتابَع على أكثر حديثه. وقال ابن حبان في «الثقات»: ربما أخطأ. ووثَّقه العجلي والترمذي وغيرهما. فهذا من الشيوخ الذين إذا انفرد أحدهم بالحديث لم يكن حجة». انتهى.

والظاهر من سياق قول ابن معين هنا: (ليس بشيء) أنه يعني به تضعيفَ الراوي. والله أعلم.

....

٤ ـ قال الحافظ جمال الدين الزيلعي في «نصب الراية» ١ : ٣١٤، خلال الكلام على الراوي (عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي): «قال عبد الحق في «أحكامه»: عبد الرحمن بن إسحاق هو ابن الحارس، أبو شيبة الواسطي. قال فيه ابن حنبل وأبو حاتم: منكَرُ الحديث. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال البخاري: فيه نظر. انتهى.

ورواه ـ أي حديثَ أبي داود عن علي في وضع اليدين تحت السُّرَّة ـ أحمدُ في « مسنده » والدارقطني ثم البيهقي من جهته في « سننهما » ، قال البيهقي في « المعرفة » : لا يثبت إسناده ، تفرَّد به عبدالرحمن بن إسحاق الواسطي ، وهو متروك . انتهى . وقال النووي في « الخلاصة » وفي « شرح مسلم » : هو حديثٌ متفقٌ على تضعيفه ، فإن عبدالرحمن بن إسحاق ضعيف بالاتفاق » . انتهى كلام الزيلعي في « نصب الراية » . وقد نازع محقِّقُها النوويَّ في دعوى الاتفاق على تضعيف عبدالرحمن بن إسحاق .

والشاهدُ من هذا الكلام قولُ ابن معين في (عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي): (ليس بشيء)، فالظاهر ـ على ما يبدو ـ أنه يريد به ضعفَه، والله أعلم.

وعلى هذا: ينبغي أن يقال: **الغالبُ** من حال ابن معين أنه يقصد بقوله: (ليس بشيء) أنَّ أحاديثه قليلة، **ومن غير الغالب** يريد به تضعيف الراوي، هكذا كنتُ رجَّحتُ أوَّلَ الأمر، في بيانِ المراد من قول ابن معين في الراوي: (ليس بشيء)، أنه ينبغي أن يقال: الغالبُ أنه يريد به أن أحاديثه قليلة، ومن غير الغالب يُريدُ به تضعيفَ الراوي.

ثم ترجَّحَ عندي الآن ـ بما وقفتُ عليه من شواهد كثيرة سأسوقها ـ الجزمُ بأن قول ابن معين في الراوي: (ليس بشيء) يعني به ضعفَ الراوي، وقد يَعني به قلَّةَ أحاديثه (في بعض الروايات) على حَدِّ تعبير ابن القطان الذي نقلتُه تعليقاً وتقدم في ص ٢١٢:

وقد سُقتُ فيما سَبَق تعليقهُ أربعةَ شواهد على ذلك، ويضاف إليها هذه الشواهد الكثيرة الناطقة بذلك:

٥ ـ وجاء في «ترتيب المدارك، وتقريب المسالك، لمعرفة أعلام مذهب مالك»

....

للقاضي عياض رحمه الله تعالى ٣: ١٦ - ١٧ من طبعة المغرب، في ترجمة (زكرياء بن منظور بن ثعلبة القُرَظي الأنصاري) ما يلي: «قال يحيى بن معين: ليس بشيء، وليس بثقة، وهو ضعيف - وقال الدُّوريُّ: فراجعتُ يحيى مراراً فزَعَم أنه ليس بشيء، كان طُفَيلياً - وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، ضعيفُ الحديث منكَرُه، يُكتَبُ حديثه. وقال أبو زُرْعة: ليس بالقوي واهي الحديث منكره. وذكر يحيى بن معين: أنه سكن بغداد، وقال: لا بأس به. قال الخطيب: اختَلَف قولُ يحيى فيه». انتهى بزيادة ما بين الشرطتين (- -) من «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/١ : ٥٩٧.

٦ - وجاء في «ترتيب المدارك» أيضاً ٣: ١٦٧، في ترجمة (حبيب بن أبي حَبيب المَدَني المصري): «قال ابن معين: حَبيبٌ الذي بمصر، كان يقرأ على مالك ويُخَطْرِفُ - أي يُسرِعُ ويَخْطَفُ - للناس، ويُصَفِّحُ ورقتين، سألوني عنه بمصر فقلت: ليس بشيء، وبقراءته سَمِعَ ابنُ بكير، وهو شَرُّ العَرْض».

وجاء في ترجمته في «تهذيب التهذيب»: ٢: ١٨١ «قال عبد الله بن أحمد عن أبيه فيه: ليس بثقة، وقال أبي: كان يكذب، ولم يكن أبي يوثقه ولا يرضاه، وأثنى عليه شَرّاً وسوءاً. وقال أبو داود: مِن أكذبِ الناس. وقال أبو حاتم: متروك الحديث، رَوى عن ابن أخي الزهري أحاديث موضوعة. وقال النسائي والأزدي: متروك الحديث. وقال ابن حبان: كان يُدخلُ على الشيوخ الثقات ما ليس من حديثهم، وقال: أحاديثُه كلها موضوعة، ولا يَحتشم في وضع الحديث على الثقات، وأمرُه بيِّنُ الكذب».

٧ - وجاء في «تهذيب التهذيب» ٩: ٣٦٤، في ترجمة (محمد بن عُمر الواقدي صاحب المغازي): قال معاوية بن صالح: قال لي أحمد بن حنبل: الواقدي كذاب. وقال لي يحيى بن معين: ضعيف، وقال مرَّةً: ليس بشيء، وقال مرَّةً: كان يقلب حديث يونس، يُغيِّرُهُ عن معمر، ليس بثقة، وقال مرَّةً: ليس بشيء».

٨ - وجاء في «ميزان الاعتدال» ١: ٤٦٠، و«تهذيب التهذيب» ٤: ٤٠٤، في ترجمة (صالح بن موسى الطلحي الكوفي): «قال يحيى بن معين فيه: ليس بشيء ولا يُكتَب

....

حديثه. وقال البخاري: منكَرُ الحديث. وقال النسائي: متروك. وقال هاشم بن مَرْثَد عن ابن معين: ليس بثقة».

٩ـ وجاء في «تهذيب التهذيب» ٩: ٢٩٣، في ترجمة (محمد بن عبد الرحمن بن البَيْلماني): «قال البخاري وأبو حاتم والنسائي والساجي فيه: منكر الحديث. وقال ابن حبان: حدَّث عن أبيه بنسخة شبيهاً بمئتي حديث، كلُّها موضوعة، لا يجوز الاحتجاجُ به، ولا ذِكرُه إلا على وجه التعجب. وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ليس بشيء».

١٠ ـ وجاء في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤/١: ٥١، في ترجمة (محمد بن عُثَيم أبو ذر): «رَوَى عن محمد بن عبد الرحمن البَيْلماني، قُرِىء على العباس بن محمد الدُّوري عن يحيى بن معين أنه قال: محمد بن عُثَيم الذي رَوى عن ابن البَيْلماني ليس بشيء. قال عبد الرحمن ـ أي ابن أبي حاتم ـ: سألتُ أبي عنه فقال: منكر الحديث». انتهى. وجاء في ترجمته في «ميزان الاعتدال» ٣: ١٠٢ «قال أبو حاتم: لا يكتب حديثه. وقال ابن معين مرَّةً: هو كذَّاب. وقال الدارقطني: ضعيف».

١١ ـ وجاء في «تهذيب التهذيب» ٥: ١٧٤ ـ ١٧٦، في ترجمة (عبد الله بن جعفر السَّعْدي المدِيني، والد الإمام علي بن المديني): «قال الدُّوري عن ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً، يحدث عن الثقات بالمناكير. وقال النسائي: متروك الحديث، وقال مرَّة: ليس بثقة، وقال الترمذي: ضعَّفه يحيى بن معين وغيره».

١٢ ـ وجاء في «تهذيب التهذيب» ٣: ٢٧٩ ـ ٢٨٠، في ترجمة (رِشْدِين بن كُرَيب الهاشمي): «قال أحمد: رِشْدِين ومحمد أخوانِ كلاهما منكر الحديث. وقال الدُّوري عن ابن معين: ليس حديثُه بشيء، وقال في موضع آخر: ليس بثقة، وقال الآجري عن أبي داود عن ابن معين: ليس هما ـ رِشْدين وأخوه محمد ـ بشيء. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن حبان: كثير المَناكير، والغالبُ عليه الوَهَمُ والخطأ، حتى خرج عن حَدِّ الاحتجاج به».

١٣ ـ وجاء في «لسان الميزان» ٦: ٣٨ ـ ٣٩، في ترجمة (المسيَّب بن شَرِيك

....

التميمي): «قال يحيى: ليس بشيء. وقال أحمد: تَرَكَ الناسُ حديثه. وقال مسلم وجماعة: متروك. وقال النسائي: رديءُ الحفظ لا يكتب حديثه. وقال محمود بن غيلان: ضَرَب أحمد ويحيى بن معين وأبو خيثمة على حديثه».

١٤ ـ وجاء في «ميزان الاعتدال» ١: ٣١٨، في ترجمة (داود بن راشد الطُّفَاوي الصائغ): «قال ابن معين: ليس بشيء. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال ابن معين: يَروي عنه المُقرىء ـ هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد ـ حديثاً في القرآن، ليس بشيء». وجاء في ترجمته في «تهذيب التهذيب» ٣: ١٨٤ ـ ١٨٥، بعد أن ذكَرَ نحو ما تقدم: «قلتُ: قال العُقَيلي: حديثه باطل لا أصل له، يعني الحديث الذي ذكره ابن معين، ثم ساقه بطوله من رواية داود المذكور». انتهى. والحديث المشار إليه أورده السيوطي بتمامه وطوله في «اللآلىء المصنوعة» ١: ٢٤٠ ـ ٢٤٢.

١٥ ـ وجاء في «تهذيب التهذيب» ٣: ١٨٥ ـ ١٨٦، في ترجمة (داود بن الزِّبْرِقان الرَّقَاشي البصري): «قال ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن المديني: كتبتُ عنه شَيئاً يسيراً ورميتُ به، وضعَّفه جداً. وقال الجوزجاني: كذاب. وقال يعقوب بن شيبة وأبو زرعة: متروك. وقال أبو داود: ضعيف. وقال مرة: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن حبان: اختَلَف فيه الشيخان، أما أحمد فحسَّن القول فيه، ويحيى ـ أي ابن معين ـ وهَّاه».

١٦ ـ وجاء في «تهذيب التهذيب» ٣: ٢٠٥، في ترجمة (داود بن يزيد الأودي): «قال أحمد: ضعيف الحديث، وقال معاوية بن صالح وغيره عن ابن معين: ضعيف، وقال الدُّوري عن يحيى ـ أي ابن معين ـ: ليس حديثه بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة». وجاء في ترجمته في «ميزان الاعتدال». ١: ٣٢٥ «ضعَّفه أحمد وابن معين، وروَى عباس وعثمان وابن الدَّوْرَقي عن ابن معين: ليس بشيء».

١٧ ـ وجاء في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١/١: ١٤٦، في ترجمة (إبراهيم بن يزيد الخُوزيّ المكيّ) وفي «تهذيب التهذيب» في ترجمته أيضاً ١: ١٧٩ ـ ١٨٠ «قال

....

أحمد: متروك الحديث. وقال ابن معين: ليس بثقة، وليس بشيء. وقال أبو زُرعة وأبو حاتم: منكر الحديث ضعيف الحديث».

١٨ ـ وجاء في «الميزان» ٢: ٣٥٣ ـ ٣٥٤، و«تهذيب التهذيب» ٨: ٤٢١ ـ ٤٢٢ في ترجمة (كثير بن عبد الله المُزَني المدَني): «قال أبو طالب عن أحمد: منكر الحديث ليس بشيء، وقال عبد الله بن أحمد: ضَرَب أبي على حديثه في «المسند» ولم يحدثنا عنه، وقال أبو خيثمة: قال لي أحمد: لا تحدث عنه شيئاً. وقال الدُّوري عن ابن معين: ضعيف الحديث، وقال مرَّةً: ليس بشيء، وقال الدارمي عن ابن معين أيضاً: ليس بشيء. وقال الآجري: سُئل أبو داود عنه فقال: كان أحَدَ الكذَّابين».

١٩ ـ وجاء في «الميزان» ٢: ١٦٦، و «تهذيب التهذيب» ٧: ١٢ـ ١٣ في ترجمة (عُبَيد الله بن زَحْر الضَّمْري): «قال محمد بن يزيد المستملي: سألتُ أبا مُسْهِر عنه فقال: صاحبُ كل مُعضِلة! وإنَّ ذلك على حديثه لبيِّن. وقال حرب بن إسماعيل: سألتُ أحمد عنه فضعَّفه. وقال ابنُ أبي خيثمة وغيره عن ابن معين: ليس بشيء، وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: كلُّ حديثه عندي ضعيف. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات».

٢٠ـ وجاء في «الميزان» ٣: ٢٢٦ في ترجمة (ناصح بن عبد الله الكوفي): «ضعَّفه النسائي وغيره. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال الفلاَّس: متروك. وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرَّةً: ليس بثقة».

٢١ ـ وجاء في «تهذيب التهذيب» ٤: ٣٨٤ ـ ٣٨٥، في ترجمة (صالح بن حسان النَّضْري المدَني البَصْري): «قال أحمد وابن معين: ليس بشيء، وقال ابن معين في رواية أخرى: ليس بذاك، وقال أيضاً: ضعيف الحديث. وكذا قال أبو حاتم، وقال هو والبخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال أبو داود: ضعيف».

٢٢ ـ وجاء في «الميزان» ١: ١٣٦، في ترجمة (أيوب بن مُدرك الحنفي): «قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرَّةً: كذاب».

....

٢٣ ـ وجاء في «الميزان» ٢ : ٢٨٧ ، في ترجمة (عَمْرو بن دينار البصري): «قال ابن معين: ذاهب، وقال مرة: ليس بشيء».

٢٤ ـ وجاء في «تهذيب التهذيب» ٥ : ٣١٩، في ترجمة (عبد الله بن عَرَادة): «قال عباس عن ابن معين: ضعيف، وقال مرة: ليس بشيء. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن عدي: عامَّةُ ما يرويه لا يتابع عليه، وقال النسائي: ليس بثقة».

٢٥ ـ وجاء في «الميزان» ٣: ١٤٠، في ترجمة (محمد بن موسى بن أبي نعيم الواسطي): «قال يحيى بن معين: ليس بشيء. وعن ابن معين أيضاً قال: كذابٌ خبيث». زاد ابن حجر في ترجمته في «تهذيب التهذيب» ٩: ٤٨١ «سُئل أبو داود عنه فقال: سمعتُ ابن معين يقول: أكذبُ الناس، عَفَرٌ من الأعفار».

٢٦ ـ وجاء في «الميزان» ٣: ١٤٢، في ترجمة (محمد بن ميسَّر الصَّغَاني البلخي الضرير): «قال يحيى بن معين: كان جَهْمياً شيطاناً ليس بشيء. وقال النسائي: متروك».

٢٧ـ وجاء في «الميزان» ١ :٤٥٣، في ترجمة (صالح بن أبي الأخضر البصري): «ضعَّفه يحيى بن معين والنسائي والبخاري، ورَوَى عباس وعثمان عن ابن معين: ليس بشيء».

٢٨ ـ وجاء في «الميزان» ١ : ١٢٧، في ترجمة (أغلب بن تميم): «قال البخاري: منكَرُ الحديث. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن حبان: خرَجَ عن حَدِّ الاحتجاج به لكثرة خطئه».

٢٩ ـ وجاء في «تهذيب التهذيب» ١ : ١١٥، في ترجمة (إبراهيم بن الحكم بن أبان): «قال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه، وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال مرة: ضعيف ليس بشيء، ومرَّةً: لا شيء».

٣٠ ـ وجاء في «تهذيب التهذيب» ٤ : ١٦٨ ـ ١٦٩، في ترجمة (سليمان بن أرقم البصري): «قال أحمد: ليس بشيء. وقال ابن معين: ليس بشيء، ليس يَسوَى فَلْساً.

إيقــاظ -٩-
في بيان مراد بن معين من قوله في الراوي: لا بأس به، أو: ليس به بأس.

كثيراً ما تجد في «الميزان» وغيره نقلاً عن ابن معين في حقّ الرواة: (لا بأس به). فلعلّك تظنُّ منه أنه أدوَنُ مِن (ثقة)؟ كما هو مقرَّرٌ عند المتأخرين. وليس كذلك، فإنه عنده كثقةٍ. قال البدرُ بن جَمَاعة في «مختصره»: قال ابن مَعِين: إذا قلتُ: (لا بأس به) فهو ثقة. وهذا خَبَرٌ عن نفسه. انتهى.

وفي «مقدمة ابن الصلاح»[1]: قال ابنُ أبي خيثمة: قلتُ ليحيى بن

وقال البخاري: تركوه. وقال مسلم: منكر الحديث وقال النسائي: لا يكتب حديثه».

٣١ ـ وجاء في «الميزان» ٢: ٢٩٧، و «لسان الميزان» ٣: : ١٧٢، في ترجمة (صالح بن عبد القدوس) البصري الشاعر، المتهم بالزندقة: «قتَلَه المهديُّ على الزندقة. قال ابن معين: ليس بشيء».

فهذه واحدٌ وثلاثون شاهداً وقفتُ عليها مصادفةً خلالَ اشتغالي ومراجعاتي، ـ والتتبُّعُ يَنفي الحصر ـ تَدلُّ أوضحَ الدلالة على أن ابن معين يـريدُ فيهـا من قولـه في الراوي: (ليس بشيء) ضَعْفَه وسُقوطَه لا قلّةَ أحاديثه، كما أفادته النماذج المذكورة، وهناك أمثالُها كثير، يراها المتتبع في كتب الرجال، فليُكتَفَ بما ذُكِرَ.

ثم أقول تأييداً لهذا الفهم الذي جَزمتُ به: إنَّ معنى التضعيف من هذه الجملة (ليس بشيء)، هو المعنى الحقيقي لها، والمستعملةُ فيه ـ وخاصةً بعد هذه الشواهد الكثيرة التي سُقتُها ـ، فلا يُعدَلُ عنه إلا بقرينة صارفة، تدل على أنه يريد من هذه الكلمة قلَّةَ أحاديث الراوي لا تضعيفَه، والحمد لله رب العالمين.

(١) ص ١٣٤

معين: إنك تقول: (فلانٌ ليس به بأس)، و (فلانٌ ضعيف)؟ قال: إذا قلتُ لك: (ليس به بأس) فثقة، وإذا قلتُ لك: (ضعيف) فهو ليس بثقة، لا تَكتُبْ حديثَه[١]. انتهى.

وفي «مقدمة فتح الباري»[٢]: يونس البصري، قال ابن الجُنَيد عن ابن مَعين: ليس به بأس. وهذا توثيقٌ من ابن مَعين. انتهى[٣].

(١) جملة (لا تكتب حديثه) ليست في الأصلين. وهي موجودة في «المقدمة» و «لسان الميزان»، ١: ١٣، فزدتها هنا تتميماً لبيان الحُكم، وهي في «لسان الميزان» بلفظ: (ولا يُكتَبُ حديثُه).

(٢) ٢: ١٧٥

(٣) هذا المقطع كان بعد الذي يليه، فقدَّمتُه إلى هنا، ليتتابَعَ الكلامُ على مسلك ابن معين دون فاصل.

ثم على هذا الاصطلاح لابن معين، جاء قولُه في توثيق الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه: (لا بأس به)، كما تراه في ترجمته في «تذكرة الحفاظ» ١: ١٦٨، وقولُه في توثيق الإمام الشافعي رضي الله: (ليس به بأس)، كما تراه في ترجمته في «تذكرة الحفاظ» أيضاً، ١: ٣٦٢.

ثم إنه لا خصوصية لابن معين بهذا الاستعمال، كما يفيده صنيعُ المؤلف، بل هو تعبير شائع في كلام المتقدمين، أمثالِ ابن معين، من أهل المئة الثالثة: كابن المديني، والإمام أحمد، ودُحَيْم، وأبي زُرعة الرازي، وأبي حاتم الرازي، ويعقوب بن سفيان الفَسَوي، وغيرهم.

١ ـ ففي «الجواهر المضية» للقرشي ١: ٢٩، «قال الإمام علي بن المديني: أبو حنيفة رَوَى عنه الثوري وابن المبارك، وهو ثقة لا بأسَ به».

٢ ـ وفي «تهذيب التهذيب» ٨: ٣٤٨، و «هدي الساري» ٢: ١٥٧، في ترجمة (قَبيصَة بن عُقْبة السُّوَائي): «قال أحمد: كان قَبيصة رجلاً صالحاً، ثقة لا بأسَ به».

٣ ـ وقولُ الحافظ دُحَيم، أورده المؤلف نقلاً عن «فتح المغيث».

٤ ـ وفي «تهذيب التهذيب» ٢: ٤١٩ ـ ٤٢٠، في ترجمة (حفص بن مَيْسَرة العُقَيلي

وفي «فتح المغيث»(١): ونحوُهُ قولُ أبي زُرعة الدمشقيِّ: قلتُ لعبد الرحمن بن إبراهيم دُحَيم -يعني الذي كان في أهل الشام كأبي حاتم في أهل المشرق- ما تقولُ في علي بن حَوْشَب الفَزَاري؟ قال: لا بأس به، قال: فقلت: ولم لا تقول: إنه ثقة ولا تعلم إلا خيراً؟. قال: قد قلتُ لك: إنه ثقة. انتهى(٢).

إيقــاظ -١٠-
في بيان مراد أحمد من قوله في الراوي: هو كذا وكذا

قال الذهبي في «ميزانه» في ترجمة (يونس بن أبي إسحاق عَمْرٍو

الصَّغَاني): «قال أحمد: ليس به بأس ثقة، وقال ابن معين: ثقة، وقال أبو زرعة: لا بأسَ به، وقال يعقوب بن سفيان: ثقة لا بأسَ به».

٥ - وفي «تعجيل المنفعة» ص ١٤، في ترجمة (إبراهيم بن أبي حُرَّة النَّصِيبي): «وقد وثَّقه أبو حاتم فقال: لا بأسَ به».

٦ - وفي «تهذيب التهذيب» ٢: ٣٩٦، في ترجمة (حِطَّان بن خُفَاف الجَرْمي): «قال أحمد وابن معين وأبو زرعة: ثقة، وقال يعقوب بن سفيان: ثقة لا بأسَ به». انتهى.

وبوضوح استعمال (لا بأس به) من هؤلاء الأئمة في مقام التوثيق، يضَعُفُ قولُ العلامة ابن الوزير في «العواصم والقواصم» ١: ٢٥٣ من المخطوطة: «وتجدُ المحدِّثَ الشافعيَّ إذا تعرَّض لذكر الشافعي في كتب الرجال، لم يعظمه في معرفة رجاله وعِلَلِه كما يعظم غيرَه، بل يُوردُون في تعديله عباراتٍ فيها لِين، مثل (لا بأس به) و (ثقة) ونحوِ ذلك، ويخصون من هو دونه بما هو أرفع من ذلك، مثل (إمام)، (حجة)، (لا يُسأل عن مثله).». انتهى.

(١) للسخاوي ص ١٥٩، ومثله في «تهذيب التهذيب» ٧: ٣١٥.

(٢) **تتمة: ومما يدخل في موضوع هذا «الإيقاظ»**: توثيقُ الشعبي للراوي، فقد عُرِفَ عنه أنه إذا سَمَّى الراوي فهو ثقة عنده، قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب»

السَّبِيعي)[١]: قال عبدُ الله بن أحمد: سألتُ أبي عن يونس بن أبي إسحاق؟ قال: كذا وكذا. قلتُ: هذه العبارة يستعملها عبدُ الله بن أحمد كثيراً فيما يُجيبه به والده، وهي بالاستقراء كنايةٌ عمن فيه لِيْن. انتهى [٢]

٣: ٧٥ ـ ٧٦، في ترجمة (خارجة بن الصلت): «رَوى عنه الشعبي، وقد قال ابن أبي خيثمة: إذا رَوَى الشعبي عن رجل وسمَّاه، فهو ثقةٌ يُحتجُّ بحديثه».

(١) ٣: ٣٣٩.

(٢) وقد جاء ذلك في مواضع كثيرة من كتاب «العِلَل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد، منها:

١ ـ في ١: **١٣٥** قال عبد الله: «سألته عن أبي قيس عبد الرحمن بن ثَرْوان؟ فقال: هو كذا وكذا، روى عنه الأعمش وشعبة وسفيان، وهو يخالف في أحاديث. وسألته عن مُجالد؟ فقال: كذا وكذا ـ وحرَّك يده ـ ولكنه يزيد في الإسناد».

٢ ـ وفي ١: **١٣٦** «سألته عن حبيب بن أبي حبيب؟ فقال: هو كذا، كان ابن مهدي يحدث عنه».

٣ ـ وفي ١: **٣٦٥** «سألته عن إبراهيم بن المهاجر؟ فقال: ليس به بأس، هو كذا وكذا».

٤ ـ وفي ١: **٣٦٩** «سألته عن أبي إسرائيل المُلاَئي؟ فقال: هو كذا، قلت: ما شأنه؟ قال: خالف الناس في أحاديث، وكأنه عنده». كذا في المطبوعة، وفي المخطوطة وعليه علامة صح صح. أي وكأنه عنده فيه لين.

٥ ـ وجاء في «تهذيب التهذيب» ٣: ٢٧٨، في ترجمة (رِشْدِين بن سعد المصري): «قال الساجي: قال عبدُ الله، يعني ابنَ أحمد: قال أبي: رِشْدِينُ كذا وكذا». ونقَلَ الحافظ ابن حجر قبلَه: «قال البغوي: سُئل أحمد عن رِشدين؟ فقال: أرجو أنه صالح الحديث».

إيقــاظ -١١-

في بيان مراد ابن معين من قوله في الراوي: يكتب حديثه

معنى قول ابن مَعِين في حقّ الرُّواةِ: (يُكتَبُ حديثه)، أنه من جملة الضعفاء. كذا ذكره الذهبي نقلاً عن ابن عَدِيّ، في ترجمة (إبراهيم بن هارون الصَّنْعَاني)(١).

إيقــاظ -١٢-

في بيان خطة الذهبي في «الميزان» إذ يقول في الراوي: مجهول

قال الذهبي في ترجمة (أبانِ بن حاتمٍ الأُمْلُوكي) في «ميزانه»(٢): اعلم أنَّ كلَّ مَنْ أقولُ فيه: (مجهول)، ولا أُسنِدُهُ إلى قائله، فإنَّ ذلك هو قولُ أبي حاتم(٣). وسيأتي من ذلك شيء كثيرٌ فاعلمه(٤).

---

(١) في «الميزان» ١: ٣٣.

(٢) ١: ٥.

(٣) وأبو حاتم يريد من قوله: (مجهول) جهالةَ الوصف، وغيرُهُ يريد من قوله: (مجهول) جهالةَ العين. كما سيذكره المؤلف في «الإيقاظ» التالي.

(٤) قلت: وقع للذهبي أن قال من تلقاء نفسه وإنشائِه وحكمِه في بعض الرواة: (مجهول)، ولم يُسندها إلى قائل، فهي على مقتضى خِطَّتِه من قولِ أبي حاتم، وفي الواقع لم يقلها أبو حاتم، وإنما هي من قول الذهبي نفسه، وإليك بعضَ النصوص في ذلك:

١ ـ جاء في «تعجيل المنفعة» للحافظ ابن حجر ص ٤٨٧، في ترجمة (أبو سِباع عن

....

واثلة بن الأسقع، في حديث البائع على بيان ما في السِّلْعَة من العيب، وفيه قصة. قال أبو حاتم: مجهول.

قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ: كذا قال الحُسَيني ـ مؤلفُ أصل كتاب تعجيل المنفعة ـ، واعتَمَد على «الميزان» ٤: ٥٢٧، فإنه ذكره فقال: (مجهول). وقال في الخطبة: إنه إذا أَطلَق لفظة (مجهول) فمرادُه أن أبا حاتم قالها.

وقد تعقَّب هذا هنا ابنُ عبد الهادي، فيما قرأتُ بخطه فقال: لم يذكره ابن أبي حاتم، فدلَّ على أنها من كلام الذهبي.

قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ: فِنسبتُها حينئذ لأبي حاتم وَهَمٌ. وقد أخرج الحديثَ المذكورَ الحاكم في «المستدرك» ٢: ٩، ولم يتعقبه الذهبي في «تلخيصه». وقال أبو أحمد الحاكم في «الكُنَى»: حديثُهُ في أهل الشام». انتهى.

٢ ـ وجاء في «الميزان» ١: ٢٨٣ قول الذهبي: «إياس بن نُذَير الضَّبِّي الكوفي. ذكره ابن أبي حاتم وبيَّض. مجهول». انتهى. ولفظ (مجهول) هنا إنما هو من قول الذهبي نفسه، وليس من قول أبي حاتم كما هي القاعدة التي رسمها الذهبي لنفسه، فقد ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/١: ٢٨٢، ولم يقل فيه: (مجهول).

٣ ـ وجاء في «الميزان» ٢: ٣٨٩، في ترجمة (عبد الله بن إبراهيم الغِفاري)، بعد أن ساق الذهبي في ترجمته حديثاً، من طريق (زيد بن أبي نُعَيم أخي نافع)، قال رحمه الله تعالى: «أخو نافع مجهول». انتهى.

قال الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٢: ٥٠٩، في ترجمة (زيد بن عبد الرحمن أبي نُعَيم المَدَني): «قال الذهبي في ترجمة عبد الله بن إبراهيم الغِفاري: زيدٌ مجهول. قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ: وليس ذلك على شَرْطِه في أنَّ من قال فيه: (مجهول)، ولم يَعزُه لأحدٍ: أنَّ قائلَ ذلك هو أبو حاتم الرازي، فليس لأبي حاتم في (زيد) كلامٌ أصلاً».

٤ ـ وجاء في «الميزان» ٢: ٤٧١، الترجمةُ التالية: «عبد الله بن عيسى، عن أبي الحكم، مجهول». انتهى. وتعقبه الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٣: ٣٢٤، فقال

....

بعد عبارة الذهبي هذه: «والذي قال: إنه مجهول، عليٌّ بن المديني، والمصنِّفُ من عادته أنه إذا أطلق ذلك، فإنما يعني أبا حاتم».

٥ ـ وجاء في «الميزان» ٤ : **٣٢٣**، الترجمةُ التالية: «الهيثم بن عباد، عن أنس بن مالك، مجهول» . انتهى. وتعقبه الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٦ : ٢٠٧ ـ ٢٠٨ ، فقال عقب عبارة الذهبي هذه: «وكأنَّ المصنف ولَّى بصَرُهُ ـ أي رَجَع ونَزَل ـ عند النقل من «كتاب ابن أبي حاتم»، فإنه إنما قال: (مجهول) في (الهيثم بن محمد بن حفص)، وهو ـ بعدَ ـ (الهيثم بن عباد) من غير فصل، وأما ابنُ عباد فلم يَذكرُ فيه جرحاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، فقال: رَوَى عنه يحيى بن اليمان».

٦ ـ وجاء في «الميزان» ٤ : **٤٥٩**، الترجمة التالية: «يعيشُ شيخٌ، حدَّث عنه الحارث بن مُرَّة، مجهول». انتهى. وتعقبه الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٦ : **٣١٤**، فقال عقِبَ عبارة الذهبي هذه: «وعادةُ المؤلف إذا قال: (مجهول)، ولم يَعزُه لأحد، أن يكون ذلك قولَ أبي حاتم، وهذا ليس كذلك، فإن الذي في «كتاب ابن أبي حاتم»: حدثنا محمد بن أحمد بن البَراء، قال: قال علي بن المديني: يعيشُ الذي رَوَى عنه الحارثُ مجهول».

٧ ـ وجاء في «الميزان» ٤ : **٥٢٧**، الترجمةُ التالية: «أبو السائب المخزومي، عن جَدَّتِه، وعنه الحسين بن زيد بن علي، مجهول». انتهى. وتعقبه الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٦ : **٣٨١**، فقال عقب عبارة الذهبي هذه:

«وأخرج له الحاكم في البيوع حديثاً، ولم يتعقبه الذهبي في «تلخيصه»، وتعقَّب ابنُ عبد الهادي ـ فيما قرأتُه بخطِهِ ـ قولَ الذهبي، بأن ابن أبي حاتم لم يذكره أصلاً، والذهبيُّ قال: من قلتُ فيه: (مجهول)، فهو قول أبي حاتم. وقد أخرج له أحمد في «مسنده» حديثاً نقله الحُسَيني في «رجال أحمد». فنقلُ الذهبي عن ابن أبي حاتم أنه مجهول، يَرِدُ عليه ما أورده ابن عبد الهادي عن ابن عمر». انتهى.

كذا نصُّ «لسان الميزان»، وفيه تحريفات كثيرة لم أهتد إلى تصويب أكثرها. ولم أر هذا الاسمَ في كتاب الحسيني «الإكمال بمن في مسند أحمدمن الرجال، ممن ليس في

فإن عزوتُه إلى قائله كابن المَدِيني وابن مَعِين، فذلك بيِّن ظاهر[(١)].

تهذيب الكمال». وهو مطبوع في دهلي سنة ١٣٦٩، في ١٦٢ صفحة. وقد طُبع على وجهه غلطاً من ناشره هكذا:

«خصائص مسند الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني. من إملاء الإمام الحافظ شمس الحفاظ أبي موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى الأصبهاني المديني». انتهى. هكذا أُثبت على وجه الكتاب! وأُثبت في آخر صفحة منه صفحة ١٦٢ ما يلي! «تمَّ خصائص مسند الإمام أحمد بن حنبل، إملاء الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر الأصبهاني المديني رحمه الله تعالى».

ثم أورد الناشر في الصفحة ١٦٣ ـ ١٦٨ «خصائص مسند أحمد» لأبي موسى المديني في ست صفحات، وكُتب في آخرها: «آخر خصائص مسند الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، من إملاء الإمام الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر المديني الأصبهاني».

وكتاب «الإكمال بمن في مسند أحمد من الرجال...» هو للحافظ الشريف أبي المحاسن محمد بن علي بن حمزة الحُسَيني الدمشقي الشافعي، المولود سنة ٧١٥، والمتوفى سنة ٧٦٥ رحمه الله تعالى، فنَسَبَ الطابعُ الناشرُ هذا الكتاب إلى الحافظ أبي موسى المديني المتوفى سنة ٥٨١. وقد صرَّح الحسيني في مقدمة كتابه هذا بما يُعرِّف به ولكن الناشر كان كليلَ الذهن والنظر! فنَسَبَ الكتابَ إلى غير صاحبه!!

قال عبد الفتاح: وعلى هذا الذي تقدم من الشواهد، فينبغي للباحثِ: التثبُّتُ من قول الحافظ الذهبي في «الميزان» في الراوي: (مجهول)، فقد يكون من كلامه وحكمه فيه، وليس من كلام أبي حاتم وقوله، كما رأيتَه في هذه الأمثلة، والله أعلم. ولم أر الحديث عن أبي السائب في «مستدرك الحاكم» في كتاب «البيوع»، فالله أعلم، فإن النسخة المطبوعة منه فيها نقص وخلل.

(١) ومما يُنبَّه إليه هنا ما وقع من ابن عدي، إذ قال: «إذا لم يعرف ابنُ معين الرجلَ فهو مجهول، ولا يُعتمد على معرفة غيره». فقد نقله الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٦: ٢١٨، في ترجمة (عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي أمير الأندلس) ثم تعقَّبه الحافظ بقوله:

وإنْ قلتُ: فيه جهالةٌ، أو نُكرة، أو يُجهَل، أو لا يُعرف، وأمثالَ ذلك، ولم أعزُه إلى قائلٍ فهو من قِبَلي. وكما إذا قلتُ: ثقةٌ، أو صدوق، أو صالح، أو ليِّن، أو نحوَهُ، ولم أُضِفه إلى قائلٍ فهو من قولي واجتهادي. انتهى.

وقال أيضاً في ترجمة (إسحاق بن سَعْد بن عُبَادة)[1]: لا أذكرُ في كتابي هذا كلَّ من لا يُعرَف، بل ذَكَرتُ منهم خلقاً، واستوعبتُ من قال فيه أبو حاتم: (مجهول). انتهى.

إيقــاظ -١٣-

في بيان الفرق بين قول أكثر المحدثين وقول أبي حاتم في الراوي: مجهول.

فَرْقٌ بين قولِ أكثر المحدثين في حقّ الراوي: (إنه مجهول)، وبين قولِ أبي حاتم: (إنه مجهول)، فإنَّهم يريدون به غالباً جهالةَ العين، بألا يَرويَ عنه إلا واحد، وأبو حاتم يريد به جهالةَ الوصف، فافهمه

= «هذا لا يتمشَّى في كل الأحوال، فرُبَّ رجل لم يَعرفه ابن معين بالثقة والعدالة، وعَرَفه غيره فضلاً عن معرفة العين، لا مانع من هذا. وهذا الرجلُ قال ابن معين فيه: لا أعرفه. وقد عرفه ابن يونس، وإليه المرجع في معرفة أهل مصر والمغرب، وقد ذكره ابن خلفون في الثقات». انتهى. قال شيخنا العلامةَ التهانوي عقب نقلِه كلام الحافظ هذا في «قواعد في علوم الحديث» ص ٣٥٣: «فكلُّ رجل أعرفُ بأهل بلده وما قارَبَه».

(١) ١: ٩٠.

واحفظه، لئلا تحكم على كلّ مَنْ وجدتَ في «الميزان» إطلاقَ المجهول عليه: أنه مجهولُ العين[١].

---

(١) تتمةٌ مُهمَّة

سكوتُ المتكلِّمين في الرجال عن الراوي الذي لم يُجرَح، ولم يأتِ بمَتْنٍ منكَر: يُعَدُّ توثيقاً له.

١ ـ لم يتعرض المؤلف رحمه الله تعالى ـ ولا من قبلَه فيما علمتُ ـ لبحث حكم الراوي، إذا تَرجَم له وسكت عنه مثلُ البخاريِّ، أو أبي زُرْعة، أو أبي حاتم، أو ابنِه، أو ابن حبان، أو ابن عَدِي، أو غيرهم ممن تكلَّم وألَّف في الرجال، فلم يَذكر فيه جرحاً ولا توثيقاً، فهل يُعَدُّ سكوتُه عن الراوي تعديلاً أو تجهيلاً؟

٢ ـ ومن المفيد هنا ـ قبل الجواب عن ذلك ـ أن أنقل عبارة الإمام ابن أبي حاتم الرازي (عبد الرحمن بن محمد بن إدريس)، المولود سنة ٢٤٠، والمتوفى سنة ٣٢٧، في ختام كلامه على مباحث الجرح والتعديل، التي تعرَّض لها في كتابه «الجرح والتعديل»، فانها قد تُنير المقام، قال رحمه الله تعالى في «الجرح والتعديل» ١/١ : ٣٨ «على أنا قد ذكرنا أساميَ كثيرةً مهملةً من الجرح والتعديل، كتبناها ليشتمل الكتابُ على كل من رُوي عنه العلم، رجاءَ وجود الجرح والتعديل فيهم، فنحن ملحقوها بهم من بعدُ إن شاء الله تعالى». انتهى كلامه.

٣ ـ وهو لا يَنفي أن يكون سكوته عمن سكت عنه يُعتَبَرُ تعديلاً ضمنياً، ـ وهو دون التعديل الصريح طبعاً ـ لأنه لو وَجَد فيه جَرحاً لذكره. وقد يقال بمقابل هذا: وكلامُه أيضاً لا يَنفي أن يكون سكوتُه عمن سكت عنه يُعتَبَرُ تجهيلاً ضمنياً، لأنه لو وَجَد فيه تعديلاً لذكره.

٤ ـ قلت: نعم، ولكن إذا لم يَذكُر في الراوي جَرحاً، ولا ذكَر فيه غيرُه جَرحاً، فالبراءةُ من الجَرْح هي الأصل، ولا يَثبُتُ الجرحُ إلا بجارح، ولم يُذكَر جارح، فلذا يُعتبَرُ سكوته عنه من باب التعديل الضمني له، ولو كان ابن أبي حاتم يَرى السكوت: جَرْحاً في الراوي أو تجهيلاً له، لما قال: «رجاءَ وجود الجرح... فيهم». فيُستفاد من هذا أن سكوته ليس تجهيلاً ولا جر حاً*. (هنا بقية انظرها في الاستدراك بآخر الكتاب) .

....

٥ ـ واعتبارُ السكوت (تعديلاً) أولى من هَدْرِهِ أو اعتباره (تجهيلاً)، لأن أقلَّ ما يقال ـ في حال ذلك الراوي الذي سَكَت عنه، ولم يُنقَل عن غيره فيه جَرح، ولم يُذكَر في مروياته شيء يَغمِزُ فيه ـ : إنه باقٍ على أصل البراءة التي لا تزول إلا بثبوت نقلِ الجَرْح، ولم يُنقل

٦ ـ وعلى هذا: فيكون اعتبارُ السكوت من باب التعديل، أولى من اعتباره من باب التجهيل، وهو الذي مَشَى عليه جمهورُ كبار الحفاظ الجهابذة المتأخرين.

٧ ـ ويؤيده ما جاء في كلام ابن أبي حاتم نفسِه، فقد كَتَب إليَّ الأخ المفضال والعلامة المحدِّث الناقد الفقيه فضيلة الشيخ محمد عبدالرشيد النعماني من كراتشي في باكستان، حفظه الله ورعاه وأمتع به ما يلي:

«وجدتُ في أثناء مطالعتي في كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١/١: ٣٦ قولَه: «بابٌ في رواية الثقةِ عن غيرِ المطعونِ عليه أنها تُقَوِّيه، وعن المطعونِ عليه أنها لا تُقَوِّيه.

حدَّثنا عبدُالرحمن، قال: سألتُ أبي عن رواية الثقاتِ عن رجلٍ غيرِ ثقةٍ مما يُقوِّيه؟ قال: إذا كان معروفاً بالضعفِ لم تُقوِّه روايتُه عنه، وإذا كان مجهولاً نَفَعَه روايةُ الثقةِ عنه». انتهى.

فهذا نصٌّ في أن الثقة إذا رَوَى عن رجل لم يُضعَّف، نَفَعه ذلك، فسكوتُ البخاريِّ وابنِ أبي حاتمٍ وغيرِهما يَدُلُّ على تقويةِ الرجل إذا رَوَى عنه الثقة، ولذلك يقول ابنُ حجر مراراً: إنَّ البخاريَّ أو ابنَ أبي حاتم ذكره وسكَتَ عليه، أو: لم يَذكر فيه جرحاً». انتهى كلامُ العلامة محمد عبدالرشيد. وهذا يؤيِّدُ ما مَشَى عليه جُمهورُ كبارِ الحُفَّاظ المتأخرين كما أسلفتُ.

٨ ـ وخالف الجمهورَ في ذلك: الحافظُ ابنُ القطان، أبو الحسن علي بن محمد الفاسي المغربي، المشهور بابن القطان، المتوفَّى سنة ٦٢٨ رحمه الله تعالى، فاعتَبَرَ سكوتَ أحدِ هؤلاء الحفاظ النُّقَّادِ عن الراوي: تجهيلاً له.

٩ ـ وابنُ القطان هذا معروف بتعنُّته وتشدُّده في الرجال، كما ذكر ذلك الذهبي في مواضع من كتبه، منها في ترجمته في «تذكرة الحفاظ» ٤: ١٤٠٧، ومنها في ترجمته

....

أيضاً في «تاريخ الإسلام»، كما نقله عنه الدكتور بشار معروف في كتابه «الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام» ص ١٧٣، ومنها في «الميزان» ٤ : ٣٠١ في ترجمة(هشام بن عروة)، ونكَّت عليه فيه، وعاب منه تشدُّدَه وخَلْطَهُ الأئمةَ الأثباتَ بالضعفاءِ والمخلِّطين، كما سينقله المؤلف بعد صفحاتٍ في الإيقاظ١٩، وأسوقُ هنا بعضَ النصوص عن ابن القطان في ذلك:

١٠ ـ ١ ـ قال الزيلعي في «نصب الراية» ١ : ٢٢٠، عند ذكر (موسى بن أبي إسحاق الأنصاري): «قال ابن القطان في «كتابه» ـ أي«بيان الوَهَم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام»، أي «الأحكام الشرعية الكبرى» لعبد الحق الإشبيلي ـ : ذكره ابنُ أبي حاتم، ولم يُعرِّف من أمره بشيء، فهو عنده مجهول».

١١ ـ ٢ ـ وقال الزيلعي فيه أيضاً ١ : ٢٥٥ ـ ٢٥٦ «قال ابن القطان في «كتابه»: كلُّ من في هذا الإسناد معروف، إلا محمد بن الحُصَين، فإنه مختَلَفٌ فيه، ومجهولُ الحال، ولم يُعرِّف البخاريُّ ولا ابنُ أبي حاتم من حاله بشيء، فهو عندهما مجهول». انتهى.

١٢ ـ قال عبد الفتاح: وقد حمَّل ابنُ القطان: البخاريَّ وابنَ أبي حاتم ما لم يقولاه، أما البخاري فإنه ما نَصَّ على شيء في حكم سكوتِهِ عن الراوي، فمن أين أضاف إليه: (فهو عنده مجهول)؟.

والعلماءُ الحفاظالجهابذةمثلُ المجد ابن تيمية والمنذري والذهبي وابن القيم وابن عبد الهادي والزيلعي وابن كثير والزركشي والهيثمي وابن حجر. . . فَهِمُوا من تتبُّع صَنِيع البخاري وعادتِه ودراسةِ أحكامه في الرجال: أن من سكت عنه لا يُعَدُّ مجروحاً ولا مجهولاً، كما سترى ذلك في نصوصهم الآتية قريباً، فقولُ ابن القطان بأن من سكت عنه البخاري (فهو عنده مجهول): تقويلٌ وتحميل.

١٣ ـ وأما ابن أبي حاتم فإنه قال: «ذكرنا أساميَ كثيرةً مهملةً من الجرح والتعديل، رجاءَ وجود الجرح والتعديل فيهم، فنحن ملحقوها بهم من بعدُ إن شاء الله تعالى»

و(الجهالة) جرح بلا ريب، فلا يصح لابن القطان أن يضيفَه إلى ابن أبي حاتم

....

فيقولَ: (فهو عنده مجهول)، فإن ابن أبي حاتم قال: (رجاءَ وجود الجرح . . . فيهم)، فابنُ أبي حاتم لم يَجعل توقُّفَه فيمن توقف فيه (جرحاً) له، فجَعْلُ ابن القطان هذا التوقف (جرحاً) عند ابن أبي حاتم: تقويلٌ له ما لم يقله.

ويضاف إلى ذلك أن ابن أبي حاتم أو والده، حين يُصرِّح أحدهما في حكمه على الراوي بقوله: (مجهول)، فقد جَزَم بجهالته عنده، وأما حين يسكت عن الراوي فإنه لم يجزم بجهالته، فكيف يَجعلُ ابنُ القطان سكوتَ أحدهما مثلَ تصريحِهِ ولا نَصَّ عنده عنهما في ذلك؟ فهذا منه رحمه الله تعالى تقويلٌ لهما ما لم يقولاه.

١٤ ـ واضطرب مسلكُ الإمام ابن دقيق العيد في هذه المسألة، فمَشَى مرةً فيها على نحو مسلك ابن القطان، ومرةً على مسلك الجمهور:

١٥ ـ ١ ـ قال الزيلعي في «نصب الراية» ١ : ٢٧٤، عند ذكر (عبد الرحمن بن سعد ابن عمار): «قال ـ الشيخُ ابن دقيق العيد ـ في «الإمام»: ولم يذكر ابنُ عَدِيّ: (عبدَ الرحمن) هذا بجَرْح ولا تعديل، فهو مجهول عنده». انتهى. قال عبد الفتاح: ويقال في هذا ما قدَّمتُه في نقد قولِ ابن القطان قريباً. وأعاد الزيلعي في ١ : ٢٧٨ مرةً ثانية: هذا الاستنتاجَ في جهالة (عبد الرحمن)، ولم يُضفه الى ابن دقيق العيد.

١٦ ـ ٢ ـ وقال الزيلعي أيضاً في «نصب الراية» ٣: ١٥٧ ـ ١٥٨، عند ذكر حديث للطبراني في «معجمه الكبير»، أورده الزيلعي مورد الاحتجاج به في الباب، وجاء في سنده (. . . عن عبد العزيز بن عبد الصمد العَمِّي . . . عن يوسف بن الزبير. . .) ما يلي:

١٧ ـ «قال الشيخ ـ ابن دقيق العيد ـ في «الإمام»: وعبد العزيز بن عبد الصمد أبو عبد الصمد العَمِّي، حدَّث عنه أحمد، وقال: كان ثقةً، ووثقه أبو زُرْعة أيضاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ـ في ـ أتباع التابعين، ورَوَى له في «صحيحه». ويوسف بن الزبير، مولى عبد الله بن الزبير، ذكره ابن أبي حاتم من غير جرح ولا تعديل». انتهى.

١٨ ـ وهذا الحديث نفسُه، أورده الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣: ٢٨٢، وقال: «. . . رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجالُه ثقات». انتهى.

....

١٩ ـ وهذا يدل على أن سكوت ابن أبي حاتم ليس جرحاً ولا جهالةً عند الحافظ الهيثمي، فلذا قال في هذا الحديث: «ورجاله ثقات». فمن سكت عنه ابنُ أبي حاتم ـ ومثلُه البخاري... ـ ثقةٌ عند الحافظ الهيثمي.

٢٠ ـ ثم رأيتُ كلاما للإمام ابن دقيق العيد، يتلاقى فيه مع رأي جمهور النقاد المتأخرين، الذين يرون: (سكوت المتكلِّمين في الرجال عن جَرْح الراوي... يُعَدُّ توثيقاً له)، بل يَزيدُ عليهم في شأن بابِ هذا التوثيق اتساعاً

٢١ ـ فقد ذهب رحمه الله تعالى، إلى أن خُلُوَّ كتب الضُّعَفاء ـ ومنها «الكامل» لابن عدي ـ عن ذكر الراوي المذكور بالرواية: يَقتضي توثيقَه، جاء في «نصب الراية» للحافظ الزيلعي ١ : ١٧٩، عقب حديثٍ في باب المسح على الخفين، أخرجه الدارقطني في «سننه»، وجاء في سنده (أَسَدُ بن موسى عن حَمَّاد بن سَلَمة)، فقال الحافظ الزيلعي: «قال ابنُ حزم: هذا مما انفرد به أَسَدُ بن موسى عن حماد، وأَسَدُ منكَرُ الحديث لا يُحتَجُّ به.

٢٢ ـ قال الشيخُ ـ ابنُ دقيق العيد ـ: وهذا ـ الكلامُ ـ مدخولٌ من وجهين: أحدُهما: عدَمُ تفرُّدِ أَسَدٍ به...، الثاني: أنَّ أَسَداً ثقة، ولم يُرَ في شيء من كتب الضعفاء له ذكر، وقد شَرَط ابنُ عدي أن يَذكر في «كتابه» كلَّ من تُكلِّم فيه، وذَكَرَ جماعةً من الأكابر والحُفَّاظ، ولم يَذكر أسداً، وهو يقتضي توثيقَه، ونَقَل ابنُ القطان توثيقَه عن البزَّار، وعن أبي الحسن الكوفي». انتهى.

ـ ورأيت للحافظ ابن كثير في هذه المسألة، مسلكاً أعدلَ من مسلكِ ابن القطان، وأقربَ الى مسلك الجمهور، وذلك أنه اعتبَرَ من سكتوا عنه (مستوراً)، وذلك في «تفسيره» ١ : ٢٤٢، في تفسير سورة البقرة، عند كلامه على الحديث الذي رواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢ : ١٣٤، في قصة (هارُوْت ومارُوْت مع الزُّهَرَة).

٢٤ ـ وقد حقَّق الحافظُ ابنُ كثير في «تفسيره» ـ ونقَلَه عنه شيخُنا أحمد شاكر رحمه الله تعالى في تعليقه على «المسند» ٩ : ٣٥ ـ ٤٠ أنَّ الصحيح في حديث قصة

هارُوْت ومارُوْت مع الزُّهَرَة ، أنه من قولِ كعب الأحبار ، لا من قولِ النبي ﷺ .

وهو فوق ذلك حديث منكرٌ ومخالفٌ للقرآن الكريم ، كما بيَّنه شيخُنا العلامة المحدِّث المحقق الشيخ عبدالله الصديق ، في كتابه « قصة إدريس ، وقصة هاروت وماروت » .

٢٥ ـ فقد ساق ابن كثير هذا الحديث، من طريق (موسى بن جُبَير، عن نافع، عن عبد الله بن عمر مرفوعاً)، ثم قال: «وموسى بن جبير، ذكره ابن أبي حاتم في كتابه «الجرح والتعديل»، ولم يحكِ فيه شيئاً من هذا ولا هذا، فهو مستور الحال». انتهى.

٢٦ ـ وتابعه على هذا المسلكِ تلميذُه الإمام بدر الدين الزركشي، في كتابه «الدرر المنثورة في الأحاديث المشهورة» ـ مخطوط ـ ، فقال في (الباب السابع في القصص والأخبار في كلامه على هذا الحديث : «أخرجه أحمد في «مسنده» من جهة موسى بن جبير، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، وموسى بن جبير ذكره ابن أبي حاتم في «كتابه»، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو مستور الحال». انتهى.

٢٧ ـ والشاهدُ من هذا النص عن ابن كثير خصوصُ حكمِهِ في قولِهِ : « ذكره ابنُ أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل ، ولم يَحكِ فيه شيئاً ، فهو مستور الحال » . بصرف النظر عما حول الحديث وراويه مما أشرتُ إليه آنفاً .

٢٨ ـ قال عبد الفتاح :ورواية(مستور الحال) يُحتَجُّ بها لدى طائفة معتبرة من العلماء، قال الحافظ السيوطي في «تدريب الراوي» ص٢١٠ : «وروايةُ المستور وهو عدلُ الظاهر مجهولُ العدالةِ باطناً: يَحتَجُّ بها بعضُ من رَدَّ الأوَّل ـ يعني : مجهولَ العدالة ظاهراً وباطناً ـ، وهو قولُ بعض الشافعيين، قال الشيخ ابن الصلاح ـ في «معرفة أنواع عِلم الحديث» في النوع الثالث والعشرين ص ١٢٢ ـ : ويُشبهُ أن يكون العملُ على هذا في كثير من كتب الحديث، في جماعة من الرواة تقادم العهدُ بهم،وتعذرت خِبرتُهم باطناً. وكذا صحَّحه المصنِّفُ ـ يعني به الإمامَ النوويَّ ـ في «شرح المهذب». انتهى. وسيأتي ما يؤيده في كلام الحافظ السخاوي وغيرِه، في أواخر هذا المبحث.

٢٩ ـ هذا، وأقدَمُ من وقفتُ على سلوكه مسلكَ الجمهور، واعتبارِهِ سكوتَ النُّقَّاد عن الراوي يُعَدُّ من باب التعديل، هو الإمامُ مجد الدين أبو البركات عبدُ السلام بن تيمية

....

الجَدُّ، المتوفى سنة ٦٥٢ رحمه الله تعالى، وهذا نصُّ عبارته فيما نقله عنه الحافظ ابن القيم، ثم نقله عن ابن القيم الشوكانيُّ في «نيل الأوطار» ٣: ١٧٩، في (أبواب صلاة المسافر) في (باب من اجتاز في بلدٍ فتَزوَّجَ فيهم فليُتِمَّ).

٣٠ ـ قال الشوكاني فيه بعد ذكر الحديث: «قال ابن القيم في «الهَدْي» ١: ٢٦٩، وفي إسناده (عكرمة بن إبراهيم)، وقد أعلَّه البيهقي بانقطاعِهِ عنه وتضعيفِ عكرمة. قال أبو البركات بن تيمية: ويمكن المطاليةُ بسبب الضعف، فإن البخاري ذكره في «تاريخه» ولم يطعن فيه، وعادتُه ذكرُ الجرح والمجروحين». انتهى كلام الشوكاني، وقد أقرَّ هو وابنُ القيم قبلَه كلامَ أبي البركات بن تيمية كما رأيت.

٣١ ـ ومَشَى على هذا المسلك أيضاً: الحافظُ المنذريُّ المتوفى سنة ٦٥٦ رحمه الله تعالى، في «الترغيب والترهيب» في كتاب الصوم، في (باب الترغيب في صيام رمضان احتساباً) ٢: ٢٣٢، فقال عند الحديث ٣٢ حديث أنس المرفوع: «ماذا يستقبلكم وتستقبلون. . .»: «رواه ابن خزيمة في «صحيحه» والبيهقي، وقال ابن خزيمة: إن صحَّ الخبر، فإني لا أَعرِفُ خَلَفاً أبا الربيع، بعدالةٍ ولا جرح، ولا عَمْرو بن حمزة القيسيَّ الذي دونه.

٣٢ ـ قال الحافظ ـ أي المنذري ـ: قد ذكرهما ابنُ أبي حاتم، ولم يَذكر فيهما جرحاً، والله أعلم». انتهى. وهذا الحديث عند المنذري صحيح أو حسن أو قريب منه، لأنه أورده بلفظة (عن أنس)، ولم يورده بلفظة (رُوي عن أنس)، كما هو مصطلحه في الأحاديث الصحاح والحسان، والأحاديث الضعاف.

٣٣ ـ وقد نبَّه عليه في مقدمة كتابه المذكور، فقال: «فإذا كان اسنادُ الحديث صحيحاً أو حسناً أو ما قاربهما صدَّرتُه بلفظة (عن)، وكذلك أُصدِّرُه بلفظة (عن) و إذا كان . . . ثم أُشيرُ إلى إرساله وانقطاعه . . . وإذا كان في الإسناد من قيل فيه: كذاب، أووضّاع، أو متهم، أو مجمَع على تركه أو ضَعْفه، أو ذاهبُ الحديث، أو هالكُ، أو ساقط، أو ليس بشيء، أو ضعيفٌ جداً، أو ضعيفٌ فقط، أو لم أر فيه توثيقاً بحيث لا يَتطرقُ إليه احتمالُ التحسين، صدَّرتُه بلفظة (رُوي)، ولا أذكر ذلك الراوي، ولا ما قيل فيه البتة، فيكون للإسناد الضعيف دلالتان: تصديرُه بلفظة (رُوي)، وإهمالُ

....

الكلام عليه في آخره». انتهى باختصار وانظر كلامه في كتابه لمعرفة تمامه.

٣٤ ـ وقال أيضاً في «الترغيب والترهيب» في كتاب الجهاد، في (باب الترغيب في الجهاد في سبيل الله. . .) **٣: ١١٤**، عند الحديث **٢١** حديث ابن عباس المرفوع: «حَجَّةٌ خيرٌ من أربعين غزوة. . .»: «رواه البزار، ورواته ثقات معروفون، و(عَنْبَسَة بن هُبَيْرَة) وثَّقه ابن حبان، ولم أقف فيه على جرح». انتهى. وأورد الحديث بلفظة (عن ابن عباس) إشارةً منه إلى مصطلحه أنه حديث صحيح أو حسن عنده أو قريب منه.

٣٥ ـ وقال فيه أيضاً **٣: ١٢٦**، في (باب الترهيب من الفرار من الزحف) عند الحديث **٤** حديث عبد الله بن عمرو المرفوع: «لا أُقسِمُ، لا أُقسِمُ. . .»: «رواه الطبراني، وفي إسناده (مسلم بن الوليد بن العباس)، لا يَحضرني فيه جَرح ولا عدالة». انتهى. وأورد الحديث بلفظة (عن عبد الله بن عَمْرو).

٣٦ ـ وقال في آخر «الترغيب والترهيب» **٦: ٣٥٧**، في (باب ذكر الرواة المختلَفِ فيهم): «مبارك بن حسان، قال الأزدي: يُرمَى بالكذب، وقال أبو داود: منكر الحديث، وذكره البخاري ولم يجرحه، وقال النسائي: ليس بقوي، وقال ابنُ معين: ثقة» انتهى كلام الحافظ المنذري.

٣٧ ـ وقد تلاه على هذا المسلك الحافظُ ابن عبد الهادي في «التنقيح»، في كلامه على (عثمان بن محمدالانماطي)، كما نقله عنه الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» **١: ١٥١** وأقرَّه:

٣٨ ـ ومَشَى على هذا المسلك أيضاً شيخُ الزيلعيِّ الحافظُ الذهبيُ في «ميزان الاعتدال» **٣: ٤٣٠**، في ترجمة (مبارك بن حسان).

٣٩ ـ وقال الحافظ الذهبي أيضاً في رسالته «الموقظة» في المصطلح، ما يمكن اعتباره نصاً صريحاً في الموضوع، قال رحمه الله تعالى: «وقد اشتهر عند طوائف من المتأخرين إطلاقُ اسم (الثقة) على من لم يُجرَح، مع ارتفاع الجهالة عنه، وهذا يُسمَّى: مستوراً، ويُسمَّى: محلُّه الصدق، ويقال فيه: شيخ».

....

٤٠ ـ ومَشَى على هذا المسلك أيضاً: الحافظُ ابن حجر في مواضع كثيرة من كتبه، مثل «هدي الساري» ٢ : ١٢٣، في ترجمة أحد رجال «صحيح البخاري»: (الحسن بن مُدرك السَّدُوسي)، قال فيها: «. . . فكيف يكون بذلك كاذباً؟! وقد كَتَب عنه أبو زرعة وأبو حاتم، ولم يذكرا فيه جرحاً، وهما ما هما في النقد». انتهى.

٤١ ـ وقال في ٨٨ موضعاً من كتابه «تعجيل المنفعة برجال الأئمة الأربعة»: «ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً»، قَرَن بينهما في أكثر هذه المواضع، وأفرد أحدهما في بعضها، ولكنه في أغلب تلك المواطن ذكر سكوتهما عن الجرح من باب التوثيق والتعديل، ورَدَّ به على من زعم جهالة ذلك الراوي، أو ضعفه، بل توسَّع في الاستدلال بالسكوت على وثاقة الراوي، فاستدل بسكوت ابن يونس المصري، وأبي أحمد الحاكم الكبير النيسابوري، وابن حبان البستي، وابن النجار البغدادي، وغيرهم.

٤٢ ـ وأُوردُ هنا جملة ملتقطة من مقدمة كتابه المذكور، لصلتها بكلامه في الكتاب، ثم أُوردُ بعدها طائفةً من عباراته في الكتاب، كنماذج في الموضوع لما قدَّمتُه، وأشير إلى باقي المواضع فيه بأرقام الترجمات التي تضمنت عبارتَه المشارَ إليها، ، قال رحمه الله تعالى في مقدمة «تعجيل المنفعة» ص ٢ ـ ٤ :

٤٣ ـ «أما بعد فقد وقفتُ على مصنف للحافظ أبي عبد الله محمد بن علي بن حمزة الحسيني الدمشقي، سمَّاه: «التذكرة برجال العشرة»، ضمَّ إلى من في «تهذيب الكمال» لشيخه المِزِّي: من في الكتب الأربعة، وهي: «الموطأ»، و «مسند الشافعي»، و «مسند أحمد» و «المسند» الذي خرَّجه الحسين بن محمد بن خسرو من حديث الإمام أبي حنيفة.

وعثرت في أثناء كلامه على أوهامٍ صعبة فتعقبتُها، ثم وقفتُ له على تصنيف له أفرد فيه رجال أحمد، سمَّاه «الإكمال، عمن في مسند أحمد من الرجال، ممن ليس في تهذيب الكمال»، فتتبعت ما فيه من فائدة زائدة على «التذكرة».

ثم وقفت على جزء لشيخنا الحافظ نور الدين الهيثمي، استدرك فيه ما فات الحسينيَّ من رجال أحمد، وعثرتُ فيه على أوهام، ثم وقفتُ على تصنيف للإمام أبي زرعة ابن

....

شيخنا حافظ العصر أبي الفضل عبد الرحمن بن الحسين العراقي، سمَّاه «ذيل الكاشف»، تتبَّع الأسماء التي في «تهذيب الكمال» ممن أهمله «الكاشف»، وضَمَّ إليه من ذكره الحسيني من رجال أحمد، وبعضَ من استدركه الهيثمي، وصيَّر ذلك كتاباً واحداً، واختَصَر التراجم فيه على طريقة الذهبي، فاختبرتُه فوجدتُه قلَّد الحسينيَّ والهيثميَّ في أوهامهما، وأضاف إلى أوهامهما مِن قِبَلِه أوهاماً أخرى.

وقد تعقَّبتُ جميعَ ذلك، مبيَّناً محرَّراً، مع أني لا أدعي العصمة من الخطأ والسهو، بل أوضحتُ ما ظهر لي، فأقول عقِبَ كل ترجمة عثرتُ فيها على شيء من ذلك: (قلتُ)، فما بعدَ (قلتُ) فهو كلامي، وكذا أصنع فيما أزيده من الفوائد من جرح أو تعديل، أو ما يتعلق بترجمة ذلك الشخص غالباً». انتهى كلام الحافظ ابن حجر في مقدمة «تعجيل المنفعة».

٤٤ ـ وإليك طائفة من عباراته فيه، كنماذج لما أشرتُ إليه، وأشيرُ إلى باقي المواضع التي قال فيها ذلك في الكتاب المذكور، برقم الترجمات فيه والرقم قبل الترجمة هنا هو رقمها في «تعجيل المنفعة»، قال رحمه الله تعالى:

٨ ـ إبراهيم بن الحسن، ذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً، وذكره الذهبي في «الضعفاء»، ولم يذكر لجرحه مستنداً.

١٥ ـ إبراهيم بن عبد الرحمن الحضرمي، مجهول. قلت: ذكره ابن يونس ولم يذكر فيه جرحاً.

٣٠ ـ أخْشَن السَّدوسي، قال في «الإكمال»: مجهول. قلت: لم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم فيه جرحاً.

٦٠ ـ أعين أبو يحيى الأنصاري البصري، لا يعرف. قلت: ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه شيئاً.

٦٣ ـ أمية بن شِبْل اليماني، قال ابن المديني: ما بحديثه بأس. قلتُ: لم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم فيه جرحاً.

....

٧٥ ـ أيمن بن مالك الأشعري، وثقه ابن حبان. قلت: وذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً.

٩٥ ـ بشير بن أبي صالح، مجهول. قلت: ذكره البخاري في «التاريخ» ولم يذكر فيه جرحاً.

١٠٦ ـ بلال بن أبي بلال، لا يعرف. قلت: قد ذكره البخاري في «التاريخ» ولم يذكر فيه جرحاً، وتبعه ابن أبي حاتم.

٢٠٧ ـ الحسن بن يحيى المروزي، فيه نظر. قلت: ذكره ابن النجار في «تاريخ بغداد» ولم يذكر فيه جرحاً.

٢٣٧ ـ حميد بن علي أبو عِكْرِشَة العقيلي، قال الدارقطني: لا يستقيم حديثُه ولا يحتج به، وقال أبو زرعة: كوفي لا بأس به. قلت: لم يذكر البخاري فيه جرحاً.

٣٢٣ ـ روح بن عابد الشامي فيه جهالة كذا ذكر الحسينيّ، ولم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم فيه جرحاً.

٣٣٠ ـ زكريا بن سلام أبو يحيى العبسي الكوفي الأصم نزيل الري، قال البخاري: سَمِعَ منه حَكَّامُ بن سَلْم... ولم يذكر فيه جرحاً، ولا ابنُ أبي حاتم.

٣٨٥ ـ سُقَيْر العَبْدي، قال الحسيني: مجهول، ولم يصب في ذلك، فقد ذكروه في حرف الصاد المهملة ـ أي صُقَير ـ ولم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم فيه قَدْحاً.

٤٣٤ ـ سويد بن الحارث، مجهول لا يعرف. قلت: هذه مبالغة... وقد ذكره البخاري ولم يذكر فيه جرحاً، وتبعه ابن أبي حاتم.

٤٥٧ ـ شيبة بن مساور، ويقال: مِسْوَر، البصري، قال الحسيني: ليس بمشهور. قلت: بل هو معروف، مكي نَزَل البصرة... عن ابن معين: ثقة، .... ولم يذكر البخاري فيه جرحاً، وتبعه ابن أبي حاتم.

٧٢٣ ـ عثمان بن حسان، ذكره ابن حبان في «الثقات» وابنُ أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً.

....

٧٥٥ ـ علي البصري أبو الحكم، كذا وقع في بعض النسخ (عليٌّ)، والصواب: زيدٌ، وهو ابن أبي الشعثاء. . . ، قال البخاري في «التاريخ» ـ وتَبِعه ابنُ أبي حاتم والحاكم أبو أحمد في «الكنى» ـ : زيدُ بن أبي الشعثاء، ولم يذكروا فيه جرحاً.

١٤١٨ ـ أبو همام الشعباني، مجهول، قاله الحسيني. قلت: ذكره الحاكم أبو أحمد تبعاً للبخاري فيمن لا يُعرَف اسمُه، ولم يذكر فيه جرحاً». انتهى.

٤٥ ـ فهذه ١٨ موضعاً اختَرتُ ذكرها، لأن الحافظ ابن حجر استدل فيها على أن سكوت هؤلاء الحفاظ النقاد: البخاريِّ وابنِ أبي حاتم وأبي زرعة وغيرِهم، عن الراوي، يُعتَبَرُ من التوثيق أو التعريف به، وينفي الجهالةَ أو الضعفَ عنه. وبقي ٧٠ موضعاً استَدلَّ فيها بسكوت البخاري أو ابن أبي حاتم أو بسكوتهما معاً عن الراوي، على وجودِ الوَثاقةِ أو المعرفة به، وعلى نفي الجهالة أو الضعف عنه، أسوق أرقام تراجمها في الكتاب المذكور لتعرف:

١٠، ٣٣، ٤١، ٨٧، ٢٠٠، ٢١٠، ٢٢٨، ٢٤٢، ٣٠٣، ٣١٦، ٣٣٢، ٣٣٨، ٣٧٣، ٣٩٤، ٤١٣، ٤٧٠، ٤٩١، ٤٩٧، ٤٩٩، ٥٠٣، ٥٣١، ٥٣٤، ٥٣٧، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٥٣، ٥٥٥، ٥٦٢، ٦٠٢، ٦٠٤، ٦٠٨، ٦٤٠، ٦٦٧، ٦٧٥، ٧٦٢، ٧٧٠، ٧٧٢، ٧٨٢، ٧٨٧، ٧٨٩، ٨٠٠، ٨١٦، ٨٣٥، ٨٣٨، ٨٤٦، ٨٥٧، ٨٦٢، ٨٦٧، ٨٧٤، ٨٧٩، ٨٨٦، ٩١٠، ٩٣٤، ٩٣٩، ٩٤٠، ٩٦٣، ٩٧٣، ٩٧٥، ٩٨٤، ١٠٤٦، ١٠٨٤، ١١١٦، ١١٣٧، ١١٥٢، ١١٥٥، ١١٩٣، ١٢٥٩، ١٣٨٠، ١٣٨١، ١٣٨٢.

٤٦ ـ وسلك الحافظ ابن حجر أيضاً هذا المسلك في كتابه «لسان الميزان»، وأكتفي بالإشارة إلى بعض ما جاء من ذلك في الجزء الأول فقط، لأن الكتاب في ستة مجلدات كبار، ويغني النموذج عن الاستيفاء، فانظر منه التراجم ذوات الأرقام التالية: ١٠٦، ١٠٧، ١٣٧، ١٤٥، ١٨٩، ٢٦٨، ٣٨١، ٣٩٠، ٤٦١، ٦٧٤، ٧٥٦، ٧٧٠، ١٠٤٤، ١٠٥٧، ١٠٩٥، ١٢٤٤، ١٢٦٧، ١٣١٠، ١٣٨٤، ١٣٩٩، ١٤١٥، ١٤٥٢، ١٤٥٦، ١٤٩٥، ١٥٠٥.

٤٧ ـ وقد أعقب الحافظ ابن حجر في بعض التراجم قولَه: (لم يذكر . . . فيه جرحاً)، بقوله: (وذكره ابن حبان في الثقات). وهذا منه ليس للتعقُّب على ما

قبله ، بل هو من باب استيفاء ما ذُكِرَ في الراوي ، لأن الحافظ قد نَقَدطريقة ابن حبان في كتابه « الثقات » ، في مقدمة كتابه « لسان الميزان » ١ : ١٤-١٥ ، وسيأتي تعليقاً نقلُ كلام ابن حبان ونقدُ الحافظ ابن حجر له في ص٣٣٥-٣٣٦ .

٤٨ ـ أما قول الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب»١ : ٣٩١، في ترجمة (إياس بن نُذَير الضبي الكوفي) : «قال ابن أبي حاتم: إياس بن نُذَير، رَوَى عن شبرمة بن الطفيل، عن علي، رَوَى عنه أبو حيان التيمي، يُعَدُّ في الكوفيين. قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ: وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكره ابن أبي حاتم وبَيَّض، فهو مجهول». انتهى.

٤٩ ـ ففيه أولاً: أن المِزِّيَّ قد نَقَل ترجمة (إياس) هذا عن ابن أبي حاتم، وهي في كتابه «الجرح والتعديل» ١/١ : ٢٨٢، ولم ينتبه الحافظ إلى هذا، فقال: «قلت: وذكره ابن أبي حاتم. . .».

وثانياً: قال الحافظ: «وبَيَّض فهو مجهول». والذي في «الجرح والتعديل» ليس فيه تبييض، وقد ذكره الحافظ تبعاً للذهبي في «الميزان» ١ : ٢٨٣ لكن عبارة الذهبي في «الميزان» هكذا: «ذكره ابن أبي حاتم، وبيَّض، مجهول». انتهت، وليس فيها تفريع الجهالة على التبييض كما هي عبارة ابن حجر، فانتفى أن يكون هذا النص شاهداً على اعتبار ابن حجر ما سكت عنه ابنُ أبي حاتم مجهولاً.

وثالثاً: أن لفظ (مجهول) في كلام الذهبي إنما هو من حكمه وإنشائه، إذ لم يذكر ذلك أبو حاتم ولا ابنُه في كتابه.

٥٠ ـ وقال الحافظ السخاوي في كتابه «الغاية في شرح الهداية في علم الرواية» ـ مخطوط ـ وهو شرح له على منظومة «الهداية في علم الرواية» لابن الجزري المقرىء، ألَّفه السخاوي بعد كتابه «فتح المغيث»، قال رحمه الله تعالى فيه في بحث (المجهول):

«ثالثُها ـ أي ثالث أحوال المجهول ـ مجهولُ الحالِ في العدالة باطناً لا ظاهراً، لكونه عُلِمَ عدَمُ الفسق فيه، ولم تُعلم عدالتُه، لفقدان التصريح بتزكيته، فهذا معنى إثباتِ العدالة الظاهرة، ونفي العدالة الباطنة، لأن المراد بالباطنة ما في نفس الأمر، وهذا هو المستور.

والمختارُ قبولُه، وبه قَطَع سُليم الرازي، قال ابن الصلاح: ويُشبِهُ أن يكون عليه

....

العمل في كثير من كتب الحديث المشهورة، فيمن تقادم العهدُ بهم، وتعذّرت الخبرة الباطنة ـ لهم ـ، انتهى.

والخلاف مبني على شرط قبول الرواية، أهو العلمُ بالعدالة، أو عدَمُ العلم بالمفسِّق؟ إن قلنا: الأول، لم نقبل المستور، وإلا قبلناه». انتهى كلام الحافظ السخاوي.

٥١ ـ قلت: ويترجَّح العملُ بالرأيِ القائل بقبولِ المستور، على مقابله، لأنه قد تعذَّرت الخِبرة في كثير من رجال القرن الأول والثاني والثالث، ولم يُعلَم عنهم مفسِّق، ولا تُعرف في روايتهم نكارة، فلو رددنا أحاديثهم أبطلنا سُنَناً كثيرة، وقد أخذت الأُمَّة بأحاديثهم، كما أشار إليه الحافظ ابن الصلاح في كلمته الآنفة الذكر.

٥٢ ـ وعليه جَرَى عمَلُ الإمامين البخاري ومسلم في كتابيهما: «الصحيحين»، كما قال ذلك الذهبي في «الميزان» **١ : ٥٥٦**، في ترجمة (حفص بن بُغَيل)، قال:

«قال ابن القطان: لا يُعرَف له حال، ولا يُعرَف. قلتُ: لم أذكر هذا النوعَ في كتابي هذا، فإن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمامٌ عاصَرَ ذاك الرجلَ أو أخَذَ عمن عاصَرَه: ما يَدلُّ على عدالته.

وهذا شيء كثير، ففي «الصحيحين» من هذا النمطِ خَلقٌ كثيرٌ مستورون، ما ضعَّفهم أحد، ولا هم بمجاهيل».

وقال أيضاً في «الميزان» **٣ : ٤٢٦**، في ترجمة (مالك بن الخير الزَّبَادي المصري): «قال ابن القطان: هو ممن لم تثبت عدالتُه. يُريدُ أنه ما نَصَّ أحدٌ على أنه ثقة، وفي رُواة «الصحيحين» عددٌ كثيرٌ ما علمنا أن أحداً نَصَّ على توثيقهم. والجمهورُ على أن من كان من المشايخ قد رَوَى عنه جماعةٌ، ولم يأتِ بما يُنكَرُ عليه: أنَّ حديثه صحيح». انتهى. **وهذا كالنص الصريح في موضوع هذا المبحث، قريب المطابقة لعنوانه، فعُدْ إليه.**

٥٣ ـ قال عبد الفتاح: وهذا الذي ذكره الحافظ الذهبي من مسلك الشيخين، قد مَشَى عليه الإمام أبو حنيفة ومن وافقه من أتباعه وغيرِهم، قال المحقق الآمديُّ الشافعيُّ في «الإحكام في أصول الأحكام» **٢ : ١١٠**:

٥٤ ـ «ومن كان مجهول الحال فقط مع كونه معروفَ العين، أو كان عدلَ الظاهر خفيَّ الباطن، ويقال له عندهم: المستور، فمذهبُ الشافعي وأحمد بن حنبل وأكثرِ أهل العلم أن مجهول الحال غيرُ مقبول الرواية، بل لا بد من خِبرة باطنة بحاله. وقال أبو حنيفة وأتباعُه: يُكتَفى في قبول الرواية بظهورِ الإسلام، والسلامةِ عن الفسق ظاهراً». انتهى.

٥٥ ـ ومَشَى على هذا المسلك محدِّثُ السِّند العلامة المحدِّث الفقيه محمد هاشم السندي، أحدُ علماء القرن الثاني عشر، في رسالته «تنقيح الكلام في النهي عن القراءة خلف الإمام» ـ مخطوطة ـ، فقال عند حديث بلال رضي الله عنه، الذي أخرجه الحاكم في «تاريخ نيسابور» والبيهقي في «القراءة خلف الإمام»، وفيه قولُ بلال: «أَمَرَني رسول الله أن لا أقرأ خلف الإمام».

٥٦ ـ قال السِّنديُّ: «ومسنَدُ هذا الحديث صحيح، لأنهما روياه عن إسماعيل بن الفضل، عن عيسى بن جعفر، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن بلال.

فأما من فوقَ عيسى بن جعفر فلا كلام فيهم، فإنهم حفاظ ثقات متقنون، رَوَى عنهم البخاري ومسلم وغيرُهما.

وأمَّا عيسى بن جعفر قد وثَّقه البيهقي بنفسه، فقال: هو قاضي الري، ثقةٌ ثَبْتٌ. وأمَّا إسماعيل بن الفضل فلم نجد أحداً من الأئمة الحفاظ ذكره بجرح ولا نقيصة ولا تُهمة، فكان حديثُه مقبولاً معمولاً بِهِ على قاعدةِ الحافظينِ ابنِ خزيمة وابن حبان، القائلينِ بأنَّ الأصل في المؤمن العدالةُ ما لم يَثْبُتْ جَرْحُه». انتهى.

٥٧ ـ وقال العلامة عبد الغني البحراني الشافعي، في «قرة العين في ضبط أسماء رجال الصحيحين» ص ٨: لا يُقبَل مجهول الحال، وهو على ثلاثة أقسام.

أحدُها: مجهول العدالة ظاهراً وباطناً، فلا يُقبَل عند الجمهور.

ثانيها: مجهول العدالة باطناً لا ظاهراً، وهو المستور، والمختارُ قبولُه، وقَطَع به سُلَيم الرازي ـ أحَدُ أئمة الشافعية وشيخ الحافظ الخطيب البغدادي ـ، وعليه العملُ

....

في أكثر كتب الحديث المشهورة، فيمن تقادم عهدُهم ،وتعذَّرَتْ معرفتُهم». انتهى.

٥٨ ـ وقال العلامة المحقق البارع محمد حسن السنبهلي الهندي، في مقدمة كتابه النفيس: «تنسيق النظام في مسند الإمام» ـ أي الإمام أبي حنيفة ـ ص ٦٨ «قال القسطلاني في «إرشاد الساري» ١ : ١٦ : وقَبِلَ المستورَ قومٌ ورجَّحه ابن الصلاح». وقال ابن حجر في «شرح النخبة»: وقَبِلَ روايتَه جماعةٌ بغير قيد». انتهى كلام السنبهلي.

٥٩ ـ قال العلامة علي القاري في «شَرْح شرحِ النخبة» ص ١٥٤ : «وقد قَبِلَ رواية المستور جماعةٌ، منهم أبو حنيفة رضي الله عنه، بغير قيد، يعني بعَصْر دون عصر، ذكره السخاوي.

واختار هذا القولَ ابنُ حبان تبعاً للإمام الأعظم، إذْ العدلُ عنده من لا يُعرف فيه الجرح، قال ـ أي ابنُ حبان ـ : والناسُ في أحوالهم على الصلاحِ والعدالةِ حتى يتبين منهم ما يوجب القدح، ولم يُكلَّف الناسُ ما غاب عنهم، وإنما كلِّفوا الحكم بالظاهر.

وقيل: إنما قَبِلَهُ أبو حنيفة رحمه الله في صدر الإسلام، حيث كان الغالبُ على الناس العدالة، فأما اليوم فلا بد من التزكية لغلبة الفسق، وبه قال صاحباه أبو يوسف ومحمد.

وحاصل الخلاف ـ بين أبي حنيفة وصاحبيه ـ أن المستور من الصحابة، والتابعين، وأتباعهم: يُقبَلُ، بشهادة رسول الله ﷺ لهم، بقوله: «خيرُ القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»، وغيرُهم لا يُقبَلُ إلا بتوثيق، وهو تفصيلٌ حسن». انتهى كلام علي القاري.

٦٠ ـ قال عبد الفتاح: والأخذُ بهذا المذهب فيمن سكتوا عنه وجيه للغاية جداً، وأما من كان بعد خير القرون الثلاثة بعدَ فُشوّ الكذب، وقيام الحفاظ بالرحلة وتأليف

....

الكتب في الرجال والرواة فينبغي أن لا يُقبَل إلا من ثَبَتَتْ عدالتُه، وتحقَّقتْ فيه شروطُ قبول الرواية التي رَسَمَها المتأخرون.

وقد تقدم في المقطع ٢٨، عن الحافظ السيوطي أن الاحتجاج برواية المستور قولُ بعض الشافعيين، وأن ابن الصلاح ـ وهو من كبار الشافعية ـ قال: يُشبِهُ أن يكون العملُ عليه في كثير من كتب الحديث. . .، وأن النووي ـ وهو أحد أئمة المذهب الشافعي ـ صحَّحه في «شرح المهذَّب».

وتقدم أيضاً في المقطع ٥٠، قولُ الحافظ السخاوي ـ وهو شافعي أيضاً ـ: والمختارُ قبولُه.

وتقدم أيضاً في المقطع ٥٢، قولُ الحافظ الذهبي ـ وهو شافعي المذهب ـ: وفي «الصحيحين» خلقٌ كثيرٌ مستورون، ما ضعَّفهم أحد، ولا نَصَّ أحدٌ على توثيقهم، ولا هم بمجاهيل، والجمهورُ على أن من رَوَى عنه جماعة، ولم يأتِ بما يُنكَرُ عليه، حديثُه صحيح.

٦١ ـ فاذا عُلِمَ هذا كلُّه، اتضَحَتْ وجاهَةُ ما أثبتُه من أنَّ مثلَ البخاري، أو أبي زُرْعة، أو أبي حاتم، أو ابنِه، أو ابن يونس المصري الصَّدَفي، أو ابن حِبَّان، أو ابن عَدِي، أو الحاكم الكبير أبي أحمد، أو ابن النجار البغدادي، أو غيرهم ممن تكلم أو ألَّف في الرجال، إذا سكتوا عن الراوي الذي لم يُجرَح ولم يأتِ بمَتْنٍ منكر: يُعَدُّ سكوتهُم عنه من باب التوثيق والتعديل، ولا يُعَدُّ من باب التجريح والتجهيل، ويكون حديثه صحيحاً أو حَسَناً أو لا يَنزِلُ عن درجةِ الحَسَن؛ إذا اسَلِمَ من المغامز، والله تعالى أعلم.

٦٢- وقد تابَعَ هؤلاء الجهابذةَ الحفاظَ المتأخرين، الذين تقدمت أسماؤهم ونصوصُهم على مسلكهم مَنْ جاء بعدهم، وأخُصُّ هنا منهم بالذكر: من كان من شيوخي، مثلَ شيخِنا العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعالى، في تعليقه على «مسند الإمام

أحمد » ، وكنموذج من مسلكه هذا ، انظر الجزء السابع الحديث ٥٥٤٤ ، وفي تعليقه على مختصره لتفسير ابن كثير ، الذي سمَّاه : « عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير » ، انظر منه : ١ : ٦٠ ، ٨٨ ، ١٦٥ ، ١٦٨ . وشيخِنا العلامة ظَفَر أحمد التهانوي رحمه الله تعالى ، في كتابه « قواعد في علوم الحديث » ص ٣٥٨ و٤٠٤ ، وشيخِنا العلامة حبيب الرحمن الأعظمي حفظه الله تعالى ، في كتبه وتعليقاته الكثيرة .

٦٣ ـ هذا ، وقد كتبتُ هذا البحثَ في خلالِ سفري ، في مدينة كراتشي ، أثناءَ زيارتي لباكستان في شَوَّال من عام **١٣٩٩** ، وأطلعتُ عليه هناك الأخوين الكريمين العالمين : فضيلةَ الشيخ العلامة المحدِّث الفقيه الناقد الماهر المحقق الشيخ محمد عبدالرشيد النعماني ، وفضيلةَ العلامة المحدِّث الفقيه البارع المحقق الشيخ محمد تقي العثماني حفظهما الله تعالى ، فاستحسناه وأقرَّاه . ثم قدَّم لي فضيلة الشيخ محمد عبدالرشيد بعضَ الشواهد المؤيدة لهذا البحث آنذاك ، ثم بعث إليَّ بشواهد أخرى من كراتشى ، فجزاه الله تعالى عني وعن العلم خير اجزاء .

٦٤ ـ ثم أطلعتُ على هذا البحثِ في مدينة الرياض : فضيلةَ الأخ الكريم العلامة المحدِّث الفقيه الناقد المحقق الضليع الشيخ إسماعيل الأنصاري ، فاستحسنه وأقرَّه وأيَّدَه(*) . (هنا بقية انظرها في الاستدراك بآخر الكتاب) .

٦٥ ـ وزيادةً في التوثق من إقرار هذا البحث ، من أهل العلم العارفينِ المشهودِ لهم بالضلاعة والمتانة والتفوُّق في هذا العلم الشريف : أرسلتُ صورةً عن هذا البحث إلى شيخنا العلامة المحدِّث الفقيه والجِهْبِذ الناقد الخبير الحافظ : فضيلة الشيخ عبدالله بن الصديق الغُمَاري في مدينة طنجة ، حفظه الله تعالى وأَمتَع به ، فاطَّلع عليه وكتَب لي في رسالته المؤرخة بـ ١٤ من ربيعٍ الآخِر سنة ١٤٠٠ ما يلي :

٦٦ ـ « . . . وبعد فقد أطلعني تلميذنا العلامة المحدث الشيخ عبدالفتاح أبو غدة، على بحثه في الرواة الذين سَكَت عن تجريحهم أصحابُ الجَرْح والتعديل ، مثلُ البخاريِّ وأبي حاتم وابنِ عديّ وأضرابِهم ، فوجدتُه بحثاً جيداً مفيداً ، أبان فيه عن معرفةٍ بقواعد علم الحديث ، وخِبرةٍ بمصطلحاتِ أهلِه ، مع اطّلاع كبير ، وحُسنِ تصرُّفِ في فهم النصوص وتطبيقها .

ثم إنَّ جهالة العينِ ترتفع بروايةِ اثنين عنه دون جهالة الوصف. هذا عند الأكثر. وعند الدارقطني: جهالةُ الوصف أيضاً ترتفع بها. ومن ثَمَّ لم يُقبَل قولُ أبي حاتم[1] في حق (موسى بن هلال العبدي)، أحدِ رواة

وبقي عليه بحثٌ يتصل بهذا البحث، وهو أن الحُفَّاظ المتأخرين، كالمنذري والعراقي والهيثمي، يقولُ أحدُهم في راوٍ: (لا أعرفه)، أو (لم أجد من ترجَمَه)، أو (لا يَحضرني حالُه).

ويقع هذا كثيراً للحافظ الهيثمي، وقد كنتُ بدأتُ أجمَعُ أسماءَ الرواة الذين لم يَعرفهم الهيثمي في «مجمع الزوائد»، ولم يتيسر لي إتمامُه، وإني أُشِيرُ على الأستاذ أن يعتني بهذا البحث، فهو متمِّمٌ لبحثه، ومتصلٌ به، وسيجدُ تراجمَ لرواة لم يَعرفهم الهيثمي. والله يوفقنا وإياه، لما فيه رضاه، وكتَبَ عبدُالله الصديق خادمُ الحديث الشريف في ١٤ من ربيعٍ الآخِر سنة ١٤٠٠». انتهى.

٦٧ - وأرسلتُ أيضاً صورة عن هذا البحث إلى شيخنا العلامة المحدث الحافظ الفقيه والناقد البارع المحقق الضليع المفيد: فضيلة الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي في أعظم كره بالهند، حفظه الله تعالى وأمتع به المسلمين، فاطَّلع عليه وكتب لي في رسالته المؤرخة بـ ٩ من شعبان سنة ١٤٠٠ ما يلي:

٦٨ - (... أما بعد فقد أطلعني صاحبنا العلامة البحاثة المحقق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، فَسَح الله في مدة حياته، وأَسبَغ عليه نِعَمَه، على ما حَشَده من النقول والدلائل المقنعة، حولَ تعديل المستور وقبولِ رواياته، وأعني بالمستور من سَكَت عن جَرْحه وتعديله أئمةُ هذا الشأن، كالبخاري وابن أبي حاتم ونحوهما، فوجدتُه قولًا سائغاً مقبولاً، وبحثاً ممتعاً مقنعاً، وطريقاً مسلوكاً سلكه جهابذةُ العلم، فجزاه الله عن أهل العلم خيراً. وكتبه حبيب الرحمن الأعظمي في ٩ من شعبان سنة ١٤٠٠».

(١) وقع في الأصلين: (ومن ثَمَّ لم يُقبَل قولُ الدارقطني ...). وهو خطأ نشأ عن سَبْق نظرٍ من الطابع لأوَّلِ مرَّة، ثم استقرَّ في الطبعة الثانية، وصوابُه ما أثبتُّه، صَوَّبه لي من الهند شيخُنا العلامة المحدِّث الجليل الناقد حبيب الرحمن الأعظمي

حديث «من زار قبري وجَبَتْ له شفاعتي»: إنه مجهول. لثبوتِ رواياتِ الثقاتِ عنه[١].

قال الخطيب البغدادي[٢] في «الكفاية»[٣]: المجهولُ عند أهل الحديث، هو كلُّ من لم يَشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عَرَفه العلماءُ

جزاه الله خيراً . وقد جاء كما صوَّبه في « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم ٤/١ : ١٦٦ ، « قال : سألتُ أبي عنه ، فقال : مجهول » .

(١) سيأتي بيانُ ذلك في كلام السبكي في ص **٢٥١-٢٥٢**.

(٢) هو الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت صاحب التصانيف المشهورة، كانت ولادته سنة **٣٩٢**، ووفاته بذي الحجة سنة **٤٦٣**، له: «الكفاية في آداب الرواية»، وكتاب «السابق واللاحق»، و «المتفق والمفترق»، و«المؤتلِف والمختلِف»، وكتاب «الرواة عن مالك»، و«تاريخ بغداد»، وغيرُ ذلك. وعادته في التاريخ أنه يَذكر كلَّ ما قيل في الرجل مدحاً وذماً. **ورُوي عنه أنه قال: كلَّما ذكرتُ في التاريخ رجلاً اختَلَفَتْ فيه أقاويلُ الناس في الجرح والتعديل، فالتعويلُ على ما أخَّرتُ وخَتمتُ به الترجمة.** كذا في «سِيرَ النبلاء» للذهبي. منه رحمه الله.

وجاءفي ترجمة الخطيب في «تذكرة الحفاظ» للذهبي ٣: **١١٣٩**: «قال أبو محمد ابن الآبنوسي: **سمعت الخطيبَ يقول: كلُّ من ذكرتُ فيه أقاويلَ الناس من جرح وتعديل، فالتعويلُ على ما أخَّرتُ** » **انتهى** .

(تتمة) : قال عبد الفتاح : كذا سَمَّى المؤلف اللكنوي كتابَ الذهبي : « سِيَر النبلاء » هنا وفي التعليقة الآتية في ص٢٩٦ . ، وفي الأصل أيضاً كما سيأتي في ص٣١٠ و٣٢٠ ، وكذا وقعَتْ تسميةُ هذا الكتاب لبعض العلماء قبل اللكنوي ، وسمَّاه اللكنوي : « سِيَر أعلام النبلاء » في موضعين في أواخر هذا الكتاب ص**٣٩٢** و٤١٦ ، وهذا الاسمُ هو الصحيح الموافق لما كتبه المؤلف الحافظ الذهبي على نسخته من هذا الكتاب . انظر كتاب « الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام » للدكتور بشار عوَّاد معروف ص١٧٥ ـ ١٧٦ .

(٣) ص ٨٨.

به، ومن لم يُعرَف حديثُه إلَّا من جهة راوٍ واحدٍ، مثل :عَمْروذي مُرّ،[١] وجَبَّارٍ الطائي، وعبدِ الله بن أعزَّ الهَمْداني، وسعيدِ بن ذي حُدَّان. وهؤلاء كلُّهم لم يَرو عنهم غيرُ أبي إسحاق السَّبِيعي. وَرَوينا عن محمد ابن يحيى الذُّهْلي قال: إذا رَوَى عن المحدِّث رجلان ارتفع عنه اسمُ الجهالة. انتهى.

وقال أيضاً[٢]: أقلُّ ما ترتفع به الجهالة أن يَروي عنه اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم، إلا أنه لا يَثبُتُ له حكمُ العدالة بروايتهما عنه. انتهى.

وقال السخاوي في «فتح المغيث»[٣]: قال الدارقطني: من رَوَى عنه ثقتانِ، فقد ارتفعت جهالتُه، وثبَتَتْ عدالتُه. انتهى[٤].

---

(١) ذكرَهُ الذهبي في «الميزان» ٣: ٣٠٣ بهذا الاسم. وذكره أيضاً في ٣: ٢٨٨ باسم: (عمرو بن ذو مُرّ). وقال: «ويقال: عَمْرو ذو مُرّ».

(٢) أي الخطيب البغدادي في «الكفاية» ص ٨٨.

(٣) ص ١٣٧.

(٤) وقال السخاوي أيضاً في «فتح المغيث» ص١٣٧، عقِبَ نقلِه هذا النص عن الدارقطني: «وقال في (الدِّيَات) نحوَه». انتهى. والذي أشار إليه في (الدِّيَات) هو فيها في «سننه» ٣: ١٧٤ .وقد قالَهُ عند كلامه على (خِشْفٍ) تلميذ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

فكلامُه هنا محمول على ما إذا كان الراوي من أهل خير القرون الثلاثة، قبلَ فُشُوِّ الكذب. و(خِشْف) رَوَى عن ابن مسعود، فهو من أهل خير القَرون الثلاثة، وأما من تأخَّر عنها فيُعمَلُ بقول الخطيب البغدادي فيه.

وقال ابنُ عبد البَرّ[١] في «الاستذكار» شرحِ الموطأ، في (باب ترك الوضوء مما مسته النار): من[٢] رَوَى عنه ثلاثة ـ وقيل: اثنان ـ ليس بمجهول. انتهى.

وقال تقي الدين السُبْكي[٣] في «شِفاء السَّقام في زيارة خير

ويؤيد هذا التوجيهَ قولُ ابن الصلاح في «المقدمة» ص١٢٢ ـ في النوع ٢٣ ـ : «ويُشبهُ أن يكون العملُ على هذا ـ يعني قبولَ رواية المستور، وهو عدلُ الظاهر خفيُّ الباطن ـ في كثير من كتب الحديث المشهورة، في جماعةٍ من الرواة تقادَمَ العهدُ بهم، وتَعذَّرَتْ خِبرُتهم باطناً». انتهى.

وما قاله الإمام ابن الصلاح هو مَسْلَكُ البخاري ومسلم في «الصحيحين»، فإنهما ربما يُخرجان عمن هذا حالُه، كحَفْص بن بُغَيْل، ومالكِ بن الخير الزَّبَادِي المصري، قال الذهبي في «الميزان» ٣: ٤٢٦، في ترجمته: «قال ابن القطان: هو ممن لم تَثبتُ عدالتُه، يريد أنه ما نَصَّ أحدٌ على أنه ثقة. وفي «الصحيح» عددٌ كثير ما عَلِمنا أن أحداً وثَّقَهم». انتهى. وسينقله المؤلف في «الإيقاظ» ١٥ بعد قليل.

(١) هو أبو عُمَر يوسفُ بنُ عبد البَرّ الأندلسي القرطبي المالكي، أحد أجلَّة المحدِّثين، المتوفى سنة ٤٦٣، وولادته سنة ٣٦٨. وقد ذكرتُ ترجمته في مقدمة «التعليق الممجَّد على موطأ محمد». منه رحمه الله.

(٢) في الأصلين: (ممن). وهو تحريف. والنَّصُّ في «الاستذكار» ز ١: ٢٢٨.

(٣) هو أبو الحسن علي بن عبد الكافي السُّبْكي، نسبة إلى سُبْك بالضم قرية بمصر. رئيسُ المحدّثين وأحدُ المجتهدين، له تصانيف كثيرة تدلُّ على سعة نظره وجودة فكره، وله مناظرات مع معاصره ابن تيمية الحرَّاني الحنبلي، وهو مصيبٌ في أكثرها. توفي سنة ٧٥٦. منه رحمه الله.

الأنام»[١]: أمَّا قولُ أبي حاتم الرازي فيه -أي في موسى بن هلال-: إنه مجهول، فلا يَضرّه[٢]، فإنَّه إما أن يُريد به جهالةَ العين أو جهالةَ الوصف:

فإن أراد جهالةَ العينِ -وهو غالبُ اصطلاحِ أهلِ الشأن في هذا الإطلاق-، فذلك مرتفعٌ عنه، لأنه قد رَوَى عنه أحمدُ بن حنبل، ومحمدُ ابن جابر المُحَاربي، ومحمدُ بن إسماعيل الأحْمَسي، وأبو أمية محمدُ ابن إبراهيم الطَّرَسُوسِيّ[٣]، وعُبيد بن محمد الورَّاق، والفضلُ بن سَهْل، وجعفرُ بن محمد البُزُوري[٤]، وبرواية اثنين تنتفي جهالةُ العينِ فكيف برواية سبعةٍ؟.

وإن أراد جهالةَ الوصفِ فروايةُ أحمد عنه ترفعُ من شأنه[٥]، لا سيما مع ما قاله ابنُ عدي فيه. انتهى[٦].

---

(١) ص٩.

(٢) في الأصلين: (لا يضر). وفي «شفاء السقام»: (لا يضره).

(٣) وقع في الأصلين: (الطرطوسي). وهو تحريف واشتباه. وصوابه: (الطرسوسي) كما جاء في «شفاء السقام» وغيرِ كتاب.

(٤) لفظ (البُزُوري) زيادة على الأصلين من «شفاء السقام».

(٥) لفظ (عنه) زيادة على الأصلين من «شفاء السقام».

(٦) الذي قاله ابن عدي هو: «أرجو أنه لا بأس به»، كما نقله عنه الحافظ الذهبي في «الميزان» في ترجمته ٣: ٢٢٠، ثم قال: «قلتُ: هو صالحُ الحديث - وفي نسخة: صُويلح الحديث - رَوى عنه أحمد والفضل بن سهل الأعرج، وأبو أمية الطرسوسي، وأحمد بن أبي غَرْزَة وآخرون».

وفي «فتح المغيث»[١]: على أن قول أبي حاتم في الرجل: إنه مجهول، لا يُريد به أنه لم يَرو عنه سوى واحدٍ، بدليل أنه قال في (داود ابن يزيد الثقفي): إنه مجهول، مع أنه قد رَوَى عنه جماعة، ولذا قال الذهبي عقِبَه[٢]: هذا القولُ يوضح لك أن الرجل قد يكون مجهولاً عند أبي حاتم ولو رَوَى عنه جماعةٌ ثقات. يعني أنه مجهول الحال. انتهى [٣].

إيقـــاظ -١٤-
في مدى قبول قول أبي حاتم
في الراوي: مجهول.

لا تغترر بقول أبي حاتم في كثير من الرواة -على ما يجدُهُ مَنْ يطالعُ «الميزان» وغيرَهُ-: (إنه مجهول). ما لم يوافقه غيرُه من النُّقَّـاد

---

(١) للسخاوي ص ١٣٦.

(٢) جاء في الأصلين: (عقيبه). أي بياء بعد القاف. وجاء في «شرح السخاوي للألفية»: (عَقِبه) أي بغير ياء وهو الأولى والأصح لغةً؛ كما يستفاد من النظر في مادة (عقب) في «مختار الصحاح» و «المصباح المنير» و «تاج العروس».

(٣) لم يذكر السخاوي في «فتح المغيث» اسمَ الكتاب الذي قال الذهبي فيه ذلك، ولم أر كلامَه هذا في كتبه القريبة مني مثل «المغني في الضعفاء»، و «ديوان الضعفاء والمتروكين»، و «الميزان». فلعله ـ إن كان من «الميزان» ـ من بعض نسخ «الميزان» التي وقف عليها السخاوي، إذ لا وجود له في النسخة المطبوعة، المأخوذة عن نسختين موثوقتين إحداهما بخط محدِّث حلب سِبط ابن العجمي.

والذي فيها وفي «لسان الميزان» لابن حجر ٢: ٤٢٦ «داود بن يزيد الثقفي: بصري». أو لعله في تعليق الذهبي على «المستدرك»؟. وكلامُ أبي حاتم هو في كتاب

العدول(١)، فإنَّ الأمانَ مِن جرحهِ بهذا مرتفع عندهم، فكثيراً ما رَدُّوهُ عليه بأنه جَهَّلَ مَنْ هو معروف عندهم، فقد قال الحافظ ابن حجر في «مقدمة فتح الباري»(٢): الحَكَمُ بنُ عَبْد الله البصري، قال ابنُ أبي حاتم عن أبيه: (مجهول). قلت: ليس بمجهولٍ مَنْ رَوَى عنه أربعٌ ثقات ووثَّقه الذُّهْلي. انتهى.

وقال أيضاً(٣): عباسٌ القَنْطَري، قال ابنُ أبي حاتم عن أبيه: (مجهول). قلتُ: إن أراد العينَ فقد رَوَى عنه البخاري، وموسى بن هلال، والحسن بن علي المَعْمَري. وإن أَراد الحالَ فقد وثَّقه عبدُ الله ابن أحمد بن حنبل، قال: سألت أَبي فذكره بخير. انتهى.

وقال السيوطي في «تدريب الراوي»(٤): جَهَّل جماعةٌ من الحفاظ قوماً من الرواة لعدم علمهم بهم، وهم قوم معروفون بالعدالة عند غيرهم، وأَنا أسردُ ما في «الصحيحين» من ذلك:

«الجرح والتعديل» لابنه ٢/١ : ٤٢٨، وقد ذَكَر فيه أربعةً رووا عن (داود)، وهم الجماعة المشار إليهم هنا.

(١) قال الشيخ ابن دقيق العيد: لا يكون تجهيلُ أبي حاتم حُجَّةً ما لم يوافقه غيرُه. نقله الزيلعي كما في «التذنيب» لأمير علي الهندي، الملحق بآخر «تقريب التهذيب» لابن حجر ص ٢٢.

(٢) ٢ : ١٢٤.

(٣) أي الحافظُ ابن حجر في «مقدمة فتح الباري»: «هدي الساري» ٢ : ١٣٦.

(٤) ص ٢١٣. وقد اختَصَر المؤلف عبارة «التدريب» بعضَ الشيء.

١ـ أَحمد بن عاصم البلخي[١]. جهَّله أَبو حاتم، ووثَّقه ابن حبان وقال: رَوَى عنه أَهلُ بلده.

٢ـ[٢] إبراهيم بن عبد الرحمن المخزومي[٣]. جهَّله ابنُ القطان، وعَرفَه غيره، فوثَّقه ابنُ حبان.

٣ـ أسامة بن حفص المَدِيني[٤]. جهَّله أبو القاسم اللاَّلِكائي، قال الذهبي: ليس بمجهولٍ رَوَى عنه أربعة.

٤ـ أسباطُ أبو اليَسَع. جهَّله أبو حاتم، وعَرَفه البخاري.

٥ـ بَيَان بن عَمْرو[٥]. جهَّله أبو حاتم، ووثَّقه ابنُ المَدِيني وابنُ حِبَّان وابنُ عديّ، ورَوَى عنه البخاري وأبو زرعة وعُبَيْدُ الله بن واصل.

---

(١) هذا هو الصواب في نَسَبه، وقد وقعَ في طبعتَي «تدريب الراوي» محرّفاً إلى (أحمد عن عاصم). فتنبه.

(٢) جاء ذكر هؤلاء الرواة في الأصلين معطوفاً بينهم بالواو، وجاؤا من غير عطف في «التدريب»، فآثرتُ ما في «التدريب» ورَقمْتُهم.

(٣) وقع في الأصلين: (... بن عبد الله). وهو سهو. صوابه ما أثبتُّ.

(٤) وهكذا جاء في التاريخ الكبير للبخاري ٢/١: ٢٤. وجاء في غير كتاب: المَدَني، بدون ياء قبل النون، وهو الأشهر في نسبته، لأنه منسوب إلى مدينة الرسول ﷺ، والأكثر في النسبة إليها مَدَني، ويجوز على قلة: مَدِيني، كما في «اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير ٣: ١١٤.

(٥) وقع في الأصلين (بيان بن عمر). بغير واو، وهو سهو قلم صوابه ما أثبتُّ كما في غير كتاب، كما وقع فيهما أيضاً سقطُ قولِهِ: (ورَوَى عنه البخاري وأبو زرعة).

٦ـ الحُسَين بن الحسن بن يسار[١]. جهَّله أبو حاتم، ووثَّقه أَحمدُ وغيرُه.

٧ـ الحكَمُ بن عبد الله البَصْري[٢]. جهَّله أبو حاتم، ووثَّقه الذُّهلي، ورَوَى عنه أربع ثقات[٣].

٨ـ عباس القنطري. جهَّله أبو حاتم، ووثَّقه أحمدُ وابنه.

٩ ـ محمد بن الحكم المروزي. جهَّله أبو حاتم، ووثَّقه ابن حبان. انتهى[٤].

إيقــاظ -١٥-

في بيان مدلول قول ابن القطان في الراوي: لا يعرف له حال، أو: لم تثبت عدالته.

كثيراً ما تطّلع في «ميزان الاعتدال» نقلاً عن ابن القطان في حقّ

---

(١) سقط هذا الاسم من الأصلين. وهو موجود في «تدريب الراوي». وقد وَهِمَ الناسخُ أو المؤلّفُ رحمه الله تعالى فجعل ما قيل في هذا الاسم تجهيلاً وتعريفاً: واقعاً على (عُبَيْد الله بن واصل)، في حين أنه أحدُ الذين رَوَوْا عن (بيَانِ بن عمرو) الاسم الذي قبله، لا ممن جُهِّل، كما يُعلم من ترجمته، وكما يبدو من ترتيب أسماء الرواةِ هنا على حروف المعجم.

(٢) وقع في الأصلين وفي «تدريب الراوي» في طبعتيه: (الحكم بن عبد الله المصري). وهو تحريف عن (البصري)، كما سبق على الصحة في ص ٢٥٤.

(٣) عبارةُ «التدريب»: (أربعةٌ ثقات). وهي أولى.

(٤) والمذكورون هنا الذين جهَّلهم أبو حاتم، السادس منهم من الطبقةِ الثامنة: أتباعِ التابعين. والرابع والسابع من التاسعةِ: أتباع التابعين أيضاً. والأول والخامس والثامن والتاسع من الحادية عشرة: طبقةِ الذهلي والبخاري. وقد يُجهِّلُ أبو حاتم رحمه الله تعالى: التابعيَّ، ومنه ما جاء في «تهذيب التهذيب» ٤: ٣٨٣: «صالح بن جُبَير الصُّدَائي

....

أبو محمد الطبراني، ويقال: الأزدي، كان كاتبَ عمر بن عبد العزيز على الخراج. رَوَى عن أبي جُمعة الأنصاري ـ صحابي ـ، وأبي العجفاء السُّلَمي، وأبي أسماء الرَّحَبي، ورجاء بن حَيْوَة. وعنه أَسِيدُ بنُ عبد الرحمن، ومعاويةُ بن صالح، وأبو عُبَيد حاجبُ سُليمان، ومرزوق بن نافع، وغيرُهم.

قال رجاء بن أبي سلمة: قال عمر بن عبد العزيز: ولَّينا صالح بن جُبَير فوجدناه كاسمه. وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: مجهول». انتهى. فهو تابعي جليل.

قال عبد الفتاح: وقد يُجهِّل أبو حاتم (الصحابيَّ) على معنى آخر، سيأتي بيانُه قريباً، جاء في «الجرح والتعديل» ١/٤ : ٤٢٨، في ترجمة (مِدْلاج بن عَمْرو السُّلَمي): «قال أبي: مجهول». انتهى. وهو صحابي بَدْري جليل، شَهد بَدْراً وأُحُداً والمشاهدَ كلَّها، وتوفي سنة ٥٠ من الهجرة رضي الله عنه، وله ترجمة في الكتب المصنَّفة في الصحابة.

قال الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٦ : ١٣، في ترجمة (مِدْلاج متعقِّباً سَهْوَةَ الحافظ الذهبي، إذ قال في «الميزان» ٤ : ٨٦ «مِدلاجُ بن عَمْرو السُّلَمي: لا يُدرَى من هو»، قال ابنُ حجر: «والمصنِّفُ ـ يعني الذهبيَّ ـ رحمه الله تَبِعَ ابنَ الجوزي في ذكره في «الضعفاء»! لكن صَنِيعُ ابن الجوزي أخفُّ، فإنه قال: قال أبو حاتم: مجهول. وكذا هو في كتاب ابن أبي حاتم.

وكذا يَصنعُ أبو حاتم في جماعةٍ من الصحابة، يُطلِقُ عليهم اسم الجهالة، لا يريد جهالةَ العدالة، وإنما يريد أنهم من الأعراب الذين لم يرو عنهم أئمةُ التابعين». انتهى كلام الحافظ ابن حجر، وهو مما يُحفَظ ويُستفاد.

وقال الحافظ ابن حجر أيضاً، في «تهذيب التهذيب» ٣ : ٣٥٦، في ترجمة (زياد بن جارية التميمي الدمشقي): «يقال: إنَّ له صُحبة، رَوَى عن النبي ﷺ: «من سأل وله ما يُغنيه» الحديث. قال أبو حاتم: شيخٌ مجهول. وذكره ابن أبي عاصم وأبو نعيم الأصبهانيَّانِ في الصحابة، وجَزَم بكونه تابعياً ابنُ حبان وغيرُه. وأبو حاتم قد عبَّر بعبارةِ (مجهول) في كثيرٍ من الصحابة». انتهى.

بعض الرواة[١]: لا يُعرَفُ له حال، أو لم تَثْبُت عدالتُه[٢]. والمرادُ به أبو الحسن عليُّ بن محمد بن عبد الملك الفاسي[٣]، المشهورُ بابن القطَّان، المتوفَّى سنة ثمان وعشرين وست مئة، مؤلِّفُ كتاب «الوَهَم والإيهام»[٤].

فلعلَّك تظن منه أن ذلك الراوي مجهولٌ أو غيرُ ثقة، وليس كذلك. فإنَّ لابن القطان في إطلاق هذه الألفاظ اصطلاحاً لم يوافقْهُ غيرُه، فقد قال الذهبي في «ميزانه» في ترجمة (حفص بن بُغَيْل)[٥]: قال ابنُ القطان: لا يُعْرَفُ له حال.

وقد يُجهِّل أبو حاتم الراويَ لبُعد بلدِه عنه وعدم معرفته به، فقد جاء في «ترتيب المدارك» للقاضي عياض ٣: ٦٦، في ترجمة (عبد الله بن غانم الإفريقي القاضي): «قال أبو سعيد بن يونس: كان أحَدَ الثقات الأثبات، ولم يَعرفه أبو حاتم لبُعد قُطرِه، وقال: مجهول».

(١) وقع في الأصلين: (في حق الرواة). وهوتساهل،والظاهر أنه سبق قلم من المؤلف أو الناسخ.

(٢) في الأصلين: (أو لم يثبت عدالته)وأثبتُّه كما ترى طبقاً لما جاء في «ميزان الاعتدال» المنقول عنه، وسيأتي نصُّه في كلام المؤلف في ص ٢٥٩.

(٣) وقع في الأصلين: (الفارسي) بالراء بين الألف والسين، وهو تحريف.

(٤) اسمُ الكتاب بالكمال والتمام: «بيانُ الوَهَمَ والإيهام، الواقعَيْن في كتاب الأحكام»، أي كتاب «الأحكام الشرعية الكبرى» لعبد الحق الإشبيلي. ونسخة مخطوطة من كتاب «بيان الوَهَم والإيهام» في دار الكتب المصرية تحت الرقم [٧٠٠] في علم (الحديث)، جزآن في مجلد.

(٥) وقع في الأصلين: (حفص بن أسلم). وهو سبق نظر من المؤلف من ترجمة إلى ترجمة، وصوابه ما أثبتُّ كما ذكره الذهبي في «الميزان» في ترجمة (حفص بن بُغَيل) ١:

قلتُ: لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا، لأن ابن القطان يتكلَّمُ في كل مَنْ لم يَقُل فيه إمامٌ عاصَرَ ذلك الرجلَ أو أخَذَ عمَّن عاصره: ما يدل على عدالته. وفي «الصحيحين» مِن هذا النمطِ كثيرون، ما ضعَّفهم أحد، ولا هم بمجاهيل. انتهى[١].

وقال أيضاً في ترجمة (مالك المصري)[٢]: قال ابنُ القطان: هو ممن لم تَثْبُتْ عدالته. يريد أنَّه ما نصَّ أحدٌ على أنه ثقة، وفي رواة «الصحيحين»[٣] عددٌ كثير ما علمنا أن أحداً وثَّقهم[٤]. والجمهورُ على

---

١٦٠. ولعلّ نسخة المؤلف من «الميزان» وقع فيها خلل فتداخلت ترجمةُ الثاني في الأول؟

(١) عبارة «الميزان» المطبوع بالقاهرة سنة ١٣٨٢ «. . . ما يدل على عدالته وهذا شيء كثير، ففي «الصحيحين» من هذا النمط خلقٌ كثيرٌ مستورون، ما ضعَّفهم أحد، ولا هم بمجاهيل». انتهى .

وقال الذهبي أيضاً في «تذكرة الحفاظ» في ترجمة ابن القطان ٤ : ١٤٠٧ : «طالعتُ كتابه المسمى بـ «الوَهَم والإيهام» الذي وضعه على «الأحكام الكبرى» لعبد الحق، يدلُّ على حفظه وقوة فهمه، لكنه تعنَّتَ في أحوال الرجال فما أنصف ، بحيث إنه أخذ يليِّن هشامَ بن عروة ونحوَه». كما سينقله المؤلف في «الإيقاظ» ـ ١٩ ـ .

وللحافظ الذهبي رحمه الله تعالى «جزء» في الرد على ابن القطان في كتابه «الوَهَم والإيهام»، من محفوظات دار الكتب الظاهرية بدمشق. بل الموجودُ فيها «مختصر رد الذهبي على ابن القطان»، كما حقَّقه الدكتور بشار عوَّاد معروف، في كتابه «الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام» ص ١٧٣ ـ ١٧٥ . وهو في المجموع ٧٠ .

(٢) ٣ : ٣.

(٣) هكذا عبارة الذهبي في «الميزان». ووقع في الأصلين: (وفي رواة الصحيح)، فعدَّلتُه.

(٤) وقع في الأصلين: (وثَّقَهُ). وعبارة «الميزان»: «ما علمنا أنَّ أحداً نصَّ على

أنَّ من كان من المشايخ قد رَوَى عنه جماعةٌ، ولم يأت بما يُنكَرُ عليه: أنَّ حديثه صحيح. انتهى.

إيقــاظ -١٦-

في مدلول قولهم في الراوي:

تركه يحيى القطان

ذُكِرَ في «الميزان» و«تهذيب التهذيب» وغيرهما من كتب أسماء الرجال، في حقّ كثيرٍ من الرواة: (تَرَكَهُ يحيى القطّان)[١]. فاعرِفْ أنَّ مجرَّد تَركِه لا يُخرِج الراوي من حيِّز الاحتجاج به مطلقاً[٢].

والذي يدلُّ عليه قولُ الترمذي في كتاب «العِلل» من آخر كتابه «الجامع»[٣]: قال علي بن المَدِيني: لم يَروِ يحيى عن شَرِيك، ولا عن

توثيقهم». فالمؤلف أوردها بالمعنى، بل هي كذلك في بعض النسخ.

(١) هو الإمام سيِّدُ الحُفاظ أبو سعيد، يحيى بن سعيد بن فرّوخ البصري القطان الأحول، أحد أئمة الجرح والتعديل. ولد سنة ١٢٠، وتوفي سنة ١٩٨. كما في ترجمته في «تذكرة الحفاظ» للذهبي ١: ٢٩٨.

(٢) وذلك لأن يحيى القطان من المتشددين المتعنتين في الجرح، كما سيذكره المؤلف في ص٢٧٥ و٣٠٦. وقال الحافظ ابن حجر في «هدى الساري» في ترجمة (عثمان بن عمر بن فارس) ٢: ١٤٧: «نَقَلَ البخاري عن علي بن المديني أنّ يحيى بن سعيد احتجَّ به.ويحيى بن سعيد شديدُ التعنُّت في الرجال، لا سيما من كان من أقرانه». انتهى. و(عثمان) هذا من أقرانه، وبلديُّه أيضاً، أصلُه بخاريٌّ، وأقام بالبصرة، وتوفي سنة ٢٠٩.

(٣) ٤: ٣٩٠ بشرح «تحفة الأحوذي»، و١٣: ٣١٥ بشرح ابن العربي.

أبي بكر بن عيّاش، ولا عن الرَّبيع بن صُبَيح، ولا عن المُبارك بن فَضَالة.

قال أبو عيسى ــ أي الترمذي ــ: وإن كان يحيى تَرَك الرواية عن هؤلاء، فلم يَترك الروايةَ عنهم لأنه اتَّهمهم بالكذب، ولكنه تركَهُم لحالِ حفظِهم. وذُكِرَ عن يحيى بن سعيد القطَّان أنه كان إذا رأى الرجلَ يُحدِّثُ عن حفظه مرةً هكذا، ومرةً هكذا، ولا يَثْبُتُ على رواية واحدة، تَرَكه. انتهى.

إيقــاظ ــ١٧ــ

في مدلول قولهم في الراوي: ليس مثل فلان

كثيراً ما يقول أئمةُ الجرح والتعديل في حقِّ راوٍ: إنه ليس مثلَ فلان، كقول أحمد في (عبد الله بن عُمَر العُمَري): إنه ليس مثلَ أَخيه ــ أَي عُبَيدِ الله بن عُمَر العُمَري ــ أَو إِنَّ غيرَهُ أَحبُّ إِليَّ[1]، ونحوَ ذلك. وهذا كُّله ليس بجرح.

قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» في ترجمة (أَزهر بن سعد السَّمان)[2]: حَكَى العُقيلي في «الضعفاء» أَنَّ الإمام أحمد

---

(١) يريد المؤلف بقوله: (غيرُه أحبُّ إليَّ) راوياً معيَّناً مسمَّى، فتكون المفاضلة بين راويين، كما هي الشواهد فيما سيذكره، وإلا لو أراد بلفظ (غير) مبهماً غيرَ معين، كان ذلك جرحاً للراوي، كما تقدم ذكره في المرتبة السادسة من مراتب ألفاظ الجرح، في ص١٨٠ ـ ١٨٢.

(٢) ١: ٢٠٣.

قال[١]: ابنُ أبي عديّ أحبُّ إلي من أزهر[٢]. قلت: هذا ليس بجرح يوجب إدخاله في الضعفاء. انتهى[٣].

إيقـــاظ ــ١٨ــ

في توجيه صدور الجرح والتعديل من الناقد الواحد في الراوي نفسه

كثيراً ما تجدُ الاختلافَ[٤] عن ابن مَعِين وغيره من أئمة النقد في حقِّ راوٍ[٥]. وهو قد يكون لتغيرِ الاجتهاد، وقد يكون لاختلاف كيفية السؤال.

قال الحافظ ابن حجر في «بذل الماعون في فضل الطاعون»: وقد وثَّقه ـ أي أبا بَلْج ـ يحيى بنُ مَعِين، والنسائيُّ، ومحمدُ بن سعد،

---

(١) قال ذلك في «العلل ومعرفة الرجال» ١: ١٣٧.

(٢) وقع في الأصلين: (ابنُ عدي أحبُّ...) وهو تحريف.

(٣) وانظر لزاماً ما تقدم تعليقاً في ص ١٨٠، عند قولهم في أدنى مراتب الجرح: (غيرُه أوثَقُ منه).

(٤) يعني التوثيقَ والتجريحَ في الراوي الواحد من العالِمِ الواحد.

(٥) قلت: ومن أمثلته الواضحة في تعدُّد الأقوال في الراوي من الناقد الواحد، ما جاء في «الميزان» ١: ٣٤٤، في ترجمة (بكر بن خُنَيس الكوفي العابد): «قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرةً: ضعيف، وقال مرةً: شيخٌ صالح لا بأس به». انتهى

وسبَبُ الاختلاف في هذه العبارات ـ والله أعلم ـ أنه يَحكُمُ على الراوي بحسب ما يقع له من حديثه في حينه، وبحسب سَبْره لما رُوي من طريقه، فإذا كان مَرْضيّاً قال فيه: شيخ صالح لا بأس به، وإذا كان واهياً أو منكراً قال: ليس بشيء، وإذا كان مخالفاً لما رواه الثقاتُ ـ مثلاً ـ قال: ضعيف. والله أعلم.

والدارقطني، ونَقَل ابنُ الجوزي عن ابن معين أنَّه ضعَّفه، فإن ثَبَت ذلك فقد يكون سُئِل عنه وعمن فوقه، فضعَّفه بالنسبة إليه. وهذه قاعدة جليلة فيمن اختَلَف النقلُ عن ابن مَعِين فيه، نَبَّه عليها أبو الوليد الباجي في كتابه «رجال البخاري». انتهى[1].

وقال تلميذه[2] السخاوي في «فتح المغيث»[3]: مما يُنَبَّهُ عليه أنَّه ينبغي أن تُتأَمَّل أقوالُ المزكِّين ومخارجُها، فيقولون: فلانٌ ثقة، أو ضعيف، ولا يريدون به أنه ممن يُحتجُّ بحديثه، ولا ممن يُرَدُّ. وإنما ذلك بالنسبة لمن قُرِنَ معه على وَفْقِ ما وُجِّه إلى القائل من السؤال، وأمثلةُ ذلك كثيرة لا نطيل بها.

---

(١) وقال شيخنا العلامة التهانوي رحمه الله تعالى في «قواعد في علوم الحديث» ص ٢٦٤ و ٤٢٩: «كثيراً ما يُضعِّفُون الرجل بالنسبة إلى غيره ممن هو أثبت منه من أقرانه، كما قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ٢: ١٤١ في ترجمة (عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة المعروف بابن الغَسيل) بعد حكاية توثيقه عن ابن معين وغيره: قلتُ: تضعيفهم له بالنسبة إلى غيره ممن هو أثبت منه من أقرانه، وقد احتجَّ به الجماعة سوى النسائي».

وقال فيه أيضاً ٢: ١٦٨، في ترجمة (هُدْبة بن خالد القيسي) الذي لقيه الشيخان وأبو داود ورووا عنه: «وقرأتُ بخط الذهبي: قوَّاه النسائيُّ مرةً، وضعَّفه أخرى. قلتُ: لعلَّه ضعَّفه في شيء خاص». انتهى.

قال شيخنا رحمه الله تعالى عقِبَه: «وإذا اختَلَف قولُ الناقد في رجل، فضعّفه مرة، وقوَّاه أخرى، فالذي يدل عليه صنيعُ الحافظ أن الترجيح للتعديل، ويُحمَلُ الجرحُ على شيء بعينه».

(٢) أي تلميذ الحافظ ابن حجر.

(٣) ص ١٦٢.

منها: ما قال عثمانُ الدَّارمي: سألتُ ابنَ مَعِين عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه، كيف حديثهما؟ فقال: ليس به بأس، فقلت: هو أحبُّ إليك أو سعيد المَقْبُري؟ قال: سعيدٌ أوثق، والعلاء ضعيف.

فهذا لم يُرد به ابنُ مَعِين أنَّ العلاء ضعيف مطلقاً، بدليل أنه قال: لا بأسَ به[1]، وإنما أراد أنه ضعيفٌ بالنسبة لسَعِيدٍ المَقْبُري[2].

وعلى هذا يُحمَلُ أكثرُ ما وَرَد من الاختلاف في كلام أئمة الجرح والتعديل، ممن وَثَّق ـ رجلاً في وقت، وجَرَحَه في وقت. فينبغي لهذا حكايةُ أقوال أهلِ الجرح والتعديل، ليتبيَّنَ ما لعلَّه خَفِي على كثيرٍ من الناس، وقد يكون الاختلافُ للتغيُّر في الاجتهاد. انتهى[3].

إيقـــاظ ـ١٩ـ
في لزوم التروي والنظر
في قبول جرحهم للراوي

يجبُ عليك أن لا تبادر إلى الحكم بجَرْح الراوي بوجود حُكمه من بعضِ أهل الجرح والتعديل، بل يَلزَمُ عليك أن تُنقِّح الأمرَ فيه، فإنَّ

---

(١) يعني أنه عنده ثقة. كما سبق التنبيه إليه في «الإيقاظ»ـ ٩ـ ص ٢٢١.

(٢) هكذا عبارة السخاوي في «شرح الألفية». وجاء في الأصلين: (وإنما أراد به ضعفه. . .). ولعلها جاءت هكذا في النسخة التي كانت بيد المؤلف؟

(٣) وعند تغيرُّ الاجتهاد أيُّ القولين هو المعمولُ به؟ والجواب أنَّ العمل على آخِرِ القولين إن عُلِمَ المتأخر منهما، وإن لم يُعلم فالواجبُ التوقف. كما سبق ذكره عن الزركشي، أو الواجبُ ترجيحُ التعديل ويُحمَلُ الجرح على شيء بعينه كما جرى عليه ابنُ حجر، وسبق تفصيل ذلك تعليقاً في ص ١٢٠ـ١٢١ فعُدْ إليه.

الأمر ذو خَطَر وتَهويل، ولا يحلُّ لك أن تأخذ بقول كلِّ جارحٍ في أي راوٍ كان، وإن كان ذلك الجارحُ من الأئمة، أو من مشهوري علماء الأمَّة، فكثيراً ما يُوجَدُ أمرٌ يكون مانعاً من قبول جَرْحه، وحينئذ يُحْكَمُ بردّ جرحه، وله صورٌ كثيرةٌ لا تخفى على مَهَرَة كتب الشريعة(١).

---

(١) منها: أن يكون الجارح منحرفاً عن المجروح لسبب من الأسباب، فيُتوقَّف في قبول جرحه وتضعيفه للراوي، وقد وقع هذا لابن سعد في كثير من الرواة، ضعَّفهم تبعاً للواقـدي، وكان الواقدي منحرفاً عن أهل العراق، فجَرَح بعضَهم متأثراً بهذا السبب.

جاء في «هدي الساري» ٢ : ١٦٤، في ترجمة (محارب بن دِثار)، و ٢ : ١٦٨ في ترجمة (نافع بن عمر الجمحي)، قولُ الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: «إنَّ تضعيفَ ابن سعد فيه نظر، لأنه يُقلِّدُ الواقديَّ ويعتمد عليه، والواقدي على طريقة أهل المدينة في الانحراف على أهل العراق، فاعلم ذلك ترشد إن شاء الله».

ومنها: أن يكون الجرحُ صدر على سبيل المزاح والمباسطة، أو التعنُّت، فيُرَدُّ ولا يُقبَل، قال الحافظ الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣: ٨٢، وفي «تذكرة الحفاظ» ١ : ٣٨٠، في ترجمة (عفان بن مسلم الصَّفَّار): «قال جعفر بن محمد الصائغ: اجتمع عفان، وعلي بن المديني، وأبوبكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، فقال عفان: ثلاثة يُضعَّفون في ثلاثة: عليٌّ في حماد بن زيد، وأحمدُ في إبراهيم بن سَعْد، وأبو بكر في شَرِيك. فقال له علي بن المديني: وعَفَّانُ في شعبة.

قلت ـ القائل الذهبي ـ : هذا منهم على وجه المباسطة، لأن هؤلاء من صغار من كَتَب عن المذكورين. فقد ذُكِرَ عفَّانُ عند ابن المديني مرةً، فقال: كيف أذكُرُ رجلاً يَشُكُّ في حرفٍ فيضَرِبُ على خمسة أسطر». انتهى.

وعبارة الذهبي في «تذكرة الحفاظ» بعد ذكره هذه الحكاية: «قلتُ: هذا على وجه المزاح والتعنُّت، فإنهم أربعتَهم كتبوا عن المذكورين وهم أحداث، فغيرُهم أثبتُ في المذكورين منهم». انتهى.

....

ومن أجل هذه الكلمة ذكر الحافظ الذهبي : الإمامَ أحمد بن حنبل، في رسالته «من تُكلِّم فيه وهو موثَّق أو صالح الحديث»، فقال: «أحمد بن محمد بن حنبل الإمام، ثَبْت حُجَّة، ليَّنه بعض الناس في إبراهيم بن سعد، فلم يَلتفت إلى تليينه أحد، فمن يَسلمُ من الكلام بعدَ أحمد ؟!». انتهى.

وإليك نماذج متعددة من الجرح المردود، للإبهام، أو لاختلاف العقيدة، أو للتهافت والتناقض، أو للمعاصرة، أو نحو ذلك، قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ٢ : ١١١ «الفصل التاسع في سياق أسماء من طُعِنَ فيه من رجال البخاري». وأَورَدَ فيه ٤١٧ رجلاً طُعِنُوا بطعون مختلِفة، وأجاب عنها، وأسوقُ منها نماذجَ معدودةً تتصل بالمقام، وهي غَيْض من فَيْض.

١ ـ قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، في «هدي الساري» ٢ : ١١٤، في ترجمة (أبان بن يزيد العطار): «قال أحمد: ثَبْتٌ في كل المشايخ، ونَقَل ابن الجوزي من طريق الكُدَيمي عن ابن المديني عن القطان أنه قال: أنا لا أروي عنه. وهذا مردود، لأن الكُدَيمي ضعيف».

٢ ـ وفيه ٢ : ١١٦، في ترجمة (إسماعيل بن إبراهيم القَطِيعي أبي معمر): «رَوَى عنه الشيخان وأبو داود، وغمزه أحمد بن حنبل لأنه أجاب في المِحْنة ـ أي محنة القول بخلق القرآن ـ، ووثقه ابن سعد وابن قانع وأبو يعلى، وقال ابن معين: ثقة مأمون».

٣ـ وفيه ٢ : ١٢١، في ترجمة (الجعد بن عبد الرحمن المدني): «احتج به الخمسة، وشذَّ الأزديُّ فقال: فيه نظر، وتَبِعَ في ذلك الساجيَّ، لأنه ذكره في «الضعفاء» وقال: لم يروِ عنه مالك. وهذا تضعيف مردود».

٤ ـ وفيه ٢ : ١٣٠، في ترجمة (سعيد بن سليمان الواسطي): «قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: كان صاحبَ تصحيف ما شِئْتَ. وقال الدارقطني: يتكلمون فيه. قلتُ: هذا تليين مبهم لا يُقبل».

٥ ـ وفيه ٢ : ١٤٠ في ترجمة (عبد الأعلى بن عبد الأعلى): «وثَّقه ابن معين وغيرُه.

....

وقال أحمد: كان يُرمَى بالقدر. وقال محمد بن سعد: لم يكن بالقوي. قلتُ: هذا جرحٌ مردود وغيرُ مبيَّن، ولعله بسبب القَدَر».

٦ ـ وفيه ٢ : ١٤٥، في ترجمة (عبد الملك بن الصَّبَّاح المِسْمَعي): «وذكره صاحبُ «الميزان» فنَقَل عن الخليلي أنه قال فيه: كان متهماً بسرقة الحديث. وهذا جرح مبهم». قال شيخنا التهانوي في «قواعد في علوم الحديث» ص ٤١٨ بعد ذكره هذا النص: «قلتُ: فليُتنبَّه لهذا المعنى، فقد يَعُدُّه بعضُ القاصرين من الجرح المفسَّر».

٧ ـ وفيه ٢ : ١٥٣، في ترجمة (عمر بن نافع مولى ابن عمر): «قال ابن سعد: كان ثَبْتاً قليل الحديث ولا يحتجون بحديثه. قلت: وهو كلام متهافت، كيف لا يحتجون به وهو ثَبْت؟ ».

٨ ـ وفيه ٢ : ١٥٤، في ترجمة (عَمْرو بن سَلِيم الزُّرَقي): «وقال ابن خِراش: ثقة، في حديثه اختلاط. قلت: ابن خِراش مذكور بالرفض والبدعة، فلا يُلتفَتُ إليه».

٩ ـ وفيه ٢ : ١٥٩، في ترجمة (محمد بن بشار بُندار): «ضعَّفه عمرو بن علي الفلاَّس، ولم يذكر سببَ ذلك، فما عرَّجوا على تجريحه».

١٠ ـ وفيه٢ : ١٦٧، في ترجمة (المنهال بن عَمْرو): «ذكر الحاكم أن يحيى القطان غمزه. قلت: حكايةُ الحاكم عن القطان غير مفسَّرة».

١١ ـ وفيه ٢ : ١٧١، في ترجمة (يحيى بن زكريا بن أبي زائدة): «إنَّ عُمَر بن شَبَّة حكَى عن أبي نُعَيم ـ الفضل بن دُكين ـ أنه قال: ما كان بأهلٍ لأن أُحدِّث عنه. وهذا الجرح مردود، بل ليس هذا بجرح ظاهِر». أي لكونه محمولاً على المعاصرة. قاله شيخنا التهانوي في «قواعد في علوم الحديث» ص٤٣٢.

١٢ ـ وفيه٢ : ١٧٣، في ترجمة (يزيد بن أبي مريم): «وثَّقه الأئمة، وقال الدارقطني: ليس بذاك. قلت: هذا جرح غيرُ مفسَّر فهو مردود».

١٣ ـ وفيه ٢ : ١٧٤، في ترجمة (يوسف بن إسحاق السَّبيعي): «قال العُقَيلي لمَّا ذكره في «الضعفاء»: يُخالِفُ في حديثه وهذا جرح مردود». أي لكونه مبهما.

فمنها: أن يكونَ الجارحُ في نفسه مجروحاً، فحينئذ لا يُبادَرُ إلى قبول جَرحه[١]، وكذا تعديلُه ما لم يوافقه غيرُه.

١٤ ـ وفيه ٢ : ١٧٦، في ترجمة (أبي بكر بن أبي موسى الأشعري): «تابعي جليل، قال ابن سعد: كان أكبر من أخيه بُرْدَة، وكان قليلَ الحديث يُستَضْعَف. قلت: هذا جرح مردود، وقد أخرج له الشيخان». انتهى.

١٥ ـ وفي «الميزان» ١ : ٣٣ و«تهذيب التهذيب» ١ : ١٢٣، في ترجمة (إبراهيم بن سعيد الجوهري): «روى عنه مسلم والأربعة، ووثقه النسائي والدارقطني والخليلي وابن حبان وغيرهم. عن ابن خراش قال: سمعتُ حجاج بن الشاعر يقول: رأيتُ إبراهيم بن سعد عند أبي نُعَيم ـ الفضل بن دُكين ـ، وأبو نعيم يقرأ، وهو نائم، وكان الحجاج يقع فيه. قال الذهبي: لا عبرة بهذا، وإبراهيم حُجَّة بلا ريب. وقال ابن حجر: وابنُ خراش رافضي، ولعل الجوهري كان قد سَمِعَ ذلك الجزءَ من أبي نعيم قبلَ ذلك».

١٦ ـ وفي «تهذيب التهذيب» ٦ : ٤٣٥ و«هدي الساري» ٢ : ١٤٥، في ترجمة (عبد الواحد بن زياد العبدي البصري): «قال صالح بن أحمد، عن علي بن المديني: سمعتُ يحيى بنَ سعيد ـ القطان ـ يقول: ما رأيتُ عبد الواحد بن زياد يطلب حديثاً قط بالبصرة ولا بالكوفة، وكنا نجلس على بابه يوم الجمعة بعد الصلاة، أُذاكره بحديث الأعمش، فلا يعرف منه حرفاً. قلت: وهذا غيرُ قادح، لأنه كان صاحب كتاب، وقد احتَجَّ به الجماعة».

١٧ ـ في «المغني» للذهبي ٢ : ٦٧٠، في ترجمة (مُعَلَّى بن منصور الرازي)«إمام مشهور موثَّق. قال أبو داود كان أحمد لا يروي عنه للرأي. وقال أبو حاتم: قيل لأحمد: كيف لم تكتب عنه؟ قال: كان يكتُبُ الشُّروط، من كتبها لم يَخْلُ من أن يكذب». وقد احتَجَّ به الجماعة.

(١) قال الحافظ ابن حبان: ومن المُحال أن يُجرَح العدلُ بكلام المجروح. نَقَله الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ٢ : ١٥٠، في ترجمة (عكرمة مولى ابن عباس).

ونَقَل الحافظُ ابن حجر في «هدي الساري» أيضاً ٢ : ١٥٣ ـ ١٥٤، في ترجمة (عَمْرو بن سَلِيم الزُّرَقي) قولَ ابن خِراش فيه: «ثقةٌ، في حديثه اختلاط»، ثم تعقَّبه الحافظ بقوله: «قلتُ: ابنُ خراش مذكور بالرفض والبدعة، فلا يُلتفَتُ إليه». انتهى. وقد كرَّر الحافظُ ابن حجر الإشارةَ إلى عدم الاعتداد بجرح ابن خراش، في مواضع من «هدي

....

الساري»، منها في ٢ : ١٣٢، في ترجمة (سليمان بن داود العَتَكي الزّهراني)، و٢ : ١٦٧، في ترجمة (موسى بن إسماعيل التَّبُوذَكي).

وقال الحافظ الذهبي في «الميزان»١ : ١١٨، في ترجمة (أحمد بن عبدة الضبي البصري) : «وثَّقه أبو حاتم والنسائي، وقال ابن خراش : تكلَّم الناسُ فيه، فلم يَصْدُق ابنُ خراش في قوله هذا، فالرجلُ حجَّة». انتهى. وقال أيضاً في ٤ : ٢٠٠، في ترجمة (أبي سَلَمة موسى بن إسماعيل المِنْقَري) الحافظِ الحجة أحَدِ الأعلام : «لم أذكر أبا سلمة للين فيه، لكن لقول ابن خراش فيه : صدوق، وتكلَّم الناسُ فيه. قلتُ : نعم تكلَّموا فيه بأنه ثقةٌ ثَبْتٌ يا رافضي!».

وذكر الذهبيُّ قولَ ابن خراش في مواضع كثيرة من «الميزان» ليردَّه، منها في ٤ : ٢٠٩، في ترجمة (موسى بن عبد الله الجُهَني)، وفي ٤ : ٣٠٢، في ترجمة (هشام بن عروة بن الزبير).

وإليك ترجمةَ ابن خِراش من «تذكرة الحفاظ» ٢ : ٦٨٤، و«الميزان» ٢ : ٦٠٠، و «لسان الميزان» ٣ : ٤٤٤، ففيها :

«الحافظُ البارعُ الناقد الجوَّال، عبد الرحمن بن يوسف بن سعيد بن خِراش، المَرْوَزي ثم البغدادي، توفي سنة ٢٨٣. قال بكر بن محمد : سمعتُه يقول : شربتُ بَوْلي في هذا الشأن خمسَ مرات.

قال ابن عدي : ذُكِر بشيء من التشيع، وأرجو أنه لا يتعمد الكذب، سمعتُ ابنَ عُقْدة يقول : كان ابنُ خراش عندنا، إذا كَتَب شيئاً من باب التشيع، يقولُ : هذا لا يَنفُقُ إلا عندي وعندك. وسمعتُ عبدانَ يقول : حَمَل ابنُ خراش إلى بُنْدارٍ - أي تاجر واسع التجارة والغِنَى - كان عندنا، جزءين صنَّفهما في مَثالب الشيخين، فأجازه بألفَيْ درهم، فَبَنَى بهما حُجرةً ببغداد ليُحدِّث فيها، فما مُتِّع بذلك، ومات حين فَرِغَ منها.

وقال أبو زُرعة محمد بن يوسف الحافظ : خرَّج ابنُ خِراش مَثالبَ الشيخين، وكان رافضياً. وقال ابن عدي : سمعتُ عبدانَ يقول : قلتُ لابن خراش : حديثُ « لا نُورَثُ، ما تركناه صدقةٌ » ؟ قال : باطل! قلتُ : من تَتَّهِمُ به ؟ قال : مالكَ بنَ أَوْس - وهو أحَدُ كبار التابعين الأجلَّة، وقيل : له صُحبة، والحديثُ صحيحٌ متفَق عليه، ومَرْوِيٌّ عن أكثر من عشرة من الصحابة -.

قلتُ ـ القائل الذهبي ـ : لعلَّ هذا بَدَا منه ـ أي من ابن خراش ـ وهو شاب؟ فاني رأيتُه ذكَرَ مالك بن أوس بن الحَدَثان في «تاريخه»، فقال: ثقة.

ثم قال عبدان: وقد رَوَى مراسيل وصَلَها، ومواقيفَ رفَعَها. قلتُ ـ القائل الذهبي ـ : جَهَلَةُ الرافضة لم يَدروا الحديثَ ولا السيرةَ ولا كيف ثَمَّ، فأما أنت أيها الحافظُ البارعُ الذي شَربتَ بَوْلَك ـ إن صدقتَ ـ في التَّرحال؟! فما عُذرُك عند الله، مع خبرتك بالأمور؟! فأنت زنديق معاندٌ للحق، فلا رضي الله عنك! هذا واللَّهِ ـ الشيخُ المعثَّر الذي ضَلَّ سعيه ،فانه كان حافظَ زمانه، وله الرحلةُ الواسعةُ، والاطّلاعُ الكثير والإحاطة، وبعدَ هذا فما انتَفَع بعلمه!». انتهى.

ووقع في «الميزان» ٢: ٦٠١، تحريفٌ في سنة وفاته هكذا: «مات سنة ثمان وثلاثين ومئتين». والصواب فيه: سنة ثمان وثمانين ومئتين، كما في «تذكرة الحفاظ»، و«اللسان»، و «العِبَر» للذهبي ٢: ٧٠، و «طبقات الحفاظ» للسيوطي ص ٢٩٨.

وأما (ابنُ عُقْدة) صاحبُ ابن خِراش، فحالُه في قبولِ قولِهِ في الجرح والتعديل قريبةٌ من حال صاحبه (ابن خراش). وإليك طَرَفاً من ترجمته في «تذكرة الحفاظ» ٣: ٨٣٩ و«ميزان الاعتدال» ١: ١٣٦، قال الذهبي رحمه الله تعالى فيهما في ترجمته:

«حافظ العصر، والمحدِّث البحر، أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عُقدة الكوفي، مولى بني هاشم، محدِّث الكوفة، شيعي متوسط، ضعَّفه غيرُ واحد، وقوَّاه آخرون، وكان أبوه نحوياً صالحاً يلقب بعُقْدَة لعلمه بالتصريف والنحو. ولد ابنُ عقدة سنة ٢٤٩، ومات سنة ٣٣٢.

كَتَب العالي والنازل، والحقَّ والباطل، حتى كتَبَ عن أصحابه، وكان إليه المنتهى في قوة الحفظ، وكثرةِ الحديث، وصنَّف وجَمَع، وألَّف في الأبواب والتراجم، ورحلتُه قليلة، ولهذا كان يأخذ عن الذين يرحلون إليه، ولو صان نفسَه وجوَّد، لضُربَتْ إليه أكبادُ الإبل، ولضُربَ بإمامته المثَل، ولكنه جَمَع فأوعى، وخَلَط الغثَّ بالسَّمين، والخَرَزَ بالدُّرّ الثمين، ومُقِتَ لتشيعه.

قال ابنُ عدي ـ تلميذُه ـ : كان ابنُ عقدة صاحب معرفة وحفظ، متقدماً في هذه الصناعة، إلا أني رأيتُ مشايخ بغداد يسيئون الثناءَ عليه، وكان مقدَّماً في الشيعة، ولولا

في «ميزانه» في ترجمة (أبانِ بن إسحاق المَدَني)[١]، بعدَ ما نقَلَ عن أَبي الفتح الأزدي: متروكٌ: قلتُ: لا يُترَكُ، فقد وثَّقه أحمدُ العِجْلي. وأبو الفتح يُسرِفُ في الجَرْح! وله مصنَّفٌ كبيرٌ إلى الغـاية في المجروحين، جَمَع فأوعى، وجَرَح خَلْقاً بنفسه، لم يَسبقه أحدٌ[٢]إلى

اشتراطي أن أذكُر كلَّ من تُكلِّم فيه لما ذكرتُه، للفضل الذي فيه. وقال حمزة بن محمد بن طاهر سمعتُ الدارقطني ـ وهو تلميذُ ابن عقدة ـ يقول ـ وكذلك قال أبو ذَرّ الهَرَوي تلميذُ الدارقطني كما في «اللسان» ١ : ٢٦٦ ـ : هو رجلُ سُوء. يُشير إلى الرفض. وقال أبو عمر بن حيويه: كان ابن عقدة يملي مثالب الصحابة، فتركتُ حديثَه. قلتُ ـ القائل الذهبي ـ : وقد أفردتُ ترجمتَه في جزء». انتهى.

وقال الذهبي أيضاً في «تذكرة الحفاظ» ٣ : ٨٢١، في ترجمة (ابن الشَّرْقي): «الإمام الحافظ الحجة أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن النيسابوري، تلميذُ مسلم، ولد سنة ٢٤٠، ومات سنة ٣٢٥.

صنَّف الصحيح، وكان فريدَ عصره حفظاً وإتقاناً ومعرفة، وقد نَظَر إليه إمامُ الأئمة ابنُ خزيمة مرةً فقال: حياةُ أبي حامد تَحجُزُ بين الناس وبين الكذب على رسول الله ﷺ.

قال الخليلي: سمعتُ أحمد بن أبي مسلم الفارسي الحافظَ يقول: سمعتُ ابنَ عدي يقول: لم أر أحفظَ ولا أحسن سَرْداً من أبي حامد ابن الشَّرْقي، كتبتُ جَمْعَه لحديث أيوب السختياني، فكنتُ أقرأ عليه من كتابي، فيقرأ معي حفظاً، من أوّله إلى آخره.

قال السلميُّ: سألتُ الدارقطني عن أبي حامد ابن الشرقي، فقال: ثقة مأمون، قلتُ: لم تَكلَّم فيه ابنُ عقدة؟ قال سبحان الله! تُرَى يؤثِّرُ فيه مثلُ كلامِه؟! ولو كان بَدَلَ ابن عُقدة يحيى بنُ معين! قال حمزة السَّهمي: سألتُ أبا بكر بنَ عبدان، عن ابن عقدة إذا نَقَل شيئاً في الجرح والتعديل، هل يُقبَلُ قولُه؟ قال: لا يُقبَل».

(١) ١ : ٤.

(٢) في الأصلين: (لم يسبق أحد) وهو تحريف. صوابه من «الميزان».

التكلُّم فيهم، وهو متكلَّم فيه، وسأذكره في المحمَّدِين[١]. انتهى[٢].

ثم ذَكَر في باب الميم[٣]: محمدُ بن الحُسَين أبو الفتح ابنُ يزيد الأزدي المَوْصِلي، الحافظ، حَدَّث عن أبي يعلى الموصلي، والباغَنْدي، وطبقتِهما، وجَمَع وصَنَّف، وله كتابٌ كبير في الجَرْحِ والضعفاءِ، عليه فيه مؤاخذات، حدَّث عنه أبو إسحاق البَرمكيّ وجماعة، ضعَّفه البَرقاني، وقال أبو النجيب عبد الغفار الأُرْمَوي: رأيتُ أهلَ الموصل يُوَهِّنون أبا الفتح[٤]، ولا يَعُدُّونه شيئاً، وقال الخطيب: في حديثه مناكير، وكان حافظاً، أَلَّفَ في علوم الحديث. قلتُ: مات سنةَ أربعٍ وسبعين وثلثمائة. انتهى.

وقال ابنُ حجر في «تهذيب التهذيب» في ترجمة (أحمد بن شَبِيب

---

(١) وقع في الأصلين (المحمديين). وهو تحريف.

(٢) وقال الذهبي أيضاً في «الميزان» ١ : ٦١، في ترجمة (إبراهيم بن محمد بن يوسف الفِريابي): «قال أبو حاتم وغيرُه: صدوق. وقال الأَزْدي: ساقط. قلتُ: لا يُلتفَتُ إلى قول الأزدي، فانَّ في لسانه في الجرح رَهَقاً». انتهى. أي عَجَلةً وسُرعة.

وقال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ٢ : ١٢٦، في ترجمة (خُثَيم بن عِراك الغِفَاري): «وثَّقَه النسائي وابن حبان والعُقَيلي، وشَذَّ الأزدي فقال: منكر الحديث! وغَفَل أبو محمد بن حزم فاتَّبع الأزدي وأفرط فقال: لا تجوز الرواية عنه، وما دَرَى أن الأزدي ضعيف، فكيف يُقبلُ منه تضعيفُ الثقات؟!». انتهى ونقَلَ الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٣ : ١٣٧ قولَ ابن حزم المذكور هنا، ثم أتبعه بقوله: «وهي مجازفة صعبة». انتهى. ففي هذا النص مجازفةُ الأزدي ومجازفةُ ابن حزم.

(٣) ٣ : ٤٦.

(٤) وقع في الأصلين (رأيتُ أهلَ الأصل...). وهو تحريف ناسخ.

الحَبَطي البصري)[١] بَعْدَ ما نقَلَ عن الأزدي فيه: غيرُ مرضيّ: قلتُ: لم يَلْتَفِتْ أحدٌ إلى هذا القول، بل الأزديُّ غيرُ مرضيّ. انتهى[٢].

(١) ١: ٣٦.

(٢) وقال ابن حجر أيضاً في «هدي الساري» ٢: ١١٢، في ترجمة (أحمد بن شَبيب) أيضاً، بعد ما نَقَل توثيقَه عن جملة من الأئمة: «وقال أبو الفتح الأزدي: منكَرُ الحديث غيرُ مرضي. ولا عبرة بقول الأزدي، لأنه ضعيف، فكيف يُعتمَدُ في تضعيف الثقات؟!». انتهى.

وقال فيه أيضاً ٢: ١١٦، في ترجمة (إسرائيل بن موسى البصري)، بعد ذِكره من وثَّقه من الأئمة: «وقال الأزدي: فيه لين. والأزدي لا يُعتمَدُ إذا انفرد فكيف إذا خالف؟!». وقال فيه أيضاً ٢: ١١٨، في ترجمة (أيوب بن سليمان المدني)، بعد ذكرِه من وثَّقه: «وقال الأزدي له أحاديث لا يتابع عليها، ثم ساق له أحاديثَ صحيحةً أفراداً، والأزدي لا يُعرَّج على قوله».

وقال فيه أيضاً ٢: ١١٩، في ترجمة(بَهْز بن أسد العَمِّي البصري): «أحَدُ الأثبات في الرواية، قال أحمد: إليه المنتهى في التثبت، ووثقه ابن معين وأبو حاتم وابن سعد والعِجْلي، وقال يحيى القطان لعبد الرحمن بن بِشْر: عليك ببهز بن أسد في حديث شعبة، فانه صدوق ثقة. وشذَّ الأزديُّ فذكره في «الضعفاء»، وقال: إنه كان يتحامَلُ على عليّ! قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ: اعتمده الأئمة، ولا يُعتمَدُ على الأزدي». وقال فيه أيضاً ٢: ١٥٣، في ترجمة (علي بن أبي هاشم البغدادي): «من شيوخ البخاري، قال أبو حاتم: صدوق تركه الناسُ للوقف في القرآن، وقال الأزدي: ضعيفٌ جداً. قلتُ: قدَّمتُ غيَر مرَّة أن الأزديَّ لا يُعتَبرُ تجريحُه، لضعفه هو، وقد بيَّن أبو حاتم السببَ في توقُّف من توقَّف عنه، وليس ذلك بمانع من قبول روايته». انتهى.

وقد أكثر الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، في «هدي الساري» من كشف شذوذ الأزدي، وذكرِ ضعفِه وعدم الاعتداد بقوله، في (الفصل التاسع في سياق أسماء من طُعِنَ فيه من رجال البخاري) ٢: ١١١ ـ ١٧٦، وفي (القسم الثاني فيمن ضُعِّفَ بأمرٍ مردود) ٢: ١٨٠ ـ ١٨٣، فليرجع إليه من أراد.

وذكر شيخُنا العلامة الكوثري، في كتابه «لمحات النظر في سيرة الإمام زُفَر» ص٢٨ من

ومنها: أن يكون الجارحُ من المُتَعَنّتِين المُشدّدين، فإنَّ هناك جمعاً من أئمة الجرح والتعديل لهم تشدُّدٌ في هذا الباب، فيجرحون الراوي بأدنى جَرح، ويُطلقون عليه ما لا ينبغي إطلاقُه عند أولي الألباب. فمثلُ

طبعة حمص، قولَ الأزدي فيه: «زُفَرُ غيرُ مَرْضيّ المذهب والرأي»، ثم تعقَّبه رحمه الله تعالى بقوله: «وأبو الفتح الأزدي لا يكون مرضيَّ المذهبِ والرأي عنده، إلا من كان رافضياً مثلَه في الرأي والمذهب». انتهى.

وإليك ترجمة الأزدي من «تذكرة الحفاظ» **٣: ٩٦٧** و «ميزان الاعتدال» **٣: ٥٢٣** للذهبي رحمه الله تعالى، قال فيه: «الحافظ العلامة أبو الفتح محمد بن الحسين الأَزْدي الموصلي، نزيل بغداد.

حدَّث عن أبي يعلى الموصلي، ومحمد بن جرير، والباغَنْدِي، وأحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، وأبي عَرُوبة الحَرَّاني، وطبقتهم. وحدَّث عنه إبراهيم بن عمر البرمكي، وأبو نُعَيم الحافظ، وأحمد بن الفتح بن فرغان، وآخرون.

قال الخطيب ـ في «تاريخ بغداد» **٢: ٢٤٤** ـ : كان حافظاً، صنَّف ـ كتباً ـ في علوم الحديث، وسألتُ البَرْقاني عنه فضعَّفه، حدَّثني أبو النجيب عبدُ الغفَّار الأُرْمَوي، قال: رأيتُ أهل الموصل يوهِّنونه ـ وفي أكثر من نسخةٍ من «الميزان»: يُوَهُّونَهُ ـ جدَّاً ولا يَعُدُّونه شيئاً.

قلت: له مصنَّف كبير في الضعفاء، وهو قويُّ النَّفَسَ في الجَرْح ـ يعني بذلك أنه متشدِّد متعنِّت فيه ـ، وهَّاه جماعة بلا مستند طائل، مات سنة ٣٧٤». كذا قال في «تذكرة الحفاظ»، لكنه قال في «الميزان»: «وجَمع وصنَّف، وله كتاب كبير في الجَرْح والضعفاء، عليه فيه مؤاخذات، ضعَّفه البَرْقاني...» إلى آخر ما تقدم.

ووقع في «الميزان» تحريفٌ في سنة وفاته، فقد جاءت هكذا: «مات سنة أربع وتسعين وثلاث مئة». انتهى. وهو تحريف عن (أربع وسَبْعين...) كما جاء في «**تاريخ بغداد**» و«التذكرة« و«لسان الميزان» وغيرها.

هذا الجارح توثيقُهُ معتبر، وجرحُهُ لا يُعتبر إلَّا إذا وافَقَه غيرُه ممن يُنْصِف ويُعتَبَر.

فمنهم: أبو حاتم، والنَّسائي، وابنُ مَعين، وابنُ القَطَّان، ويحيى القطَّان، وابنُ حِبَّان، وغيرُهم، فإنهم معروفون بالإِسراف في الجَرْح والتعنُّتِ فيه، فلْيَتَثَبَّت العاقل في الرواةِ الذين تفرَّدوا بجَرْحهم[1] وليتفكَّر فيه.

قال الذهبي في «ميزانه» في ترجمة (سفيان بن عُيَيْنَة)[2]: يحيى بنُ سعيد القطان مُتعنِّتٌ في الرجال. انتهى. وقال أيضاً في ترجمة (سيف ابن سليمان المكيِّ)[3]: حَدَّث يحيى القطَّان ــ مع تعنُّتِه ــ عن سيْف. انتهى[4].

وقال أيضاً في ترجمة (سُوَيْد بن عَمْرو الكلبيّ)[5]، بعْدَ نقلِ توثيقِهِ عن ابن مَعِين وغيرِه: أمَّا ابنُ حِبَّان فأسرَفَ واجترأ، فقال: كان يَقْلِبُ الأسانيد، ويَضعُ على الأسانيدِ الصحيحةِ المتونَ الواهية. انتهى.

---

(١) جاء في الأصلين: (بجرحه). والتعديل مني.

(٢) ١ : ٣٩٧.

(٣) ١ : ٤٣٧.

(٤) وتقدم تعليقاً في ص ٢٦٠، نصُّ الحافظ ابن حجر على شدَّة تعنُّت يحيى القطان في الرجال ولا سيما أقرانه. وقال الذهبي في «الميزان» ٢ : ٥٧٢، في ترجمة (عبد الرحمن بن عبد الله المدني): «وحدَّث عنه يحيى بن سعيد مع تعنُّته في الرجال».

(٥) ١ : ٤٣٦.

وقال ابنُ حجر في «تهذيب التهذيب»[1]، في ترجمة (الحارث بن عبد الله الهَمْداني الأعور): حديثُ الحارث في «السنن الأربعة»، والنسائيُّ مع تعنُّتِهِ في الرجال فقد احتجَّ به وقوَّى أمرَه. انتهى[2].

وقال الذهبي في «ميزانه»[3]، في ترجمة (عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي): وأمَّا ابن حِبَّان فإنه تَقَعْقَع[4] كعادته فقال فيه: يَروي عن الضعفاءِ أشياءَ ويُدَلِّسُها عن الثقات، حتى إذا سَمِعها المستمعُ، لم يَشُكَّ في وضعها، فلما كَثُر ذلك في أخباره، أُلزِقَتْ به تلك الموضوعاتُ، وحَمَل الناسُ عليه في الجَرْح، فلا يجوز عندي

(١) ٢ : ١٤٧.

(٢) جملة (وقوّى أمره) غير موجودة في نسخة «التهذيب» المطبوعة وهي موجودة في «الميزان». وسيأتي في كلام المؤلف نصٌّ آخر عن «بَذْل الماعون» لابن حجر في تعنُّت النسائي. وقال ابن حجر أيضاً، في «هدي الساري» ٢ : ١١٣، في ترجمة (أحمد بن عيسى التستري): «عاب أبو زرعة على مسلم تخريجَ حديثه، ولم يُبيِّن السبب، وقد احتَجَّ به النسائيُّ مع تعنُّتِه». انتهى. وقد كرَّر الحافظ ابن حجر الإشارة إلى تعنُّت النسائي، في «هدى الساري» ٢ : ١٨٠ ـ ١٨٣، في (القسم الثاني فيمن ضُعِّف بأمر مردود).

وقال الذهبي في «الميزان» ١ : ٢٦٦، في ترجمة (أشعث بن عبد الرحمن اليامي): «قلتُ: وأسرف النسائي في قوله: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه». وقال أيضاً في ١ : ٤٣٧، في ترجمة (الحارث بن عبد الله الأعور الهَمْداني): «والنسائي مع تعنته في الرجال، فقد احتج به وقوَّى أمره».

(٣) ٢ : ١٨٥.

(٤) هكذا في الأصلين. وجاء في «الميزان» و«اللآلىء المصنوعة» للسيوطي ١ : ١٠١ (يقعقع). انتهى. والقعقعةُ: تتابُعُ صوت الرعد.

الاحتجاجُ برواياتِه بحال. انتهى(١).

وقال ابنُ حجر في «القول المسدَّد في الذبّ عن مسند أحمد»(٢): ابنُ حِبَّان ربما جَرَح الثقة! حتى كأَنه لا يدري ما يَخْرُجُ من رأسه!!. انتهى. ونحوه قاله الذهبي في ترجمة (أفلح بن سعيد المدني)(٣).

وقال التقي السُّبْكِيّ في «شِفاء السَّقام»(٤): وأمَّا قولُ ابن حِبَّان في النعمان(٥): إنه يأتي عن الثقات بالطَّامَّات، فهو مثلُ قولِ الدَّارَقُطْنِيّ،

---

(١) وقع في هذه الترجمة في الأصلين سقطٌ ونقص كبير، استدركته وأتممته من «الميزان». وكانت عبارة الأصلين هكذا: (... ويُدلِّسُها عن الثقات، فلما كَثُر ذلك في أخباره، فلا يجوز عندي الاحتجاجُ بروايته بكل حال. انتهى).
ثم قال الذهبي في «الميزان» عقِبَ كلام ابن حبان هذا: «قلتُ: لم يَرو ابنُ حبان في ترجمته شيئاً، ولو كان عنده له شيء موضوع لأسرَع بإحضاره، وما علمتُ أن أحداً قال في (عثمان بن عبد الرحمن) هذا: إنه يُدلِّسُ عن الهَلْكَى، إنما قالوا: يأتي عنهم بمناكير. والكلامُ في الرجال لا يجوزُ إلا لتامِّ المعرفة تامِّ الورع. وكذا أسرَف فيه محمد بن عبد الله بن نُمَير، فقال: كذاب!»

(٢) ص ٣٣.

(٣) في «ميزان الاعتدال» ١: ١٢٧. وتعبير المؤلف هنا يفيد أنَّ قولَ ابن حجرٍ في «القول المسدَّد» في ابن حبان صادرٌ منه، في حين أن ابن حجر نقلَ قولَ الذهبي من «الميزان» كما صرَّح به في صدرِ عبارته في «القول المسدد».
وقال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ٢: ١٢٩ في ترجمة (سالم الأفطس): «أفرط ابن حبان فقال: كان مرجئاً، يقلب الأخبار وينفرد بالمعضلات عن الثقات، اتُّهِمَ بأمر سوء فقُتِل صبراً. قلتُ ـ أي ابن حجر ـ فهذا الأمر السوء الذي زَعَم ابن حبان أنه اتُّهم به كونه مالأ على قتل إبراهيم ـ الإمام ابن علي بن عبد الله بن عباس ـ وأمَّا ما وصفَهُ من قلب الأخبار وغيرِ ذلك فمردودٌ بتوثيق الأئمة له، ولم يستطع ابنُ حبان أن يورد له حديثاً واحداً».

(٤) ص ٢٤.

(٥) أي النعمان بن شِبْل.

إلا أَنه بالَغَ في الإنكار! انتهى.

وقال الذهبي في «ميزانه»[1]، في ترجمة (محمدِ بن الفضل السَّدُوسي عارمٍ)[2] شيخِ البخاري بعد ذكر توثيقه نقلاً عن الدارقطني: قلتُ: فهذا قولُ حافظِ العصر الذي لم يأت بعد النَّسائي مثلُه، فأين هذا القولُ من قولِ ا بن حِبَّان الخَسَّافِ المُتَهوِّر في عارم[3]؟! فقال: اختَلَط

(١) ٣: ١٢١.

(٢) وقع في الأصلين هنا وبعد أسطر (عازم) وهو تحريف.

(٣) قوله: (الخَسَّاف)، هو بالخاء المعجمة ثم بالسين المهملة، كما في نسخ «الميزان» الموثوقة، المقروءة على المؤلف الذهبي غيرَ مرة، وبعضُها بخطه، ففي نسخة المكتبة الظاهرية بدمشق، التي قرأها الحافظ ابن الواني على المؤلف الذهبي ثلاث مرات: (الخَسَّاف)، وفوق السين علامة الإهمال للحرف عند علمائنا السابقين، وهي تشبه رقم السبعة هكذا ٧.

وكذلك هي (الخَسَّاف) في نسخة الخزانة العامة بالرباط في المغرب، التي هي بخط المؤلف ومقروءةٌ عليه مَرَّاتٍ كثيرة. وكذلك جاءت (الخَسَّاف) في نسخة «الميزان»، التي بخط محدِّث حلب في عصره سبط ابن العجمي، وهي التي نُشِرت عنها طبعة البابي الحلبي بالقاهرة سنة ١٣٨٢.

وكذلك جاء ما يؤيد ذلك في «شرح الألفية» للعراقي نفسه، من مبحث (معرفة من اختَلَط من الثقات) ٤: **١٥٧** من طبعة القاهرة سنة **١٣٥٥**، وفيه: «وأنكر صاحبُ «الميزان» هذا القول من ابن حبان، ووَصَفه بالتخسيف والتهوير»، انتهى. ومثلُه تماماً في «فتح المغيث» للسخاوي ص٤٨٩، ووقع في طبعة المغرب من «شرح الألفية» للعراقي ٣: **٢٦٩** هكذا: «ووَصَفه بالفحش والتهوير»، وهو تحريف.

وجاء لفظ (الخَسَّاف) محرفاً إلى (الخشاف) أي بالشين المعجمة، في طبعة «الميزان» المطبوعة في مدينة لكنو بالهند سنة **١٣٠١**، ثم في طبعة مطبعة السعادة

في آخر عُمره وتغيَّر حتى كانَ لا يَدري ما يُحَدِّثُ به[١]، فوَقَعَ في حديثه المناكيرُ الكثيرة، فيجبُ التنكبُ عن حديثه فيما رواه المتأخرون، فإذا لم يُعْرَف هذا من هذا تُرِكَ الكُلّ، ولا يُحتجُّ بشيء منها. قلتُ: ولم يَقْدِر ابنُ حِبَّان أن يسوق له حديثاً منكراً، فأين ما زعم؟!. انتهى[٢].

وقال ابن حجر في «بَذْل الماعون في فضل الطاعون»: يكفي في تقويته (أي أبي بَلْج يحيى الكوفي) توثيقُ النَّسائي وأبي حاتم مع تشدُّدهما. انتهى. وقال أيضاً في «مقدمة فتح الباري»[٣]، في ترجمة

بالقاهرة سنة ١٣٢٥. ثم في الأصلين هنا، فاعلم ذلك، والله ولي التوفيق.

قال في «القاموس» في (خَسفَ): «خَسَف الشيءَ: خرَّقه، فخَسَف هو: انخرق، لازمٌ متعد. وخَسَف الشيءَ: قَطَعه، وخَسَف الشيءَ خسفاً: نَقَص، والخَسْفُ: النَّقِيصَةُ، والإذلال، وأن يُحَمِّلك الإنسانُ ما تكره».

(١) في الأصلين: (ما يحدث له). وهو تحريف.

(٢) قلت: وابنُ حبان رحمه الله تعالى إنما وقع منه هذا الخَسْفُ والتهوُّرُ في تراجم كثير من الرجال، لأنه كان يتصرف في تراجمهم بعباراته، ولا ينقل عبارات السابقين فيهم، فجاءت أحكامه وعباراته ناشزة عن الواقع والقبول، وكان شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى يسمي تصرّف ابن حبان في التراجم (تفلسفاً)، ويقول فيه: (فيلسوف أهل الجرح والتعديل).

وقد سقت جملةً من الشواهد على تصرفه وخسفه وتهوره في الأحكام على بعض الرواة، فيما علَّقتُه على «قواعد في علوم الحديث» لشيخنا ظَفَر أحمد التهانوي رحمه الله تعالى، ص ١٨٤ - ١٨٧، فانظره لزاماً، وانظر ما علَّقتُه على « قاعدة في المؤرخين » للتاج السبكي ص٦١ - ٦٢.

(٣) ٢ : ١٦٢.

(محمد بن أبي عدي البصري): أبو حاتم عنده عَنَتٌ. انتهى[١].

وقال الذهبي في «تذكرة الحفاظ»[٢]، في ترجمة ابن القطّان الذي أكثرَ عنه النقلَ في «ميزانه»، وهو أبو الحسَن عليٌّ بن محمد، بَعْدَ ما حكى مدْحَهُ: قلْتُ: طالعتُ كتابه المسمى بـ «الوَهَم والإيهام»، الذي وَضَعه على «الأحكام الكبرى» لعبد الحقّ، يدُلُّ على حِفظه وقوَّة فَهمه، لكنه تعنَّت في أحوالِ الرجالِ فما أنصف[٣]، بحيث إنه أخذ يُليِّن هشامَ ابن عُروة ونحوَه. انتهى.

وقال الذهبي في «ميزانه»[٤]، في ترجمة (هشامِ بن عُروة) بعد ذكر توثيقه: لا عبرة بما قاله أبو الحسن ابن القطّان، من أنه وسُهَيْلَ بن أبي صالح اختَلَطا وتغيَّرا. نَعَم الرجلُ تغيَّر قليلاً ولم يبق حفظُه كهو في حالِ

(١) وقال الذهبي في «الميزان» ١: **٢٩**، في ترجمة (الفقيه الإمام أبي ثَوْر: إبراهيم ابن‌خالد الكلبي) أحَدِ الأعلام: «وثَّقه النسائيُّ والناس، وأما أبو حاتم فتعنَّت! وقال: يتكلَّمُ بالرأي فيخطىء ويصيب، ليس محلُّه محلَّ المتسعين في الحديث. فهذا غلوٌّ من أبي حاتم! سامحه الله». وقال الذهبي في ٢: **٣٥٥**، في ترجمة (عاصم بن علي الواسطي: «وهو كما قال فيه المتعنِّتُ أبو حاتم: صدوق» انتهى.

وقد كرَّر الحافظ ابن حجر الإشارة إلى تعنت أبي حاتم، في «هدي الساري» ٢: ١٨٠ ـ ١٨٣ في (القسم الثاني فيمن ضُعِّف بأمر مردود...).

(٢) ٤: ١٤٠٧.

(٣) في «تذكرة الحفاظ» في (أحوال رجالٍ).

(٤) ٣: **٢٥٥**.

الشباب، فنَسِي بعضَ محفوظه أو وَهِمَ فكان ماذا؟! أهو معصومٌ من النسيان؟!

ولمّا قَدِمَ العراقَ في آخر عمره حدَّث بجملةٍ كثيرة من العلم، في غضونِ ذلك يسيرُ أحاديث لم يجوِّدها. ومثلُ هذا يقع لمالكٍ، ولشعبة، ولوكيع، والكبارِ الثقات، فدَعْ عنك الخَبْطَ، وذَرْ خَلْطَ الأئمة الأثبات بالضعفاءِ والمخلِّطين، فهو شيخُ الإسلام، ولكنْ أحسَنَ اللَّهُ عزاءَنا فيك يا ابن القطان! انتهى[1].

---

(١) وقد كرَّر الحافظ الذهبي نقدَه لابن القطان، في حكمه على (هشام بن عروة) الزُّبيري المَدَني المذكور: أنه اختلَطَ، وأشار إلى أن هناك فرقاً بين الخطأ والاختلاط، وأن ما وقع لهشام إنما هو من النسيان أو الخطأ، وليس من الاختلاط، قال رحمه الله تعالى في «سِيَر أعلام النبلاء» ٦: ٣٤ ـ ٣٥، في ترجمة (هشام بن عروة الزبيري المَدَني): «الإمامُ الثقةُ شيخُ الإسلام...

وقال عبدالرحمن بن خِراش: بلَغني أنَّ مالكاً نَقَم على هشام بن عروة حديثَه لأهل العراق، وكان لا يرضاه، ثم قال: قَدِمَ الكوفة ثلاثَ مرات، قَدْمةً كان يقول فيها: حدثني أبي قال: سمعتُ عائشة. والثانيةَ، فكان يقول: أخبرني أبي عن عائشة. وقدَمِ الثالثة فكان يقول: أبي عن عائشة. يعني يُرسِلُ عن أبيه.

قلتُ ـ القائل الذهبي ـ: الرجلُ حجة مطلقاً، ولا عبرة بما قاله الحافظ أبو الحسن بن القطان ـ الفاسي ـ، من أنه هو وسُهيلُ بنُ أبي صالح اختلَطا وتغيَّرا، فإن الحافظ قد يتغيَّر حِفظُه إذا كبِر، وتَنقُصُ حِدَّةُ ذهنِه، فليس هو في شيخوختِهِ كهو في شبيبته.

وما ثَمَّ أحدٌبمعصوم من السهو والنسيان، وما هذا التغيُّر بضارٍّ أصلاً، وإنما الذي يَضرُّ الاختلاطُ، وهشامٌ فلم يختلط قط، هذا أمر مقطوع به، وحديثُه محتجٌّ به في «الموطأ» و«الصحاح» و«السنن»، فقول ابن القطان: إنه اختَلَط، قولٌ مردودٌ مرذول، فأرِني إماماً من الكبار سَلِم من الخطأ والوهم، فهذا شعبةُ وهو في الذروة له أوهام، وكذلك مَعْمَر، والأوزاعي، ومالك، رحمةُ الله عليهم». انتهى كلام الحافظ الذهبي.

وقال السخاوي في «فتح المغيث»[1]: قَسَّمَ الذهبي من تكلَّم في الرجال أقساماً:

والاختلاطُ كما قال الحافظ السخاوي في « فتح المغيث » ص ٤٨٥ : « حقيقته فسادُ العقل وعدَمُ انتظام الأقوال والأفعال ، إمَّا بخَرَف أو ضَرَر أو مَرَض أو عَرَض من موتِ ابنٍ ، أو سرقةِ مال ، أو ذهابِ كتب ، أو احتراقِها » . انتهى كلام السخاوي .

فمن رَوَى ما ليس من حديثه ، أو لُقِّن فتَلقَّن ، أو كان لا يَعرِفُ شيئاً مما يُقرأ عليه ، يقال فيه : اختلَطَ ، أما من خَفَّتْ حِدَّةُ حفظِه أو وَهِمَ في بعض الأحاديث فلا يقال فيه : اختَلَط .

هذا، ولم يذكر المصنف في هذه النصوص السابقة: نصاً في تعنُّت يحيى بن معين، وقد ذكره في المتعنِّتين في أول كلامه ص ٢٧٥ ، وسيأتي قريباً ذكرُه في المتعنتين في الجرح، في تمثيل الذهبي الذي نقَلَه السخاوي فيما يلي، في القسم الأول منه.

وقد أشار الشيخ ابن تيمية في بعض المواضع من كلامه إلى تعنُّت يحيى بن معين رحمه الله تعالى، وذلك حينما قال ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣: ٢٦٠، في حديثٍ ذكره هناك: «لا يصح، فيه ميمون بن سِيَاه. . .». قال ابن تيمية: قلت: أخرج له البخاري والنسائي، وقال فيه أبو حاتم الرازي: ثقة، وحسبُك بهؤلاء الثلاثة. وعن ابن معين أنه قال فيه: ضعيف، لكن هذا الكلام يقوله ابنُ معين في غير واحد من الثقات». انتهى من «تنزيه الشريعة المرفوعة» لابن عَرَّاق ٢ : ٣٨٤، و «مجموع فتاوى ابن تيمية» ٦ : ٢٤٥ . وقال فيه أيضاً ٢٤ : ٣٤٩ « وابنُ معين وأبو حاتم من أصعب الناس تزكيةً » .

(١) ص ٤٨٢ . ومثله في كتابه «الإعلان بالتوبيخ لمن ذمَّ أهل التوريخ» ص ١٦٧ . وأغفل السَّخاويُّ ـ سامحه الله تعالى ـ في كتابيه هذين: اسمَ المصدر الذي قَسَّم الذهبيُّ فيه هذا التقسيمَ الثلاثي، الآتي بنوعيه ! والذهبيُّ قد قال ذلك في أول رسالته: «ذكر من يُعتمَدُ قولُه في الجرح والتعديل». ـ وهي تحت الإعداد مني للطبع بحول الله تعالى وعونه ـ ما عدا قولَه: «لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف، ولا

فقسمٌ تكلَّموا في سائر الرواةِ[١] كابن معين، وأبي حاتم.

وقسمٌ تكلَّموا في كثير من الرواة[٢] كمالكٍ، وشعبة.

وقسمٌ تكلَّموا في الرجل بعد الرجل كابن عُيَينة، والشافعي.

قال: **والكل على ثلاثةِ أقسام أيضاً**[٣]:

١ـ قسمٌ منهم متعنِّتٌ في الجرح، متثبِّتٌ في التعديل[٤]، يَغْمِزُ الراوي بالغلطتين والثلاث، فهذا إذا وثَّق شخصاً فَعَضَّ على قوله بنواجذك، وتمسَّكْ بتوثيقه. وإذا ضعَّف رجلاً فانظر هل وافقَهُ غيرهُ على تضعيفه؟ فإن وافقه ولم يوثِّق ذلك الرجلَ أحدٌ من الحُذَّاق فهو ضعيف،

على تضعيف ثقة». فإنه من كلام الذهبي في رسالته: «الموقظة». وقد سبق مني تعليقاً النقلُ عن هاتين الرسالتين في ص ١٣٠ـ١٣٢. وما عدا قولَه: «ولذا كان مذهبُ النسائي ألا يُترك حديثُ الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه». فإنه من كلام ابن حجر شيخ السخاوي في «شرح النخبة»، أقحمه هنا.

(١) وقع في أحد الأصلين: (الرواية). وهو تحريف ناسخ. ولفظ الذهبي في «رسالته»: «تكلَّموا في أكثر الرواة...».

(٢) وقع في الأصلين: (من الروايات). وهو تحريف.

(٣) زدت على الأصلين (أيضاً)، متابعةً لنصّ الذهبي عند السخاوي وفي رسالته «ذكر من يعتَمَدُ قولُه في الجرح والتعديل».

(٤) وقعت هذه العبارة في مصادرها: «فتح المغيث» و «الإعلان بالتوبيخ» للسخاوي، وفي رسالة الذهبي المخطوطة: «ذكرُ من يُعتمَدُ قولُه في الجرح والتعديل» هكذا: «قسمٌ منهم متعنّتٌ في التوثيق، متثبِّت في التعديل». انتهى. وهو تحريف ظاهر توافقت عليه هذه الكتب!، والصواب كما أثبته المؤلف اللكنوي رحمه الله تعالى.

وإن وثَّقه أحدٌ فهذا هو الذي قالوا فيه: لا يُقبَلُ فيه الجرْحُ إلا مفسَّراً، يعني لا يكفي فيه قولُ ابن مَعين مثلاً: ضعيف، ولم يُبيِّنْ سبَبَ ضعفه، ثم يجيء البخاريُّ وغيرُه يوثِّقه.

ومثلُ هذا يُخْتَلَفُ في تصحيح حديثه وتضعيفه، ومِن ثَمَّ قال الذهبيُّ ــ وهو من أهل الاستقراءِ التامِّ في نقد الرجال(١) ــ: لم يَجتمع اثنان من

---

(١) نعم لقد شَهِد للإمام الذهبي بذلك غيرُ واحد من أفذاذ العلماء المشهودِ لهم بالإمامة وسعة العلم، فهذه الكلمةُ المذكورة هنا هي للحافظ ابن حجر شيخ الحافظ السخاوي، قالها في أواخر كتابه «شرح النخبة»، في مبحث (مراتب الجرح والتعديل) ص ١٢٦ بحاشية «لَقْط الدُّرر»، ومنه أخذها تلميذُه السخاوي، كما أخذها الحافظ السيوطي من «شرح النخبة» أيضاً، فقالها في الذهبي في جزء «المصابيح في صلاة التراويح»، المدرج في كتابه «الحاوي للفتاوي» ١: ٣٤٨.

وقال تلميذُ الذهبيِّ الإمامُ تاج الدين السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى» ٥: ٢١٦ من طبعة الحسينية، و٩: ١٠١ من طبعة البابي الحلبي المحققة:

«وأما شيخُنا وأستاذُنا الإمامُ الحافظ شمسُ الدين أبو عبد الله التُّركماني الذهبي، محدِّثُ العصر: فبَحْرٌ لا نظيرَ له، وكَنْزٌ هو الملجأُ إذا نَزَلت المُعضِلة، إمامُ الوجود حفظاً، وذَهَبُ العصر معنىً ولفظاً، وشيخُ الجرح والتعديل، ورَجُلُ الرجالِ في كل سبيل، كأنما جُمِعَتْ الأُمَّةُ في صعيدٍ واحدٍ فَنَظَرَها، ثم أَخَذَ يُخبرُ عنها إخبارَ من حَضَرَها، وهو الذي خرَّجنا في هذه الصناعة، وأدخَلَنا في عِداد الجماعة، جزاه الله تعالى عنا أفضلَ الجزاء، وجَعَل حَظَّه من غُرُفاتِ الجِنَانِ مُوفَّرَ الأجزاء». انتهى.

قال عبد الفتاح: وقد اعتَوَر التصحيفُ والتحريفُ كلمةَ التاج السبكي هذه على أنحاء شتى! فجاءت في «طبقات الشافعية الكبرى» من طبعة الحسينية هكذا: (... فنظير لا نظير له، وكبير هو الملجأ إذا نزلت المُعْضِلة)، فوقع فيها تحريفان: (نظير) عن (بحر)، و(كبير) عن (كنز)، وقد نقلها بهذين التحريفين صديقي الأستاذ رشاد عبد المطلب رحمه الله تعالى، في مقدمته لذيل «العِبَر» للذهبي والحُسَيني ص ٣.

....

ووقع نحو هذا في مقدمة الدكتور مصطفى جواد رحمه الله تعالى، لكتاب «المختصر المحتاج إليه من تاريخ ابن الدُّبَيْثي» للذهبي ١ : ٧، فقد أوردها في مقدمته هكذا: «... فبصيرٌ لا نظير له، وكبيرٌ هو الملجأ... ». وفيها تحريفان أيضاً، وقد حَوَّل كلمة (نظير) إلى (بصير)، ظناً منه أنها الصواب فيها! ولتؤاخي لفظة (كبير).

وجاءت في مقدمة أخي الدكتور نورالدين عتر، لكتاب «المغني في الضعفاء» للذهبي ص (ح) هكذا: «... فبصر لا نظير له، وكبيرٌ...» فوقع فيها تحريفان.

وجاءت في «الطبقات الكبرى» للسبكي أيضاً، في طبعة البابي الحلبي المحققة ٩ : ١٠١، هكذا: (... فبَصَرٌ لا نظير له، وكَنْزٌ هو الملجأ...). فوقع فيها تحريفٌ واحد، هو: (فَبَصَرٌ) عن (فبحر)، متابعةً من محقِّقَيْ «الطبقات» لما وقع في «شذرات الذهب» ٦ : ٢٢٢.

وقد تابَعَ قبلَهُما هذا التحريفَ في (الشذرات» الأستاذُ علي محمد البجاوي، في مقدمته لكتاب «مشتبِه النسبة» للذهبي في صفحة (ي)، وزاد في الغفلة! فجَعَلَ هذه الكلمةَ مضافة إلى صاحب «شذرات الذهب»، وهو ابنُ العماد الحنبلي، المتوفى سنة ١٠٨٩، فقال: «وقد جاء في شذرات الذهب في وصفه: أما أستاذُنا أبو عبد الله فَبَصَرٌ لا نظير له...»! والكلمة هي للتاج السبكي تلميذ الذهبي، المتوفى سنة ٧٧١.

وتابَعَ تحريفَ «الطبقات الكبرى» في طبعتها المحققة: الدكتور محمد عبد الهادي شعيرة، في ترجمته للذهبي في أول «تاريخ الإسلام» ص ١٠، وتابَعَ تحريفَها أيضاً في «الطبقات الكبرى» المحققة: الدكتور بشار عوَّاد معروف، في كتابه النفيس: «الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام» ص ١٣٥. وتابَعَ ذلك غيرُهم كثير!.

والصواب فيها كما أوردتُها أوَّل الكلام: «... فبَحْرٌ لا نظيرَ له، وكَنْزٌ هو الملجأ إذا نَزَلت المعضِلة»، كما جاءت على الصحة هكذا، في كتاب «جِلاء العينين بمحاكمة الأحمدين» لنعمان الآلوسي ص ٣٢.

وقال محدِّثُ الهند إمام العصر الشيخ محمد أنور شاه الكشميري الدُّيْوبَنْدي، المتوفى سنة ١٣٥٢ رحمه الله تعالى، في كتابه العُجَاب «فيض الباري على صحيح

علماءِ هذا الشأن قطُّ على توثيقِ ضعيف، ولا على تضعيف ثقة[1]،

البخاري» ١ : ١٧٩ «والذهبيُّ ممن قيل في حقه: إنه لو أُقيم على أَكَمَةٍ والرُّواةُ بين يديه، لعَرَّفَ كلاً منهم بأسمائهموأسماءِ آبائهم». انتهى. وكأنه أَخَذ هذا المعنى من كلمة الإمام السبكي الآنفة الذكر. فرَحِمَ الله الذهبيَّ وجزاه عن الإسلام وعلوم السنة خيرَ الجزاء.

ومع هذا الثناء العظيم الجميل اللائق به رحمه الله تعالى، فقد وقع له رضي الله عنه سهواتٌ شديدة، إذ «لا تَعْدَمُ الحسناءُ ذاماً» أي عَيْباً، فقال في كتابه «ميزان الاعتدال» ٤ : ٨٦ «مِدْلاجُ بن عَمْرو السُّلَمي، لا يُدرَى من هو؟» انتهى.

وهو صحابي بَدْريّ جليل، شَهدَ بدراً وأُحُداً والمشاهدَ كلَّها، وتوفي سنة ٥٠ من الهجرة، وتَرجَم له في الصحابة كلُّ من صنَّف فيهم، حتى الذهبيُّ نفسُه في «تجريد أسماء الصحابة» ٢ : ٦٦، فقال: «مُدْلِجُ بن عَمْرو السُّلَمي، ويقال: مِدْلاج، من حُلَفاء بني عبد شمس، توفي سنة ٥٠، تَرَجَم له ابنُ منده وأبو نعيم وابن عبد البر». انتهى.

فقد جعله في «الميزان» مجهولاً كلَّ الجهالة بقوله: «لا يُدرَى من هو؟» كما نبَّه عليه الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٦ : ١٢ - ١٣.

ووقع له رحمه الله تعالى نحوُه في «الميزان» أيضاً ٢ : ٢٤٦، في ترجمة (سوَّار بن عُمَر)، وانظر كشفَه في «لسان الميزان» ٣ : ١٢٧. وهذا منه مغمور في زاخر علمه وحسناته، إذ الكمالُ لله وحده سبحانه، وجَبلُ الحفظ مثلُ الذهبي قد يَنسى.

(١) اختلَف العلماءُ في تفسير كلمة الذهبي هذه كثيراً، والذي ترجَّح للعبد الضعيف أن معناها: لم يقع الاتفاق من العلماء على توثيق «ضعيف»، بل إذا وثَّقه بعضُهم ضَعَّفه آخرون. كما لم يقع الاتفاقُ من العلماء على تضعيف «ثقة»، فإذا ضعَّفه بعضُهم وثَّقه آخرون، فلم يتفقوا على خلافِ الواقع في جرحِ راوٍ أو في تعديله، فهم بمجموعهم محفوظون من الخطأ. ولفظُ (اثنان) هنا المرادُ به الجميعُ، كقولهم: «هذا أمر لا يَخْتَلِفُ فيه اثنان»، أي يتفق عليه الجميعُ ولا يُنازِع فيه أحد.

هكذا فسَّرتُ كلمةَ الحافظ الذهبي، في الطبعة الأولى من هذا الكتاب سنة ١٣٨٣، وفي الطبعة الثانية منه سنة ١٣٨٨، ثم رأيتُ بعدَ ذلك ما يؤيد هذا التفسيرَ للعلامة الشاوي الجزائري، وسيأتي نصُّ كلامه فيما بعد. وقد نَقَل الحافظ ابن حجر رحمه الله

....

تعالى كلمةَ الحافظ الذهبي هذه، في أواخر كتابه «شرح نخبة الفكر»، عقب كلامه على ألفاظ الجرح والتعديل ومراتبها، فقال:

«وينبغي أن لا يُقبَل الجرحُ والتعديلُ إلا من عدلٍ متيقظ، فلا يُقبَل جرحُ من أفرط فيه، فجَرَح بما لا يقتضي رداً لحديث المحدِّث، كما لا يُقبَلُ تزكيةُ من أخذ بمجرد الظاهر فأطلَق التزكية.

وقال الذهبي ـ وهو من أهل الاستقراء التام في نَقْدِ الرجال ـ .لم يَجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قطُّ على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة. انتهى. ولهذا كان مذهبُ النسائي أن لا يُترَكَ حديثُ الرجل حتى يجتمع الجميعُ على تركه». انتهى كلام الحافظ ابن حجر.

وقد اختَلَف العلماء في تفسير كلمة الذهبي، وهذه نماذجُ مما فُسِّرتْ به وما اعتُرِضَ به على تفسيرها، رأيتُ إيرادَها في صعيد واحد، ليَنظُرَ العلماء فيها، ثم وفقني الله إلى كشفها على الوجه الصواب.

١ ـ قال تلميذُ ابن حجر العلامة قاسم بن قُطْلُوْبُغا، في حاشيته على « شرح نخبة الفِكَر»: «قال المصنِّفُ في تقريره: يعني يكون سَبَبُ ضعفِه شيئين مختلفين، وكذا عكسُه. انتهى. قلتُ ـ القائل العلامة قاسم ـ: لم يقع المصنفُ على عِلمِ ذلك، ولم يَفهم المرادَ مَنْ قَبِلَ هذا من المصنِّف، وإنما معناه أن اثنين لم يتفقا في شخص على خلاف الواقع في الواقع، بل لا يتفقان إلا على من فيه شائبةٌ مما اتفقا عليه، والله أعلم.

٢ ـ ونقله العلامة علي القاري في «شرحِ شرحِ النخبة» ص **٢٣٧**، ثم تعقَّبه بقوله: «والأظهر أن معناه لم يتفق اثنان من أهل الجرح والتعديل غالباً على توثيق ضعيف، وعكسِه، بل إن كان أحدهما ضعَّفه وثَّقه الآخر، أو وثَّقه أحدهما ضعَّفه الآخر، وسَبَبُ الاختلاف ما قرره المصنف: بأن يكون سبب ضعف الراوي شيئين مختلفين عند العلماء، في صلاحية الضعف وعدمه، فكلٌّ واحد منهما تعلَّق بسبب، فنشأ الخلاف.

فعُلِمَ من هذا التقرير أن التلميذ ـ يعني: العلامة قاسماً ـ لم يصب في التحرير، ولم يفهم المراد، مع أنه المطابق لما ذكره في المآل والمُفاد.

....

وهذا المعنى هو المناسبُ لتعليله بقوله: (ولهذا كان مذهَبُ النسائي أن لا يُترَك حديثُ الرجل حتى يَجتمع الجميع ـ أي الأكثرُ ـ على تركه، فإن التعارض يوجب التساقط. وكأنَّ النسائي ذهب إلى أن العدالة مقدَّمة على الجرح عند التعارض، بناء على أن الأصل هو العدالة، بخلاف الجمهور كما سيجيء.

وبهذا يندفع ما قال مُحَشٍ اعتراضاً على التعليل: فيه أنَّ ما يتفرَّع على قول الذهبي إنما هو: لا يُترَكُ حديثُ الرجل حتى يجتمع على تركه اثنان، أو: يُترَكُ حديثُ الرجل إذا اجتمع على تركه اثنان، لا ما ذكره من قوله: يَجتمع الجميعُ على تركه، انتهى. وقد ذكر شارح هنا مالا طائل تحته». انتهى كلام علي القاري.

٣ ـ وجاء في النسخة المخطوطة من كتاب «الإعلان بالتوبيخ» للسخاوي، التي طَبَع عنها الأستاذ حسام الدين القدسي الكتاب المذكور، تعليقاً على قول الذهبي المذكور فيها ما يلي:

«سألتُ شيخنا العلامة الرُّحلة الفهامة، الشيخ يحيى بن محمد بن عبد الله بن عيسى ابن أبي البركات الشاوي الجزائري، حين اجتماعي به بالرَّمْلَة ـ في فلسطين ـ في ٢٠ رمضان سنة ١٠٨١، عن قول الذهبي: (لم يَجتمع اثنان على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة) ما المرادُ به؟

فأجابني بأن المراد: لم يجتمع اثنان من غير مخالف، ونظيرُ ذلك قولهم: (لم يختلف فيه اثنان)، بأن المراد به الاتفاقُ لا العَدَد.

ثم ذكرتُ له ما قال المؤلف ـ أي السخاوي ـ هنا من قوله: (لم يجتمع اثنانِ من طبقةٍ واحدة)، فقال: لا حاجة إلى هذا التكلف، انتهى».

قال عبد الفتاح: والعلامة الشاويُّ هذا من كبار علماء الجزائر بل فخرُهم في القرن الحادي عشر، توفي سنة ١٠٩٦، وله ترجمة كبيرة حافلة في «فهرس الفهارس والأثبات» لشيخنا حافظ المغرب عبد الحي الكتاني رحمه الله تعالى، في الجزء ٢: ٤٤٦ ـ ٤٤٨.

وقد أصاب رحمه الله تعالى في رَدِّ قولِ السخاوي: (من طبقة واحدة)، وفي أنه لا

....

حاجة إليه، وفي تفسير كلمة الذهبي رحمهما الله تعالى.

٤ ـ وقال العلامة النابغة الشيخ عبدالعزيز الفَرْهارِي الهندي ذو التآليف المحققة، المتوفى سنة ١٢٤١ عن اثنتين وثلاثين سنة رحمه الله تعالى، في آخر كتابه في علوم الحديث، المسمَّى: «كوثر النبي» ص ١٠٢ ـ ١٠٣، ما خلاصتُه:

«اختلفوا في تفسير كلام الذهبي، فقيل: أراد أن الاثنين لم يتفقا على خلاف الواقع، بل لا يتفقان على الجرح أو التعديل إلا والواقعُ كما اتفقا عليه.

وفيه بحث، فقد يتعارض جماعتان في الجرح والتعديل، كما في (الحارث بن عبد الله الأعور)، كذَّبه الشعبي وابن المديني، وقال النسائي: ليس به بأس، وأخرج له ابنُ حبان في «صحيحه». وكما في (الحارث بن عُمَير)، وثَّقه الجمهور، وروى له البخاري في «صحيحه» ـ تعليقاً ـ، وقال الحاكم: رَوَى عن جعفر الصادق: موضوعات، وقال ابن حبان: رَوَى الموضوعات عن الأثبات، وقال الأزدي: ضعيف.

وقيل: أشار الذهبي إلى كثرة اختلافهم في التزكية، فلم يتفق اثنان فيها، بل إن وثَّق أحدُهما جرَّح الآخَرُ، وإن جرَّح أحدُهما وثق الآخر، وفيه بحث كما مَرّ.

والجواب عنهما: أنه أراد الأكثر والأغلب». انتهى.

٥ ـ وقال العلامة الأصولي عبد العلي الأنصاري اللكنوي، في «فواتح الرحموت بشرح مسلَّم الثبوت» ٢: ١٥٥ من كتب أصول الحنفية:

«قال الذهبي: لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن على توثيق ضعيف في الواقع، ولا على تضعيف ثقة في الواقع.

ولعلَّ هذا الاستقراء ليس تاماً، فإن محمد بن إسحاق صاحب «المغازي»، قال شعبة ـ فيه ـ: صدوق في الحديث، قال ابن عينية لابن المنذر: ما يقول أصحابك فيه؟ قال: يقولون: إنه كذاب، قال: لا تقل ذلك، سُئل أبو زرعة عنه فقال: من تكلَّم في محمد بن إسحاق؟! هو صدوق. قال عاصم بن عمر بن قتادة: لا يزال في الناس علم ما عاش محمد بن إسحاق. قال سفيان: ما سمعتُ أحداً يتهم محمد بن إسحاق.

....

وروى الميموني عن ابن معين: ضعيف، قال النسائي: ليس بالقوي، قال الدارقطني: لا يُحتَجُّ به ولا بأبيه، قال يحيى بن سعيد: تركته متعمداً ولم أكتب حديثَه، قال ابن أبي حاتم: ضعيف الحديث، قال سليمان التيمي: كذاب، قال مالك: أشهد أنه كذاب، قال وهب: ما يدريك؟ قال: قال لي هشام: أشهد أنه كذاب.

فانظر، فإن كان هو ثقة، فقد اجتمع أكثَرُ من اثنين على تضعيفه، وإن كان ضعيفاً، فقد اجتمع أكثر من اثنين على توثيقه، فافهم». انتهى مصحَّحاً ما وقع فيه من خطأ.

قال عبد الفتاح: قد مَشَى الشيخ عبد العلي على أن لفظ (اثنان) على حقيقته، كما هو صريح كلامه، وهو مردود عندي، والأقربُ أن المراد به الجميعُ من غير مخالف كما تقدم في كلام العلامة الشاوي الجزائري، ويكون معنى كلمة الحافظ الذهبي: لم يقع الاتفاقُ من العلماء على توثيق ضعيف، بل إذا وثقه بعضهم، ضعَّفه غيره، كما لم يقع الاتفاقُ منهم على تضعيف ثقة، فاذا ضعَّفه بعضهم وثقه غيره، فلم يتفقوا على خلافِ الواقع في جرح راو،أو في تعديله، فهم بمجموعهم محفوظون من الخطأ.

وهذا الذي قلتُه في تفسير كلمة الحافظ الذهبي في بدء هذه التعليقة وانتهائها، هو المتعيِّنُ في فهمها وبيانها، ويَنطقُ بذلك أوضحَ النطق سِياقُ عبارة الذهبي نفسِه هذه، فقد أوردها في رسالته: «الموقظة» في علم مصطلح الحديث، وقال رحمه الله تعالى فيها ما خلاصته ـ وتقدَّمَتْ عبارتُه بتمامها تعليقاً في ص ١٣٠ ـ:

«والكلامُ في الرواة يَحتاجُ إلى وَرَع تامّ، وبراءةٍ من الهوى والمَيْل، وخِبرةٍ كاملة بالحديث، وعِلَله، ورجالِه.

ثم نحن نفتقر إلى تحرير عبارات التعديل والجرح، وما بين ذلك من العبارات المتجاذَبَة، ثم أهمُّ من ذلك أن نعلم بالاستقراء التامِّ: عُرْفَ ذلك الإمام الجِهبِذ، واصطلاحَه، ومقاصدَه، بعباراته الكثيرة.

ومن ثَمَّ قيل: تجبُ حكايةُ الجرح والتعديل، فمنهم: من نَفَسُهُ حادٌّ في الجرح، ومنهم: من هو معتدِل، ومنهم: من هو متساهل،...

ولهذا كان مذهبُ النَّسائي ألا يُتْرَك حديثُ الرجل حتى يَجتمع الجميعُ على تركه[١].

٢ ـ وقسم منهم متسمِّحٌ كالترمذي والحاكم[٢].

وقد يكون نَفَسُ الإمام ـ فيما وافق مذهبَه، أو في حالِ شيخِه ـ ألطفَ منه فيما كان بخلافِ ذلك. والعصمةُ للأنبياء والصِّدِّيقين وحُكَّام القِسْط ـ كذا في المخطوطة ـ.

ولكنَّ هذا الدين مؤيَّد محفوظ من الله تعالى، لم يَجتمع علماؤه على ضلالة، لا عمداً، ولا خطأً، فلا يَجتمعُ اثنانِ على توثيقِ ضعيف، ولا على تضعيفِ ثقة، وإنما يقعُ اختلافُهم في مراتب القوَّةِ أومراتِب الضعف، والواحدُ منهم يتكلَّمُ بحسب اجتهادِه وقوةِ مَعَارِفه فإن قُدِّرَ خطؤه في نقده، فله أجرٌ واحد، والله الموفق». انتهى.

وبهذا يتبدَّى لك ما وقع في تفسير كلمة الحافظ الذهبي من أوهام، من كبار الجهابذة الأعلام، حين قَطَعها الحافظ ابن حجر عن سياقها وسباقها من الكلام، فَتَشَتَّتْ فيها الآراء والأفهام، والحمد لله على فضله وتوفيقه.

(١) وستأتي كلمة النسائي هذه بأتم من هذا السياق قريباً في ص ٣٠٧، وهي ليست من كلام الذهبي في رسالتيه سابقتي الذكر، وإنما هي من كلام ابن حجر في كتابه: «شرح النخبة». كما تقدم التنبيه عليه. وهي بسياقتها الآتية. . . ، تؤكد المعنى الذي فسَّرتُ به كلمةَ الحافظ الذهبي في التعليقة السابقة.

وجاء نحوُ هذه الكلمة عن الإمام أحمد أيضاً، فقد جاء في «تهذيب التهذيب» للحافظ ابن حجر ٥ : ٣٣٧، في ترجمة (عبد الله بن لَهيعة المصري): «قال يعقوب قال لي أحمد ابن حنبل: مذهبي في الرجال أني لا أَترُكُ حَديثَ محدِّث حتى يَجتمع أهلُ مصرٍ على ترك حديثه».

وجاء نحوُها أيضاً عن أحمد بن صالح المصري كما تقدم نقلُها تعليقاً في ص ١٤٠، عند بيان من يقال فيه: (متروك). ونقَلَ شيخنا التهانوي رحمه الله تعالى في «قواعد في علوم الحديث» ص ٣٥٣ كلمة الإمام أحمد هذه، ثم قال عقبها: «وهذا أيضاً مذهبُ الحنفية كما قدمناه في ص ٣٤٩».

(٢) قال السخاوي في «شرح الألفية» ص ٤٨٣: «ولوجود التشديد ومقابلِه ـ أي

ـ قلتُ[١] : وكابنِ حَزْم[٢]، فإنَّه قال في كلٍّ من : . . . .

التسامح ـ نشأ التوقفُ في أشياء من الطرفين، بل ربما رُدَّ كلامُ كلٍ من المعدِّل والجارح مع جلالتِه وإمامته ونقدِه وديانته:

إمَّا لانفرادِهِ عن أئمة الجرح والتعديل كالشافعي رحمه الله في (إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى)، فإنه كما قال النووي: لم يوثِّقه غيرُه، وهو ضعيفٌ باتفاقِ المحدثين

أو لتحامله كالنّسائي في (أحمد بن صالح أبي جعفرٍ المصري) الحافظِ المعروف بابن الطبري، حيث جَرَحه بقوله: ليس بثقةٍ ولا مأمون، تركه محمد بن يحيى، ورماه يحيى بالكذب. فإنه كما قال أبو يعلى الخليلي: ممن اتفق الحُفَّاظُ على أن كلامه فيه: فيه تحامُل، قال: ولا يَقْدحُ كلامُ أمثالِه فيه. وقال الذهبي في «الميزان»: إنه آذَى نفسَه بكلامه فيه، والناس كلُّهم متفقون على إمامته وثقته».

(١) القائل هنا هو السخاوي، من هنا حتى قوله في آخر هذا القسم الثاني: . . . إنه مجهول.

(٢) القائل هو الحافظ السخاوي في شرح الألفية: «فتح المغيث». قال عبد الفتاح: التسمُّحُ والتساهلُ الذي وقع من الترمذي والحاكم هو في تدوينهما حديثَ بعض الضعفاء، وخاصةً الحاكم فإنه يورد بعضَ أحاديث الضعفاء أو الوضاعين، ويجعلها مما يستدرك بها على «الصحيحين».

فتساهلُهما آتٍ من حيث توثيقهما الضعيف، أو من حيث تدوين حديثه في كتابيهما، وهو غيرُ تساهل ابن حزم الذي يحكم على الأئمة الثقات الأثبات بأنهم (مجهولون)! فكان الأولى عَدَّ ابن حزم في القسم الأول: قسم المتعنتين في الجرح. وإنَّ تعنُّت ابن حزم هذا واضح منتشر في كتبه، يعلمه كلُّ من وقَف عليها. وسيأتي بعضُ الشواهد عليه قريباً.

هذا، وهذه الجملةُ التي استدرك بها السخاويُّ على الذهبي من قوله: (قلتُ: وكابن حزم فانه قال في كل من أبي عيسى . . . إنه مجهول). أصلها للحافظ أبي يعلى الخليلي في كتابه «الإرشاد في علماء البلاد» كما نقلها عنه الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٩: ٣٨٧ ـ ٣٨٨، في ترجمة الإمام الترمذي (محمد بن عيسى)، قال الحافظ ابن حجر فيها: «وقال الخليلي: ثقةٌ متفقٌ عليه، وأما أبو محمد بن حزم فإنه نادَى على نفسه بعدم الاطلاع، فقال في كتاب الفرائض من «الإيصال إلى فهم كتاب الخصال»: محمد بن عيسى بن سَوْرَة مجهول.

....

ولا يقولنَّ قائل: لعلَّه ما عرَفَ الترمذيَّ ولا اطَّلعَ على حفظه وتصانيفه؟ فإنَّ هذا الرجل قد أطلقَ هذه العبارة في خَلْقٍ من المشهورين من الثقات الحُفَّاظ، كأبي القاسم البغوي، وإسماعيل بن محمد الصفار، وأبي العباس الأصم، وغيرهم. والعجَبُ أنَّ الحافظ ابن الفَرَضي ـ وهو من بلد ابن حزم، قرطبي أندلسي، وتوفي قبلَه بدهر سنة ٤٠٣ ـ ذكَرَهُ ـ أي ذكَرَ الإمام الترمذيَّ ـ في كتابه «المؤتلِف والمختلِف»، ونبَّه على قدره، فكيف فات ابنَ حزم الوقوفُ عليه فيه؟!». انتهى.

وقد ترجَمَ الحافظُ ابن حجر لابن حزم في «لسان الميزان» ٤: ١٩٨ ـ ٢٠٢، فقال فيه: «كان واسع الحفظ جداً، إلا أنه لثقته بحافظته كان يهجم على القول في التعديلِ والتجريحِ وتبيينِ أسماء الرواة، فيقع له من ذلك أوهام شنيعة. وقد تَتَبَّع كثيراً منها الحافظُ قطبُ الدين الحلبي من كتابه «المحلَّى» خاصةً، وسأذكر منها أشياء.

ثم ذكَرَهَا الحافظُ ابن حجر، وذكَرَ عن الحُمَيدي أنه قال: تَتبَّع أغلاطَه في الاستدلال والنظر عبدُ الحق بن عبد الله الأنصاري، في كتاب سمَّاه «الردّ على المحلَّى». وقال مؤرِّخ الأندلس أبو مروان بن حَيَّان: كان ابن حزم حاملَ فنون... وكان لا يخلو في فنونه من غلط، لجرأته في الصِّيَال على كل فن، ولم يكن سالماً من اضطراب في رأيه». انتهى مصحَّحاً ما وقع فيه من تحريف.

وقال الإمام تاج الدين السبكي في كتابه «طبقات الشافعية الكبرى» ١: ٤٣ «قال ابن حزم في كتابه «المِلَل والنِّحَل»: ذهب قوم إلى أن الإيمان إنما هو معرفة الله بالقلب فقط، وإن أظهر اليهودية أو النصرانية أو سائرَ أنواع الكفر بلسانِه وعبادَتِه، فإذا عرَفَ الله بقلبه فهو مسلم من أهل الجنة. وهذا قولُ جَهْم بن صفوان وأبي الحسن الأشعري البصري وأصحابهما. انتهى. قال عبد الفتاح: ويقع هذا النصُّ بتمام مضمونه لا بعين ألفاظه في كتاب «الفِصَل في المِلَل والنِّحَل» لابن حزم من المطبوعة بالقاهرة سنة ١٣١٧ في الجزء ٢: ١١١.

ثم قال الإمام السبكي: «وابنُ حزم هذا رجلٌ جريء بلسانه، متسرِّع إلى النَّقْدِ بمجرَّد ظنّه، هاجمٌ على أئمة الإسلام بألفاظه. وكتابُهُ هذا: «المِلَل والنِّحَل» من شرِّ الكتب، وما بَرِحَ المحققون من أصحابنا يَنهون عن النظر فيه، لما فيه من الإزراءِ بأهل السنة، ونسبةِ الأقوال السخيفة إليهم من غير تثبُّتٍ عنهم، والتشنيع عليهم بما لم يقولوه.

١ - أبي عيسى الترمذي[١] ، و ٢ - أبي القاسم البَغَوي[٢]،

وقد أفرط في كتابه هذا في الغضِّ من شيخ السنة أبي الحسن الأشعري، وكادَ يُصرِّح بتكفيره في غير موضع، وصرَّح بنسبته إلى البدعة في كثير من المواضع، وما هو عنده إلا كواحدٍ من المبتدعة!

والذي تحقَّقتُه بعد البحث الشديد أنه لا يَعرفُه، ولا بلَغَه بالنقل الصحيح معتقَدُه، وإنما بلَغَتْه عنه أقوال نقلَهَا الكاذبون عليه، فصدَّقها بمجرَّد سماعه إياها، ثم لم يكتف بالتصديق بمجرَّد السماع حتى أخَذَ يُشنِّع! وقد قام أبو الوليد الباجيُّ وغيرُه على ابن حزم بهذا السَّبَب وغيره، وأُخرِجَ من بلده، وجَرى له ما هو مشهور في الكتب». انتهى.

فهذا يضاف أيضاً إلى ما كان ابنُ حزم يَجهلُه من العلماء وكتُبُهم، ويَهجُمُ عليهم بالتجريح والتجهيل لجهله بهم، فيقع في أشدّ العَنَت والتعنُّت رحمه الله تعالى.

(١) تجهيلُ ابن حزم للإمام الترمذي من سقطاته الكبرى، وقد غمز نفسَه بذلك! قال الحافظ الذهبي في «الميزان» في ترجمة الإمام محمد بن عيسى الترمذي ٤ : ٦٧٨ من طبعة الحلبي : «الحافظُ العَلَمُ أبو عيسى الترمذي صاحبُ «الجامع» ثقةٌ مجمَعٌ عليه، ولا التفاتَ إلى قول أبي محمد بن حزم فيه في الفرائض من كتاب «الإيصال» : إنه مجهول. فإنه ما عَرَفه، ولا دَرَى بوجود «الجامع» ولا «العلل» اللذين له». انتهى.

وقال الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ١١ : ٦٦ - ٦٧، في ترجمة الإمام الترمذي : «وكتابُ «الجامع» لأبي عيسى الترمذي : أحَدُ الكتب الستة التي يرجع إليها العلماء في سائر الآفاق، وجهالةُ ابن حزم لأبي عيسى لا تضره، حيث قال في «محلاَّه» : ومَنْ محمد بن عيسى بن سَوْرة؟ فإن جهالته لا تضَعُ من قدره عند أهل العلم، بل وَضَعَتْ منزلةَ ابن حزم عند الحفاظ،

وكيف يصحُّ في الأذهان شيء ... إذا احتاج النهارُ إلى دليل ؟!».

(٢) هو أبو القاسم البغوي : عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، قال الذهبي في ترجمته في «تذكرة الحفاظ» ٢ : ٧٣٧ - ٧٤٠ «الحافظُ الثقة الكبير مسند العالَم». ثم ساق ترجمته في أربع صفحات، وقال الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٣ : ٣٤٠، «قال الدارقطني : ثقةٌ، جَبَلٌ إمامٌ من الأئمة، ثَبْتٌ. وكان قلَّ أن يتكلَّم على الحديث، فإذا تكلَّم كان كلامُه كالمِسمار في السّاج، أي في الخشب، وقال موسى بن هارون الحمَّال : لوجاز أن يقال للإنسان : إنه فوق الثقة، لقيل لأبي القاسم البغوي».

و ٣ ـ إسماعيلَ بن محمد الصفَّار[١]، و ٤ ـ أبي العبَّاس الأصمّ[٢]

وكان محدِّثَ العراق في عصره، له «معجم الصحابة» و «الجعديات» في الحديث. ولد سنة ٢١٤، وتوفي سنة ٣١٧ عن ٩٣ سنة نشر فيها العلم والحديث. وانظر ترجمته في «تذكرة الحفاظ» و «الميزان» للذهبي ٢ : ٧٢، و «لسان الميزان» لابن حجر ٣ : ٣٣٨، و «تاريخ بغداد» للخطيب ١٠ : ١١١، و «الأنساب» للسمعاني ٢ : ٢٧٤ وغيرها.

وفي مُسنِدِ العالَم الجَبَل الإمام المعمَّر، الذي ألحق الأحفاد بالأجداد وكَتَب عنه الآباء والأولاد قُرابةَ ثلاثة أرباع قرن، يقول ابنُ حزم: مجهول!

(١) قال الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ١ : ٤٣٢ في ترجمته: «إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن الصَّفَّار، الثقةُ الإمامُ النحوي المشهور. حدَّث عن الحسن بن عرفة وأحمد بن منصور الرَّمادي والكبار، وانتهى إليه عُلوُّ الإسناد. روى عنه الدارقطني وابن منده والحاكم ووثَّقوه. وآخِرُ من حدَّث عنه بجزء ابن عرفة أبو الحسن بن مَخْلَد عبد الرحمن، سمعنا من حديثه جملةً بعُلوّ.

ولم يعرفه ابن حزم فقال في « المحلَّى »: إنه مجهول! وهذا تَهَوُّرٌ من ابن حزم، يَلزمُ منه ألا يُقبَلَ قوله في تجهيل من لم يَطّلع هو على حقيقة أمره. ومن عادة الأئمة أن يُعبِّروا في مثل هذا بقولهم: لا نعرفه، أو: لا نعرف حالَه. وأما الحكمُ عليه بالجهالة بغير ذلك: لا يقع إلا من مطلع عليه أو مُجازِف. مات الصّفّار سنة ٣١٤ وقد جاوز التسعين بأربع سنين. وقال الدارقطني: صامَ إسماعيل الصّفّار ٨٤ رمضان، وكان قد صحب المبرِّد واشتهر بالأخذ عنه. رحمه الله تعالى». انتهى مصححاً ما فيه من تحريفٍ فاحش عميق! وكنيةُ الصّفّار: أبو علي، كما في ترجمته في «بغية الوعاة» للسيوطي ص ١٩٨.

(٢) لفظ (الأصمّ) زيادة من «شرح الألفية» و «الإعلان بالتوبيخ». وهو كما قال الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» في ترجمته ٣ : ٨٦٠ ـ ٨٦٤: «الإمامُ المُفيد الثقةُ محدِّث المشرق، أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم الأُمَوي النيسابوري، ولد سنة ٢٤٧، وتوفي سنة ٣٤٦ في نيسابور. رحل في سنة ٢٦٥ رحلة واسعة طوَّف فيها بلاد الإسلام، وأخَذَ الحديث عن أهلها، وأخذ عنه الحديثَ خلائقُ لا يحصون، ورحَلَ إليه خلقٌ كثير.

قال الحاكم: ما رأيت الرَّحّالة في بلد أكثَرَ منهم إليه، رأيتُ جماعةً من الأندلس ومن

وغيرِهم من المشهورين: إنه مجهول[١]- .

أهل فارس على بابه. أذّن ٧٠ سنةً في مسجده، وحَدَّث في الإسلام وسُمِع منه الحديث ٧٦ سنة، وسَمع منه الآباء والأبناء والأحفاد، وكان ثقةً أميناً، ولم يُختلف في صدقه وصحة سماعه رحمه الله تعالى». وترجمته في «المنتظم» لابن الجوزي ٦: ٣٨٦، و «اللباب» لابن الأثير ١: ٥٦. وفي هذا الإمام الكبير يقول ابنُ حزم: مجهول!

(١) ومن أولئك المشهورين الذين جهَّلهم ابن حزم:

٥ ـ ابنُ ماجه صاحب «السنن»، فقد كان ابنُ حزم يَجْهله ويَجْهل كتابَه أيضاً، كما سمعتُه من شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى غيرَ مرة، وقلتُ له مرّة، لعلّ ابن حزم حين يقول في الترمذي: (من أبو عيسى؟) يريد أنه لا يُعتدُّ به، لا جهالةَ عينه عنده، وكذلك قوله في ابن ماجه؟ فكان جوابُ الشيخ رحمه الله تعالى لي: ما رأى ابنُ حزم «سنن الترمذي» ولا «سنن ابن ماجه».

ويشهد لما قاله شيخنا الكوثري عليه الرحمة والرضوان، أن ابن حزم سُئِلَ عن أجلّ المصنفات في الحديث الشريف، فذكرَها بأسمائها مُرتَّبة بحسَب علمِه ورأيه فيها، كما تَرى ذلك في ترجمته عند الذهبي في «تذكرة الحفاظ»: ٣: ١١٥٣، ولم يَذْكُر بين تلك الكتب التي سمّاها ـ وهي تقارب أربعين مصنّفاً ـ كتابَ الترمذي ولا كتابَ ابن ماجه. وقد رأيتُ المؤلِّفَ اللكنويّ رحمه الله تعالى، نقَلَ في كتابه «الأجوبة الفاضلة» ص ٩٥ بتحقيقي، وفي كتابه «التعليق الممجّد على موطأ الإمام محمد»: ص ١٦، عن الذهبي أنه قال في «سِيَر النبلاء» في ترجمة ابن حزم، بعد أن نَقَل عنه رأيَه في أجلّ مصنّفات الحديث الشريف: «وما ذَكَرَ «سننَ ابن ماجه»، ولا «جامعَ أبي عيسى الترمذي»، فإنه ما رآهما، ولا دَخَلا الأندلسَ إلا بعد موته». انتهى.

قال عبد الفتاح: وقع لابن حزم رحمه الله تعالى ألوانٌ من تجهيل من لم يَعرفهم! فجهَّل بعضَ الصحابة، وضعَّف بعضَ الصحابة، وجهَّلَ بعضَ التابعين وتابعيهم، وجهَّل بعضَ الحفاظ المعروفين، وبعضَ الرواة غير المجهولين، وأسوقُ هنا ما وقفتُ عليه من ذلك، إضافةً إلى من سَبَقَ ذكرُهم:

٦ ـ جاء في «تهذيب التهذيب» ٨: ٢٤١، في ترجمة الصحابي (غالب بن أَبْجَر) قولُ الحافظ ابن حجر: «غالبُ بن أبجر، ويقال: ابنُ دِيخ، رَوَى عن النبي ﷺ، رَوَى عنه خالدُ بن سَعْد، وعبد الله، ويقال: عبد الرحمن بن مَعقل بن مُقَرِّن. رَوَى له أبو داود

حديثَ الحُمُرِ الأهلية. وقال ابن حزم: غالبُ بن دِيْخ لا يُدْرَى من هو؟! قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ: ذكره في الصحابة غيرُ واحد».

٧ـ٨ وقال الحافظ ابن حجر أيضاً، في «التلخيص الحبير» ٣: ٧٤، في كتاب اللقطة بعد أن ذكَرَ حديثاً رواه الإمام أحمد والطبراني والبيهقي، من حديث التابعي (عُمَرَ بن عبد الله بن يَعْلَى بن مُرَّة): «وعُمَرُ مضعَّفٌ قد صرَّح جماعةٌ بضعفه، ورَوَى عنه جماعاتٌ ـ قال عبد الفتاح: أكثَرُ من عشرة كما تراه في ترجمته في «تهذيب التهذيب» و«الميزان» ـ وزَعَم ابنُ حزم أنه مجهول، وزَعَم أنَّ (يَعْلَى بن مُرَّة) مجهول! وهو عجَبٌ منه، لأنَّ (يَعْلَى) صحابي معروف الصُّحبة». انتهى.

قال عبد الفتاح: ويَعْلَى بن مُرَّة صحابيٌّ ابنُ صحابي، كما يُعلَمُ من ترجمة أبيه (مُرَّة ابن وَهْب) في «تهذيب التهذيب» ١٠: ٨٩ ـ ٩٠، وقد بايَعَ يعلى تحت الشجرة وشَهِدَ الحديبيةَ وخيبر والفتحَ الأعظم مع النبي ﷺ، وأمَرَه النبي ﷺ يوم الطائف بقطع أعناب ثقيف.

ورَوَى عنه ابناه عبد الله، وعثمان، وراشد بن سعد، وعبد الله بن حفص بن أبي عقيل، وأبو البَخْتَري، وجماعة.

ورَوَى له من الأئمة في كتبهم: البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم في مقدمة «صحيحه»، الذي هو من أوَّلِ ما يَحفَظُهُ المحدِّثون الحُفَّاظُ المغاربة ويُحفِّظُونه لطلبة الحديث، والترمذيُّ والنسائي وابن ماجه في «سننهم»، ومع كل هذا يقول فيه ابنُ حزم: مجهول.

٩ ـ وجاء في «الميزان» ٢: ١٠٨ و٤: ٦٠٧، ترجمةُ الصحابية التالية: «زينب بنت كعب بن عُجرة الأنصارية، عمةِ سَعْد بن إسحاق، روَىَ لها الأربعة، قال ابن حزم: مجهولة، ما رَوَى عنها غيرُ سعد، وقال الترمذي: حديثها صحيح». انتهى. ووقع في الموضع الثاني من «الميزان» اسمُ (سَعْد) محرَّفاً إلى (سَعِيد بن إسحاق) بالياء.

وقال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ١٢: ٤٢٢، في ترجمتها: «رَوَتْ عن زوجها أبي سعيدالخدري، وأختِه الفُرَيعة بنتِ مالك، ورَوَى عنها ابنا أخويها: سعدُ بن إسحاق، وسليمان بن محمد، ابنا كعب بن عُجرة. وقال ابن المديني: لم يَرْوِ عنها غيرُ سَعْد بن إسحاق، كذا قال. وحديثُ سليمان عنها في «مسند أحمد» بسندٍ جيد، وذكرها

....

ابنُ حبان في «الثقات». قلت ـ القائل ابن حجر ـ: وذكرها ابن الأثير وابن فتحون في الصحابة». انتهى.

وقال الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة» ٢ : ٢٧٤ : «زينب بنت كعب بن عُجرة: صحابيةٌ تزوَّجها أبو سعيد الخدري».

١٠ ـ وجاء في «الميزان» ٤ : ٤٤٧ الترجمةُ التالية: «يُسَيْر بن جابر ويقال: أُسَيْر بالألف، صاحبُ قصة حديث أُوَيس، صدوق، وقال أبو محمد بن حَزْم: ليس بالقوي. وأهلُ الكوفة يسمونه: أُسَيْر بن عَمْرو، رَوَى عن عُمَر وعلي، ورَوَى عنه جماعة». انتهى. وعدَّه الذهبي في الصحابة تبعاً لابن منده وأبي نعيم، في كتابه «تجريد أسماء الصحابة» ١ : ٢٢

وكُتِبَ في حاشية نسخة سِبْطِ ابن العَجَمي من «الميزان» ما يلي: «أقولُ: هذا صحابي وُلِدَ زمنَ الهجرة، ومات رسول الله ﷺ وله عشرُ سنين أو إحدى عشرة سنة، على اختلاف، وقد ذكره ابن عبد البر في الصحابة، فكيف لخَّص له ـ الذهبيُّ ـ ما لخَّص؟ وخالَفَ ما شَرَط في أول الكتاب؟!». انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ١١ : ٣٧٨ : «يُسَيْر بن عَمْرو، ويقال: ابنُ جابر الكوفي، ويقال: أُسَيْر، أبو الخِيار العَبْدي، أَدرك زمن النبي ﷺ، ويقال: إن له رُؤية، ورَوَى عن عمر بن الخطاب، وعلي، وابن مسعود، وسَهْل بن حُنَيف، وسلمان الفارسي، وأبي مسعود الأنصاري. ورَوَى عنه.....

قال شِهاب بن خِراش، عن أبيه خراش بن حَوْشَب، عن يُسَير بن عَمْرو، وكان قد رأى النبي ﷺ. وقال العوام بن حَوْشَب: ولد في مُهاجَر النبي ﷺ إلى المدينة، ومات سنة خمس وثمانين. وقال أبو نُعَيم عن عَمْرو بن قيس بن يُسَير، عن أبيه، عن جده: قُبِض النبي ﷺ وأنا ابنُ عشر سنين. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكره العجلي في «الثقات» من أصحاب عبد الله بن مسعود، وقال ابن حزم: ليس بالقوي». انتهى. فيكون ابنُ حزم على هذا قد ضَعَّف صحابياً!

١١ ـ وجاء في «تهذيب التهذيب» أيضاً، ٨ : ١٤٦، في ترجمة التابعي الجليل الثقة: (عُمَير بن سَعِيد، ويقال: ابن سَعْد): «رَوَى عن علي، وأبي موسى ـ الأشعري ـ، وسعد

....

ابن أبي وقاص، وعبد الله بن مسعود، والحسن بن علي، وعلقمة، ومسروق، وغيرهم.

ورَوَى عنه الشعبي، والسَّبيعي، والأعمش، وأبو حُصَين، والزبير بن عدي، وطلحة ابن مصرِّف، ومُطرِّف بن طريف، وفِطر بن خليفة، وعدَّةٌ. قال الحكم بن عتيبة: حسبُك به، وقال ابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مات سنة ١٠٧، وقال ابن سعد: ثقة مات سنة ١١٥، وله أحاديث، وقال العجلي: ثقة.

وأفرط أبو محمد بن حزم في الكلام على الملائكة، من كتاب «المِللَ والنِّحَل» ٤: ٣٢ فقال: إنه مجهول! وإنه رَوَى حديثين عن عليّ ما نَعلمُ له غيرَهما، أحدُهما في ذكر شارب الخمر، يعني الذي أخرجه البخاري - في الباب الرابع من كتاب الحدود ١١٢: ٦٦ -، والآخرُ في قصة هارُوت وماروت، قال: وكلاهما كذِبٌ، كذا قال!

ولقد استعظمتُ هذا القول! ولولا شَرْطي في كتابي هذا ما عرَّجتُ عليه، فإنه من أشنع ما وقع لابن حزم سامحه الله. وقد وقفنا له - أي لعُمَير - عن عليّ، على حديثٍ آخر أنه كبَّر على يزيد بن المكفَّف أربعاً، وله رواياتٌ عن غير علي، فما أدري هذا الجزمَ من ابن حزم؟!». انتهى.

١٢ - وجاء في «التلخيص الحبير» للحافظ ابن حجر ٣: ١٣، في (باب البيوع المنهي عنها) قولُه: «كثيرُ بن مُرَّة، جَهله ابنُ حزم، وعَرَفه غيره، وقد وثَّقه ابن سعد، ورَوَى عنه جماعة، واحتج به النسائي». انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر أيضاً، في «تهذيب التهذيب» ٨: ٤٢٨، في ترجمة (كثير بن مُرَّة)، بعد أن ذكَرَ الصحابةَ الذين رَوَى عنهم كثير، وهم أكثر من عشرة: «ذكره ابنُ سعد في الطبقة الثانية من تابعي أهل الشام، وقال: كان ثقة، وقال العجلي: شامي تابعي ثقة، وقال النسائي: لا بأس به، وقال ابن خراش: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال عبد الله بن صالح، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب: أنَّ عبد العزيز بن مروان كتب إلى كثير بن مرَّة بن أبي حبيب: أن عبد العزيز ابن مروان كَتَبَ إلى كثير بن مُرَّة الحضرمي، وكان قد أدرك سبعين بدرياً...» انتهى.

١٣ - وجاء في «الميزان» ٣: ٤١٠، في ترجمة التابعي (كثير بن أبي كثير البصري):

....

«مولى عبد الرحمن بن سمُرة، رَوَى له أبو داود والترمذي والنسائي، وقال ابن حزم: مجهول. ونَقَل بعضُهم أن العجلي وثَّقه، وذكره ابن حبان في «الثقات» انتهى.

وفي «تهذيب التهذيب» ٨: ٤٢٧، في ترجمته: «رَوَى عن مولاه، وابن عباس، وأبي هريرة، وابن المسيب، وأبي سَلَمة بن عبد الرحمن، وأبي عياض، وأرسَل عن عمر.

ورَوَى عنه محمد بن سيرين، ومنصور بن المعتمر، وأيوب السختياني وعبد الله ابن القاسم، وقتادة. قال العجلي: تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات».

قلتُ: ذكره ابن الجوزي في الصحابة، وزعم عبد الحق تبعاً لابن حزم أنه مجهول، فتعقَّب ذلك عليه ابنُ القطان بتوثيق العجلي. وذكره العقيلي في «الضعفاء» ! وما قال فيه شيئاً». انتهى.

١٤ ـ وجاء في «تقريب التهذيب» للحافظ ابن حجر ١: ٣٠، قولُه: «أبانُ بن صالح ابن عُمَير بن عُبيد القرشي، مولاهم، وثَّقه الأئمة، ووَهِمَ ابنُ حزم فجهَّله، من الخامسة ـ أي من الطبقة الخامسة وهي الطبقة الصغرى من التابعين ـ، مات سنة بضع عشرة ومئة، وهو ابن خمس وخمسين. علَّق له البخاري في «صحيحه» ورَوَى له الأربعة في سننهم». انتهى. ونحوه في «تهذيب التهذيب» ١: ٩٤ ـ ٩٥.

١٥ ـ وجاء في «تهذيب التهذيب» ٣: ٤٢٣، في ترجمة التابعي (زيد بن عيَّاش أبي عَيَّاش الزُّرَقي المخزومي): «رَوَى عن سعد بن أبي وقاص، ورَوَى عنه عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، وعمران بن أبي أُنَيس السلمي، ورَوَى له الأربعة حديثاً واحداً في النهي عن بيع الرطب بالتمر.

قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحَّح الترمذي وابن خزيمة وابن حبان حديثَه المذكور، وقال فيه الدارقطني: ثقة، وقال ابن حزم: مجهول!».

١٧ ـ وجاء في «لسان الميزان» للحافظ ابن حجر ٢: ١٣٥، قوله: «جميل بن جرير، عن عبد الله بن يزيد، عن ابن عَمْرو، قال: أمَرَ رسول الله ﷺ بشارب الخمر، قال: اجلدوه ثمانين. وهو من رواية إسحاق بن أبي إسرائيل، عن هشام بن يوسف، عن

....

عبد الرحمن بن صخر، عن جويرية، عن جميل هذا.

قال ابن حزم في كتاب «الإيصال» ـ ووقع في «اللسان». الاتصال، وهو تحريف ـ: هو موضوع لا شكَّ فيه، كأنَّ إسناده ظلمات بعضها فوق بعض! ولا يُدرَى من (عبد الرحمن بن صخر)، ولا من (جميل بن جرير)، ولا من (عبد الله بن يزيد، ولا من رواه عن إسحاق بن إسرائيل).

قلتُ: ـ القائل ابن حجر ـ: تصحَّف على ابن حزم: ابنُ عَمْرو، فصيَّره ابنَ عُمَر، ثم تحرَّف عليه والدُ جميل وهو (كُرَيب) فقال: (جرير)!

وقد أخرج الحديثَ الطحاويُّ من طريق إسحاق، عن هشام، عن عبد الرحمن بن صخر، عن جميل بن كُرَيب، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي وهو عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عَمْرو بن العاص.

وذكرَهُ ـ أي جميلَ بنَ كُرَيب ـ ابنُ يونس في «تاريخ مصر»، فقال: جميل بن كُرَيب المَعَافري، من أهل إفريقية، ولي القضاءَ لعبد الرحمن بن حبيب الفهري، ولأخيه إياس، ولحبيب بن عبد الرحمن، فخَرَج حبيبٌ لقتال البَرْبَر، فعَقَد أهلُ إفريقية لجميل ابن كُرَيب، وخرجوا لقتالهم فقُتِلَ جميل، وأثنى ابنُ يونس على سيرته في القضاء». انتهى.

قال عبد الفتاح: فقد جَهَّل ابنُ حزم (جميلَ بن كريب) لتحريفٍ وقع في اسمه، وله في ذلك بعضُ العذر رحمه الله تعالى.

١٧ ـ وجهَّلَ (عبدَ الرحمن بنَ صخر)، ولا عُذْر له في تجهيله، ففي «لسان الميزان» أيضاً، **٣ : ٤١٩** قولُ الحافظ ابن حجر: «عبد الرحمن بن صخر بن جويرية، تقدم ذكره في ترجمة (جميل بن جرير) في حرف الجيم.

قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ: وقد ذكره ابن يونس فقال: عبد الرحمن بن صخر الإفريقي، رَوَى عن جميل بن كُرَيب القاضي، رَوَى عنه هَمَّام بن يوسف الصَّنْعاني لقِيَه بمكة، ورَوَى عنه ابن عُفَير، ومُعَارك البَصْري». انتهى. ووقع في «اللسان» محرفاً إلى (النصيري). والتصويب عن «تهذيب التهذيب» **١٠ : ١٩٧** و «التقريب» **٢ : ٢٥٧**.

....

١٨ ـ وجاء في «لسان الميزان» ٦ : ١٠٧ ، في ترجمة (مهدي بن هلال البصري) ما يلي : «نَقَل النَّبَاتيُّ ـ في «الحافل في تكملة الكامل» لابن عدي ـ في ترجمة (مَهْدي الهَجَري) : أن ابن حزم قال : مهديُّ بن هلال مجهول . قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ : وذلك من أوهامه ، فإنه ظنَّ أنه الهَجري ، فقلَّد يحيى بن معين في قوله ـ في مهدي الهَجَري ـ : لا أعرفه ، فقال هو: مجهول!! وليس ابن هلال هَجَرياً ، ولا الهَجَريُّ مجهول» . انتهى .
قال عبد الفتاح : والفرق بين قولِ ابن معين وقولِ ابن حزم في هذا الراوي واسع جداً ، فابنُ معين حكم على نفسِهِ بأنه لا يَعرفه ، وابنُ حزم حَكَم على الراوي بأنه مجهول! والبُعدُ بين الحكمين مثلُ الصبح ظاهر .

١٩ ـ وجاء في «الميزان» ٢ : ٤٤٠ ، الترجمةُ التالية : «عبد الله بن شَوْذَب ، رَوَى له الأربعة ، صدوق إمام من طبقة الأوزاعي ، رَوَى له أصحاب السنن الأربعة ، قال ابنُ حزم : مجهول!» انتهى .
وفي ترجمته في «تهذيب التهذيب» ٥ : ٢٥٥ ، «عبد الله بن شَوْذَب الخراساني البلخي ، سكن البصرة ثم بيت المقدس . رَوَى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحابُ «السنن الأربعة» .

رَوَى عن ثابت البُنَاني ، والحسن ، وابن سيرين ، وبَهْز بن حكيم ، وسعيد بن عَرُوبة ، وعامر بن عبد الواحد الأحول ، وعبد الله بن القاسم ، ومالك بن دينار ، ومحمد ابن جُحَادة ، ومَطَر الورَّاق ، وغيرِهم .

ورَوَى عنه ضَمْرة بن ربيعة وهو راويتُه ، وأبو إسحاق الفَزَاري ، وابن المبارك ، وعيسى بن يونس ، ومحمد بن كثير المَصِّيْصِي ، وغيرُهم . ولد سنة ٨٦ ، ومات سنة ١٥٦ .

قال أبو طالب عن أحمد : ابنُ شَوْذَب من أهل بَلْخ ، نَزَل البصرة وسَمِع بها الحديث ، وتفقَّه ، وكتَبَ ، ثم انتقل إلى الشام فأقام بها ، وكان من الثقات .
وقال سفيان ؛ كان ابنُ شوذب من ثقات مشايخنا . وقال ابن معين وابنُ عمار والنسائي : ثقة . وقال أبو حاتم : لا بأس به . وقال كثير بن الوليد : كنتُ إذا نظرتُ إلى ابن شوذب ذكرتُ الملائكة . ونَقَل ابن خلفون توثيقَه عن ابن نُمَير وغيرِه ، ووثَّقه العجلي

....

أيضاً. وأما ابنُ حزم فقال: إنه مجهول!».

١٢ ـ وجاء في «نصب الراية» للزيلعي ٣: ١٥١، عن ابن دقيق العيد، وفي «اختصار علوم الحديث» للحافظ ابن كثير ص ٢٤١، والعبارة له في (النوع التاسع والأربعين: معرفة الأسماء المفردة والكنى، التي لا يكون منها في كل حرفٍ سواه):
قولُه: «أبو مُعَيْد ـ بالياء آخر الحروف مصغراً ـ: حفص بن غيلان الدمشقي، عن مكحول، وقد رَوَى عنه نحوٌ من عشرةٍ، ومع هذا قال ابنُ حزم: هو مجهول! لأنه لم يَطَّلع على معرفته ومن رَوَى عنه، فحكَمَ عليه بالجهالة قبلَ العلم به! كما جَهِلَ الترمذيَّ صاحبَ «الجامع»، فقال: ومَنْ محمد بنُ عيسى بن سَوْرة؟!» انتهى.

وقد عَرَف (أبا مُعَيْد حفصَ بن غيلان) ابنُ معين ودُحَيْم والنسائي وأبوزرعة وأبو حاتم وابن حبان وابن عدي والحاكم، وقالوا رأيهم فيه، كما تراه في ترجمته الجيِّدة في «تهذيب التهذيب» ٢: ٤١٨.

٢١ ـ وجاء في «تهذيب التهذيب» ٩: ٥١٨، في ترجمة (محمد بن يحيى المَدَني أبي غسان)، تلميذ مالك بن أنس والكثيرين من هذه الطبقة، وشيخ الذُّهْلي وهذه الطبقة، وقد رَوَى له البخاري في «صحيحه»، جاء في ترجمته ما يلي:
«قال الحافظ أبو بكر بن مُفَوَّز الشاطبي: كان أحَدَ الثقات المشاهير، يَحمِلُ الحديث والأدب والتفسير، ومن بيتِ علم ونباهة. قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ: هذا الكلامُ رَدٌّ على ابن حزم في دعواه أن أبا غسَّان مجهول! فلعلَّه ظنَّه آخَرَ؟».

٢٢ ـ وجاء في «لسان الميزان» ١: ٢١٨ ـ ٢١٩، الترجمةُ التالية: «أحمد بن عُبَيد الله بن الحسن العنبري، عن أبيه. وعنه الحسن بن علي المعمري وإبراهيم بن حماد، وعلي بن سعيد الرازي، وآخرون. قال ابن القطان: مجهول.

قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ وذكره ابن حبّان في «الثقات» فقال: رَوَى عن ابن عيينة، وعنه ابنُ الباغَنْدِي: لم تَثْبُتْ عدالتُه. وابنُ القطان تَبِعَ ابنَ حزم في إطلاق التجهيل على من لا يَطَّلعون على حاله!، وهذا الرجل بصري شهير، وهو ولَدُ عُبَيد الله القاضي المشهور». انتهى.

....

٢٣ ـ وجاء في «تهذيب التهذيب» ١١ : ٨، في ترجمة (هارون بن صالح بن إبراهيم التيمي الطَّلْحي المدني)، الذي رَوَى له الترمذي، ما يلي: «رَوَى عن أخيه طلحة بن صالح، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وعبد العزيز بن أبي حازم، وعبد الله بن محمد ابن عمران الطَّلْحي.

رَوَى عنه يحيى بنُ موسى خَتّ، وأبو إسماعيل الترمذي، وأبو حاتم الرازي، وقال: صدوق، سمعتُ منه بالمدينة سنة ست عشرة ومئتين، وذكره ابن حبان في «الثقات». قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ: وقال ابن حزم: لا يُعرَف من هو. وذهل في ذلك!».

٢٤ ـ وجاء في «لسان الميزان» ٢ : ١٥٧ ـ ١٥٩، قولُ الحافظ ابن حجر: «الحارث ابن محمد بن أبي أسامة التميمي، صاحب «المسند»، وُلِدَ سنة ١٨٦، ومات سنة ٢٨٢ عن ٩٦ سنة، سَمِع عليَّ بن عاصم، ويزيد بن هارون، وكان حافظاً عارفاً بالحديث، عاليَ الإسناد بالمرة، تُكلِّمَ فيه بلا حجة، وقال الدارقطني: اختُلفَ فيه وهو عندي صدوق. وقال إبراهيم الحربي: ثقة.

وذكره النَّبَاتيُّ ـ بتقديم النون ثم بالباء المخفَّفة، أحمد بن محمد النَّباتي الإشبيلي، المعروف بابن الروميَّة، المحدِّث الطبيب النَّبَاتي العَشَّاب، المتوفى سنة ٦٣٧، ويقع محرفاً: البَنَّاني ـ في «الحافل في تكملة الكامل» لابن عدي، ونَقَل عن ابن حزم أنه قال: متروكُ الحديث، وقال في موضع آخر: مجهول!».

٢٥ ـ وجاء في «لسان الميزان» أيضاً، ١ : ٢٣١، في ترجمة (أحمد بن علي بن أسلم): «قال ابن حزم: مجهول! وهو الأبَّارُ الحافظُ المتقدمُ ـ أي في الزمان والوفاة ـ، وهذه عادةُ ابن حزم إذا لم يَعرِف الراوي يُجهِّلُه! ولو عبَّر بقوله: لا أعرِفُه لكان أنصف، لكن التوفيق عزيز!». انتهى.

وهذا الأبَّار الذي جَهِلَه وجهَّله ابنُ حزم، ذكره الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٢ : ٦٣٩، وترجم له بقوله: «الحافظُ الإمام أبو العباس أحمد بن علي بن مسلم الأبَّار، محدِّثُ بغداد، حدَّث عن مسدَّد، وعلي بن الجعد، وشيبان بن فرُّوخ، وأمية بن بِسْطام، ودُحَيْم، وخَلْقٍ كثير.

....

حدَّث عنه دَعْلَج، وأبو بكر النَّجَّاد، وأبو سهل بن زياد، والقَطِيعي، وآخرون، قال الخطيب: كان ثقة حافظاً متقناً حسن المذهب. قال جعفر الخُلْدي: كان الأبَّار أزهَدَ الناس. . . ، قلتُ ـ القائل الذهبي ـ: وله تاريخ وتصانيف، مات يوم نصف شعبان سنة **٢٩٠**». انتهى.

فهذا الإمام الحافظ المحدِّث المعمَّر، عند ابن حزم رحمه الله تعالى: مجهول! لأنه لم يَعرفه هو!.

٢٦ ـ وجاء في «لسان الميزان» أيضاً، **١ : ٢٢٣ ـ ٢٢٤**، في ترجمة (أحمد بن علي ابن حَسْنُويَه المقرىء النيسابوري) أبي حامد، المعمَّر المتوفى بعد سنة **٣٥٠**، الزائد عمره على مئة سنة، شيخ الحاكم، وقد أَخَذ عن أبي أحمد الفَرَّاء، والسَّري بن خزيمة، وأبي حاتم الرازي، والحارث بن أبي أسامة، والترمذي، وتُكلِّم في وثاقته، وقد أطال الحافظ ابن حجر في ترجمته ثم قال: «وأما ابن حزم فقال في حديث جاء ذكره فيه: أحمدُ بن حيويه مجهول! وهذه عادته فيمن لا يَعرِفه!». انتهى.

قال عبد الفتاح: هذه أسماء جملة ممن جهَّلهم ابنُ حزم ـ والتتبُّع ينفي الحصرَ ـ، وقفتُ عليها عَرَضاً أثناء مراجعاتي، فأوردتها هنا تبصرة وذكرى، وحبَّذا لو تتبَّع فاضلٌ ناقد، فجَمَع أسماء الذين جهَّلهم ابن حزم وهم معروفون، ولعلهم يبلغون جزءاً لطيفاً، ويكون مفيداً للمشتغلين بالسنة.

تتمة: بمناسبة ما تقدم في ص **٢٩٦** من عدم وقوف ابن حزم على كتابِ الترمذي وكتابِ ابن ماجه، أذكرُ ما وقع من نحوِ ذلك للبيهقي:

قال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» **٣ : ١١٣٢** في ترجمة البيهقي: «ولم يكن عنده سنن النسائي.» ولا «جامع الترمذي» ولا «سنن ابن ماجه»، بل كان عنده «مستدرك الحاكم» فأكثر عنه». وقال شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى في تعليقة له على كتابه «الحاوي في سيرة الإمام الطحاوي» ص **٢٥**: «وليس عند البيهقي روايةُ «جامع الترمذي» و«سنن النسائي» و«سنن ابن ماجه» و«مسند أحمد»، وجُلّ روايته من كتاب علي بن حَمْشَاذ، كما ذكرتُ ذلك في مقدّمة «الأسماء والصفات» له».

٣ ــ وقسمٌ معتدلٌ كأحمد والدارقطني وابنِ عدي. انتهى[١]. وقال السيوطي في «زهر الرُّبَى على المجتبى»[٢]: قال ابنُ الصلاح: حَكَى أبو عبد الله ابنُ مَنْدَه، أنه سمع محمدَ بن سَعْد البَاوَرْدِيَّ بمصر يقول: كان مذهَبُ النَّسائي أن يُخرِجَ عن كل من لم يُجْمَع على تركه. قال الحافظ أبو الفضل العراقي: هذا مذهبٌ متّسِع.

قال الحافظ ابن حجر في «نُكَتِه» على ابن الصلاح: ما حكاه عن الباوَرْدِيّ أراد بذلك إجماعاً خاصاً[٣]،

وذلك أن كل طبقة من نُقَّاد الرجال، لا تخلو من متشدّد ومتوسط[٤].

فمن الأولى [٥]: شعبةُ، وسفيانُ الثوري، وشعبةُ أشدُّ منه.

ومن الثانية: يحيى القطان، وعبدُ الرحمن بن مهدي[٦]، ويحيى أشدُّ منه.

---

(١) في عَدّ ابن عدي من القسم الثالث: المعتدل نظر طويل، إذ هو من المتعنتين على الحنفية وغيرهم، كما سيذكره المؤلف في «الإيقاظ» - **٢١** - ص **٣٣٩** وما بعدها. وقد ألَّف شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى كتاباً حافلاً في نقد «كامل ابن عدي»، سمَّاه: «إبداء وجوه التعدي في كامل ابن عدي» ما يزال مخطوطاً. وستأتي الإشارة إلى نماذج من تعدِّيه، فينبغي أن يُعدَّ ابنُ عدي في قسم المتعنتين.

(٢) ١ : ٣.

(٣) أي ما حكاه ابنُ الصلاح عن الباوردي أنه قال: إنَّ النسائي يُخْرِجُ أحاديث من لم يُجمَع على تركه، أراد به إجماعاً خاصاً.

(٤) وقع في الأصلين: (لا يخلو). وهو كما أثبتُّ في «زهر الربى».

(٥) أي من الطبقة الأولى لنُقَّاد الرجال.

(٦) لفظ (عبد الرحمن) زيادة من «زهر الربى».

ومن الثالثة: يحيى بن مَعين، وأحمدُ بن حنبل، ويحيى أشدُّ من أحمد.

ومن الرابعة: أبو حاتم، والبخاري، وأبو حاتم أشدُّ من البخاري.

فقال النسائي: لا يُترك الرجلُ عندي حتى يجتمعَ الجميعُ على تركه. فأما إذا وثَّقَه ابنُ مَهْدي، وضعَّفه يحيى القطّان مثلاً، فلا يُترك، لما عُرف من تشديد يحيى ومن هو مثلُه في النَّقْد[1].

قال الحافظ: وإذا تقرَّر ذلك، ظهر أنَّ الذي يَتبادر إلى الذهن، من أن مذهب النَّسائي مُتَّسِعٌ ليس كذلك، فكم من رجلٍ أخرج له أبو داود والترمذي، وتجنَّبَ النسائي إخراجَ حديثه، بل تجنَّب إخراجَ حديثِ جماعةٍ من رجال «الصحيحين». انتهى[2].

---

(١) جملة (ومن هو مثلُه في النقد) زدتها من «زهر الربى» للسيوطي ١ : ٤. ووقع فيه وفي الأصلين تبعاً له: (ومن هو مثلُه في النقل) أي باللام، وهو تحريف صوابه (النقد) بالدال كما أثبته، وكما جاء في «النكت» لابن حجر - مخطوط -، و «الإعلان بالتوبيخ» للسخاوي ص ١٦٨. وتقدم من قريب تعليقاً في ص **٢٩١** ذكرُ من جاء عنه مثلُ هذه الكلمة من أئمة الحديث.

(٢) هكذا جاء في «زهر الربى» المنقول عنه (من رجال الصحيحين). وجاء في الأصلين: (من رجال الصحيح). فعدَّلته. وتمامُ العبارة في «زهر الربى» ١ : ٤، يؤكد مع سابقها: تشدُّد النسائي وتعنُّتَه في الرجال، فكان الأولى بالمؤلف إيرادُها، وهي:

«فحكى أبو الفضل بن طاهر - المقدسي في آخر «شروط الأئمة الستة» ص ١٨ -، قال: سألتُ سعدَ بن علي الزَّنْجاني عن رجلٍ فوثَّقه، فقلت له: إنَّ أبا عبد الرحمن النسائيَّ لَمَ لم يَحتَّج به - وعبارة «الشروط»: ضعَّفه -؟ فقال: يا بُنَيَّ إنَّ لأبي عبد الرحمن شَرْطاً في الرجال أشدَّ من شرط البخاري ومسلم». انتهى.

قال عبد الفتاح: هذه الجملة التي نقلها ابن طاهر، عن شيخه سعد بن علي الزنجاني

واعلم أن من النُّقَّاد من له تَعَنُّتٌ في جَرْح أهلِ بعضِ البلاد، أو بعضِ المذاهب، لا في جَرْح الكل، فحينئذ يُنَقَّح الأمرُ في ذلك الجرح.

فمن ذلك قولُ ابن حجر في «تهذيب التهذيب»: **الجُوزجانيُّ**[1] لا

ـ ولد في حدود سنة ٣٨٠، وتوفي سنة ٤٧١ ـ، الظاهرُ أنها مقولة من غيره قبلَه، ثم هي منتقدة أيضاً، نَقَدها الحافظ ابن كثير في كتابه «اختصار علوم الحديث» ص ٣٢، فقال رحمه الله تعالى:

«وقولُ الحافظ ابن السَّكَن ـ ولد سنة ٢٩٤، ومات سنة ٣٥٣ ـ، وكذا قولُ الخطيب ـ ولد سنة ٣٩٢، ومات سنة ٤٦٣ ـ في كتاب «السنن» للنسائي: إنه صحيح، فيه نظر، وإنَّ له شرطاً في الرجال أشدُّ من شرط ـ البخاري و ـ مُسْلِم، غيرُ مسلَّم، فإنَّ فيه ـ أي في كتاب النسائي ـ رجالاً مجهولين إما عيناً وإما حالاً، وفيهم المجروح، وفيه أحاديث ضعيفة ومعلَّلة ومنكرة، كما نبَّهنا عليه في «الأحكام الكبرى». انتهى.

(١) هو أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب السّعْدي الجُوزجَاني، سكن دمشق، وبها توفي سنة ٢٥٩، له كتاب في الجرح والتعديل، وكتاب في الضعفاء. وقد استقر قولُ أهلِ النقد فيه على أنه لا يُقبَلُ له قولٌ في أهل الكوفة، كما قاله شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى في «تأنيب الخطيب» ص ١١٦.

وذلك لأنه كان شديد الميل إلى مذهب أهل دمشق، وكان مذهبُهم ـ في وقتٍ ـ التحامُلَ على سيدنا علي رضي الله عنه، وكان مذهبُ أهلِ الكوفة التشيُّعَ لعلي كرَّم الله وجهه، كما حكاه الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١: ٧٦، في ترجمة (إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني) المذكور.

وكان الجوزجاني هذا ناصبياً شديد النَّصْب والحطِّ على عليٍّ ومن شايَعَهُ، فقد قال الدارقطني كما في «معجم البلدان» لياقوت ٣: ١٦٧، و «تهذيب تاريخ ابن عساكر» لبدران ٢: ٣١٠، و «تهذيب التهذيب» لابن حجر١: ١٨٢: اجتمَعَ على بابه أصحاب الحديث، فأخرَجتْ جاريةٌ له فرّوجةً لتذبحها، فلم تجد من يَذْبحُها، فقال: سبحان الله

عبرة بحطِّهِ على الكوفيين[١] . انتهى كلامه في ترجمة (أبان بن تغلب

فرُّوجةٌ لا يوجدُ من يَذبحها! وعليٌّ يَذْبحُ في ضحوةٍ نيفاً وعشرين ألف مسلم؟!» . فلذلك رُفِضَ قولُه في الكوفيين .

(١) وقال أيضاً في «تهذيب التهذيب» ١٠ : ١٥٨ ، في ترجمة (مِصدَْع المُعَرْقَب) ، بعد أن نقَلَ طعن الجوزجاني في (مِصْدَع) : «والجوزجانيُّ مشهور بالنَّصْب والانحراف ، فلا يَقدحُ فيه قوله» . وقال فيه أيضاً ٥ : ٤٦ ، في ترجمة (عاصم بن ضَمْرة) : «وتعصُّبُ الجوزجاني على أصحاب عليّ : معروف» . وقال في «هدي الساري» ٢ : ١١٦ ، في ترجمة «إسماعيل بن أبان الوراق»:«الجوزجاني كان ناصبياً منحرفاً عن علي» ، وقال فيه أيضاً ٢ : ١٦٧ ، في ترجمة (المنهال بن عمرو) : «وقال الجوزجاني ـ فيه ـ كان سيء المذهب . قلتُ ـ أي ابنُ حجر ـ : أما الجوزجاني فقد قلنا غيرَ مرة : إنَّ جرحه لا يُقبل في أهل الكوفة لشدة انحرافه ونَصْبه» .

وإليك هذا النموذج من حَطِّه على الكوفيين ، جاء في «الميزان» ١ : ٧٨ ، في ترجمة (أَجْلَح بن عبد الله الكوفي) ما يلي : «وثَّقه ابنُ معين ، وأحمد العجلي ، وقال أحمد ـ بن حنبل ـ : ما أقرَبَه من فِطْر ـ بن خليفة ـ ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوي ، وقال النسائي : ضعيف له رأي سوء ، وقال القطانُ : في نفسي منه شيء ، وقال ابن عدي : شيعي صدوق ، وقال الجوزجاني : الأَجْلَحُ مُفْتَرٍ» . انتهى .

فانظر كيف خَرَج الجوزجاني عنهم جميعاً إلى الجرح بالكذب ، وما كذَّبه منهم أحد ، وإنما دفعه إلى هذا حطُّه على الكوفيين ، فوقَعَ في هذا الشطط! والله المستعان .

وقد وصفه الحافظ الذهبي بفظاظة العبارة وأنها عادتُه! فقال في «الميزان» ٢ : ٦٦ ، في ترجمة (زُبَيد بن الحارث اليامِي) : «من ثقات التابعين ، فيه تشيُّعٌ يسير ، قال القطان : ثَبْت ، وقال غيرُ واحد : هو ثقة .

وقال أبو إسحاق الجوزجاني كعوائده في فظاظة عبارته : كان من أهل الكوفةِ قومٌ لا يَحمَدُ الناسُ مذاهبَهم ، هم رؤوس محدِّثي الكوفة ، مثل أبي إسحاق ، ومنصور ، وزُبَيد اليامِي ، والأعمش ، وغيرهم من أقرانهم ، احتَمَلهم الناسُ لصدق ألسنتهم في الحديث ، وتوقفوا عندما أرسلوا»! انتهى .

وقد أكثر الحافظ ابن حجر من الإشارة إلى مغالاة الجوزجاني وشططه ، في «هدي

الرَّبَعي الكوفي)[1].

ومن ذلك جَرْحُ الذهبي ـ في «ميزانه» و «سِيَر النبلاء» وغيرِهما من تأليفاته ـ في كثير من الصوفية وأولياء الأمّة، فلا تَعْتَبِر به ما لم تجد غيرَهُ من متوسِّطي الأجلَّة، ومنصفي الأئمة موافِقاً له [2]، وذلك لما عُلِمَ من عادة الذهبي ـ بسبب تَقَشُّفه وغايةِ وَرَعِهِ واحتياطه، وتجرُّدِهِ عن أشِعَّة

الساري»٢: ١١١ ـ ١٧٦، في (الفصل التاسع في سياق من طُعِن فيه من رجال البخاري)، فليرجع إليه من شاء.

وقال الحافظ ابن حجر أيضاً في «لسان الميزان» ١: ١٦، ثم الحافظُ السخاويُّ في «شرح الألفية» ص ٤٨٤، في بيان دافع الجُوزجاني إلى هذا الحطِّ: «وسَبَبُ تلك العداوةِ: الاختلافُ في الاعتقاد، فإن الحاذق إذا تأمل ثَلْبَ أبي إسحاق الجوزجاني لأهل الكوفة رأى العجب! وذلك لشدةِ انحرافه في النَّصْب، وشُهرةِ أهلها بالتشيع، فتراه لا يتوقف في جَرْح من ذَكَرَهُ منهم بلسانٍ ذلق وعبارةٍ طلقة، حتى إنه أخذ يليِّن مثلَ الأعمش، وأبي نعيم، وعبيد الله بن موسى، وأساطينَ الحديث وأركان الرواية! فهذا إذا عارضه مثلُه أو أكبرُ منه فوثَّق رجلاً ممن ضعَّفه هو، قُبِلَ التوثيق.

ويَلتحق به: (عبدُ الرحمن بن يوسف بن خِراش) المحدِّث الحافظ، فإنه من غُلاةِ الشيعة، بل نُسِب إلى الرفض، فيُتأنَّى في جرحه لأهل الشام، للعداوة البيِّنة في الاعتقاد.ـوقد تقدمت ترجمتُه تعليقاً في ص ٢٦٩، فعدإليهاـ.

وكذا كان (ابنُ عُقْدة) شيعيّاً، فلا يُستغربُ منه أن يتعصّب لأهلِ الرفض، ولذا كانت المخالفةُ في العقائد أحَدَ الأوجه الخمسة التي تَدْخل الآفةُ منها.

ويَلتحِقُ بذلك ما يكون سببُه المنافسةَ في المراتب، فكثيراً ما يقع بين العَصْريِّينَ الاختلافُ والتباين لهذا وغيره، فكلُّ هذا ينبغي أن يُتأنَّى فيه ويُتأمَّل». انتهى.

(١) ١: ٩٣ من «تهذيب التهذيب».

(٢) لفظ (له) غير موجود في أحد الأصلين. ووقع في الأصل الآخر: (موافقاً به). وهو تحريف.

أنوار التصوف والعلم الوهبي ـ الطَّعْنُ على أكابرِ الصوفية الصافية، وضِيقُ العَطَن[1] في مدح هذه الطائفة الناجية[2]، كما لا يخفى على من طالع كتبه[3].

(١) وقع في أحد الأصلين: (وضيق الطعن). وهو سبق قلم.

(٢) ولكنه إلى جانب هذا قال في «الميزان» في ترجمة ابن الفارض (عُمَر بن علي): ٢ : ٢٦٦ : «حَسِّن الظَّن بالصوفيّة».

(٣) قلت: في هذا الذي قاله المؤلف هنا في الذهبي نظر، وكذلك فيما نقله من كلام العلماء فيه، والذي أدينُ الله به: أن الحافظ الذهبي إمام من كبار أئمة العلم في الإسلام، وأنه صالح تقي ورع ـ وليس بالمعصوم ـ، ويحب الصوفية الصالحين الأتقياء جداً، ويحسن الظن بهم، ويأمر بتحسين الظن بهم، وذلك عنوانُ دينِه وورعِه وتقواه وحُبِّه لهم، ولكنه يَحذَرُ ويُحذِّرُ من شطحاتهم ومخالفاتهم.

وشاهدُ ذلك أنه لما ترجم في «ميزان الاعتدال» ٣: ٢١٤، للشيخ ابن الفارض الصوفي (عمر بن علي)، المتوفى سنة ٦٣٢، قال: «حَدَّث عن القاسم بن عساكر، يَنعَقُ بالاتحاد الصريح في شعره، وهذه بلية عظيمة، فتدبَّرْ نظمَه ولا تستعجِلْ، ولكن حسِّن الظنَّ بالصوفية...». انتهى.

ومن شواهد حُبِّه للصوفية الصالحين، ودلائلِ تعلقه بمحبة أولياء الله الصادقين، أنك تراه في كتبه ومؤلفاته تنشرح نفسُه عند ذكرهم، وينبسِطُ لسانُه وقلمُه بالثناء عليهم، ويُطيلُ نَفَسَه بالمدح لهم والاسترواح بالحديث عنهم، ويُطيل تراجمهم، ويتعرض لذكر كراماتهم والرُّؤَى الصالحة لهم، وكتبُهُ المطوَّلة طافحة بذلك جداً.

وانظر على سبيل المثال في كتابه «الميزان» ١ : ٢٧٨ ـ ٢٨٢، ترجمةَ التابعي الجليل (أُوَيس القَرَني)، فقد ترجم له ترجمة طويلة في خمس صفحات، وحكى فضائله ومناقبه وما يتصل بذلك، مع أن (أُويساً) ليس من أهل الرواية، فكان يُجزئه فيه سطران أو ثلاثة أو خمسة، ولكنَّ محبته للصالحين الصادقين تَشُدُّه دائماً إلى ذكر مناقبهم وفضائلهم وكلماتهم، والترضي عنهم، والترحم عليهم وذكر كراماتهم.

....

ولمَّا ترجم في «الميزان» ٢ : ١٤٩ للإمام (سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي) مفتي دمشق وأحد الأئمة، نَقَل توثيقه عن النسائي وابن معين وأحمد بن حنبل، واستكمل الكلامَ فيه تعديلاً، ثم أعقبه بقوله: «قلتُ: وكان أيضاً من العُبَّاد القانتين. وقال الوليد بن مَزْيَد: سُئل سعيد بن عبد العزيز عن الكفاف من الرزق، قال: جُوعُ يومٍ وشِبَعُ يوم. توفي سنة ١٦٧، وكان ممن يحيى الليلَ، رضي الله عنه وأرضاه». انتهى. وهذا الكلام الأخير لا دخل له في التوثيق والتجريح، ولكن محبة الذهبي للصالحين وتعلق نفسه بهم يجعله يستزيد من كلامهم وأخبارهم.

ولكنه مع هذا التعلق بالصالحين، والصوفية الصادقين المستقيمين، تراه كالأَسَد الضِّرغام على من يَشمُّ منه رائحةَ الزيغ أو الدَّخَلِ على الشريعة المطهرة، فلله درُّه ما أوفاه لها وأرعاه، ونفعنا الله بدينه وعلمه وتقواه.

وبعد كتابتي ما تقدم، وقفت على كلام يؤيد ما قلته، فأحببتُ نقله هنا إتماماً للمقام، قال العلامة الدكتور بشار عوَّاد معروف، في كتابه: « الذهبيُّ ومنهجُه في كتابه تاريخ الإسلام » ص٤٦٣، وهو يتحدث عن انتقاد السبكي للذهبي بتشدده وإكثاره الوقيعة في الصوفية، ما يلي:

«أما كلامُ الذهبي على الصوفية فصحيح ما قاله السبكي، ولكن في النادر منهم، وهذا رأي ارتآه الذهبي واعتَقَد فيه وآمَنَ به، وقد ميَّز بين طائفتين منهم:

أولاهما كانت متمسكةً بالدين القويم، متبعةً للسنة، احترمهم الذهبي الاحترامَ كله، بل لَبِسَ هو خِرقةَ التصوف من الشيخ ضياء الدين عيسى بن يحيى الأنصاري السَّبْتي، عند رحلته إلى مصر، وكان يعتقد ببعض كرامات كبار الزهاد، ويُعنَى بايرادها في كتابه ـ «تاريخ الإسلام» ـ، بل يكثر منها عادة، ويورد بعض أقوالهم وحكاياتهم في الزهد والمحبة فيه.

أما الثانية فقد اعتبرهم الذهبي مارقين عن الدين، مشعوذين، بهم مَسٌّ من الجنون، ومنهم الأحمدية أتباع الشيخ أحمد الرفاعي، والقَلَنْدَرِيَّة ـ المحلِّقون أي الذين يَحلِقون رؤوسَهم ولحاهم! ـ، وشيخُها جمال الدين محمد الساوجي، فقد ذكَرَ تُرَّهَاتِه وانغشاش الناس به وبحاله الشيطاني.

وقد صَرَّح بهذا المؤرِّخُ عبدُ الله بن أسعد اليافعي اليمني، في «مرآة الجَنَان» في كثير من مواضعهِ[1]، كما بسطتُه مع ذكر عباراته في «السعي

ووَصَف بعضَ أحوالهم في ترجمة يوسف القَمِيني، المتوفى سنة ٦٥٧، فقال: «وكان يأوي إلى قَمِين حمَّام نور الدين، ولمَّا تُوفِّي شيَّعه خلقٌ لا يُحصَون من العامة! وقد بصَّرَنا الله تعالى ـ وله الحمد ـ وعرَّفنا هذا النموذج . . .، فقد عَمَّ البلاءُ في الخَلْق بهذا الضرب. . .

ومن هذه الأحوال الشيطانية التي تُضِلُّ العامَّةَ: أكلُ الحيات، ودخولُ النار، والمشيُ في الهواء، ممن يَتَعاطَى المعاصيَ ويُخِلُّ بالواجبات. . .، وقد يجيءُ الجاهلُ فيقول: اسكُتْ لا تتكلَّمْ في أولياء الله. ولم يَشعر أنه هو الذي تكلَّم في أولياء الله وأهانهم، إذْ أدخَلَ فيهم هؤلاء الأوباشَ المجانين، أولياءَ الشياطين». انتهى. وقد أشار الدكتور معروف في حاشية كتابه المذكور، إلى مواضع كلام الحافظ الذهبي في كتابه «تاريخ الإسلام» و «معجم الشيوخ»، في كل ما نقله عنه، فليَعُد إليه من شاء.

(١) أغفل المؤلف هنا ترجمة اليافعي على خلاف عادته، وترجم له في تعليقاته على كتابه «الفوائد البهية في تراجم الحنفية» ص ٣٣، فأُلخِّصُ جملةً من ترجمته له هناك، قال: هو«عفيف الدين أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي اليافعي اليمنى، المكي، ولد قبل سنة ٧٠٠ بقليل ـ سنة ٦٩٨ ـ، ولما رأى والدُه عليه آثار الصلاح، بَعَثَ به إلى عَدَن، فاشتغل بالعلم ـ على شيوخها ـ وعاد إلى بلاده، وحُبِّب إليه الخلوة، ثم جاور بمكة.

قال الأسنوي ـ في «طبقات الشافعية» ٢ : ٥٧٩ ـ : كان إماماً يُسترشَدُ بعلومه ويُهتدي بأنواره، صنَّف تصانيف كثيرة في أنواع العلوم، وكان يقول الشعرَ الحسن. وقال ابن رافع: اشتهر ذكرُه، وبَعُدَ صِيتُهُ في التصوفِ والأصول، وله كلام في ابن تيمية، توفي بمكة سنة ٧٦٨».

ثم قال المؤلف اللكنوي: «طالعتُ كتابه: مرآة الجَنَان، وهو كتاب مبسوط في التاريخ مرتب على السنين، التزم فيه الرد على أبي عبد الله الذهبي في حطه على الصوفية الصافية، وبَسَط الكلام في تراجمهم بالكلمات العالية». انتهى كلام اللكنوي.

وقال الشوكاني في «البدر الطالع»١ : ٣٧٨، في ترجمته: «اعتمد في تاريخه على

....

تاريخ ابن خلكان وتاريخ الذهبي، - أي «العِبَر» - وقد تَرجم فيه جماعةً من الشافعية والأشعرية، وفيه من التعصبات للأشعري أشياء منكرة، ووَصَف فيه نفسَه بوصائفَ ضخمة. قال ابن رافع: اشتهر ذكره، وبَعُدَ صِيتُه، وصنَّفَ في التصوف وفي أصول الدين، وكان يتعصب للأشعري، وله كلام في ذم ابن تيمية، ولذلك غمزه بعضُ من يتعصب لابن تيمية من الحنابلةِ وغيرهم. انتهى. وهو من جملة المعظمين لابن عربي، وله في ذلك مبالغة». انتهى كلامُ الشوكاني.

وقال الحافظ ابن حجر في «الدرر الكامنة» ٣: ٢٠، في ترجمته بعد نقل ما تقدم عن ابن رافع: «وكان منقطع النظير في الزهد، أخبرني شيخي أبو الفضل العراقي أنه قال لهم في كلام ذُكِرَ فيه الخَضِر: إن لم تقولوا: إنه حيّ، وإلا غَضِبتُ عليكم، وحُفِظ عنه تعظيمُ ابن عربي والمبالغَةُ في ذلك». انتهى كلام ابن حجر.

قلت: ومن كتبه في التاريخ: «مرآة الجَنان وعِبرة اليقظان»، وفي رجال التصوف: «نشر المحاسن الغالية في فضل مشايخ الصوفية أصحاب المقامات العالية»، و«روض الرياحين في مناقب الصالحين»، و«أسنى المفاخر في مناقب الشيخ عبد القادر»، و«مَرْهَم العلل المعضِلة، في دفع الشبه والرد على المعتزلة»، و«الإرشاد والتطريز في فضل ذكر الله وتلاوة كتابه العزيز»، و«الدرة المستحسَنَة في تكرار العمرة في السُّنة» و«نشر الروض العَطِر في حياة سيدنا أبي العباس الخَضِر»، وغير ذلك.

قال اليافعي رحمه الله تعالى في كتابه «مرآة الجَنَان» ٣: ٣٢٩ - ٣٣٧، «فصل في ذكر بعض المنامات المباركة الرضية، الدالة على صحة عقيدة الأشعرية، من رؤيةِ الرسول عليه وعلى آله أفضل الصلاة والسلام، وشيءٍ من رؤيةِ الأولياء الكرام»، ثم ساق جملةً كثيرة من الرُّؤَى في نحو عشر صفحات. وهذا شيء لا يصح الاستناد إليه في مجال العلم، بقطع النظر عن الأشعرية وغير الأشعرية، وخاصةً إذا كان في بعضها ما يكون من باب الجرح والتعديل، والتنقيص والتفضيل، ولله في خلقه شؤون.

ومعذرة من إطالة هذه الترجمة، فقد كان السببَ في ذلك التعريفُ بمسلك اليافعي، بالنظر إلى أنه انتقد مسلك الحافظ الذهبي في بعض التراجم كما سيأتي قريباً.

المشكور في ردّ المذهب المأثور»[1] وفي «تذكرة الراشد بردّ تبصرة الناقد».

(١) وهو مطبوع بالأوردية كما سبق ذكره في ترجمة المؤلف، والموضعُ الذي يشير إليه فيه هو في الصفحات ٤٢٥ ـ ٤٢٧. ويوافقه ما في «تذكرة الراشد» في ص ٢٦١ ـ ٢٦٢. وقد بَيَّن فيهما المواطن التي تكلّم فيها اليافعي عن انحرافِ الذهبي عن الصوفية، وتلك المواطنُ في «مرآة الجنان» في حوادث السنة ٣٠٩ في ترجمة (الحسين بن منصور الحلاج) ٢: ٢٦٠، وحوادث ٥٢٠ في ترجمة (أحمد الغزالي) ٣: ٢٢٥، وحوادث ٥٧٨ في ترجمة (أحمد الرفاعي) ٣: ٤٠٩، وحوادث ٦٥٦ في ترجمة (أبي الحسن الشاذلي) ٤: ١٤٢، وحوادث ٦٨٣ في ترجمة (أبي عبد الله التلمساني) ٤: ٢٠٠، وحوادث ٦٩٠ في ترجمة (الشاعر عفيف الدين سليمان بن علي التلمساني) ٤: ٢١٦، وحوادث ٦٩٩ في ترجمة (أبي محمد المَرْجاني) ٤: ٢٣٤، وحوادث ٧١٤ في ترجمة (سليمان التركماني) ٤: ٢٥٣، وحوادث ٧٢١ في ترجمة (عبد الله بن محمد الأصبهاني) ٤: ٢٦٥.

قلت: ولكن الذي ينظر في تراجم هؤلاء المذكورين عند اليافعي رحمه الله تعالى، يراه:

١ ـ لم يَرُقْه موقفُ الذهبي من شطحات الحلاج، الذي حكم العلماء في عصره بكفره، فقُتل على الزندقة، لأن اليافعي يراه من كبار أكابر الأولياء لله تعالى!

٢ ـ ولم يرقه أيضاً موقفُ الذهبي من أحمد الغزالي، الذي ثَبَت عند الذهبي فيه أنه «جاءت عنه حكايات تدل على انحلاله، وكان يضع ـ الحديث ـ»، كما ذكر الذهبي هذا في «الميزان» ١: ١٥٠، في ترجمته.

٣ ـ كما لم يرقه أيضاً موقفُ الذهبي في ترجمة السيد أحمد الرفاعي، وقد أثنى عليه الذهبي ووصفه بقوله: «الزاهد القُدوة، وكان إليه المنتهى في التواضع والقناعة ولين الكلمة والذل والانكسار، والإزراء على نفسِه، وسلامةِ الباطن». فأنكر اليافعي عليه وصفَه بالزاهد، وقال: كان ينبغي أن يصفه «بالعارف، أو الإمام، أو المرشد...»، كما

....

أفصح بذلك في ترجمة السيد الشاذلي ٤ : ١٤٣ ، مع أنه وصَفَه (بالزاهد القُدوة) ، وهي مثل الإمام والمرشد.

والذهبي في ترجمة السيد الرفاعي ، بعد أن أثنى عليه «بالزاهد القدوة. . .» ، قال : «ولكن أصحابه ـ يعني أتباعَه المنتسبين إليه ـ فيهم الجيد والرديء ، وقد كَثُر الزَّغَلُ فيهم ، وتجدَّدَتْ لهم أحوالٌ شيطانية ـ منذ أخذت التتارُ العراقَ ـ من دخول النيران ، والركوب على السباع ، واللعب بالحيَّات ، وهذا ما عَرَفه الشيخُ ولاصُلَحاء أصحابه ، فنعوذ بالله من الشيطان».

فاليافعي ينتقد على الذهبي إيجازَ ترجمة السيد الرفاعي في كتابه «العِبَر» ، وقد يكون ذلك صحيحاً في الجملة ، ولكن تراجم الذهبي في «العِبَر» ، قلَّ أن تَتجاوز الأسطرَ إلى السطور.

واليافعي رحمه الله تعالى يريد أن تكون ترجمة السيد الرفاعي ، كما يراها ويهواها من وجهة نظره الصوفي البَحْت ، حتى في أصحابه وأتباعه الرديئين الذين تُنتَقَدُ عليهم التصرفاتُ المشارُ إليها! وهذا قَسْر لا يَلْقَى قبولاً عند مثل شخصية الإمام الذهبي رحمه الله تعالى.

٤ ـ وكذلك اعتَرَض على الذهبي في إيجازه ترجمة السيد أبي الحسن الشاذلي ، وفي ذكره أن «له عبارات في التصوف مُشكِلة تُوهِم ، وتُكلِّف له في الاعتذار عنها». والاعتراض الأول صحيح ، والثاني العذرُ فيه للذهبي.

٥ ـ واعتَرَض على الذهبي في ترجمة التلمساني الأول ، إذ قال فيه : «وكان أشعرياً متحرِّقاً على الحنابلة». وإذا كان ذلك واقعاً فهل عليه من حرج في ذكره؟

٦ ـ وأنكر على الذهبي وصْفَهُ التلمساني الثاني بقوله : «أَحَدُ زنادقة الصوفية» ، وقال : «أما كان يكفيه ـ إن كان كما ذَكَر زنديقاً ـ أن يقول : أَحَدُ الزنادقة ، ولا يضيفه إلى الصوفية أهلِ الصفاء والنور». انتهى.

قلت : هذا من غَيرة الذهبي على الشريعة المطهرة ، فخشي أن تُقبَل زندقةُ المذكور ، المتبرقِعَةُ بالصوفية ، فكشَف عنه غِطاءَها ووِطاءَها ، ولا يَقصِدُ أن الصوفية زنادقة ، وغَفَل أو تغافل اليافعي عما نقله هو عن الذهبي ، وقد نقله الذهبي في المذكور

....

وهو: «وقد قيل له مرةً: أأنتَ نُصَيريّ ـ نسبةً الى بعض الفرق الخارجة عن الإسلام ـ؟ قال: النُّصَيريُّ بعضٌ مني»!.

٧ ـ واعتَرَض على إيجازه في ترجمة المَرْجاني، إذ قال فيه: «أبو محمد عبد الله المرجاني الواعظ المذكِّر، أحَدُ مشايخ الإسلام علماً وعَمَلاً». إذْ لم يُفخِّمه بالألقاب الكثيرة، والأوصاف الغزيرة، ونَسِي اليافعي أن الذهبي وصَفَه أنه «أحَدُ مشايخ الإسلام علماً وعملاً»، وهل بعد هذا تزكية أو ثناء في ترجمة موجزة، ولكن اليافعي رحمه الله تعالى يحب أن يقول الذهبيُّ فيه ما يقوله هو فيه، وهذا تحكم زائد وتنطع بارد!

٨ ـ واعتَرَض على إنكار الذهبي على التركماني بأنه «له كشف وحال من نوع أخبار الكَهَنة، وأنه كان يأكل في رمضان! ولا يصلي!». ثم اعتذر اليافعي عن التركماني بأعذار لا تقبل شرعاً!

٩ ـ واعتَرَض على إيجاز الذهبي ترجمةَ الأصبهاني، مع أنه وصفه بقوله: «العارف الكبير، تلميذ الشيخ أبي العباس المُرْسِي، جاور بمكة مدة، وما زار النبيَّ عليه السلام فيها فيما انتَقَد عليه الشيخُ علي ـ الواسطي ـ الزاهد رحمهما الله تعالى». انتهى.

وقد وصفه الذهبي بأنه (العارف الكبير...)، ولكن اليافعي لا يرضيه هذا الإيجاز، وهذا الوصفُ الذي طالَبَ هو الذهبيَّ بأن يقوله في السيد الرفاعي كما تقدم، بل يريد من الذهبي أن يترجمه كما ترجمه هو في أربع صفحات، ثم اعتذر في آخرها قائلاً: «وقد اقتصرتُ في ترجمة الشيخ نجم الدين الأصبهاني على هذه النبذة من فضائله، وهذه القطرة من بحرٍ لا يُوصَلُ إلى ساحِلِه». انتهى.

وهذا الذي يريده اليافعي من الذهبي لا يمكن تحقيقه، لأن ترجمة الصوفي للصوفي وترجمة المحدِّث للمحدِّث، غيرُ ترجمة المحدث للصوفي، وغيرُ ترجمة الصوفي للمحدِّث، فاليافعي صوفي مُوغِل متعمِّق، كما تقدم في ترجمته، والذهبي محدِّث ناقد مدقِّق، فالمسلك بينهما مختلِفٌ جداً، نعم العُمدةُ في المؤرِّخ محدِّثاً كان أم صوفياً: أن يكون عالماً منصفاً معتدلاً غير ظالم ولا مسرف ولا هاضم للمترجَم، وهذا متحقق إن شاء الله تعالى في الذهبي.

ويوافقه قولُ عبدِ الوهاب الشَّعْراني في «اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر»[١]: مع أنَّ الحافظ الذهبي كان مِن أشدّ المنكرين على الشيخ ـ أي محيي الدين بن العَرَبي[٢] ـ وعلى طائفة الصوفية هو وابنُ تيمية. انتهى.

وقولُ التاج السبكي في «طبقات الشافعية»[٣]: هذا شيخُنا الذهبيُّ له عِلمٌ ودِيانة، وعنده على أهل السنة تحامُلٌ مُفْرِط[٤]، فلا يجوز أن يُعتمد عليه، وهو شيخُنا ومعلِّمُنا، غير أنَّ الحق أحقُّ بالاتباع. وقد وَصَل من التعصب المُفْرط إلى حدٍّ يُسْتَحْيَى منه، وأنا أخشى عليه من غالب علماء المسلمين وأئمتهم الذين حَمَلُوا الشريعة النبوية، فإن غالبهم أشاعرة،

وقد تبين لك مما سَبَق أن ما اعتَرَض أو انتقَدَ اليافعيُّ فيه: الذهبيَّ، أكثرُه الصوابُ فيه مع الذهبي، والباقي القليل، المؤاخذَةُ فيه على الذهبي خفيفة كما سبق بيانه.

(١) ١: ٨.

(٢) بالتعريف كما صَرَّح به الشعراني في كتاب «طبقات الصوفية» المسمى بـ (لواقح الأنوار)، وذكرَ أنه كذلك رآه بخطّهِ، فسَقَطَ إيرادُ بعض أبناء الزمان على الوالد العلَّام، حيث ذكَرَ في رسالته «نظم الدرر في سلك شقّ القمر» الشيخَ محيي الدين ابن العربي معرَّفاً، بأن المعرَّف في عُرفهم يُطلق على أبي بكر ابن العربي المالكي، والشيخ يُقالُ له ابنُ عربي منكَّراً. نعم هذا الفرق عُرِف في عُرف المتأخرين، وهو ليس بحيث أن يكون عَدَمُ اتّباعه مَورداً للطعن. منه رحمه الله.

(٣) ١: ١٩٠، في ترجمة (أحمد بن صالح المصري).

(٤) وقع في الأصلين و«طبقات الشافعية»: (تَحمُّل مُفْرط). وهو تحريف.

وهو إذا وقع بأشعري لا يُبقي ولا يَذَر[١]، والذي أعتقده أنهم خصماؤه يوم القيامة. انتهى[٢].

وقولُ السيوطي في «قمع المعارض بنُصرة ابن الفارض»: إن غرَّك دندنةُ الذهبي، فقد دَنْدَنَ على الإمام فخر الدين بن الخطيب ذي الخطوب، وعلى أكبرَ من الإمام وهو أبو طالب المكي صاحب «قوت القلوب»، وعلى أكبر من أبي طالب، وهو الشيخ أبو الحسن الأشعري، الذي ذكره يجول في الآفاق ويجوب، وكتُبُه مشحونة بذلك: «الميزان»

(١) سقط لفظ (لا يبقي) من الأصلين.

(٢) قلت: في هذا الكلام من التاج السبكي مبالغةٌ وشَطَط! وله أشدُّ منه وأفحش !! في مواضع من ترجمةِ (أحمد بن صالح المصري)، وقد علَّقتُ عليها في الطبعة الثانية والثالثة من «قاعدة في الجرح والتعديل» للتاج السبكي، فانظره. وكأن السبكي في أكثر من موضع من كتابه، نَسِيَ أن الذهبي رحمه الله تعالى شيخُه ومعلِّمُهُ ومُطَوِّقُ عنقه بالفضل؟! فخرج عن حَدّ الاعتدال!! والاعتدالُ حِلية الرجال.

وقد تكلَّم التاجُ ابنُ السبكي رحمه الله تعالى في شأن شيخه الذهبي رحمه الله تعالى في غير موضع من كتابه: «طبقات الشافعية»، وها أنا ذا أشير إلى بعض تلك المواطن، لأن في كلامه طولاً طويلاً، ففي ترجمة (أحمد بن صالح المصري) ١: ١٩٠ ـ ١٩٢ و ١٩٧ ـ ١٩٩، وفي ترجمة (الحسين بن علي الكرابيسي) ١: ٢٥٢ ـ ٢٥٣، وفي ترجمة (الإمام أبي الحسن الأشعري علي بن إسماعيل) ٢: ٢٤٨ ـ ٢٤٩، وفي ترجمة (إمام الحرمين عبد الملك الجويني) ٣: ٢٥٨ ـ ٢٥٩ و ٢٦١، وفي ترجمة (القاضي ابن أبي عصرون عبد الله بن محمد) ٤: ٢٣٩، وفي ترجمة (الإمام الفخر الرازي محمد بن عمر) ٥: ٣٦، وفي ترجمة(الإمام الذهبي نفسه محمد بن أحمد) ٥: ٢١٧.

ولشيخنا الكوثري رحمه الله تعالى، كلمة جامعة في حال الذهبي، فقف عليها في تعليقه على ردِّ السبكي على نونية ابن القيم، المسمَّى: «السيف الصقيل في الرد على ابن زَفِيل» ص١٧٦.

و «التاريخ» و «سِيَر النبلاء». أَفَقَابِلٌ أنت كلامَهُ في هؤلاء؟ كلَّا والله، لا يُقْبَلُ كلامُه فيهم، بل نُوصِلُهم حقَّهم ونُوَفِّيهم. انتهى[١].

واعلم أنَّ هناك جَمْعاً من المحدِّثين لهم تعنُّتٌ في جَرْح الأحاديث بجرح رواتها[٢]، فيُبادرون إلى الحُكم بوضع الحديث أو ضَعْفِه، بوجود قدحٍ ولو يسيراً في راويه، أو لمخالفته لحديثٍ آخر[٣].

(١) **قلت: ويُذكَرُ من التعنُّتِ بالجرح هنا أيضاً**: تعنُّتُ نُعَيم بن حَمَّاد على أهل الرأي، قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» في ترجمة (نعيم بن حماد) ٢ : ١٦٨ «إنه كان شديداً على أهل الرأي». وقال الحافظ الذهبي في ترجمته في «الميزان» ٣ : ٢٣٨ «قال العباس بن مصعب في «تاريخه»: وضع نُعَيم بن حماد كتباً في الرد على الحنفيَّة». انتهى ومثله في ترجمته في «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١٠ : ٤٦٠.

(٢) وقع في الأصلين: (بجرح رواته). وهو سبق قلم.

(٣) يشير المؤلف رحمه الله تعالى بهذه الكلمة ،إلى مسلكٍ خاطىء وقع لبعض كبار المحدثين، مثل يعقوب بن سفيان الفَسَوي شيخ الترمذي والنسائي، ومثل ابن حبان، والجوزقاني، وغيرهم، تورَّطوا فيه بإبطال أحاديث صحيحة، وتضعيف أحاديث ثابتة، لأنهم تجاوزوا ما يحسنونه وهو أمر الإسناد والرواية، إلى ما لا يحسنونه وهو أمر الفقه والدراية، وجرحوا بسبب ذلك الرواةَ بغير جارح، فوقعت لهم أخطاء منكرة، أسوقُ هنا طائفةً منها، لتكون بمثابة النماذج الموضحة في هذا الموضوع.

قال العلامة المحدِّث الشيخ ابنُ عرَّاق رحمه الله تعالى، في «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» ١ : ٦، وهو يتحدَّثُ عن علامات الحديث الموضوع:

«ومنها: مُنَافاتُه لدلالة الكتاب القطعية، أو السُّنَّة المتواترة، قال الحافظ ابن حجر: وتقييدُ السُّنَّة بالمتواترة، احترازٌ عن غير المتواترة، فقد أخطأ من حكَمَ بالوضع بمجرَّد مخالفةِ السنة مطلقاً، وقد أكثر من ذلك الجُوزَقاني في كتابِ «الأباطيل»، وهذا إنما يتأتَّى حيث لا يمكن الجمعُ بوجهٍ من الوجوه، أما مع إمكانِ الجمع فلا». انتهى.

قال عبد الفتاح: وقد وَقَع مثلُ ذلك للحافظ الكبير ابنِ حِبَّان رحمه الله تعالى، فتراه

....

يحكم بوضع الحديث لمجرَّد مخالفته ظاهراً لحديثٍ صحيح، وإليك بعضَ الأمثلة من أحكامه على هذا المقياس:

١ - جاء في «ميزان الاعتدال» ١: ٧، في ترجمة (أبان بن سفيان المقدسي) قولُ الذهبي: «رَوَى عن الفُضَيل بن عِيَاض والثقات، قال أبو حاتم محمد بن حِبَّان البُسْتِي الحافظ: رَوَى أشياء موضوعة، وعنه محمدُ بنُ غالب الأنطاكي حديثين:

أحدُهما عن الفُضَيل، عن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن أُبَيّ، أنه أُصيْبَتْ ثَنِيَّتُهُ يوم أُحُد، فأمَرَه رسول الله ﷺ أن يتَّخِذَ ثنيَّة من ذهب.

و- ثانيهما - رَوَى عن عُبَيد الله بن عُمَر، عن نافع، عن ابن عمر: نَهَى رسول الله ﷺ أن نُصَلِّي إلى نائم أو متحدِّث.

قال ابنُ حبان: وهذانِ موضوعانِ، وكيف يأمر المصطفى عليه السلام باتخاذ الثَّنِيَّة من الذهب، وقد قال: إنَّ الذهب والحرير محرَّمان على ذكور أُمَّتي؟! وكيف يَنهَى عن الصلاة إلى النائم، وقد كان يُصلِّي وعائشةُ معترضةٌ بينه وبين القِبلة؟! فلا يجوزُ الاحتجاجُ بهذا الشيخِ، ولا الروايةُ عنه إلا على سبيل الاعتبار للخَوَاصّ.

قلتُ - القائل الذهبي -: حكمُك عليهما بالوضع، بمجرَّد ما أبديت: حكمٌ فيه نظر، لا سيما خبَرُ الثنيَّة». انتهى. وأقرَّه الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» **١ : ٢٢**، وزاد عليه قولَه: «وأما خبَرُ الثنيَّة فلم ينفرد به أبانُ بن سفيان، بل رُوِيَ من ثلاثة أوجهٍ أُخَر عن هشام بن عُرْوة، ذكرتُها في ترجمة (عاصم بن عُمَارة).». انتهى.

٢ - وجاء في «الميزان» **٣: ٤١٣**، في ترجمة (كلثوم بن جَوْشَن) الذي وثَّقه البخاري: «وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يَحِلُّ الاحتجاجُ به.

كثيرُ بن هشام، حدثنا كلثوم بن جَوْشَن، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: التاجرُ الصدوقُ الأمينُ المسلمُ، مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيامة.

لم يذكر ابن حبان له سواه، وهو حديث جيد الإسناد، صحيحُ المعنى، ولا يلزم من المعيَّة أن يكون في درجتهم، ومنه قوله تعالى: ﴿ومَنْ يُطِعِ اللهَ والرسول . . ﴾ الآية». انتهى كلام الحافظ الذهبي.

....

والحديث أخرجه ابن ماجه والحاكم، وله شواهد تؤيده كما أشار إلى ذلك المُنَاوي في «فيض القدير» ٣ : ٢٧٨ . وأخرجه الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري وحسَّنه، وإسنادُه جيد، كما ذكره ابن مفلح الحنبلي في «الآداب الشرعية» ٢ : ٢٥٣ .

٣ ـ وجاء في «الميزان» أيضاً ٢ : ١٠٧، في ترجمة (زيد بن وهب الجُهَني) قولُ الذهبي : «من أجلَّة التابعين، متفَق على الاحتجاج به، إلا ما كان من يعقوب الفَسَوي، فإنه قال في «تاريخه» ـ «المعرفة والتاريخ» ٢ : ٧٦٨ ـ ٧٧٠ ـ: في حديثه خَلَلٌ كثير. ولم يُصِب الفَسَوي.

ثم إنه ساق من روايته قولَ عمر: يا حُذَيفة، بالله أنا من المنافقين؟ قال: وهذا مُحال، أخافُ أن يكون كَذِباً!

فهذا الذي استنكره الفَسَويُّ ما سُبِقَ إليه، ولو فتحنا هذه الوساوسَ علينا، لرددنا كثيراً من السُّنَن الثابتة بالوَهْم الفاسد!

و(زيدٌ) سيِّدٌ جليلُ القَدْر، هاجَر إلى النبي ﷺ، فقُبِض وزيدٌ في الطريق. ورَوَى عن عمر وعثمان وعليّ والسابقين، وحدَّث عنه خَلْق، ووثَّقه ابنُ معين وغيرُه، حتى إنَّ الأعمش قال: إذا حدَّثك زيدُ بنُ وهب عن أَحَد، فكأنك سَمِعتَه من الذي حدَّثك عنه. مات قبلَ سنة ٩٠ أو بعدها». انتهى كلام الحافظ الذهبي.

وقال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ٢ : ١٢٩، في ترجمة (زيد بن وهب الجُهَني) المذكور، بعد أن أورد فيه كلامَ الفَسَويّ: «قلتُ: هذا تعنُّتٌ زائد! وما بمثل هذا تُضَعَّفُ الأثبات، ولا تُرَدُّ الأحاديث الصحيحة، فهذا صَدَر من عمر عند غلبة الخوف وعدم أَمْنِ المكر، فلا يُلتَفَتُ إلى هذه الوساوس الفاسدة في تضعيف الثقات». انتهى.

وسبَبُ صدور هذه الأخطاء من أولئك الحفاظ الكبار: عدَمُ تمكنهم من الدراية. والذي جَمَع منهم بين الرواية والدراية قليل جداً، رَوَى الحافظ الرامَهُرْمُزيّ في كتابه «المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي» ص ٥٦٠، «عن أنس بن سِيرين، قال: أتيتُ الكوفة، فرأيتُ فيها أربعةَ آلاف يطلبون الحديث، وأربعَ مئةٍ قد فَقُهُوا».

....

قال شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى، في كتابه «فقه أهل العراق وحديثهم» ص ٥٠، بعد أن أورد هذا الخبر: «وفي هذا ما يَدلُّ على أن الفقيه مُهِمَّتُه شاقة جداً، فلا يكثُرُ عدَدُهُ كثرةَ عَدَد النَّقَلة». انتهى.

قال عبد الفتاح: وذلك لصعوبة الفقه الذي يعتمد على الدرايةِ، وعمقِ الفهم للنصوص من الكتاب والسنة والآثار، والجمع والترجيح بين الأدلة، وإدراكِ مقاصد الكلام العربي بلاغةً ومجازاً وحقيقة وكناية...، ولا شك في يُسر الرواية بالنظر لمن توجه ذهنُه للحفظ والتحمل والأداء فحسب، ولذا كان التفرُّغ للرواية هو الأكثر، كما جاء في هذا الخبر المتقدم.

ويَشهد للفرق بين الفقه والحديث صُعوبةً وسُهولةً نصوص كثيرة، جاءت عن كبار أئمة الحديث، المتفَق على إمامتهم وتقدُّمِهم فيه:

١ ـ منها ما جاء في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي ص ٦٣: «قال إسحاق ابن راهويه: كنتُ أجالسُ بالعراق أحمدَ بن حنبل، ويحيى بن معين، وأصحابَنا ـ يعني المحدثين ـ، فكنا نتذاكر الحديثَ من طريق وطريقين وثلاثة، فيقول يحيى بنُ معين من بينهم: وطريقِ كذا، فأقولُ: أليس هذا قد صَحَّ بإجماع منا؟ فيقولون: نعم، فأقولُ: ما مُرادُه؟ ما تفسيرُه؟ ما فقهُه؟ فيَبْقَون كلُّهم إلا أحمد بن حنبل». أي يَبْقَوْن كلُّهم ساكتين إلا أحمد بن حنبل، فإنه كان يُجيب لتميُّزه عنهم بالفقه.

٢ ـ ومنها ما جاء في «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي أيضاً ص ٦٣، وهو: «قال أحمد بن محمد الخلَّال: حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الحميد الكوفي، قال: سمعتُ يحيى بن معين ـ وسأله رجل عن مسألةِ سُكنَى في دُكَّان ـ، فقال: ليس هذا من بابَتِنا، هذا بابَةُ أحمد بن حنبل».

٣ ـ ومنها ما جاء في «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى ١: ٣٢٩، في ترجمة (محمد ابن يزيد المستملي): «قال: سألتُ أحمد بن حنبل عن عبد الرزاق ـ بن هَمَّام الصَّنْعاني شيخِ أحمد وصاحب «المصنَّف» وغيرِه ـ، كان له فقه؟ فقال ـ أحمد بن حنبل ـ: ما أقلَّ الفقهَ في أصحاب الحديث» انتهى.

....

٤ ـ ومنها ما جاء في «الحلية» لأبي نعيم ٦ : ٣٦٦، في ترجمة الإمام المحدث الفقيه المجتهد (سفيان الثوري)، الذي كان يصحبه الحافظ الصدوق أَحَدُ مشاهير المحدثين (أبوخالد الأحمر سليمان بن حَيَّان الأَزْدي الكوفي) : «عن سليمان بن حَيَّان، قال : كنا نصحَبُ سفيان الثوري قد سَمِعنا ممن سَمِعَ منه، إنما نريد منه تفسيرَ الحديث» . وقد تقدم هذا الخبرُ وأمثالُه تعليقاً في ص ٩١، فعد إليه.

وساق الحافظ ابن الجوزي في كتابه «أخبار الحمقى والمغفلين» في(الباب الحادي عشر) جملةً من فتاوى بعض كبار المحدثين، الذين خاضوا في الدراية دون تأهل لها، فجاءت منهم الفتاوى المضحكة.

وهنا يتجلَّى : إنصافُ إمام أئمة الجرح والتعديل يحيى القطان، إذ يقول عنه يحيى بن معين : «سمعتُ يحيى بن سعيد القطان يقول لا نكْذِبُ الله، ما سَمِعنا أحسَن رأياً من رأي أبي حنيفة، وقد أخذنا بأكثر أقواله، قال ابن معين : وكان يحيى القطان يذهب إلى قول الكوفيين ويختار قوله من قولهم» كما في «تهذيب التهذيب» ١٠ : ٤٥، في ترجمة أبي حنيفة النعمان بن ثابت.

وإنصافُ الإمام الحافظ الثبت محدِّث العراق وكيع بن الجراح الكوفي، أحَدِ الأئمة الأعلام، الذي وصفه الحافظ الذهبي بهذه الاوصاف في مستهل ترجمته له في «تذكرة الحفاظ» ١ :٣٠٦، ثم قال : وقال يحيى بن معين : ما رأيت أفضل من وكيع، يقوم الليل، ويسرد الصوم، ويفتي بقولِ أبي حنيفة، وكان يحيى القطان يفتي بقول أبي حنيفة أيضاً» . انتهى . قال الحافظ القرشي في« الجواهر المضية في طبقات الحنفية»٢ : ٢٠٨-٢٠٩ «وكان وكيع أَخَذَ العلم عن أبي حنيفة، وسَمِعَ منه شيئاً كثيراً» . انتهى .

والخلاصة : أنَّ بعض كبار الحفاظ أهل الرواية، حينما خاضوا في الفقة والدراية، وقعَتْ منهم العجائب وجَرَحُوا بعضَ الرواة، بسبب نكارة معنى ما رووه في فهمهم! وكانوا غيرَ مصيبين في الفهم، ولا في الجرح والحكم، كما تقدمت أمثلةُ ذلك، فليُتنبَّه إلى الجرح من هذا النوع.

منهم:

١ ــ **ابنُ الجوزي**، مؤلف كتاب «الموضوعات»[1] و«العِلَل المتناهية في الأحاديث الواهية».

(١) قال السيوطي رحمه الله تعالى في آخر كتابه: «التعقبات على الموضوعات»، وهو مختصر كتابه: «النكت البديعات على الموضوعات»، الذي تعقّب فيه كتابَ «الموضوعات» لابن الجوزي، في ص ٧٤ من طبعة المطبع المحمدي، وفي ص ٦٠ من طبعة المطبع العلوي:

«الأحاديثُ المتعقَّبةُ على ابن الجوزي، التي لا سبيلَ إلى إدراجها في سلك الموضوعات، عدَّتُها نحو ثلاث مئة حديث. منها في «صحيح مسلم» حديثٌ. وفي «صحيح البخاري» روايةِ حَمَّاد بن شاكر حديثٌ. وفي «مسند أحمد»: (٣٨) ثمانية وثلاثون حديثاً. وفي «سنن أبي داود»: (٩) تسعة أحاديث. وفي «جامع الترمذي»: (٣٠) ثلاثون حديثاً. وفي «سنن النسائي»: (١٠) عشرة أحاديث. وفي «سنن ابن ماجه»: (٣٠) ثلاثون حديثاً. وفي «مستدرك الحاكم»: (٦٠) ستون حديثاً. على تداخُلٍ في العِدَّة. فجميعُ ما في «الكتب الستة» و «المسند» و «المستدرك»: (١٣٠) مائةُ حديث وثلاثون حديثاً.

وفيه من مؤلَّفات البيهقي: «السنن» و «الشُّعَب» و«البَعْث» و «الدلائل» وغيرها، ومن «صحيح ابن خزيمة» و «التوحيد» له، و«صحيح ابن حِبَّان»، و «مسند الدارمي»، و«تاريخ البخاري» و«خَلْق أفعال العباد» و«جزء القراءة» له، و «سنن الدارقطني»: جُمْلَةٌ وافرة». انتهى

وقد كشف الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى النقابَ عن سبب تورُّط ابن الجوزي في الحكم بالوضع، على كثير من الأحاديث التي ليست بموضوعة، فقال في «اللآليء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» ١ : ١١٧، في كتاب المبتدأ، بعد إيرادِهِ حديث «ثلاثٌ يَزِدْنَ في قُوَّة البصر: النظرُ إلى الخُضْرة، وإلى الماء الجاري، وإلى الوجه الحسن»، وبعدَ إيرادِهِ طرقَه الكثيرةَ وشواهِدَه:

«واعلم أنه جَرَتْ عادةُ الحفاظ، كالحاكم، وابن حبان، والعُقَيلي، وغيرهم، أنهم

. . . .

يَحكُمون على حديثٍ بالبُطلان من حيثيةِ سندٍ مخصوص، لكون راويه اختَلَق ذَلك السند لذلك المتن، ويكون ذلك المتنُ معروفاً من وجهٍ آخر، ويذكرون ذلك في ترجمةِ ذلك الراوي يَجرحونه به.

فيَغْتَرُّ ابنُ الجوزي بذلك، ويحكُمُ على المتن بالوضع مطلقاً، ويورُدُه في كتاب «الموضوعات»، وليس هذا بلائق. وقد عاب عليه الناسُ ذلك، آخِرُهم الحافظُ ابن حجر. وهذا الوضعُ من ذلك ـ أي الحكمُ بالوضع في الحديث المذكور من هذاالنوع، إذ هو باطلٌ من الطريق التي أوردها ابنُ الجوزي، وله طُرُق كثيرة وشواهد أوردها السيوطي وقال: يرتفع بها عن درجة الوضع وتجعَلُ للحديث أصلاً ـ.

وقد قال الحاكم في ترجمة شيخه أبي بكر محمد بن أحمد بن هارون الشافعي: دخلتُ يوماً على أبي محمد عبدالله بن أحمد الثقفي المُزَكِّي، فعَرَض عليَّ حديثاً بإسنادٍ مُظْلِم، عن الحجَّاج بن يوسف، قال: سمعتُ سَمُرَة بنَ جُنْدَب، رَفَعَه: «من أراد الله به خيراً، فقَّهه في الدين». فقلت: هذا باطل، وإنما تقرَّب به إليك أبو بكر الشافعي، لأنك من ولد الحجَّاج. انتهى.

ومعلوم أن هذا المتن صحيحٌ من طرق أخرى، وإنما حَكَم عليه بالبطلان من حيثيةِ هذا السند المخصوص، الذي وَضَعه أبو بكر الشافعي.

وكثيراً ما نجدهم يقولون: هذا الحديثُ بهذا الإسناد باطل، أي وهو بغيره ليس بباطل. **فمثلُ هذا لا يُذكَرُ في كتب الموضوعات، وإنما يُذكَر في كتب الجرح والتعديل**، في ترجمة الراوي الذي يُرادُ جَرحُه». انتهى مصححاً ما فيه من تصحيف، متمماً ما فيه من سقط فاحش! من كتاب مخطوط وقد كُتِبَ هذا النصُّ على وجهه سليماً تاماً.

وجاء أيضاً في «اللآلىء المصنوعة» ١ : ٤٣، عقِبَ حديثٍ حَكَمَ الخطيبُ البغدادي بوضعه، ووافَقَه عليه ابنُ الجوزي في «الموضوعات» ١ : ١٣٦، قولُ السيوطي: «قلتُ: لا ينبغي أن يُذكَر في الموضوعات، فإنه واردٌ بغير هذا الإسناد». ثم ذكره.

وهذه الفائدة التي أشار إليها الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى، عظيمةُ الأهميةِ جداً، فقد تضمنَّتْ منهجاً علمياً في بابها، وكَشَفَتْ عن الفارق الهامِّ بين ما يُذكَرُ في (كتب

....

الموضوعات) وما يُذكَرُ في (كتب الجرح والتعديل)، من الأحاديث المطعون فيها، فاشدُدْ يديك عليها، والله يُعلِّمُك ويتولاَّك.

وقد أشار إلى هذا المأخذِ على مسلكِ ابن الجوزي في كتاب «الموضوعات» شيخُنا أحمد بن الصِّدِّيق الغماري رحمه الله تعالى، في كتابه «المُشْنَوْني والبَتَّار» ١ : ١٧٢، فقال: «وكونُ الأحاديث تتقوَّى بكثرة الطرق، وترتفعُ معها من الضعفِ إلى الحُسْن، ومنه إلى الصحة: أمرٌ معلوم.

ومن أجل عدم اعتبار الطرقِ والنظرِ إلى مجموعها، وقع ابنُ الجوزي فيما وقع فيه من الخطأ الصُّراح، فأكثَرَ في «موضوعاته» من إخراج الأحاديث الضعيفة التي لا تنحط إلى درجةِ الواهي، فضلاً عن الموضوع، وكذلك ـ أكثر ـ من إخراج الأحاديث الحسنة والصحيحة، وكَثُرَ تعقُّبُ الحفاظ عليه، ونبَّهوا على «موضوعاته»، وحذَّروا من الاعتماد على حُكمه فيها إلا للعارف الماهر.

وذلك أنه يجد في إسناد الحديث راوياً متهماً أو مجهولاً، ولا يقفُ له على إسناد آخر، فيبادرُ إلى الحكم بوضعه، ويكون له في الواقع أسانيد يتعذر الحكمُ معها بوضعه، بل قد ترفعه إلى درجة الحَسَن والصحيح، كما بيَّنَ كثيراً منها الحافظانِ: العراقيُّ وتلميذُه ـ الحافظُ ابنُ حجر ـ في مواضع متعددة من كتبهما وأماليهما، وأفرَدَا لما فيه من أحاديث «المسند» ـ للإمام أحمد ـ «جزءاً» مخصوصاً.

وتتبَّعَ ذلك الحافظُ السيوطي فذكره في «تعقُّباته»، وأظهر صحةَ كثير من تلك الأحاديث وحُسْنَها، باعتبار ما وَجَد لها من المتابعات والشواهد. وابنُ الجوزي معذور في ذلك، لعدم وقوفه على المتابعات والشواهد». انتهى.

قال عبد الفتاح: العذرُ لابن الجوزي غيرُ واضح، إذ حقُّ من يتكلم في قضيَّة أن يَستوفي طُرُقَها وأطرافَها، أو يُحدِّدَ كلامَه وحكمَه فيها، فكما لا يَصحُّ حكمُ القاضي ولا يُعذَرُ اذا حكم في قضية دون استيفاء أطرافها نفياً وإثباتاً، كذلك لا يُعذرُ الذي يتوجَّه لتدوين كتاب في الأحاديث الموضوعة، ولا يستوفي النظرَ في طرقها وأطرافها، فانه يكون قد نَفَى عن رسول الله ﷺ ما قاله، وفي هذا مسئولية جسيمة، نسأل الله التوفيق والسداد.

٢ ـ وعُمَرُ بن بَدْر المَوْصِلي[١]، مؤلف «رسالة في الموضوعات» مُلخَّصةً من «موضوعات ابن الجوزي»[٢].

٣ ـ والرضيُّ الصَّغَاني اللُّغَوي[٣]، له رسالتان في

---

(١) هو ضياء الدين أبو حفص عمر بن بدر بن سعيد الكردي الموصلي، الحنفي المحدث الفقيه، ولد بالموصل في سنة ٥٥٧، وسمع ببغداد، وحدَّث بحلب ودمشق، وألَّف كتباً منها «المغني عن الحفظ والكتاب»، و «العقيدة الصحيحة في الموضوعات الصريحة»، و«معرفة الموقوف على الموقوف»، و«استنباط المَعِين في العِلَل والتاريخ لابن مَعين»، و «الجمع بين الصحيحين»، و «الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح» مذهب أبي حنيفة، وتوفي بدمشق سنة ٦٢٢ رحمه الله تعالى.

(٢) طُبِعَتْ «رسالة الموضوعات» هذه في مصر سنة ١٣٤٢، بتعليق شيخنا العلامة الكبير الجليل محمد الخضر حسين التونسي رحمه الله تعالى، باسم «المغني عن الحفظ والكتاب فيما لم يصح فيه شيء من الأحاديث». وصوابُ الاسم: «المغني عن الحفظ والكتاب، بقولهم: لم يصح شيء في هذا الباب»، كما سَمَّاه بذلك الحافظُ العراقي في «التخريج الكبير للإحياء» ونَقَلهُ عنه المرتضى الزبيدي في «شرح الإحياء» ١: ٤٧٤، وكما سَمَّاه الحافظ السخاوي في «شرح الألفية» ص ١٠٨.

وقال الحافظُ العراقي بعد ذكرِه: «وبعضُ ما ذكرهُ فيه مُنْتَقَض». وقال الحافظ السخاوي: «وعليه فيه مؤاخذات كثيرة، وإن كان له في كل باب من أبوابه سَلَفٌ من الأيمة خصوصاً المتقدّمين». انتهى.

ولهذا تعقَّبَهُ صديقنا الأستاذ حسام الدين القدسي رحمه الله تعالى، بكتاب أسماه: «انتقادُ المغني وبيانُ أن لا غَنَاء عن الحفظ والكتاب»، طبعَهُ بدمشق سنة ١٣٤٣، وكان ذلك بإرشاد شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى، ولشيخنا في أوَّله ص ٥ ـ ١١ مقدِّمةٌ جامعةٌ في نَقْدِ صَنيع ابن بَدرْ الموصلي ومَن تابعَهُ، وبيانِ خطرِ كتابه على من اعتمد عليه واغترَّ به، فقف عليها ففيها الفوائد.

(٣) هو رضي الدين أبو الفضائل الحسن بن محمد بن حيدر العُمَري اللاهوري الهندي، الصاغاني ـ ويقال الصَّغَاني ـ نسبة إلى صاغان قرية بمرو، الإمامُ المحدِّث

«الموضوعات»(١).

٤ ـ والجُوْزَقانيُّ (٢)، مؤلف كتاب «الأباطيل».

الفقيه اللغوي المؤرِّخ المشارك في كثير من العلوم. وُلِدَ في لاهور بالهند سنة ٥٧٧، وتوفي ببغداد سنة ٦٥٠، ثم نُقِل إلى مكة ودُفِنَ فيها بوصيَّة منه!! رحمه الله تعالى. وترجمته في «الجواهر المضيَّة في طبقات الحنفية» للقرشي ١: ٢٠١، و «النجوم الزاهرة» لابن تَغْري بَرْدي ٧: ٢٦، و «الفوائد البهيَّة في تراجم الحنفية» للمؤلف اللكنوي ص ٦٣. وله تصانيف كثيرة في اللغة والحديث والفقه والتاريخ، منها في اللغة: «تكملة الصحاح» و«العباب» و «مجمع البحرين». وفي التاريخ: «دَرُّ السحابة في مواضع وَفَيَات الصحابة». وفي الحديث: «مشارق الأنوار في صحاح الأخبار» و«شرح صحيح البخاري» و«رسالتان» جمَعَ فيهما الأحاديث الموضوعة، وأدرَجَ فيهما كثيراً من الأحاديث غير الموضوعة، فلذلك عُدَّ من المشدِّدين كابن الجوزي والفيروز آبادي.

قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» ص ١١٦ عند الكلام على حديث «إنَّ في معاريض الكلام مندوحةً عن الكذب»: «وبالجملة فقد حسَّن العراقي هذا الحديث، ورَدَّ على الصغاني حكمه عليه بالوضع». انتهى. وعلَّق عليه شيخنا العلامة عبد الله بن الصديق الغماري بقوله: «والصغاني يجازف في الحكم بالوضع، ولشقيقنا السيد عبد العزيز رسالة في التعقيب عليه، أجاد فيها».

(١) طُبِعَتْ رسالة «الموضوعات» للصَّغَاني في مصر سنة ١٣٠٦ بالمطبعة الإعلامية في ١٢ صفحة من القطع الصغير، وطُبعتْ في مصر أيضاً مع كتاب «اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع» لأبي المحاسن القاوقجي دون تاريخ، وفي كلتا الطبعتين أغلاطٌ فاحشة! وسَبَقَ تعليقاً في ص ١٩٨ نقدُ «رسالة الصَّغَاني» فانظره.

(٢) هو أبو عبد الله الحُسَين بن إبراهيم الهمذَاني الجُوزَقاني بضم الجيم وفتح الزاي ـ ويقال: الجُوزَقي ـ المتوفى سنة ٥٤٣، له كتاب «الموضوعات من الأحاديث المرفوعات» ويقال له: «كتاب الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير». كان قليلَ الخِبرة بأحوال المتأخرين، وجُلُّ اعتمادِه في «كتاب الأباطيل» على المتقدّمين إلى عهد ابن حِبّان، وأمَّا من تأخَّرَ عنه فيُعِلُّ الحديثَ بأنَّ رواته مجاهيل، وقد يكون أكثرُهم مشاهير، كما قاله الحافظ ابنُ حجر في «لسان الميزان» ٢: ٢٧٠.

٥ ـ والشيخُ ابنُ تيمية الحرَّاني، مؤلف «منهاج السنة»[١].

وقال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٤ : ١٣٠٨ ، في ترجمته ـ ونقلَهُ عنه ابنُ حجر في «اللسان» ـ «مصنِّفُ «كتاب الأباطيل»، وهو محتوٍ على أحاديث موضوعةٍ واهية، طالعتُهُ واستفدتُ منه مع أوهامٍ فيه، وقد بيّنَ بطلانَ أحاديثَ واهيةٍ بمعارضةِ أحاديثَ صِحاحٍ لها، وهذا موضوعُ كتابه، لأنه سمَّاه «الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير»، ويَذكُرُ الحديثَ الواهي ويُبين عِلّته ثم يقول: بابٌ في خلافِ ذلك، فيذكُرُ حديثاً صحيحاً، ظاهرُهُ يعارض الذي قبله، وعليه في كثيرٍ منه مناقشات».

وقال غيرُهُ: أكثرَ فيه من الحُكْم بالوضع بمجرَّد مخالفةِ السُّنَّة الصحيحة، قال ابنُ حجر: وهو خطأ إلا إن تعذر الجمع، كما نقله شيخُ شيوخنا العلاَّمة محمد بن جعفر الكتاني رحمه الله تعالى في «الرسالة المستطرفه» ص١٢٣ من طبعة كراتشي، وتقدَّم نقلُ هذا تعليقاً في ص ١٩٩.

وقال شيخنا عبد الله بن الصِّدِّيق الغُمَاري، في تعليقة له على «المقاصد الحسنة» للسخاوي ص ٧٧ : «كثيراً ما يحكم ابنُ حبان بوضع الحديث، لمجرَّد مخالفته لحديث صحيح، وكذلك الجوزقاني. وقد عاب الحفاظُ ذلك، منهم الذهبيُّ وابنُ حجر». انتهى. وقد تقدم تعليقاً في ص ٣٢٠ ما يتصل بهذا الموضوع بتوسُّع، فعُدْ إليه.

(١) لم يترجم له المؤلِّفُ هنا، وترجَمَ له في حاشية كتابه «إقامةالحُجّة على أن الإكثار في التعبُّد ليس ببدعة» في ص ٢٩، فقال رحمه الله تعالى: «هو أحمدُ بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن تيمية، الحرَّاني الدمشقي تقي الدين، أبو العباس الحنبلي، له باعٌ طويل في معرفة أقوالِ السلف، وقَلَّ أن يَذكُر مسألة إلا ويذْكرَ فيها مذاهبَ الأئمة الأربعة، وبَرَعَ في العلم، وصار من كبار العلماء في حياة شيوخه. كذا قال الذهبي.

وقد مَدَحَهُ غايةَ المدح تاجُ الدين السبكي وابنُ سيد الناس وغيرُهم كما هو مبسوط في «الدرر الكامنة» لابن حجر العسقلاني ١ : ١٥٦ ـ ١٦٠. وقد نُقِلَ عنه عقائدُ فاسدة، شنَّع عليه بها اليافعيُّ وابن حجر المكي وغيرُهما، وهو بَشَرٌ له ذنوبٌ وخَطَأ، فليتنبه الإنسان على خطئه، وليُقرَّ بمهارته وفضله، وكانت وفاتُه على ما ذكره ابن حجر سنة ثمان وعشرين وسبعمائة في الحبس بأمر سلطان زمانه». انتهى.

٦ ـ **والمجدُ اللغوي**، مؤلف «القاموس» و «سِفْـر السعادة» وغيرِهما(١).

وغيرُهم. فكم من حديثٍ قَوِيّ حكموا عليه بالضعف، أو الوضع. وكم من حديثٍ ضعيفٍ بضعفٍ يسيرٍ حكموا عليه بقوَّة الجرح. فالواجبُ على العالم ألا يُبادرَ إلى قبولِ أقوالهم بدون تنقيح أحكامهم، ومن قلَّدهم من دون الانتقاد، ضلَّ وأوقع العوام في الإفساد.

وسَبَق في ص ١٩٩ تعليقاً نقدُ الحافظ ابن حجر لصنيع ابن تيمية في ردّهِ كثيراً من الأحاديث الجياد، فأغنى عن إعادته هنا. ولشيخنا الكوثري رحمه الله تعالى: «التعقب الحثيث لما ينفيه ابن تيمية من الحديث»، ما يزال مخطوطاً. وانظر لزاماً «الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة ص ١٧٤ ـ ١٧٦ للمؤلف اللكنوي رحمه الله تعالى، ففيها وفي تعليقي عليها القَدْرُ الوافي.

(١) هو مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، صاحب «القاموس» في اللغة وغيره من الكتب الكثيرة، المتوفى سنة ٨١٧. وكتابه «سِفْر السعادة» قال في آخره في ص ١٤٨: «خاتمة في الإشارة إلى أبوابٍ رُوي فيها أحاديث، وليس منها شيءٌ صحيح، ولم يَثْبُتْ ـ شيء ـ منها عند جهابذةِ علماء الحديث، وإن كانت هذه الحروف في غاية الاختصار، ولكنها تشتمل على علوم تدخل في حد الإكثار».

ثم ساقَ عناوينَ لأبوابٍ من العِلم وحَكَم عليها بقوله: لم يَثْبُتْ في هذا المعنى شيء، أو لم يصحّ فيه شيء. وهذا نموذجٌ منه: «بابُ العلم وفضيلة التسمية بمحمد وأحمد والمنع من ذلك، لم يصحّ فيه شيء، وبابُ العقل وفضله، لم يصحّ فيه حديث نبوي. وبابُ عُمُر الخضر وإلياس وطولِ ذلك وبقائهما، لم يصحَّ فيه شيء. وبابُ تخليلِ اللحيةِ ومسحِ الأذنين والرقبة، لم يصحَّ فيه حديث. وبابُ أَمْرِ مَن غسَّل ميتاً بالاغتسال، لم يصحّ فيه حديث».

قال المؤلف الإمام اللكنوي رحمه الله تعالى في رسالته «تحفة الكملة على حواشي

وقد بسطتُ الكلامَ في كشف أحوالهم في رسالتي «الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة»(١)، فلتُطالع فإنها لتحقيق الحقّ في مباحثِ أصول الحديثِ كافلة.

إيقـاظ – ٢٠ –
في بيان خطة ابن حبان
في كتابه «الثقات»

كثيراً ما تراهم يعتمدون على «ثقات ابنِ حبَّان». وقد التزم الحافظُ

تحفة الطلبة» في ص ٥: «قد أكثرَ صاحبُ «القاموس» في خاتمة «سفر السعادة» بالحكم بعَدَمِ الثبوت على كثيرٍ من الأحاديث، واغترَّ به كثيرٌ من جَهَلَة زماننا، وجمعٌ من كَمَلة عصرنا، فحَكمُوا على كثيرٍ من الأحاديث الثابتة بكونها موضوعةً أو ضعيفةً أو غيرَ معتبرة، ظنّاً منهم أنّ الأخذ بـ «سِفرِ السعادة» سعادةٌ وغيرُ ضلالة، والذي أوقعهم في هذه الورطةِ الظلماء: الغفلةُ عن أمرين:

أحدهما أن الحكم بعَدَمِ الثبوت أو بعَدَمِ الصحة في عُرف المحدّثين لا يستلزمُ الضعفَ ولا الوضع، بل يشمَلُ الحسَن لذاته والحسَن لغيره أيضاً، قال علي القاري في «تذكرة الموضوعات»: لا يلزَمُ من عدم الثبوت وجودُ الوضع، وقال في موضع آخر: لا يلزَمُ من عدم صحته ثبوتُ وضعه». ثم أطالَ المؤلِّفُ في استيفاء تعزيز النقد لهذه الطريقة التي سلكها الفيروزآبادي رحمه الله تعالى، وسَبَق نقلُ كلامه بطوله فيما علَّقتُه على ص ١٩٧، كما سَبَق فيها نقدُ كلامه أيضاً، فارجع إليه لزاماً.

(١) طُبِع مع الرسائل الست الأخر مع «الهداية» في المطبع المصطفائي. منه رحمه الله.
قلتُ: وكلامُهُ المشارُ إليه يقع في «الأجوبة الفاضلة» في «السؤال الرابع»: كيف يُدفَعُ تعارضُ أقوالِ المحدّثين؟. وهذه الرسائل الست التي طُبعَتْ معها عُرفَتْ جميعُها بـ «مجموعة الرسائل السبعة». وقد وفقني الله تعالى بمنه وفضله إلى نشر كتاب «الأجوبة الفاضلة»، ويسَّر لي تحقيقه على غرار هذا الكتاب بل أفضل، وطُبع بمدينة حلب سنة ١٣٨٤ في أكثر من ٣٠٠ صفحة بفهارسه العامة، ويقع البحث المشار إليه فيه في ص

ابنُ حجر ــ في «تهذيب التهذيب»، في جميع الرواة الذين لهم ذكرٌ في «ثقاته» ــ بذكْرِ أَنَّهُ ذكَرَهُ ابنُ حِبَّان في «الثقات».

وكتابُهُ هذا مرتَّبٌ على ثلاثة أقسام: قسمٌ في الصحابة، وقسمٌ في التابعين، وقسمٌ في تَبَعِ التابعين.

قال هو في أوَّل كتاب التابعين: خيرُ الناسِ قرناً بعدَ الصحابةِ: مَنْ صَحِبَ أصحابَ النبي ﷺ [١]، وحَفِظَ عنهم الدينَ والسُّنَن، وإنما نُملي أسماءهم وما نعرف من أنبائهم من الشرق إلى الغرب على حروف المعجم، إذ هو أدعى للمتعلّم إلى حفظه[٢]، وأنشَطُ للمبتدي في وَعْيه[٣]. ولستُ أُعرِّجُ في ذلك على تقدُّمِ السِّنّ ولا تأخُّره، ولا جلالةِ الإنسان ولا قَدْرِه، بل أقصِدُ في ذلك اللُّقِيَّ دون الجلالةِ والسنّ. إلى آخره.

وقال في آخره: كلُّ شيخٍ ذكرتُهُ في هذا الكتاب، فهو صدوق يجوزُ الاحتجاجُ بروايته، إذا تعرَّى خَبَرُه عن خمس خصال[٤]، فإذا وُجِدَ (خبرٌ

---

١٦٠ ـ ١٨١، فعليك به فإنه من نوادر الكتب النافعة الجامعة.

(١) في النسخة المطبوعة من «الثقات» لابن حبان: (من شافَهَ أصحاب النبي ﷺ).

(٢) وقع في الأصلين وفي الطبعة الأولى من «الثقات» لابن حبان: (إذ هو أوعى للمتعلم). وصوَّبتُه كما ترى.

(٣) لفظ (في وعيه) زيادة على الأصلين من المطبوعة من «الثقات».

(٤) لفظ (خَبَرُه) زيادة من «الثقات» لم تكن في الأصلين.

منكر) عن شيخ من هؤلاء الشيوخ الذين[١] ذكرتُ أسماءهم فيه، كان ذلك الخبرُ **لا ينفكُّ عن إحدى خصال خمس**[٢]:

١ ـ **إمَّا أن** يكونَ فوقَ الشيخِ الذي ذكرته في هذا الكتاب شيخٌ ضعيفٌ سوى أصحاب رسول الله ﷺ، فإن الله نَزَّهَ أقدارَهم عن إلزاق الضعفِ بهم.

٢ ـ **أو** دُونَه شيخٌ واهٍ لا يجوز الاحتجاجُ بخبره[٣].

٣ ـ أو **الخبر** يكونُ مُرْسَلاً لا تَلْزمُنا به الحُجَّة.

٤ ـ **أو يكونُ** منقطعاً لا تقومُ بمثله الحُجَّة.

٥ ـ **أَوْ يكون** في الإسناد شيخ مُدلِّسٌ لم يبيِّن سماعَ خبره عمن سَمِعَ منه.

فإذا وُجِدَ الخبرُ متعرِّياً عن هذه الخصال الخمس، فإنه لا يجوز التنكبُ عن الاحتجاج به. انتهى.

وقال في أوَّل كتاب تَبَعِ التابعين: إنما نُملي أسماءَ الثقات منهم،

---

(١) وقع في الأصلين وفي المطبوعة: (الذي). وهو سبق قلم.

(٢) وقع في الأصلين هنا (خصال خمسة). والذي في كتاب «الثقات» المطبوع: (خصال خمس). وهي أفصح وموافقةٌ لما تقدم ويأتي قريباً في كلام ابن حبان، فلذا أثبته.

(٣) قلت: هذا التخريج والتخلص من (الخبر المنكر) إذا رُوِيَ عن ثقة، لا يَختصُّ بالثقات عند ابن حبان، بل هو وجه مطرد في كل راو ثقة إذا رُوِيَ (خبر منكر) عنه، فالضعف محمول على غيره قطعاً.

وأنسابَهم، وما يُعْرَفُ من الوقوف على أنبائهم، في هذا الكتاب على الشَّرْط الذي ذكرناه، فكلُّ خبر وُجِدَ من رواية شيخ ممن أذكره في هذا الكتاب، فهو خبرٌ صحيح إذا تعرَّى عن الخصال الخمس التي ذكرناها. انتهى.

وقد نَسَبَ بعضُهم التساهلَ إلى ابن حِبَّان، وقالوا: هو واسعُ الخَطْو في باب التوثيق، يوثِّق كثيراً مِمَّنْ يستحق الجَرْح. وهو قولٌ ضعيف، فإنك قد عرفتَ سابقاً[١]: أَنَّ ابن حِبَّان معدودٌ ممن له تعنُّتٌ وإسرافٌ في جَرْح الرجال، ومَنْ هذا حالُه لا يمكن أن يكون متساهلاً في تعديل الرجال، وإنما يقعُ التعارضُ كثيراً بين توثيقهِ وبين جرحِ غيره، لكفايةِ ما لا يكفي في التوثيق عند غيره عنده[٢].

(١) في ص ٢٧٥ ـ ٢٧٩.

(٢) قلت: تابَعَ المؤلِّفَ اللكنويَّ على هذا الرأي شيخُنا التهانويُّ رحمه الله تعالى في «قواعد في علوم الحديث» ص ١٨٠. وفي هذا الذي ذهَبَا إليه نظرٌ بالغ، فإنه لا تنافي بين ما نُسِبَ إلى ابن حبان من التساهل في باب التوثيق، وما سَبَق ذكره عنه في ص ٢٧٥ من التعنُّت والإسراف في باب الجرح، فإنه على ما يبدو: متساهلٌ في التعديل، متشددٌ في الجرح. وقد اشتهر تساهلُه في التوثيق اشتهاراً كبيراً، إذ كلُّ راوٍ انتفَتْ جهالةُ عينه كان ثقةً عنده إلى أن يَتبيَّن جرحهُ. وقد نصَّ على تساهله هذا غيرُ واحد من العلماء القُدَامَى والمتأخِّرين، وأشار إليه شيخنا العلامة الكوثري رحمه الله تعالى في مواضع كثيرة في كتابه «المقالات» ص ٦٩، ١٨٥، ٣٠٣.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في مقدمة كتابه «لسان الميزان» ١: ١٤ ـ ١٥: «قال ابن حبان: من كان منكر الحديث على قلته لا يجوز تعديلُه إلا بعد السَّبْر. ولو كان ممن يروي المناكير ووافق الثقات في الأخبار لكان عدلاً مقبول الرواية، إذ الناسُ في أقوالهم على الصلاح والعدالة حتى يَتبيَّن منهم ما يوجب القدح، هذا حكمُ المشاهير من

....

الرواة. فأما المجاهيلُ الذين لم يَروِ عنهم إلا الضعفاء فهم متروكون على الأحوال كلها.

قلتُ ـ القائلُ ابن حجر ـ: وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان من أن الرجل إذا انتفَتْ جهالةُ عينه كان على العدالة إلى أن يَتبيَّن جرحُه: مذهبٌ عجيب، والجمهور على خلافه. وهذا مسلَكُ ابن حبان في كتاب «الثقات» الذي ألَّفه، فإنه يذكر خلقاً ممن نَصَّ عليهم أبو حاتم وغيرُه على أنهم مجهولون. وكأنَّ عند ابن حبان أنّ جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، وهو مذهبُ شيخه ابن خزيمة. ولكنْ جهالةُ حاله باقيةٌ عند غيره.

وقد أفصح ابنُ حِبّان بقاعدته فقال: العَدْلُ من لم يُعرَف فيه الجرح، إذ التجريحُ ضدُّ التعديل، فمن لم يُجرَح فهو عدل حتى يَتبيَّن جرحُه، إذ لم يُكلَّف الناسُ ما غاب عنهم.

وقال في ضابط الحديث الذي يُحتَجُّ به: **١** ـ إذا تعرَّى راويه من أن يكون مجروحاً، **٢** ـ أو فوقه مجروح، **٣** ـ أو دونه مجروح، **٤** ـ أو كان سندهُ مرسَلاً أو منقطعاً، **٥** ـ أو كان المتنُ منكراً. هكذا نقله الحافظ شمس الدين ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» من تصنيفه، وقد تَصرّفَ في عبارة ابن حِبّان، لكنه أتى بمقصده وسياقِ بعض كلامه في (أيوب) آخر مذكور في حرف الألف.

قال الخطيب: أقلُّ ما ترتفع به الجهالة أن يَروي عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم، إلا أنه لا يَثبُتُ له حكم العدالة بروايتهما. وقد زعم قوم أن عدالته تَثبُتُ بذلك، وهذا باطل، لأنه يجوز أن يكون العدل لا يَعرف عدالته، فلا تكون روايتُه عنه تعديلاً له ولا خَبَراً عن صدقه. كيف وقد وُجِدَ جماعة من العدول الثقات رووا عن قوم أحاديث أمسكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم، مع علمهم بأنهم غير مرضيين، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب، مثلُ قولِ الشعبي: حدّثنا الحارثُ وكان كذّاباً. وقولِ الثوري: حدّثنا ثُوَير بن أَبي فاختة وكان من أركان الكذب. وقولِ يزيد بن هارون: حدّثنا أبو رَوْح وكان كذاباً. وقولِ أحمد بن مُلاعِب: حدّثنا مُخَوَّل بن إبراهيم وكان رافضياً. وقولِ أبي الأزهر: حدّثنا بكر بن الشَّرُود وكان قَدَريّاً داعية.

قلت ـ القائل ابن حجر ـ: وقد رَوَى هؤلاء كلُّهم في مواضع أخرى عمن سُمِّي ساكتين عن وصفهم بما وصفوهم به، فكيف تكون روايةُ العدل عن الرجل تعديلاً له؟

قال السيوطي في «تدريب الراوي»[(١)] تحت قول النووي: ويقاربه ــ أي صحيحَ الحاكم ــ صحيحُ أبي حاتم ابنِ حِبَّان: قيل ما ذُكرَ من تساهُلِ ابنِ حِبَّان ليس بصحيح، فإنَّ غايته أنه يُسَمِّي الحَسَنَ صحيحاً، فإن كانت[(٢)] نسبتُه إلى التساهل باعتبارِ وجدانِ الحسَنِ في كتابه، فهي مُشَاحَّةٌ في الاصطلاح، وإن كانت[(٢)] باعتبارِ خِفَّةِ شروطِه، فإنه يُخْرِج في الصحيح ما كان راويه ثقةً غيرَ مدلِّس، سَمِعَ من شيخه، وسَمِعَ منه الآخذُ عنه، ولا يكون هناك إرسالٌ ولا انقطاع، وإذا لم يكن في الراوي جَرْحٌ ولا تعديل، وكان كلٌّ من شيخه والراوي عنه ثقةً، ولم يأتِ[(٣)] بحديثٍ منكَرٍ فهو عنده ثقة. وفي «كتاب الثقات» له[(٤)] كثيرٌ ممن هذا

لكن من عُرِفَ من حاله أنه لا يروي إلا عن ثقة، فإنه إذا رَوَى عن رجل: وُصِفَ بكونه ثقةً عنده، كمالك وشعبة والقطان وابن مَهدي وطائفةٍ من بعدهم». انتهى.

على أن هذا الذي قاله الحافظ ابن حجر، في (من عُرِف من حاله أنه لا يروي إلا عن ثقة...)، ليس على إطلاقه كلياً، بل هو أغلبي، إذ قد رَوَى مالك وشعبة وغيرهما ـ ممن قيل فيهم ذلك ـ عن بعض الضعفاء والواهين، كما بسطتُه فيما علَّقته على «قواعد في علوم الحديث» لشيخنا التهانوي ص ٢١٦ ـ ٢٢٥، فانظره لزاماً.

ومن هذا تَبيَّن لك مذهبُ ابن حبان وتساهلُه في التوثيق. فإذا رأيتَ في كتب الرجال أو كتب الجرح والتعديل قولَهم: (وثّقه ابنُ حبان)، أو (ذكرَه ابن حبان في الثقات)، فالمرادُ بتوثيقه عنده: أنّ جهالة عينه قد انتفَتْ، ولم يُعلَم فيه جرح. وهذا مسلك متَّسِع خالَفَ فيه جمهورَ أئمة هذا الشأن، فكان به من المتساهلين في التوثيق، والله أعلم.

(١) ص ٥٣.

(٢) في الأصلين: (كان). وفي «تدريب الراوي»: (كانت). فتابعتُه.

(٣) في «تدريب الراوي»: (ولم يأتِهِ). وهو تحريف.

(٤) لفظ (له) زيادة من «تدريب الراوي».

حاله، ولأجلِ هذا ربما اعتَرَض عليه في جعلهم ثقاتٍ مَنْ لا يَعْرِفُ حالَه، ولا اعتراضَ عليه[١]، فإنَّه لا مُشَاحَّة في ذلك، وهذا دون شرط الحاكم حيث شَرَط أن يُخْرِجَ[٢] عن رواةٍ خرَّج لمثلهم الشيخان في «الصحيح». فالحاصلُ: أنَّ ابن حِبَّان وفَّى التزامَ شروطه، ولم يوفِّ الحاكم. انتهى.

وفي «فتح المغيث»[٣]: مع أنَّ شيخنا ــ أي الحافظَ ابنَ حجر ــ قد نازَعَ في نسبته إلى التساهل إلَّا من هذه الحيثية، أي إدراجِ الحَسَنِ في الصحيح. وعبارتُهُ: إنْ كانتْ[٤] باعتبارِ وجدانِ الحَسَنِ في كتابه فهو مُشَاحَّة[٥] في الاصطلاح لأنه يسميه صحيحاً، وإن كانَتْ[٤] باعتبارِ خفَّةِ شروطه، فإنه يُخْرِج في الصحيح ما كان راويه ثقةً غيرَ مدلِّس، سَمِعَ ممن فوقه، وسَمِعَ منه الآخذُ عنه[٦]، ولا يكون هناك إرسالٌ ولا انقطاع وإذا لم يكن في الراوي المجهولِ الحالِ جرحٌ ولا تعديلٌ، وكان كلُّ مِن شيخه والراوي عنه ثقةً، ولم يأتِ بحديث منكَر، فهو ثقةٌ عنده. وفي «كتاب الثقات» له كثيرٌ ممن هذا حالُه، ولأجلِ هذا ربما اعتَرَضَ عليه

(١) في الأصلين: (فلا اعتراض). وفي «تدريب الراوي»: (ولا اعتراض). فتابعته.

(٢) جملة (أن يُخرِجَ) ساقطة من الأصلين. وهي ثابتة في «تدريب الراوي» فأثبتُّها.

(٣) للسخاوي ص ١٤.

(٤) أي نسبتُهُ إلى التساهل.

(٥) جاء في الأصلين وفي «فتح المغيث» للسخاوي: (مشاححة) أي بالفك. ووجْهُ العربية الإدغام.

(٦) في الأصلين: (الآخِذُ منه). وفي «فتح المغيث» للسخاوي كما أثبتُّ.

في جعلهم ثقاتٍ مَنْ لم يَعْرِف اصطلاحَه، ولا اعتراضَ عليه فإنه لا يُشاحُّ في ذلك(١).

قلتُ. ويتأيَّد بقول الحازمي(٢): ابنُ حِبَّان أمكنُ في الحديث من الحاكم. وكذا قال العِمادُ بنُ كثير(٣): قد التزم ابنُ خزيمة، وابنُ حِبَّان الصحةَ، وهما خيرٌ من «المستدرك» بكثير، وأنظفُ أسانيدَ ومتونا. انتهى.

إيقــاظ ـ ٢١ ـ
في بيان خطة ابن عدي
في كتابه «الكامل».

قد أكثَرَ علماءُ عصرنا مِن نقل جُروحِ الرواة من «ميزان الاعتدال»، مع عدمِ اطّلاعهم على أنه ملخَّصٌ من «كامل» ابن عَدِيّ(٤)، وعدم وقوفهم

(١) جاء في «فتح المغيث» للسخاوي (لا يشاحح). وجاء في الأصلين: (لا تشاحُحَ). أي بالفك فيهما. ووجهُ العربية: الإدغامُ في اللفظين كما أثبته.

(٢) في كتابه «شروط الأئمة الخمسة» ص ٣١ ـ ٣٢.

(٣) في كتابه «اختصار علوم الحديث» ص ٢٦.

(٤) هو الحافظ الكبير أبو أحمد عبد الله بن عَدِيّ الجُرْجاني، الشافعي، المولود سنة ٢٧٧، والمتوفى سنة ٣٦٥ عن ٨٨ سنة، قال شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى، في تقدمة: «نصب الراية» ص ٥٧، و«فقه أهل العراق وحديثهم» ص ٨٣، تحت عنوان: كلمة في الجرح والتعديل: «نجدُ في «الكامل» لابن عَدِي كلاماً كثيراً عن هوىً في سادتنا أئمة الفقه، لتعَصُّبِهِ المذهبي عن جهل، مع سُوء المعتقَد، انظر قوله في (إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي) شيخ الشافعي: نظرتُ الكثيرَ من حديثه، فلم أجد له حديثا منكراً.

مع أنك تعلم أقوالَ أهلِ النقد فيه، كأحمد وابن حِبَّان، قال العِجليُّ: «مَدَني،

....

رافضيّ، جَهْميّ، قَدَريّ، لا يُكتَبُ حديثه». بل كذَّبه غيرُ واحد من النقاد، ولولا أن الشافعي كانَ يُكثر منه قدرَ إكثاره من مالك، لما سَعى ابنُ عدي في تقوية أمره، استناداً إلى قول مثل ابن عُقْدة.

ولا أدري كيف ينطلق لسانُ ابن عدي بالاستغناء عن علم مثل (محمد بن الحسن)؟. وإمامُهُ لم يستغن عن علمه، بل به تخرَّج في الفقه، لكن المتشبِّع بما لم يُعطَ يستغني عن علم كل عالم، مُتَقَمْقِماً في جَهَلاتِه، غيرَ ناظر إلى ما وراءه وأمامه، وهكذا يصنَعُ مع سائر أئمتنا كلهم، ألهمهم الله سبحانه مسامحته.

ومن معايب «كامل» ابن عَدِيّ: طعنُهُ في الرجل بحديث، مع أنَّ آفتَهُ الراوي عن الرجل، دون الرجل نفسه، وقد أقرَّ بذلك الذهبيُّ في مواضع من «الميزان».

- منها في ٢: ٦٢٩، في ترجمة (عبد العزيز بن أبي رَوَّاد)، فبعدَ أن ساق الذهبي فيها حديثاً باطلاً من طريق ابن عدي إلى عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، قال: «هذا من عيوب كامل ابن عدي، يأتي في ترجمة الرجل بخبر باطل، لا يكون حدَّث به قط، وإنما وُضِعَ من بعدِه».

ومنها في ٣: ٣٣١، في ترجمة (غالب بن خُطَّاف البصري)، قال الذهبي فيها بعد أن ساق حديثاً موضوعاً أورده ابن عدي في ترجمته: «فما أنصف ابنُ عدي في إحضاره هذا الحديثَ في ترجمة غالب، وغالبٌ من رجال «الصحيحين» وقد قال فيه أحمد بن حنبل: ثقةٌ ثقةٌ» -.

ومن هذا القبيل: كلامُهُ في أبي حنيفة في مَرويَّاتِه البالغة - عند ابن عدي - ثلاثمائة حديث! وإنما تلك الأحاديث من رواية أبَّاءِ بن جعفر النَّجيرَمي، وكلُّ ما في تلك الأحاديث من المؤاخذات كلِّها: بالنظر إلى هذا الراوي الذي هو من مشايخ ابن عَدِيّ، ويحاولُ ابنُ عدي أن يُلصِق ما للنَّجيرَمي إلى أبي حنيفة مباشرة، وهذا هو الظُّلم والعدوان، وهكذا باقي مؤاخذاته، وطريقُ فضحِ أمثاله: النظرُ في أسانيدهم».

وقال شيخنا أيضاً رحمه الله تعالى في «تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب» ص ١٦٩: «وكان ابنُ عديّ على بُعده عن الفقهِ والنظر والعلوم

على شرطهما[١] فيه في ذكر أَحوال الرجال، فوقعوا به في الزَّلَل، وأوقعوا الناسَ في الجَدَل، فإنَّ كثيراً ممن ذُكِرَ فيه ألفاظُ الجرح: معدودٌ في الثقاتِ سالمٌ من الجرح، فليتبصَّر العاقل، وليتنبَّه الغافل، وليتجنَّب عن المبادرة إلى جرح الرواة بمجرَّد وجود ألفاظ الجرح في حقّه في «الميزان» فإنهُ خسران أيُّ خسران.

قال الذهبي في ديباجة «ميزانه»[٢]: وفيه من تُكلِّم فيه مع ثقته وجلالتِه بأدنى لِيْن، وبأقلِّ تجريح، فلولا أنَّ ابنَ عَدِيّ أو غيرَهُ[٣] من مؤلِّفي كتب الجَرْح ذكَرُوا ذلك الشخص لما ذكرتُه لثقته، ولم أَرَ من

العربية: طويلَ اللسان في أبي حنيفة وأصحابه، ثم لمّا اتصل بأبي جعفر الطحاوَي وأخَذَ عنه تحسَّنَت حالتُه يسيراً، حتى ألَّف «مسنداً» في أحاديث أبي حنيفة». انتهى.

وقد ألَّف شيخُنا رحمه الله تعالى كتاباً خاصاً في نقد كتاب «الكامل»، سمَّاه: «إبداء وجوه التعدي في كامل ابن عَدِي»، لا يزال مخطوطاً.

وانظر نموذجاً من وجوهِ تعدّي ابن عَدِيّ ونقدِ شيخنا الكوثري له، في كتابه «الإمتاع بسيرة الإمامين الحسن بن زياد وصاحبه محمد بن شجاع» ص٥٩ و ٦٦ و ٦٩.

وقول الشيخ ابن تيمية في «التوسل والوسيلة» ص ٩٦، وفي «مجموع الفتاوى» ١: ٢٧١: «الكامل في أسماء الرجال» لابن عدي، لم يُصَنَّف في فنه مثلُه». انتهى. يعني به من حيث احتواؤه وجمعُه وتوسُّعه في ترجمة الراوي، بذكر بعض أحاديثه التي أُنكِرَتْ عليه، ولا يعني به سلامتَه من المآخذ من كل الوجوه، فما سَلِمَ كتابٌ صنَّفه إنسانٌ من مؤاخذة.

(١) وشَرْط ابن عدي في «الكامل» كما سينقله المؤلف قريباً عن الذهبي: أن يَذكر كلَّ من تُكلِّم فيه وإن كان ثقةً فاضلاً، وقد تابعه الذهبي على هذا الشرط في «الميزان». فهذا الذي يعنيه المؤلف بشرطهما.

(٢) ١: ٢. هذه ساقطة.

(٣) كذا في «الميزان»، وجاء في الأصلين: (وغيره).

الرأي أن أَحذِفَ اسمَ واحدٍ ممن له ذكْرٌ بتليينٍ مَّا[١] في كتب الأئمة المذكورين، خوفاً من أن يُتعَقَّب عليّ، لا أني ذكرتُه لضعفٍ فيه عندي. انتهى.

وقال في آخر «ميزانه»[٢]: فأصلُهُ وموضوعُهُ في الضعفاء، وفيه خَلْقٌ من الثقاتِ ذكرتُهم للذبّ عنهم، أو لأنَّ الكلامَ غيرُ مؤثِّر فيهم ضعفاً. انتهى[٣].

---

(١) كذا في «الميزان»، وجاء في الأصلين: (بتليين في).

(٢) ٣: ٤٠٠.

(٣) تعرَّض المؤلف رحمه الله تعالى، لشيء من منهج الحافظ الذهبي في كتابه «الميزان»، فأَورَدَ هنا جُملاً من كلامه في المقدمة والخاتمة وغيرهما، تدل على شيء من منهجه في «الميزان»، وأنا أُوردُ جُمَلاً أخرى من كلام الذهبي أيضاً تتصل بذلك، قال رحمه الله تعالى في فاتحة «الميزان» ١: ٣:

١ ـ «١ ـ وقد احتوى كتابي هذا، على ذكر الكذابين الوضاعين المتعمِّدين، قاتلهم الله.

٢ ـ وعلى الكاذِبين في أنهم سَمِعوُا، ولم يكونوا سَمِعوا.

٣ ـ ثم على المتَّهمين بالوضع أو بالتزوير.

٤ ـ ثم على الكذَّابين في لهجتهم لا في الحديث النبوي.

٥ ـ ثم على المتروكين الهلكَى، الذين كَثُر خطؤهم، وتُرِك حديثُهم، ولم يُعتمَد على روايتهم.

٦ ـ ثم على الحُفَّاظ الذين في دِينهم رِقَّة، وفي عدالتهم وَهْن.

٧ ـ ثم على المحدِّثين الضعفاء من قِبَلِ حفظهم، فلهم غَلَطٌ وأوهام، ولم يُترك حديثُهم، بل يُقبَلُ ما روَوْه في الشواهد والاعتبار بهم، لا في الأصول والحلال والحرام.

....

---

٨ ـ ثم على المحدِّثين الصادقين، أو الشيوخ المستورين الذين فيهم لِين، ولم يبلغوا رُتبةَ الأثباتِ المتقِنين.

٩ ـ ثم على خَلْقٍ كثير من المجهولين، ممن يَنُصُّ أبو حاتم الرازي على أنه مجهول، أو يقولُ غيره: لا يُعرف، أو فيه جهالة، أو يُجهَل، أو نحوَ ذلك من العبارات التي تدلُّ على عدم شهرة الشيخ بالصدق، إذ المجهولُ غيرُ محتج به.

١٠ ـ ثم على الثقات الأثبات، الذين فيهم بدعة، أو الثقاتِ الذين تَكلَّم فيهم من لا يُلتفَتُ إلى كلامِهِ في ذلك الثقة، لكونه تعنَّتَ فيه، وخالَفَ الجمهور من أُولي النقد والتحرير، فإنا لا ندَّعي العِصمةَ ـ من السهو والخطأ في الاجتهاد ـ في غير الأنبياء». انتهى.

٢ ـ وقال في ١: ٨٤، في ترجمة (أحمد بن بحر العسكري): «ما علمتُ بالرجل بأساً، وإنما ذكرتُه تَبَعاً ليوسف بن أحمد الشيرازي الحافظ، في الجزء الأول من «الضعفاء» تأليفِهِ، فما قال فيه شيئاً يقتضي ليناً، بل ذَكَر عن ابن أبي حاتم قال: عَرضتُ على أبي حديثَه فقال: صحيح، وما عَرَفه»
٣ ـ وقال في ١: ٩٥، في ترجمة (أحمد بن خازم المَعَافري): «ولم أورده إلا لذكر اين عدي له، وقال: عامَّةُ أحاديثه مستقيمة».

٤ ـ وفي ١: ١١٨، في ترجمة (أحمد بن عَتَّاب المروزي): «وإنما أوردتُ هذا الرجل، لأن يوسف الشيرازي الحافظ، ذكره في الجزء الأول من «الضعفاء» من جَمْعِه».

٥ ـ وفي ١: ١٩٢، في ترجمة (إسحاق بن سعد بن عُبَادة): «لَهُ رواية، ولا يكادُ يُعرَف، ولكني لم أذكر في كتابي هذا: كلَّ من لا يُعرَف، بل ذكرتُ منهم خَلْقاً، وأستوعِبُ من قال فيه أبو حاتم: مجهول». انتهى. وتقدَّم هذا النصُّ في كلام المؤلف اللكنوي ص ٢٢٩.

٦ ـ وفي ١: ١٩٥، في ترجمة (إسحاق بن الفُرَات قاضي مصر»: «رَوَى له النسائي، صدوقٌ فقيه، ما ذكرتُه إلا لأنَّ غيري ذكره متشبِّثاً بشيء لا يَدُلّ، وقولِ أبي حاتم: شيخٌ ليس بالمشهور، نعم، . . .».

٧ ـ وفي ١ : ٢٧٩ ، في ترجمة (أُوَيس بن عامر القَرَني العابد): «ولولا أن البخاري ذكَر أُويساً في «الضعفاء»، لما ذكرتُه أصلاً، فإنه من أولياء الله الصادقين، وما رَوَى الرجلُ شيئاً فيُضعَّفَ أو يُوثَّقَ من أجله». انتهى. وسيأتي ذكرُ هذا النص في كلام المؤلف ص ٣٤٩.

٨ ـ وفي ١ : ٣٥٧، في ترجمة (بَيَان الزِّنْديق): «. . . ، وكتَبَ بيانٌ كتاباً إلى أبي جعفر الباقر، يدعوه إلى نفسه، وأنه نبيّ! وكتابُنا ليس موضوعاً لهذا الضَّرْب، إذ لم يَروِ شيئاً، وإنما أُطَرِّزُهُ بهذه الطُّرَف!»

٩ ـ وفي ١ : ٤٠٦ ، في ترجمة (جعفر بن حَيَّان العُطَارِدِي البَصْري)، الذي وَهِمَ ابنُ الجوزي في نقله عن ابن معين أنه ضعَّفه: «ما رأيتُ أحداً سَبَق ابنَ الجوزي إلى تليينه بوجه، وإنما أوردتُه ليُعرَفَ أنه ثقة، ويَسلَمَ من قالَ وقِيلَ».

١٠ ـ وفي ١ : ٤٥٧، في ترجمة (حبيب العَجَمي زاهد البصرة): «رَوَى عن. . . ، ورَوَى عنه. . . ، ورَوَى له البخاري في كتاب «الأدب»، وما علمتُ فيه جرحاً، وإنما ذكرتُه هنا لئلا يُلحَقَ بالزُّهَّاد الذين يَهِمُون في الحديث».

١١ ـ وفي ١ : ٥٠١، في ترجمة (الحسن بن الصَّبَّاح الإسماعيلي الزنديق): «قلتُ: وإنما ذكرتُه للتمييز، لأنه ما بينه وبين أهل الحديث النبوي معاملة».

١٢ ـ وفي ١ : ٥٤٨، في ترجمة (الحسين بن منصور الحلَّاج، المقتول على الزندقة): «ما رَوَى ـ ولِلّهِ الحمد ـ شيئاً من العلم. . .». انتهى، فيكون ذِكرُه له للتمييز وللتنبيه على حاله.

١٣ ـ وفي ١ : ٥٥٢، في ترجمة (حُصَين بن عبد الرحمن السُّلَمي) الثقة الحجة أحد الأعلام: «. . . وذكره البخاري في كتاب «الضعفاء»، وابنُ عَدِي والعُقَيلي، فلهذا ذكرتُه، وإلا فهو من الثقات».

١٤ ـ وفي ١ : ٥٧٦، في ترجمة (الحكم بن عبد الله النَّصْري بالنون): «وإنما ذكرتُ هذا تمييزاً من غيره».

....

١٥ ـ وفي ٢ : ٢٣، في ترجمة (داود الجَوَاربي رأس الرافضةِ والتجسيم): «. . . قلتُ: هذا الضَّرْبُ لا أعلم له رواية، مثل بِشْر المَرِيْسِي، وأبي إسحاق النَّظَّام، وأبي الهُذَيل العَلاَّف، وثُمَامة بن أَشْرَس، وهشام بن الحكم الرافضي المُشَبِّه. . .، . . . .، فلكونِهم لم يَرْوُوا الحديثَ، لم أحتفِل بذكرهم، ولا أستوعِبُهم، فأراح الله منهم». انتهى. وقد تَرجَم لِبِشْر المريسي في ١ : ٣٢٢، ولثُمامة بن أَشْرَس في ١ : ٣٧١.

١٦ ـ وفي ٣ : ٨٩، في ترجمة (عُقَيل بن خالد الأَيلي أَحَد الأثبات): «قلتُ: عُقَيل ثَبْت حُجَّة، وإنما ذكرناه لئلا يُتعقَّبَ علينا».

١٧ ـ وفي ٣ : ١١٤، في ترجمة (علي بن أحمد الحَرَّاني المغربي، المتوفى بحَمَاة سنة ٦٣٧): «كان فلسفيَّ التصوف، وزَعَم أنه يَستخرجُ من عِلم الحروف: وقتَ خروج الدجَّال! ووقتَ طلوع الشمس من مغربها! . . .، ولا أعلم له رواية». انتهى. فيكون ذِكرُه للتنبيه على حاله.

١٨ ـ وفي ٣ : ٥٣٧، في ترجمة (محمد بن خزيمة): «عن هشام بن عَمَّار بخبرٍ كذب، ولا يكاد يُعرَف هذا. فأما:

محمد بن خزيمة، شيخُ الطحاوي، فمشهور ثقة». انتهى. فيكون ذِكرُه الثاني للتمييز عن الضعيف.

١٩ ـ وفي ٤ : ١٨٠، في ترجمة (مُلازِم بن عَمْرو السُّحَيمي اليمامي): «وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي. . .، ووثقه أحمد، وروى عنه ولدُه صالح: قال: حالُه مقارب. قلتُ: لأجل هذه اللفظة أو ردته، وإلا فالرجل صدوق».

٢٠ ـ وفي ٤ : ٢٠٠، في ترجمة (أبو سلمة موسى بن إسماعيل المِنْقري) الحافظ الحجة أحد الأعلام: «قلتُ: لم أذكر أبا سلمة للينٍ فيه، لكن لقول ابن خِراش فيه: صدوق، وتكلَّم الناس فيه. قلتُ: نعم تكلَّموا فيه بأنه ثقةٌ ثَبْتٌ يا رافضي!».

٢١ ـ وفي ٤ : ٢٠٩، في ترجمة (موسى بن عبد الله الجُهَني) أحد الثقات الكوفيين العباد: «وما ذكرته إلا لأن عبد الرحمن بن خراش الحافظ، قال في «تاريخه»: حدثنا

....

بُندَار، عن يحيى بن سعيد القطان، عن موسى الجهني، عن مجاهد، قال: أخرجَتْ إلينا عائشة إناء، فقالت: في هذا كان يتوضأ رسول الله ﷺ. قال ابن خراش: ليس بصحيح، لم يَسمع منها شيئاً. قلتُ: قد صحَّ سماعُ مجاهد منها».

٢٢ ـ وفي ٤: ٤١٠، في ترجمة (يحيى بن معين) الإمام العَلَم الثَّبْت الحُجَّة: «وإنما ذكرتُه عِبرةً، ليُعلَم أنْ ليس كلُّ كلامٍ وَقَع في حافظٍ كبير بمؤثِّرٍ فيه بوجه». انتهى. وبهذا يتجلَّى ـ على سبيل الإجمال ـ منهج الذهبي في «الميزان».

قلت: وللحافظ الذهبي فصلٌ جيد طويلٌ مستقل، كتبه بعد تأليفه «الميزان»، ذكر فيه سبب إيراده كثيراً من الثقات فيه مع جلالة قدرهم وبالغِ ثقتهم، أورد التاج ابن السبكي جملةً صالحة منه في «طبقات الشافعية» ٥: ٢١٩ ـ ٢٢١ في ترجمة شيخه الذهبي، فقال رحمه الله تعالى:

«ويعجبني من كلام شيخنا أبي عبد الله الحافظ فصلٌ ذكره بعد تصنيف كتاب «الميزان»، وأنا موردٌ بعضَه، قال: قد كتبتُ في مصنَّفي «الميزان» عدداً كثيراً من الثقات الذين احتجَّ البخاري أو مسلم أوغيرهما بهم، لكونِ الرجل منهم قد دُوِّنَ اسمُه في مصنَّفات الجرح، وما أوردتهم لضعفٍ فيهم عندي بل ليُعرف ذلك.

وما يزال يَمرُّ بي الرجلُ الثَّبْتُ وفيه مقالُ من لا يُعبأ به، ولو فتحنا هذا الباب على نفوسنا لدخل فيه عدَّةٌ من الصحابة والتابعين والأئمة، فبعضُ الصحابة كفَّر بعضَهم بتأويلٍ مّا، واللهُ يرضى عن الكل ويغفر لهم، فما هم بمعصومين، ولا اختلافُهم ومحاربتُهم بالتي تليِّنُهم عندنا أصلاً، ولا بتكفير الخوارج لهم انحطَّتْ روايتُهم، بل صار كلامُ الجارحِ والشيعةِ فيهم جرحاً في الطاعنين، فانظر إلى حكمة ربك، نسأل الله السلامة.

وهكذا كلامُ كثيرٍ من الأقران بعضِهم في بعض، ينبغي أن يُطوَى ولا يُروَى. وسوف أبسط فصلاً في هذا المعنى يكون فصلاً بين الجَرْحَين: المعتبر والمردود». انتهى.

ووقعت هذه الجملةُ الأخيرة في طبعة «طبقات السبكي» القديمة محرَّفة إلى «المجروحين»! وصوَّبها المحقِّقان في طبعة «طبقات السبكي» المحقَّقة ٩: ١١٢، إلى (المجرَّحين)! وكلاهما تحريف! والصوابُ هو ما أثبتُّه هنا.

وقال في «ميزانه» في ترجمة (جعفر بن إياسٍ الواسطي)[١] أَحَدِ الثقات: أَورده ابنُ عَدِيّ في «كامله» فأساء! انتهى.

وقال في ترجمة (حمَّــاد بن أبي سليمان الكوفي)[٢] شيخِ الإمام أَبي حنيفة: سَمِعَ من أَنسٍ، وتفَقَّه بابراهيم النَّخَعي، رَوَى عنه سفيانُ، وشعبةُ، وأَبو حنيفة، وخلقٌ. تُكلِّم فيه للإرجاء[٣]، ولولا ذكرُ ابنِ عَدِيّ له ما ذكرتُه. انتهى.

وقال في ترجمة (حُمَيد بن هلال)[٤] أَحَدِ الأجلَّة: هو في «كامل» ابن عَدِيّ مذكورٌ، فلهذا ذكرته، وإلا فالرجلُ حُجَّة. انتهى.

وقال في ترجمة (ثابتٍ البُنَاني)[٥]: قلت: ثابتٌ ثابتٌ كاسمه، ولولا ذكرُ ابنِ عدِيّ له ما ذكرتُه. انتهى.

وقال في ترجمة (أحمد بن صالح المصري)[٦]: قال ابنُ عَدِيّ:لولا

ثم تحدَّثَ الذهبي رحمه الله تعالى عن عدالة الصحابة والتابعين وتابعيهم والأئمة المتبوعين، ثم أورد الذين لم يؤثِّر الكلامُ فيهم مرتَّبين على حروف المعجم، وأورد التاجُ ابن السبكي كثيراً من تلك الأسماء التي ساقها الذهبي، فليعد إليها من شاء.

(١) ١: ١٨٦.

(٢) ١: ٢٧٩.

(٣) سيأتي الكلامُ على الجرح بالإرجاء في «الإيقاظ» ٢٢، في صفحة **٣٥٢** وما بعدها، فانظره.

(٤) ١: ٢٩٠.

(٥) ١: ١٦٨.

(٦) ١: ٤٩.

أني شرطتُ في كتابي أن أذكُرَ كلَّ من تُكلِّم فيه، لكنتُ أُجِلُّ أحمدَ بنَ صالح أنْ أَذكره. انتهى.

وقال في ترجمة (أشعث بنِ عبدِ الملك الحُمْراني)[١]: قلت إنما أَوردته لذكر ابنِ عَدِيّ له في «كامله»، ثم إنه ما ذَكَرَ في حقِّه شيئاً يدلُّ على تليينه بوجه! وما ذكرَهُ أَحدٌ في الضعفاء، نعم ما أَخرجا له في «الصحيحين» فكان ماذا؟ انتهى.

وقال في ترجمة (أُوَيسٍ القَرَني)[٢]: قال البخاري[٣]: يَمَانيٌّ مُراديّ، في إسنادِهِ نظرٌ فيما يرويه[٤]. وقال البخاريُّ أيضاً في

(١) ١: ١٢٤.

(٢) ١: ١٢٩.

(٣) أي في «التاريخ الكبير» ١/٢: ٥٦ دون قوله: فيما يرويه.

(٤) هذا النص وتاليه: أجنبيان عن موضوع (بيان خِطَّة ابن عدي في الكامل)، التي عَقَد المؤلفُ هذا (الإيقاظَ) لبيانها، فكأن المؤلف ذكرهما استطراداً لبيان المراد من عبارة البخاري فيهما، وكان الأولى به تأخيرَ ذكرهما إلى آخر الإيقاظ، ليتوالى الكلامُ على خطة ابن عدي دون اعتراض وانقطاع.

ثم هذه العبارة: (في إسناده نظر)، إحدى عباراتٍ ثلاث يقولها البخاري في بعض الرواة، وقد بيَّن الحافظ الذهبي مرادَ البخاري منها.وله عبارة ثانية يقول فيها: (فيه نظر)، وقد عَقَد المؤلفُ لبيان المراد منها الإيقاظ ٢٣، الآتي في ص ٣٨٨ وله عبارة ثالثة يقول فيها: (في حديثه نظر)، وسيأتي ذكرها في الإيقاظ المذكور أيضاً، فقف عليه، ففيه ذكرُ ألفاظٍ أُخَر بغير هذه العبارة يقولها البخاري، وهي من اصطلاحاته الخاصة، وتقدم شيء منها تعليقاً في أواخر الإيقاظ ٧ ص ٢٠٨، فانظره إذا شئت.

«الضعفاء»[١]: في إسنادِهِ نظر. قلتُ: هذه عبارته، يُريدُ[٢] أَنَّ الحديث الذي رُوي عن أُوَيسٍ، في الإسناد إلى أُويسٍ نظر، ولولا أَنَّ البخاري ذكر أُوَيساً في «الضعفاء» لما ذكرته أصلاً، فإنه من أَولياء الله الصالحين. انتهى[٣].

---

(١) هو «الضعفاء» الكبير. إذ لم أجد له ترجمة في «الضعفاء» الصغير.

(٢) وقع في الأصلين: (هذه العبارة تؤيد أنَّ الحديث...) والذي أثبتُهُ هو نصُّ «الميزان» و«لسان الميزان». وعبارتهما: «في إسناده نظر، يروى عن أُوَيْس في إسناد ذلك. قلتُ: هذه عبارتُه، يُريدُ أنّ الحديثَ الذي...». ولا يزالُ في العبارة غموضٌ وتعقُّدٌ ظاهر. وقال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري مقدمة فتح الباري» ٢: ١١٧ في ترجمة (أوس بن عبد الله الربَعي: «ذكره ابنُ عدي في «الكامل» وحَكى عن البخاريِّ أنه قال: في إسناده نظر. ثم شرَحَ ابنُ عدي مُرادَ البخاري فقال: يريد أنه لم يَسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما، لا أنه ضعيف عنده، قلتُ ـ أي ابنُ حجر ـ أخرج البخاريُّ له حديثاً واحداً من روايتِهِ عن ابن عباسٍ قال: كان اللاَّتُ رجلاً يلُتُّ السويق، ورَوَى له الباقون».

(٣) وزاد الحافظ الذهبي بعد الكلام المنقول أعلاه: «وما رَوَى الرجلُ شيئاً فيُضَعَّفَ أو يُوَثَّقَ من أجله». انتهى ثم ساق الذهبيُّ ما يتصل بأُوَيْس من أخبار وفضائل وأطال في نحو أربع صفحات، حُبّاً منه بالصالحين الذين منهم أُويس رضي الله عنه.

قال عبد الفتاح: وقد زكَّاه النبي ﷺ خيرَ تزكية، فقال: «إنَّ خير التابعين رجلٌ يقال له: أُوَيس...». رواه مسلم في «صحيحه» ١٦: ٩٥، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وقد يقال: إذا كان الأمرُ كذلك، فلا معنى لذكر البخاريِّ الصحابيَّ مثلَ (صفوان بن عبد الرحمن) الآتي ذكره تعليقاً في آخر (التتمة) في ص ٤٠٥، أو ذِكره التابعيَّ المتفَقَ على عدالته وتوثيقه مثلَ أُوَيس القَرَني هذا، في كتاب «الضعفاء» من أجل أن الحديث إلى أحدهما لم يصح.

ويمكن الجوابُ عنه بأنه ذكره في «الضعفاء»، لتسجيل المعرفة بحالِ مالَهُ أدنى صلةٍ

وقال في ترجمة (أَحمد بن سَعِيد بن عُقْدة)[١]: ثم قوّى ابنُ عَدِيّ أَمرَهُ وقال: لولا أَني شرطتُ أَن أَذكر كلَّ من تُكلِّمَ فيه لم أَذكره للفضل الذي كان فيه. انتهى.

وقال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» في ترجمة (أَبي القاسم عبد الله البَغَوي)[٢]: أَخَذَ ابنُ عديّ يُضعِّفُه، ثم في الآخِرِ قوَّاهُ وقال: لولا أَني شرطتُ أَنَّ كلَّ من تَكلَّم فيه متكلِّمٌ ذكرتُه وإلَّا كنتُ لا أَذكرُه. انتهى.

وقال في ترجمة (أَبي بكر عبدِ الله بن أَبي داود السِّجِسْتاني)[٣]: قال ابنُ عديّ: لولا أَنا شرطنا أَنَّ كلَّ من تُكلِّم فيه ذكرناه لما ذكرتُ ابنَ أَبي داود. انتهى.

وقال الزين العراقي في «شرح ألفيته»[٤]: فيه ـ أي معرفةِ الثقات والضعفاء ـ لأئمة الحديث تصانيفُ، منها ما أُفرد في الضعفاء، وصنّف فيه البخاري، والنَّسائي، والعُقَيلي، والسَّاجي، وابنُ حِبَّان، والدارَقطني، والأزْدي، وابنُ عَدِيّ، ولكنه ذَكَر في كتابه «الكامل» كلَّ

به، لا أكثر، وعلى الخَلَفِ الذين تفرَّغوا ـ بفضل جَمْع السلف لهم ـ تنزيلُ كل شيء في موضعه، فتأمل، والله تعالى أعلم.

(١) وقع في الأصلين: (أحمد بن شعيب...). وهو تحريف. صوابه: (أحمد بن سَعيد بن عقدة). وترجمته في «الميزان»: ١: ٦٤. وكنت غفلت عن هذا التحريف في الطبعة الأولى، فنبهني إليه مشكوراً من الهند شيخنا العلامة المحدث الكبير مولانا حبيب الرحمن الأعظمي، فجزاه الله عني وعن العلم والسُّنَّةِ ورجالِها خيراً.

(٢) ٢: ٧٣٨. وتقدمت تعليقاً كلمةٌ في بيان علوّ مقام البغوي في ص ٢٩٤.

(٣) ٢: ٧٧١.

(٤) ٣: ٢٦٠.

من تُكلِّم فيه وإن كان ثقة، وتَبِعَه على ذلك الذهبيُّ في «الميزان»، إلا أنَّه لم يذكر أحداً من الصحابة والأئمة المتبوعين، وفاتَهُ جماعةٌ، ذَيَّلْتُ عليه ذيلاً في مجلَّد. انتهى.

وقال السخاوي في «فتح المغيث»[(١)]: في كلٍ منهما[(٢)]: تصانيفُ، ففي الضعفاء ليحيى بن مَعِين، وأبي زُرْعة الرازي، وللبخاريّ في كبيرٍ وصغير، والنَّسائي، وأبي حفص الفَلَّاس، ولأبي أحمد بن عَدِيّ في «كامله» وهو أكملُ الكتب المصنَّفة قبله وأجلُّها، ولكنه توسَّعَ لذكره كلَّ من تُكلِّم فيه وإن كان ثقة. انتهى. وفيه أيضاً: وجَمَعَ الذهبيُّ مُعظَمَها في «ميزانه» فجاء كتاباً نفيساً عليه معوَّل من جاء بعده، مع أنه تَبِعَ ابنَ عديّ في إيراد كلِّ من تُكلِّم فيه، ولو كان ثقة. انتهى.

وفي «مقدمة فتح الباري»[(٣)] في ترجمة (عكرمة): من عادتِهِ ـ أي ابن عَدِيّ ـ أن يُخرجَ الأحاديثَ التي أُنكِرَتْ على الثقة. انتهى.

فـــائدة

قال ابنُ حجر في ديباجة «تهذيب التهذيب»[(٤)]: وفائدةُ إيرادِ كلِّ ما قيل في الرجل من جَرْح وتـوثيق، تظهَرُ عند المعارضة. انتهى.

---

(١) ص ٤٧٧.

(٢) أي في كلٍّ من الثقات والضعفاء.

(٣) ٢ : ١٥٢.

(٤) ١ : ٥

إيقـــاظ ـ ٢٢ ـ

في بيان معنى الإرجاء السُّنّي والإرجاء البِدعي.

قد يَظنُّ مَنْ لا عِلَم له ــ حين يَرى في «ميزان الاعتدال» و «تهذيب الكمال» و «تهذيب التهذيب» و «تقريب التهذيب» وغيرِها من كتب الفن في حقّ كثيرٍ من الرواة: الطعنَ بالإرجاء عن أئمة النقد الأثبات، حيث يقولون: رُمِيَ بالإرجاء، أو كان مُرْجئاً، أو نحوَ ذلك من عباراتهم ــ كونَهم خارجين من أهل السنة والجماعة، داخلين في فِرَق الضلالة، مجروحين بالبدعة الاعتقادية، معدودين من الفِرَق المُرْجئة الضالَّة.

ومِن هاهنا طَعَن كثيرٌ منهم على الإمام أبي حنيفة وصاحبيه وشيوخه! لوجود إطلاق الإرجاء عليهم في كتب من يُعْتَمَدُ على نَقْلِهم. ومَنْشأُ ظَنّهم: غفلتُهم عن أحَدِ قسمي الإرجاء، وسرعةُ انتقالِ ذهنهم إلى الإرجاء الذي هو ضلالٌ عند العلماء[١].

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ٢: ١٧٩ «... فالإرجاء بمعنى التأخير، **وهو عندهم على قسمين: منهم** من أراد به تأخيرَ القول في الحكم في تصويب إحدى الطائفتين اللتين تقاتلوا بعد عثمان. **ومنهم** من أراد تأخيرَ القول في الحكم على من أتى الكبائرَ وتَرَكَ الفرائضَ بالنار، لأنَّ الإيمان عندهم الإقرار والاعتقاد، ولا يَضُرُّ تركُ العَمَلِ مع ذلك». انتهى.

هكذا الصواب عندي في العبارة: (ولا يَضُرُّ تَرْكُ العملِ مع ذلك)، كما كنت صوَّبتُها وأثبتُها في الطبعة الثانية من هذا الكتاب في ص ٢١٧، دون تنبيه على تصويبها مني.

ثم لما حقَّقتُ كتاب «قواعد في علوم الحديث» لشيخنا التهانوي، ووَرَدَتْ فيه العبارة

....

هكذا: (ولا يَضُرُّ العمَلُ مع ذلك)، أثبتها كما جاءت، نظراً لأني رأيتها جاءت كذلك في «هدي الساري» في الطبعة البولاقية ص ٤٥٩، وفي الطبعة المنيرية ٢: ١٧٩، وفي المخطوطة المقروءة على المؤلف الحافظ ابن حجر وعليها خطه، وقد وصفتُها في ص ٢٠٠ من «قواعد في علوم الحديث»، واستظهرتُ أنَّ المراد من العمل هو: إتيانُ الكبائر وتركُ الفرائض.

والآن ترجَّح لديَّ الجزمُ بما صوَّبتُه أولاً في العبارة، وهو: (ولا يَضُرُّ تَرْكُ العمل مع ذلك)، بزيادة لفظِ (ترك) الساقِط من العبارة سهواً. وقد دعاني إلى ذلك ما رأيته في «تهذيب الكمال» للمِزِّي ـ مخطوط ـ، وهو مما يتصل بموضوع (الإرجاء) أيضا، في ترجمة العبد الصالح الجليل الثقة (إبراهيم بن طَهْمَان الخراساني ثم المكي)، المتوفى بها سنة ١٦٨، ورَوَى حديثَه الأئمة الستة في كتبهم، وهو ما يلي:

«قال أبو الصَّلْت عبدُ السلام بن صالح الهروي: سمعتُ سفيان بن عيينة ـ في مكة ـ يقول: ما قَدِمَ علينا خراساني أفضلُ من أبي رجاء عبدِ الله بن واقِدٍ الهروي، قلتُ له: فإبراهيمُ بن طَهْمان؟ قال: كان ذلك مُرجئاً.

قال أبو الصلت: لم يكن إرجاؤ هم هذا المذهبَ الخبيث: إنَّ الإيمان قول بلا عمل، وإنَّ تَرْكَ العمل لا يُضِرُّ بالإيمان، بل كان إرجاؤ هم أنهم يَرْجُون لأهل الكبائر الغفران، رَدّاً على الخوارج وغيرهم، الذين يكفِّرون الناس بالذنوب. وكانوا يَرْجُون ولا يُكفِّرون بالذنوب، ونحن كذلك». انتهى.

فقوله: (وإنَّ تَرْكَ العمل لا يُضِرُّ بالإيمان) يُعيِّن أن يكون صواب عبارة «هدي الساري» (ولا يَضرُّ تَرْكُ العمل مع ذلك). والله تعالى أعلم.

قال شيخنا العلامة الكبير ظَفَر أحمد التهانوي رحمه الله تعالى في «قواعد في علوم الحديث» ص ٢٣٣، بعد نقلِه كلام الحافظ المذكور: «ولا يخفى أن الإرجاء بالمعنى الأول ليس من الضلالة في شيء، بل هو ـ والله ـ الورعُ والاحتياط، والسكوتُ عما جرى في الصحابة وشجَرَ بينهم أولى، فليس كلُّ من أُطلِقَ عليه الإرجاء متهماً في دينه، وخارجاً عن السُّنَّة، بل لا بُدَّ من الفحص عن حاله:

فإن كان أُطلق عليه لإرجائه ـ أي تأخيره وتفويضِه ـ أمْرَ الصحابة الذين تقاتلوا فيما

. . . .

بينهم إلى الله ، وتوقُّفِه عن تصويب إحدى الطائفتين : فهو من أهل السُّنَّة ، ومن حزبِ الله الورعين حتماً.

وإن أُطلِقَ عليه الإرجاء لقوله بعدم إضرار المعاصي فهو الذي يُتَّهم في دينه». انتهى .

وانظر لِزاماً ما سبق نقلُه تعليقاً في ص ٨١-٨٣، من كلام شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى ، في بيان الإرجاءِ الذي هو السنة والإرجاءِ الذي هو الضلال، فإنك لا تظفر بمثله في كتاب.

قلت: وأوَّلُ من قال بالإرجاء، بالمعنى الأول المشروع، هو التابعي الجليل: أبو محمد الحَسنُ بن محمد بن علي بن أبي طالب، الهاشمي المَدَني المتوفى سنة٩٥، المعروفُ والدُه بابن الحنفية، قال الحافظ الذهبي في «تاريخ الإسلام» ٣ : ٣٥٨، في ترجمته :

«قال سَلاَّم بن أبي مطيع ، عن أيوب السختياني - البصري التابعي ، المولود سنة ٦٨ ، والمتوفى سنة ١٣١ - ، قال : أنا أتبرَّأ - ووقع في الكتاب وفي «تهذيب الكمال» للمِزِّي - مخطوط - محرَّفاً إلى لفظ أنا أكبَرُ - من المرجئة ، إنَّ أوَّل من تكلَّم في الإرجاء رجلٌ - من أهل المدينة - من بني هاشم، يقال له: الحَسنُ بن محمد.

وقال عطاء بن السائب، عن زَاذَان ومَيْسَرة: إنهما دَخَلا على الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب، فلاماه على الكتاب الذي وضعه في الإرجاء، فقال: لَوَدِدْتُ أني - كنتُ - مِتُّ ولم أكتبه.

وقال يحيى بن سعيد، عن عثمان بن إبراهيم بن حاطب: أوَّلُ من تكلَّم في الإرجاء : الحسَنُ بن محمد، كنتُ حاضراً يوم تكلم ، وكنت في حلقته مع عمي ، وكان في الحلقة جَحْدَب - بن جَرْعَب الكوفي ، أبو الصَّقْعَب النسابة الشاعر الراوي عن عطاء - وقومٌ معه ، فتكلموا في عثمان وعلي وطلحة وآل الزبير فأكثروا، فقال الحسَنُ: سمعتُ مقالتكم هذه، ولم أر شيئاً أمثَلَ من أن يُرجَأ عثمانُ وعلي وطلحة والزبير، فلا يُتَوَلَّوْا ولا يُتَبَرَّأ منهم .

ثم قام فقمنا، فقال لي عمي : يا بُنَيَّ لَيَتخِذَنَّ هؤلاء هذا الكلامَ إماماً. وبلَغَ أباه

....

محمدَ بنَ الحسن ما قال، فضَرَبه بعصاً فشَجَّه، وقال: لا تَوَلَّى أباك علياً؟! قال: وكَتَبَ الرسالة التي ثَبَّت فيها الإرجاءَ بعدَ ذلك. قال ابن سعد ـ في «الطبقات الكبرى» ٥ : ٣٢٨ ـ: هو أوَّلُ من تكلَّم في الإرجاء، وكان من ظُرَفاء بني هاشم وعقلائهم.

قلت ـ القائل الذهبي ـ : الإرجاءُ الذي تكلَّم به، معناه أنه يُرجَأ أمرُ عثمان وعلي إلى الله تعالى، فيَفعَلُ فيهم ما يشاء.

ولقد رأيتُ أخبار الحسن بن محمد، في «مسند علي رضي الله عنه» ليعقوب بن شيبة، فأَورَدَ في ذلك كتابَه في الإرجاء، وهو نحو ورقتين، فيها أشياء حسنة، وذلك أن الخوارج ـ وهم الذين أنكروا على عليّ التحكيمَ، وتبرَّؤا منه ومن عثمان وذريته، وقاتلوهم ـ تولَّتْ الشيخين، وبَرِئَتْ من عثمان وعليّ ، فعارضَتْهم السَّبَائِيَّة ـ ويقال: السَّبئيِّة أيضاً، وهم طائفة من غُلاة الشيعة، نسبةً إلى عبد الله بن سبأ أحدِ الغلاة المبتدعة الزنادقة ـ فبَرِئَتْ من أبي بكر وعمر وعثمان، وتولَّتْ علياً وأفرطَتْ فيه. وقالت المُرْجِئةُ: الأَولَى نتولَّى الشيخين، ونُرجىءُ عثمان وعلياً فلا نتولاَّهما ولا نتبرَّأُ منهما.

وقال محمد بن طلحة اليارمِي : اجتمَع قُرَّاءُ الكوفة قبل الجماجم ، فأجمع رأيهم على أن الشهادات والبراءات :بدعة ،منهم أبو البَخْترِي . وقال إبراهيم بن عيينة : حدثنا عبد الواحد ابن أيمن ، قال : كان الحسن بن محمد إذا قَدِمَ مكة ، نَزَل على أبي ، فيَجتمعُ عليه إخوانُه فيقول لي : اقرَأْ عليهم هذه الرسالة ، فكنتُ أقرأها .

أما بعد فإنَّا نوصيكم بتقوى الله، ونحثكم على أمره، إلى أن قال: ونُضِيفُ ولايتَنا إلى الله ورسوله، ونَرضَى من أئمتنا بأبي بكر وعمر أن يُطاعا، ونَسخَطُ أن يُعصَيَا، ونُرجىءُ أهلَ الفُرقة، فان أبا بكر وعمر لم تَقتتل فيهما الأُمة ولم تَختلف فيهما الدعوة، ولم يُشَكَّ في أمرهما، وإنما الإرجاءُ فيما غاب عن الرجال ولم يَشهدوه.

فمن أنكر علينا الإرجاءَ، وقال: متى كان الإرجاء؟ قلنا: كان على عهد موسى، إذ قال له فرعون: (فما بالُ القُرونِ الأُولَى؟ قال: عِلمُها عند ربي في كتاب).

إلى أن قال: منهم شيعةٌ مُتمنِّية، يَنقمون المعصيةَ على أهلها، ويعملون بها، اتخذوا

....

أهلَ بيت من العَرَب إماماً، وقلَّدوهم دينَهم، يُوالون على حُبِّهم، ويُعادُون على بُغضِهم، جُفاةٌ للقرآن، أتباعُ للكُهَّان، يَرجُون الدولةَ في بعثٍ يكون قبلَ قيام الساعة، حرَّفوا كتاب الله، وارتشوْا في الحكم، وسعَوْا في الأرض فساداً. وذكر الرسالة بطولها.

وقال ابنُ عيينة عن عَمْرو بن دينار، قال: قرأتُ رسالةَ الحسن بن محمد على أبي الشعثاء، فقال لي: ما أحببتُ شيئاً كَرِهَه، ولا كرهتُ شيئاً أَحبَّه». انتهى بزيادة ما بين المعترضتين، مع تصحيح ما وقع فيه من تحريف فاحش، وزيادةِ كلماتٍ يسيرة من «تهذيب الكمال» للحافظ المِزِّي و «تهذيب التهذيب» للحافظ ابن حجر.

وقال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٢: ٣٢١، في ترجمة (الحسن بن محمد الهاشمي المدني) المذكور، بعد أن نَقَل أقوال العلماء فيه: إنه أوَّلُ من تكلم في الإرجاء

«قلت: المرادُ بالإرجاء الذي تكلَّم الحسَنُ بن محمد فيه غيرُ الإرجاءِ الذي يَعيبُه أهلُ السُّنَّة، المتعلِّقِ بالإيمان، وذلك أني وقفتُ على كتاب الحسن بن محمد المذكور، أخرجه ابن أبي عُمَر العَدَني في كتاب «الإيمان» له، في آخره.

قال: حدثنا إبراهيم بن عيينة، عن عبد الواحد بن أيمن، قال: كان الحسن بن محمد يأمرني أن أقرأ هذا الكتاب على الناس: أما بعد فإنَّا نوصيكم بتقوى الله، فذكر كلاماً كثيراً في الموعظة والوصية بكتاب الله واتباع ما فيه، وذكر اعتقاده، ثم قال في آخره:

ونُوالي أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، ونُجاهد فيهما، لأنهما لم تَقتَتِل عليهما الأمة، ولم تَشُكَّ في أمرهما، ونرجىء مَنْ بعدَهما ممن دخَلَ في الفتنة، فنكل أمرهم إلى الله. الى آخر الكلام.

فمعنى الذي تكلَّم فيه الحسَنُ: أنه كان يَرى عدمَ القطع على إحدى الطائفتين المقتتلتين في الفتنة بكونه مخطئاً أو مصيباً، وكان يَرى أنه يُرجَأُ الأمرُ فيهما. وأما الإرجاءُ الذي يتعلَّقُ بالإيمان، فلم يُعرِّج عليه، فلا يَلحَقُه بذلك عابٌ والله أعلم».

فقد قال محمدُ بن عبد الكريم الشَّهْرَسْتانيّ[١]،في كتاب «المِلَلِ والنِّحَل»[٢]، عند ذكرِ فِرَق الضَّلالة: ومِن ذلك: المُرْجِئة، والإرجاءُ على مَعْنَيَيْن:

أحدُهما: التأخيرُ كما في قوله تعالى:﴿قالوا أَرْجِهْ وأَخَاهُ﴾[٣]. أي أَمهِلْه.

والثاني: إعطاءُ الرجاء.

أما إطلاقُ اسم المُرْجِئة على الجماعة بالمعنى الأول فصحيح، لأنهم كانوا يُؤخِّرون العمَل عن النيةِ والاعتقاد.

وأما بالمعنى الثاني فظاهر، فإنهم كانوا يقولون: لا يضرُّ مع الإيمان معصية، كما لا ينفعُ مع الكفر طاعة[٤].

---

(١) هو أبو الفتح محمد بن أبي القاسم عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشَّهْرَسْتَاني، نسبة إلى شَهْرَسْتان ـ بفتح الشين المعجمة وفتح الراء المهملة بينهما هاء ساكنة وبسكون السين المهملة ـ بلدة بين نيسابور وخُوارزم، في آخر حدود خراسان، كان إماماً مبرِّزاً فقيهاً متكلّماً، ألَّف كتاب «الملل والنحل»، و «نهاية الإقدام في علم الكلام»، و«المناهج والبيان» و«تلخيص الأقسام لمذاهب الأنام»، وغيرها. مولده سنة ٤٦٧ أو سنة ٤٧٩، ووفاتُه في آخر شعبان سنة ٥٤٨ أو سنة ٥٤٩ والأول أصحّ كذا في تاريخ ابن خَلِّكان. منه رحمه الله تعالى.

ووقع في الأصلين في ضبطِ شَهْرَسْتان: (بفتح الشين وكسر الراء). وهو سبق قلم، إذ هي بفتح الراء كما في «الوفَيات» لابن خَلِّكان، وغيرِ كتاب.

(٢) ١ : ١٢٥.

(٣) من سورة الشعراء: ٣٦.

(٤) هكذا جاء في «الملل والنحل». ووقع في الأصلين: (لا يضر ولا ينفع مع

وقيل: الإرجاءُ: تأخير حكم صاحب الكبيرة[١] إلى يوم القيامة، فلا يُقْضَى عليه بحكمٍ مَّا في الدنيا من كونِه من أهل الجنة أو النار. فعلى هذا المرجئة والوعيديةُ فِرقتانِ متقابلتان.

وقيل: الإرجاءُ: تأخيرُ عليّ رضي الله عنه عن الدرجة الأولى إلى الرابعة. فعلى هذا: المرجئةُ والشيعةُ متقابلتان.

والمرْجئةُ أصنافٌ أربعة: مُرجِئة الخوارج، ومُرجِئة القَدَرية، ومُرجِئة الجَبْرية، والمُرْجِئة الخالصة. انتهى.

ثم ذكر الشَّهْرَسْتاني[٢] فِرَق المُرْجِئة الخالصة مع ذكر معتقداتهم ومُزخرفاتهم:

كالثَّوْبَانِيَّةِ[٣]: أصحابِ أبي ثَوْبَان المُرجِىء، الذين زعموا أَنَّ الإيمان: هو المعرفةُ والإقرارُ بالله تعالى وبرسله وبكلّ ما لا يجوز في العقل أن يفعله.

والتُّوْمَنِيَّةِ: أصحاب أَبي مُعاذ التُّوْمَني الذي يزعُمُ أنَّ الإيمان هو ما عَصَم من الكفر، وهو اسمٌ لِخصالٍ إذا تركها التاركُ كَفَر، وهي

الإيمان معصية). وهو سبق قلم. قال الحافظ المرتضى الزَّبيدي في «تاج العروس» ١: ٦٩، في (رجأ): «المرجئة طائفة من المسلمين يقولون: الإيمان قولٌ بلا عمل. كأنهم قدَّموا القولَ وأرجأوا العملَ، أي أخَّروه، لأنهم يرون أنهم لو لم يصلوا ولم يصوموا لنجَّاهم إيمانُهم».

(١) وقع في الأصلين: (حكم صاحبه). والتصحيح عن «الملل والنحل».

(٢) ١: ١٢٧.

(٣) وقع في الأصلين: (كالتونانية أصحاب تونان). وهو تحريف.

المعرفة، والتصديق، والمحبَّة، والإخلاص، والإقرار بما جاء به الرسول.

والصَّالِحِيَّةِ: أصحابِ صالح بن عَمْرو[١]، القائلين: بأنَّ الإيمان هو المعرفةُ بالله على الإطلاق، والقولَ: بثالثِ ثلاثةٍ ليس بكفر، ويصحُّ الإيمانُ مع جَحْد الرسول[٢]، والصلاةُ وغيرُها ليست بعبادة، إنما العبادةُ معرفةُ الله.

واليُونُسِيَّةِ: القائلين: بأن الإيمان هو معرفةُ الله، وتَرْكُ الاستكبار عليه، والخضوعُ له، والمحبةُ بالقلب، ولا يضرُّ تركُ ما سوى المعرفة من الطاعات الإيمانَ[٣]، ولا يُعذَّبُ على ذلك، وقال رئيسُهم يونسُ النُّمَيري: إنَّ إبليس لعنه الله كان عارفاً بالله وحده، غيرَ أنه أَبَى واستكبر فكَفَر باستكباره.

والعُبَيْدِيَّةِ: أصحابِ عُبَيْدٍ المُكَتِّبِ، القائلِ: بأنَّ ما دون الشرك مغفورٌ لا محالة.

والغسانيَّةِ: أصحابِ غسَّان بنِ أبانٍ الكوفي، الزاعمِ أنَّ الإيمان هو

---

(١) وهكذا جاء في «الملل والنحل» ١: **١٩٢** المطبوع على حواشي «الفِصَل» سنة ١٣١٧. وجاء في «الملل والنحل» طبعة بدران الثانية ١: **١٢٩** صالح بن عمر.

(٢) وقع في «الملل والنحل» طبعة بدران الثانية (مع حجة الرسول). وهو تحريف!

(٣) في عبارة المؤلّف اختصارٌ زائد. وعبارة «الملل والنحل» في ص **١٢٥** هكذا: «اليونسية أصحاب يونس بن عون النُّمَيري، زعم أن الإيمان هو المعرفةُ بالله، والخضوعُ له، وتركُ الاستكبار عليه، والمحبةُ بالقلب. فمن اجتمعت فيه هذه الخصال فهو مؤمن، وما سوى ذلك من الطاعة فليس من الإيمان، ولا يضرُّ تركُها حقيقةَ الإيمان...».

المعرفةُ بالله ورسوله، والإقرارُ بما أنزل الله وبما جاء به الرسول[١]، وأَنَّه لو قال قائلٌ: أَعلَمُ أنَّ الله فَرَض الحجَّ إلى الكعبة، غيرَ أني لا أَدري أَين الكعبةُ ولعلَّها في الهند؟ كان مؤمناً.

فهذه فِرقُ المُرجِئة، وضلالاتُهم، وليُطلَبْ تفصيلُ ذلك من كتب علم الكلام المشتملة على ذكر مقالاتهم.

وجملةُ التفرقة: بين اعتقاد أهل السنة، وبين اعتقاد المرجئة:

أنَّ المُرجئةَ: يكتفون في الإيمان بِمعرفة الله ونحوِهِ، ويجعلون ما سوى الإيمان من الطاعاتِ وما سوى الكفرِ من المعاصي: غيرَ مضرَّةٍ ولا نافعة، ويتشبَّثون بظاهرِ حديث: «من قال: لا إله إلا الله دَخلَ الجنة».

وأهْلَ السنة: يقولون: لا تكفي في الإيمان المعرفةُ، بل لا بُدَّ من التصديق الاختياري مع الإقرار اللّساني، وإنَّ الطاعـاتِ مفيدة، والمعاصيَ مضرَّة مع الإيمان، تُوصِل صاحبها إلى دار الخسران.

والذي يجب علمُهُ على العالِم المشتغِلِ بكتب التواريخ وأسماءِ الرجال: **أنَّ الإرجاءَ يُطلق على قسمين**:

أحدُهما: الإرجاءُ الذي هو ضلالٌ، وهو الذي مرَّ ذِكره آنفاً.

وثانيهما: الإرجاءُ الذي ليس بضلال، ولا يكون صاحبُهُ عن أهل

---

(١) كذا في «الملل والنحل» من طبعة بدران الثانية ص ١٢٦ وهي الصواب.وجاء في الأصلين: «والإقرارُ بما جاء به الرسول».

السنة والجماعة خارجاً، ولهذا ذكروا أنَّ المرجئة فِرقتان، مُرْجِئة الضلالة، ومُرْجِئة أهل السُّنَّة، وأبو حنيفة وتلامذته وشيوخه وغيرُهم من الرواةِ الأثبات إنما عُدُّوا مِن مُرْجِئة أهلِ السُّنَّة[١]، لا مِن مُرجِئة الضلالة.

قال الشَّهْرَسْتاني عند ذكرِ الغَسَّانية[٢]: ومِن العَجَب أنَّ غسَّان كان يحكي عن أبي حنيفة مثلَ مذهبه ويَعُدُّه من المُرْجِئة! ولعلَّه كَذَب عليه؟ ولَعَمْري كان يُقالُ لأبي حنيفة وأصحابه: مُرْجِئةُ السُّنَّة.

ولعلَّ السَبَبَ فيه أنه لمَّا كان يقول: الإيمانُ هو التصديقُ بالقلب، وهو لا يزيد ولا ينقص، نُسِبَ إليه أنهُ يُؤخِّر[٣] العملَ عن الإيمان. والرجلُ مع تَبَحُّرِهِ بالعلم كيف يفتي بترك العمل[٤]؟!.

وله سبَبٌ آخر، وهو أنه كان يخالف القَدَريةَ والمعتزلةَ الذين ظهروا في الصدر الأول. والمعتزلةُ كانوا يُلقِّبون كلَّ مَنْ خالَفَهم في القَدَر

---

(١) انظر لزاماً ما سَبَق نقلُه تعليقاً عن شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى ص ٨١ - ٨٣، في بيان الإرجاء الذي يُنسَبُ إلى الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه.

(٢) في «الملل والنحل» ١ : ١٢٦.

(٣) عبارة «الملل والنحل»: (ظنُّوا أنه يؤخِّر. . .).

(٤) العبارة هنا مستقيمة واضحة. ووقعت في «الملل والنحل» المطبوع سنة ١٣١٧ على حواشي «الفِصَل» ١ : ١٨٩ «والرجل مع تخرجه - وفي طبعة بدران الثانية ١ : ١٢٧ - تخريجه في العمل كيف. . .». وكلاهما تحريف ظاهر!

مُرْجِئاً. وكذلك الوَعِيديةُ من الخوارج، فلا يَبْعُدُ أنَّ اللقب إنما لَزِمه من فريقي المعتزلة والخوارج. انتهى.

وفي «الطريقة[1] المحمدية»[2]: **أمّا المُرْجئة**: فإنَّ ضرباً منهم يقولون: نُرجيءُ أمرَ المؤمنين والكافرين إلى الله، فيقولون: الأمرُ فيهم موكولٌ إلى الله[3]، يَغْفرُ لمن يشاء من المؤمنين والكافرين، ويُعذِّبُ من يشاء[4]، فهؤلاء ضربٌ من المرجئة، وهم كفار.

وكذلك الضربُ الآخَرُ منهم[5]، الذين يقولون: حَسناتُنا مُتقبَّلةٌ قطعاً[6]، وسيئاتُنا مغفورة، والأعمالُ ليست بفرائض، ولا يُقرُّون بفرائضِ الصلاة والزكاةِ والصيام وسائرِ الفرائض، ويقولون: هذه كلُّها

---

(١) للشيخ محمد بن علي أفندي الرومي البركلي، المتوفَّى سنة ٩٨١، لا سنة ٩٦٠ كما وقع في «الإتحاف» عند ذكر «أربعينه» لغير ملتزم الصحة من أفاضل عصرنا. منه رحمه الله.

(٢) ١ : ٢٩٩ بـ «شرح الطريقة المحمدية» للخادمي.

(٣) في متن «الطريقة المحمدية»: (مفوَّض إلى الله).

(٤) جاء هنا في «الطريقة المحمدية» بعد هذه الجملة: «ويقولون: له تعالى الآخرة والأولى، يعذِّب من يشاء من المؤمنين في الدنيا، بالفقر والمرض والمصائب، ويُنَعِّمُ من يشاء من الكافرين، وذلك عَدْل، فكذلك في الآخرة، فيسوُّون حكمَ الآخرة والأولى، في المؤمن والكافر، في المغفرة والمؤاخذة، فهؤلاء...».

(٥) لفظ «منهم» زيادة من «الطريقة المحمدية».

(٦) لفظ (قطعاً) غير موجود في «الطريقة المحمدية».

فضائل. فهؤلاء أيضاً كفار.

وأمَّا المرجئةُ: الذين يقولون: لا نتولَّى المؤمنين المذنبين، ولا نتبرَّأ منهم، فهؤلاء المبتدِعة، ولا تُخرجهم بدعتُهم من الإيمان إلى الكفر[١].

وأمَّا المرجئةُ: الذين يقولون: نُرجيء أمرَ المؤمنين -ولو فُسَّاقاً- إلى الله، فلا نُنزلُهم جنةً ولا ناراً، ولا نَتبرَّأُ منهم، ونتولاَّهم في الدين، فهم على السُّنَّةِ، فالزَمْ قولهم وخُذْ به[٢]. انتهى.

وفي «شرحِ المقاصد»[٣] للتفتازاني[٤]: اشتَهَرَ مِن مذهب المعتزلة

---

(١) لفظ (من الإيمان إلى الكفر) زيادةٌ من «الطريقة المحمدية».

(٢) وقعت العبارة في الأصلين هكذا: (فلا ننزلهم جنة وناراً، ولا نتولاَّهم، فهم على السنة..). وفيها خلل ظاهر. ولذلك أثبتُّ عبارة «الطريقة المحمدية» لسلامتها ووضوحها. وقال الشيخ عبد الغني النابلسي رحمه الله تعالى في «الحديقة الندية شرح الطريقة المحمدية» ١: ٣٠٩ تعليقاً على قوله: (فالزمْ قولَهم وخُذْ به). قالَ: «فإنه حقٌّ، وهم الذين أخَذوا بقوله تعالى: ﴿إنَّ الله لا يَغفر أن يُشرَك به ويَغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ وتسمَّوْا بقوله تعالى: ﴿وآخَرون مُرْجَوْنَ لأمرِ الله إمَّا يُعذِّبُهم وإمَّا يتوبُ عليهم﴾.

(٣) ٢: ٢٣٨.

(٤) هو سعد الدين مَسعْود بن عُمَر بن عبد الله التفتازاني، نسبة إلى تفتازان بلدة بخراسان، مؤلِّف «المقاصد»، و«شرحه»، و«تهذيب المنطق والكلام»، و«شرح العقائد النسفية»، و«المطوَّل»، و «المختصر» شرحي «تلخيص المفتاح»، و «شرح المفتاح»، و«التلويح»، وغير ذلك، المتوفَّى في المحرَّم سنة ٧٩٢، وقد بَسَطتُ في ترجمته وترجمة أولاده في «الفوائد البهية» و «التعليقات السنية». منه رحمه الله تعالى.

أنَّ صاحبَ الكبيرة بدون التوبة مخلَّد في[١] النار وإن عاش على الإيمان والطاعة[٢] مئةَ سنة، ولم يُفَرِّقوا بين أن تكون الكبيرةُ واحدةً أو كثيرةً، واقعةً قبل الطاعات أو بعدها أو بينها، وجعَلوا عدمَ القطع بالعقاب، وتفويضَ الأمر إلى الله -يغفر إن شاء ويُعَذِّبُ إن شاء، على ما هو مذهَبُ أهل الحق- إرْجاءً بمعنى أنَّهُ تأخيرٌ للأمرِ وعدمُ جزمٍ بالعقابِ والثواب، وبهذا الاعتبار جُعِلَ أبو حنيفة وغيرُه مِن المرجئة. انتهى.

وفي «شرح الفقه الأكبر»[٣] المسمَّى بـ «المنهج الأظهر»[٤] لعليّ القاري المكي: ثم اعلم أنَّ القُونَوِيَّ ذَكَرَ أنَّ أبا حنيفة كان يُسمَّى مُرجِئاً لتأخيره أمرَ صاحبِ الكبيرة إلى مشيئة الله، والإرجاءُ التأخير. انتهى.

وفي «التمهيد» لأبي شكورٍ السَّالميّ: ثم المُرجئةُ على **نوعين**: **مرجئةٌ** مرحومة، وهم أصحابُ النبي ﷺ.

ومرجئةٌ ملعونة، وهم الذين يقولون بأنَّ المعصية لا تضرُّ والعاصيَ لا يُعاقَب.

---

(١) وقع في الأصلين: (من). وهو سبق قلم.

(٢) لفظ (الطاعة) زيادة من «شرح المقاصد».

(٣) ص ٦٧.

(٤) الذي في «كشف الظنون» و«عقود الجوهر» لجميل العظم ١: **٢٧٢** تسميتُه: «منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر».

ورُوي عن عثمان البَتِّي[1] أنه كتَبَ إلى أبي حنيفة وقال: أنتم مُرْجِئة. فأجابه: **بأنَّ المُرجِئة على ضربين:**

مرجئة ملعونة، وأنا بريء منهم. ومرجئة مرحومة، وأنا منهم. وكَتَب فيه بأنَّ الأنبياء كانوا كذلك، ألا ترى إلى قولِ عيسى قالَ:

---

(١) وقع في الأصلين: (عثمان بن أبي ليلى). وهو تحريف. صوابُهُ: (عثمان البَتِّي) كما أُثبتُّ. وهو عثمان البَتِّيُّ البصري المتوفى سنة ١٤٣، وهو عثمان بن مُسلم، وقيل: ابن أَسْلَم، وقيل: ابنُ سليمان، وكنيتُه: أبو عَمْرو، كما في كتاب «العِلَل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ١: ٥٥ و١٩٦، وكما في «الكنى والأسماء» للدولابي ٢: ٤٣ و٤٤. ويقعُ لفظُ (البَتِّي) محرَّفاً إلى (التيمي) كما وقع في «الميزان» للذهبي ٢: ١٨٩ و«الكنى والأسماء» للدولابي ٢: ٤٣. وجاء على الصحة في «الميزان» ٢: ١٩٢. وعثمانُ البَتِّي هذا هو الذي كَتَبَ إلى أبي حنيفة في شأن الإرجاء، وكان بينهما مكاتبات، فكتَبَ له أبو حنيفة رسالةً بيَّن فيها أنَّ المُضيِّعَ للعمل لم يكن مُضيِّعاً للإيمان، وساقَ الأدلةَ على ذلك، إلى أن قال له: «أوَلستَ تقول: مؤمنٌ ظالم، ومؤمنٌ مذنب، ومؤمنٌ مخطىء، ومؤمنٌ عاص، ومؤمنٌ جائر...».

ثم قال: «واعلم أني أقولُ: أهلُ القبلة مؤمنون، لستُ أُخرجهم من الإيمان بتضييع شيءٍ من الفرائض، فمن أطاع الله تعالى في الفرائض كلِّها مع الإيمان، كان من أهل الجنة عندنا، ومن تَرَكَ الإيمانَ والعَمَل، كان كافراً من أهل النار، ومن أصابَ الإيمان وضيَّع شيئاً من الفرائض، كان مُؤمناً مُذنباً، وكان للهِ تعالى فيه المشيئةُ إن شاء عذَّبه، وإن شاء غَفَر له، فإن عذَّبه على تضييعه شيئاً فعلى ذنبٍ يُعذبه، وإنَ غَفَر له فذنباً يَغْفِر...».

ثم قال له: «وأمَّا ما ذكرتَ من اسم المُرجِئة، فما ذنبُ قومٍ تكلَّموا بعدلٍ، وسمَّاهم أهلُ البِدع بهذا الاسم؟! ولكنهم أهلُ العدل والسُّنَّة، وإنما هذا اسمٌ سمَّاهم به أهلُ شنآن!». والرسالة هذه قد طُبعَت بمصر سنة ١٣٦٨ بتحقيق أستاذنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى، مع كتاب «العالم والمتعلّم» و«الفقه الأبسط» لأبي حنيفة رضي الله عنه. كما سبقت الإشارة إليها تعليقاً في ص ٨٣.

﴿إِنْ تُعذِّبْهُم فإنهم عبادُك، وإِنْ تَغْفر لهم فإنَّك أنتَ العزيز الحكيم﴾[١]. انتهى.

وقال ابنُ حجر المكي[٢]، في الفصل السابع والثلاثين[٣] من كتابه «الخيرات الحسان في مناقب النعمان»[٤]: قد عَدَّ جماعةٌ الإمامَ أبا حنيفة مِن المُرْجِئةِ، وليس هذا الكلام على حقيقته.

أمَّا أولاً: فقال شارح «المواقف»: كان غَسَّان المرجيء ينقلُ الإرجاءَ عن أبي حنيفة ويَعُدُّه من المرجئة. وهو افتراءٌ عليه، قَصَدَ به غسَّانُ ترويجَ مذهبِه بنسبته إلى هذا الإمام الجليل.

وأمَّا ثانياً: فقد قال الآمِدِيّ: إنَّ المعتزلة كانوا في الصدر الأول يُلَقِّبون[٥] مَنْ خالفَهم في القَدَر مُرْجِئاً، أَوْ لأنه لمَّا قال: الإيمانُ لا يزيدُ ولا ينقص، ظُنَّ به الإرجاءُ بتأخير العمل عن الإيمان. انتهى.

وخلاصةُ المرام في هذا المقام أنَّ الإرجاء:

قد يُطلَقُ: على أهل السنة والجماعة **مِن مخالفيهم** المعتزلةِ،

---

(١) من سورة المائدة: ١١٨.

(٢) هو أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي المصري ثم المكي، مؤلِّف «شرح المنهاج»، و«الزواجر عن اقتراف الكبائر»، و«الصواعق المُحْرقة»، وغير ذلك، المتوفى سنة ٩٧٥. وترجمته مبسوطة في «النور السافر»، وغيره. منه رحمه الله تعالى.

(٣) وقع في الأصلين: (السابع والعشرين). وهو سبق قلم.

(٤) ص ٧٣.

(٥) لفظ (يُلقِّبون) سقط من الأصلين. وهو موجود في «الخيرات الحسان».

الزاعمين بالخلودِ الناريّ لصاحبِ الكبيرة.

وقد **يُطْلَقُ** على الأئمةِ القائلين بأن الأعمالَ ليست بداخلةٍ في الإيمان، وبعدم الزيادةِ فيه والنقصان، وهو مذهبُ أبي حنيفة وأتباعِه **مِنْ جانبِ المحدِّثين** القائلين بالزيادة والنقصان، وبدخولِ الأعمال في الإيمان.

وهذا النزاع وإن كان لفظياً كما حقَّقه المحققون من الأولين والآخِرين[1]، لكنه لمَّا طال وآلَ الأمرُ إلى بسط كلام الفريقين من

(١) وقد أوضحه خيرَ إيضاح شيخُ شيوخنا الإمامُ الكشميري رحمه الله تعالى، في كتابه الجليل «فيض الباري على صحيح البخاري» ١ : **٥٣ ـ ٥٤**، فقال: «الإيمان عند السلف عبارة عن ثلاثة أشياء: اعتقاد، وقول، وعمل. وقد مَرَّ الكلام ـ يعني في كتابه ـ على الأوَّلينِ أي التصديق والإقرار، بقي العمل، هل هو جُزءٌ للإيمان أم لا؟

فالمذاهبُ فيه أربعة، قال الخوارج والمعتزلة: إن الأعمال أجزاء للإيمان، فالتاركُ للعمل خارجٌ عن الإيمان عندهما، ثم اختلفوا: فالخوارجُ أخرجوه عن الإيمان، وأدخلوه في الكفر، والمعتزلةُ لم يدخلوه في الكفر، بل قالوا بالمنزلةِ بين المنزلتين.

والثالث: مذهبُ المُرجئة، فقالوا: لا حاجة إلى العمل، ومدارُ النجاة هو التصديق فقط، فصار الأوَّلون والمرجئةُ على طَرَفي نقيض.

والرابع: مذهبُ أهل السنة والجماعة، وهم بينَ بين، فقالوا: إن الأعمال أيضاً لا بد منها، لكن تاركها مفسَّق لا مكفَّر، فلم يُشدِّدوا فيها كالخوارج والمعتزلة، ولم يُهوِّنوا أمرَها كالمرجئة.

ثم هؤلاء ـ أي أهلُ السنة والجماعة ـ افترقوا فرقتين، فأكثرُ المُحدِّثين إلى أنَّ الإيمان مركَّب من الأعمال، وإمامُنا الأعظم رحمه الله تعالى وأكثَرُ الفقهاءِ والمتكلِّمين إلى أنَّ الأعمال غيرُ داخلة في الإيمان، مع اتفاقهم ـ جميعاً ـ على أن فاقِدَ التصديق كافر، وفاقِدَ

المتقدّمين والمتأخِّرين، أدّى ذلك إلى أن أَطلقوا الإرجاءَ على مخالفيهم وشنَّعُوا بذلك عليهم، وهو ليس بطعنٍ في الحقيقة على ما لا يخفى على مَهَرة الشريعة.

وإذا انتقَشَ هذا كلُّه على صحيفة خاطرك، فاعرِفْ أنه **لا تنبغي المبادرةُ** -نظراً إلى قولِ أحدٍ من أئمة النقد وإن كان من أجلَّة المحدِّثين في حقِّ أحَدٍ من الراوين: إنه من المُرْجِئين- **باطلاقِ القولِ** بكونه من فِرَق الضلالة، وجَرْحِهِ بالبدعة الاعتقادية، بل الواجبُ التنقيح، والحكمُ بما يظهر بالوجه الرجيح.

نَعَمْ إنْ دلَّت قرينةٌ حاليَّةٌ أو مقاليَّة على أنَّ مراد الجارح بالإرجاء ما هو

العمل فاسق، فلم يَبق الخلافُ إلا في التعبير، فإن السلف وإن جعلوا الأعمالَ أجزاءً، لكن لا بحيث ينعدمُ الكل بانعدامها، بل يَبقى الإيمانُ مع انتفائها.

وإمامُنا - أبو حنيفة - وإن لم يَجعل الأعمالَ جُزءاً، لكنه اهتَمَّ بها، وحرَّض عليها، وجعَلَها أسباباً ساريةً في نماء الإيمان، فلم يَهدرها هَدْرَ المرجئة، إلا أنَّ تعبير المحدِّثين القائلين بجزئية الأعمال، لمَّا كان أبعدَ من المرجئة المنكرين جزئيةَ الأعمال، بخلاف تعبير إمامنا الأعظم رحمه الله تعالى، فإنه كان أقربَ إليهم من حيث نفيُ جزئية الأعمال: رُمِيَ الحنفيةُ بالإرجاء، وهذا كما تَرى جَوْر علينا، فالله المستعان.

ولو كان الاشتراك - مع المرجئة - بوجهٍ من الوجوه التعبيريَّة كافياً لنسبة الإرجاء إلينا، لَزِمَ نسبةُ الاعتزال إليهم - أي إلى المحدِّثين - فإنهم - أي المعتزلة - قائلون بجزئية الأَعمال أيضاً كالمحدِّثين، ولكن حاشاهم من الاعتزال. وعفا الله عمن تعصَّب ونَسَب إلينا الإرجاء، فإن الدين كلَّه نُصح، لا مُراماةٌ ومنابذةٌ بالألقاب! ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم». انتهى.

وتقدم تعليقاً في ص ٨١ - ٨٣، لشيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى، ما يتصل بهذا الموضوع ويُعزِّزه أيضاً، فعد إليه

ضلالة، فلا بأس بالحكم بكونه ذا ضلالة، وإلَّا فيُحتَمَلُ أن يكون إطلاقُ ذلك القولِ على ذلك الراوي من معتزليٍّ، ومنه أَخَذَ ذلك الجارحُ، واعتمد على اشتهاره من دون وقوف على الواضِعِ، ويُحتَمَلُ أن يكون الراوي ممن لا يقول بزيادة الإيمان ونقصانه، ولا بدخولِ العمل في حقيقته، فأَطلَق عليه الجارحُ المحدِّثُ الإرجاءَ تبعاً لأهل طريقته.

ويشهد لما ذكرنا ما في «لسان الميزان» لابن حجر العسقلاني[1]، في ترجمة (محمد بن الحسن) تلميذ أبي حنيفة: نَقَل ابنُ عَدِيّ عن إسحاق بن راهويه، سمعتُ يحيى بنَ آدم يقول: كان شَرِيكٌ لا يُجيز شهادة المُرْجئة، فشهد عنده محمدُ بن الحسَن فردَّ شهادته! فقيل له في ذلك؟! فقال: أنا لا أُجيزُ شهادة من يقول: الصلاةُ ليست من الإيمان. انتهى.

فإنَّ هذا صريحٌ في أنه إنما أَطلق على (محمَّد) الإرجاءَ، لكونه لا يرى الصلاة جزءاً من حقيقة الإيمان، ومن المعلوم أنَّ هذا ليس بضلال وطغيان.

وكذا قولُ الذهبي في «ميزانه»[2] في ترجمة (مِسْعَر بن كِدَام) ـبعد ذكرِ وَثَاقتِهِـ: ولا عبرةَ بقول السُّلَيماني[3]: كان من المُرْجئة: مِسْعَرٌ،

(١) ٥: ١٢١.

(٢) ٣: ١٦٣.

(٣) هو الحافظ المحدِّثُ المعمَّرُ أبو الفضل أحمد بن علي بن عَمْرو البِيْكَنْدِي البُخاريّ، من أهل السنة، ولد سنة ٣١١، وتوفي سنة ٤٠٤. له تصانيف كثيرةٌ منها:

وحمادُ بن أبي سُليمان، والنعمانُ، وعمروُ بن مُرَّة، وعبد العزيز بن أَبي رُوَّاد، وأَبو معاوية، وعُمَر بن ذَرّ، وسَرَدَ جماعةً.

قلتُ: الإرجاءُ مذهبٌ لعدةٍ من أجلَّةِ العلماء، ولا ينبغي التحاملُ على قائله. انتهى[1].

تأليف في أسماء الرجال. كما في ترجمته في «تذكرة الحفاظ» للذهبي ٣: ١٠٣٦.

(١) قلت: مِن هؤلاء العلماء الأجلَّة ـ على سبيل المثال ـ:

١ ـ الحافظ الكبير الإمام (إبراهيم بن يوسف الباهلي البلخي، المعروف بالماكِيَاني، صاحب الرأي)، شيخ النسائي وهذه الطبقة، توفي سنة ٢٣٩. قال الذهبي في «الميزان»١: ٧٦، في ترجمته: «لزمَ أبا يوسف حتى بَرَع ـ في الفقه ـ، وعنه النسائي ووثَّقَه، وقال أبو حاتم: لا يُشتَغلُ به. قلتُ: هذا تحامل لأجل الإرجاء الذي فيه!». وزاد ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ١: ١٨٤، في ترجمته: «قال الدارقطني: ذكرتُه لعَلِيَّك الرازي ـ هو علي بن سعيد ـ، فقال: ثقة ثقة».

٢ ـ الحافظ الثقة الثبت (أبو معاوية الضرير محمد بن خَازِم الكوفي)، أَخَذ عنه يحيى القطان وهو من أقرانه، وهو شيخُ علي بن المديني، وابن معين، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبي الوليد الطيالسي، وخلقٍ عظيم، توفي سنة ١٩٥. قال الذهبي في «الميزان» ٤: ٥٧٥، في ترجمته: «أحَدُ الأعلام الثقات، لم يتعرَّض إليه أحد». ثم ذكَر عن العجلي ويعقوب بن شيبة: كان يَرى الإرجاء، وعن أبي داود: كان مرجئاً.

٣ ـ الثقة المتقِن (محمد بن قيس الأسدي الكوفي)، شيخُ شعبة، ووكيع، وأبي نُعَيم ـ الفَضْل بن دُكَيْن ـ، والثوري، وهذه الطبقة. جاء في «تاريخ ابن معين» في الفقرة ٢٩٥٤ قولُ أبي العباس الدُّوري: «سمعتُ يحيى ـ بنَ معين ـ يقول: قال أبو نُعَيم: محمدُ بن قيس مرجىء. قال يحيى: كان أبو نعيم إذا قال في إنسان: إنه مرجىء، فهو من خيار الناس». انتهى.

قلت: وهذه فائدة مهمة. وتَرى غَمْزَ الراوي بالإرجاء في كتب الرجال كثيراً، فلا تعتدَّ به جارحاً، لما علمت.

وكذا قولُ الشَّهْرَسْتاني في «المِلَلَ والنحَل»[١] في آخر بحث المُرْجِئة: رجالُ المرجئِة ـكما نُقِلَـ الحسَنُ بنُ محمد بن علي بن أبي طالب[٢]، وسعيدُ بن جُبَير، وطَلْقُ بنُ حَبيب، وعمرُو بنُ مُرَّة، ومُحارِبُ بن دِثار[٣]، ومُقاتِلُ بن سليمان، وذرٌّ[٤]، وعُمَر بن ذَرّ، وحمَّادُ بن أبي سُليمان، وأبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمَّدُ بن الحسَن، وقُدَيْدُ بنُ جعفر.

وهؤلاء كلهم أئمةُ الحديث، لم يُكفِّروا أصحابَ الكبائر بالكبيرة، ولم يَحْكمُوا بتخليدهم في النار، خلافاً للخوارجِ والقَدَرِّية. انتهى.

فـــائدة

قد تَشبَّثَ بعضُ الشيعةِ ـ كصاحبِ «الاستقصاء»ـ[٥] وغيرُه، بقول

(١) ١ : ١٣٠.

(٢) تقدم ذكره تعليقاً بتوسع في ص ٣٥٤، وأنه أولُ من تكلم في الإرجاء.

(٣) هذا هو الصواب كما جاء في «الملل والنحل» ١ : ١٩٤، طبعة سنة ١٣١٧ وكما في «القاموس»: (دثر)، وكما في ترجمة (مُحارب بن دِثار) في «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١٠ : ٤٩ ـ ٥٠. ووقع في «الملل والنحل» طبعة بدران الثانية ١ : ١٣٠ : (محارب ابن زياد). وهو تحريف!

(٤) هذا الاسم والذي بعده ليسا موجودين في الأصلين. وزدتهما من «الملل والنحل»، وجاء فيها هكذا: (عمرو بن ذر)، وهو تحريف! صوابه (عُمَرَ بن ذر)، كما جاء في ترجمته في «الميزان» للذهبي ٢ : ٢٢٥، و«تهذيب التهذيب» لابن حجر ٧ : ٤٤٤. ووقع اسمُه هكذا محرَّفاً أيضاً في «الميزان» في ترجمة (مِسْعَر بن كدام) ٤ : ٩٩ من طبعة البابي الحلبي.

(٥) هو عصريُّ المؤلف وبلديُّه، له ترجمة في «نزهة الخواطر» ٨ : ٩٩ للعلامة السيد عبد الحي الحَسَني اللكنوي النَّدْوي، وهذه خلاصتها:

«الشيخ حامد حسين بن محمد الحسيني الموسوي الكنتوري، أحد الأفاضل

السُّلَيماني [١] المذكور في «الميزان»، في أنَّ أبا حنيفة من المُرْجئة، ولم يَعْلَم أنه قولٌ مردودٌ أو مؤوَّلٌ عند جهابذةِ أَهل السُّنَّة [٢]، وقد عَدَّ السُّلَيمانيُّ في موضعٍ آخر أَبا حنيفة من الشيعة، فَلِمَ لم يَسْتند بهذا القولِ المردود، ليَدْخُلَ أبو حنيفة في مذهبه المطرود؟!

قال الذهبي في ترجمة (عبد الرحمن بن أَبي حاتم) من «ميزانه» [٣]: وما ذكرتُه لولا ذكرُ أَبي الفضل السُّلَيْماني [٤]، فبِئْسَ ما صَنَع! فإنه قال:

المشهورين في أرض الهند. ولد سنة ١٢٤٦ في ميرته، حيث كان والده صدر الصدور، واشتغل بعد التحصيل بترتيب مؤلفات والده وتصحيحها ومقابلتها بالأصول، وبدأ بتأليف «استقصاء الإفحام في الرد على «منتهى الكلام» للشيخ حيدر علي الفيض آبادي، وأكمل «شوارق النصوص»،

وسافر في سنة ١٢٨٢ للحج والزيارة، واقتبس من الكتب النادرة في الحرمين، ورجع إلى الهند، وانصرف إلى المطالعة والتأليف واقتناص الكتب النادرة، وكثير منها بخطِّ مؤلِّفيها من كل مكان وبكل طريق! وأنفق عليها الأموال الطائلة، حتى اجتمع عنده عشرة آلاف من الكتب، منها ما جُلبت من مصر والشام والبلاد البعيدة.

وكان بارعاً في الكلام والجدل، وواسع الاطلاع، كثير المطالعة، سائل القلم، سريع التأليف، وكان جُلُّ اشتغاله بالرد على أهل السنة ومؤلفاتِ علمائهم وأئمتهم، كالشيخ الإمام ولي الله الدهلوي، وابنه الشيخ عبد العزيز، والشيخ حيدر علي الفيض آبادي، وغيرهم. وألَّف جملةً من المؤلفات، مات سنة ١٣٠٦ في لكنو».

(١) سبقت ترجمته قريباً في ص ٣٦٩.

(٢) لفظة (أهل) زيادةٌ مني على الأصلين.

(٣) ٢ : ١١٦.

(٤) هو الذي سبقت ترجمته قريباً في ص ٣٦٩.

ذِكْرُ أسامي الشيعة من المحدِّثين الذين يُقدِّمون عليّاً على عثمان: الأعمشُ، والنعمانُ بن ثابت، وشُعبةُ بن الحجَّاج، وعبدُ الرزَّاق، وعُبَيْدُ الله بن موسى، وعبدُ الرحمن بن أَبي حاتم. انتهى.

وبالجملة: فكما أَنَّ قولَ السُّلَيماني هذا غيرُ مقبول، فإِنَّ أَبا حنيفة ليس من الشيعة باتفاق الفريقين، فكذا قولُه السابقُ غيرُ مقبولٍ عند أَماثلِ الثَّقَلَين[1]

---

(١) وما أحسن قول الإمام ابن جرير الطبري: «لو كان كلُّ من ادُّعيَ عليه مذهبٌ من المذاهب الرديئة، ثبتَ عليه ما ادُّعِيَ عليه به، وسقطتْ عدالتُه، وبطلت شهادتُه بذلك: للزم ترْكُ أكثر محدِّثي الأمصار، لأنه ما منهم إلا وقد نسبه قوم إلى ما يُرغبُ به عنه». انتهى من «هدي الساري» للحافظ ابن حجر ٢: ١٥١، في ترجمة (عكرمة مولى ابن عباس).

تذنيب نبيه

نافـــع لكلّ وجيـــه

اعلم أنه ذَكَرَ قطبُ الأقطاب، وغوثُ الأنجاب[١]، رئيس الصوفية الصافية، رَأسُ السلسلة القادرية، مولانا السيد محيي الدين عبدُ القادر الجِيلانيّ، دامَ مَنْ دخل في سِلْسِلَتِهِ مغبوطاً بالفضل الرحماني، في فصلٍ من فصول كتابه: «غُنْية الطالبين»، عند ذكر فِرَق هذه الأُمَّة[٢]:

(١) ليت المؤلِّف رحمه الله تعالى أكرم الشيخ الجيلاني الجليل رحمه الله تعالى بغير هذا اللقب هنا وفيما سيأتي من قوله: (غوث الثقلين)؟ فإني ما أظن الشيخ رحمه الله تعالى يرضاه لنفسه ولا لغيره. ومقام الشيخ الجليل محفوظ لا يَتوقَّفُ إجلالُه على مثل هذا اللفظ. والتوسُّعُ في تفخيم الألقاب وتضخيمها ليس من سيرة السلف المشهود لهم بالخيرية، رزقنا الله التوفيق لما يحبه ويرضاه.

جاء في كتاب «سعادة الدارين» للعلامة الشيخ إبراهيم السَّمَنُّودي رحمه الله تعالى ٢: ١٤١، في (الباب الخامس عشر) ما يلي: «وفي جواب سؤال رُفِعَ للشيخ الشَّوْبَري . . . وقال الحافظ ابن حجر: الأبدالُ، ورِدَتْ في عدة أخبار، منها ما يصح، ومنها ما لا يصح. وأما القُطب، فوَرَد في بعض الآثار. وأما الغَوْثُ بالوصف المشتهر عند الصوفية، فلم يَثْبُت».

(٢) ١: ٧٥ و ٨٠.

فأصلُ ثلاثٍ وسبعين فِرقة عشرةٌ: أهلُ السنة والجماعة، والخوارجُ، والشِيعةُ، والمعتزلةُ، والمُرْجِئةُ، والمُشبِّهةُ، والجَهْميةُ، والضِّراريةُ، والنَّجّاريةُ، والكُلاَّبيةُ. إلى آخره.

ثم ذَكَرَ حالَ كل فِرقة وفروعَها واختلافَ مقالاتها، وقال عند ذكر المُرجِئة: أمَّا المُرجئة فَفِرَقُها اثنتا عشرة فِرقة[1]: الجَهْميَّة، والصَّالحيَّة، والشِّمْريَّة، واليُونُسيَّة، والثَّوْبانِيَّة[2]، والنَّجّاريَّة، والغَيْلانيَّة، والشَّبِيبيَّة، والحَنَفيَّة، والمُعاذِيَّة، والمَرِيسيَّة، والكَرَّامِيَّة. انتهى.

ثم ذَكَرَ حالَ كل فِرقة ومن نُسِبَتْ إليه، إلى أن قال: وأمَّا الحَنَفِيَّة فهم أصحابُ أَبي حنيفة النعمانِ بن ثابت، زعموا أنَّ الإيمان هو المعرفةُ والإقرارُ بالله ورسوله وبما جاء من عنده جملةً، على ما ذكره البَرَهُوتي[3]

---

(١) وقع في الأصلين: (اثنا عشر فرقة) وهو تحريف ناسخ.

(٢) وقع في الأصلين: (التونانية) وهو تحريف قلم. صوابه: (الثَّوبانية) نسبة إلى (أبي ثوبان) كما تقدَّم تعليقاً في ص٣٥٨ عن الشهرستاني. أفاده شيخنا العلامة المحقق حبيب الرحمن الأعظمي.

(٣) هكذا جاء في الأصلين. ووقع في «الغنية» المطبوعة (البرهوقي) ولعله تحريف؟ فقد بحثتُ عن النسبتين فوجدت في «معجم البلدان» ٢ : ١٥٧ و «القاموس» و «شرحه» في (برت) و(بره) ما خلاصته: «بَرَهُوت بفتح الباء والراء وضم الهاء، ويُقال أيضاً: بُرْهُوت بضم الباء والهاء مع سكون الراء: بئرٌ بحضرموت، أو بئرٌ أو بلدٌ باليَمَن». أما (برهوقي) فلم أجد عنها شيئاً، وكذلك لم أجد شيئاً عن «كتاب الشجرة» ومؤلِّفه مع طول البحث، ولكل شيء أجل.

ثم رأيتُ العلاَّمة المؤرخَ الكبيرَ الشيخ محمود حسن التُّونكي الهندي رحمه الله

في «كتاب الشجرة». انتهى.

فهذا ـكما ترى- يَدُلُّ على أنَّ الحَنَفِيَّةَ أتباعَ الملة الحَنِيفيَّة: من المُرْجئة الضالَّة المبتدِعة. وقد استند بهذه العبارة جمعٌ من الشيعة، فطعنوا به إلْزاماً على أتباع أبي حنيفة، وزعموا أنه من المرجئة الضالَّة. واقتدى بهم في هذا الطعن كثيرٌ من أهل السنة ممن له تعصُّبٌ وافر، وتعنُّت ظاهر بأبي حنيفة ومُقلِّديه، فأوردوا هذه العبارة في مَعْرِض مَعايبه ومَثالبه إيذاءً لمُقلِّديه.

ولا عَجَبَ من الشيعة، فإنهم مِن أعداء أهل السنة، يسبُّون أكابرَ الصحابة، ويطعنون على سَلَفِ أصحاب الهداية، فما بالُك بأبي حنيفة وطريقته المَرْضيَّة؟ إنَّما العَجَبُ من هؤلاء الذين هم من أَهل السنة ويدَّعون أنهم من مُتّبعي الكتاب والسنة! ومع ذلك يطعنون على أوَّل هذه الأُمَّة، وصدرِ الأئمة من دون بصيرة وبصارة!

وقد طال البحثُ قديماً وحديثاً بين علماء المذاهب الأربعة في عبارة «الغنية»، واستَشكلوا وقوعَها مِن مِثلِ هذا الشيخ الجليل، والصوفي النبيل، وذلك **لوجهين**:

الأول: أنَّ كُتُبَ الإمامِ أبي حنيفة كـ«الفقه الأكبر»، و «كتابِ الوصيةِ»، تُنادي بأعلى النداء، على أنه ليس مذهَبُهُ ـفي باب الإيمان

تعالى، يقول في كتابه «معجم المصنِّفين» ٢: ١٥٨ ـ ١٥٩، تعقيباً على عبارة «الغنية» «ولا ينبغي أن يُعوَّل على البَرَهُوتي و «كتاب الشجرة»، فإنهما مجهولان جهالةً في ذاتِهما وصفاتِهما، وكذا لا تعويلَ على نقلِ الشَيخ عنهما، إذْ كان غَرضُه إحرازَ ما وَجَد».

وفروعه- ما ذهَبتْ إليه المُرْجئةُ أصحابُ الإغواء، وكذلك كُتُبُ الحنفية تشهد ببطلانِ مذهب المُرْجئة، وأنَّ الحنفية وإمامَهم ليسوا منهم. فهذه النسبة الواقعة فِرْية بلا مِرْية، وصُدورُها من مثلِ هذا الشيخ الذي هو سيّدُ الطائفة الرضيَّة: بليَّةٌ أيُّ بليَّة.

والثاني: أنَّ غوثَ الثقلين بنفسه ذَكَر في «غنيته» أبا حنيفة بلفظ **الإمام**، وأورَدَ قولَه عند ذكر خلاف الأئمة الأعلام.

فمن ذلك قولُه في بيان وقت الفجر[1] وبعد ذكر مَذهَبِ إمامه أحمد ابن حنبل من أنَّ التغليس أفضل: وقال **الإمامُ أبو حنيفة**: الإسفارُ أفضل. انتهى.

ومن ذلك قولُهُ: في فضل الصلاة[2]، عند ذكرِ حُكم تاركِ الصلاة: **وقال الإمام أبو حنيفة**: لا يُقْتَلُ، ولكن يُحْبَسُ حتى يُصلّي فيتوبَ أو يموتَ في الحبس، وقال الإمام الشافعي: يُقْتَلُ بالسيف حدّاً ولا يُكَفَّر. انتهى.

فلو كان عنده أَنَّ أبا حنيفة مِن المُرْجِئة الضالَّة، لما ذَكَرَ قولَه في الأمور الشرعيةِ مع أَقوالِ الأئمة الرضِيَّة.

وقد تَفرَقَّوا في دفع هذين الإشكالين على مسالك، أكثرُها لا تُعجِبُ طالبَ أَحسنِ المسالك.

---

(١) ٢ : ٨٧.

(٢) ٢ : ٩٦.

فمنهم مَنْ قال: إنَّا لا نفهمُ كلامَ الشيخ الجيلاني، بل نَقْطَعُ بكونه حقّاً، مع القطع بكون الحنفية ناجيةً حقّاً.

ولا يخفى على الذكي أن هذا لا يُغني ولا يَشفي.

ومنهم من قال: إنَّ غوثَ الثَّقلَين لما أَدْخَل الحنفيةَ في الفِرَق الغير الناجية(١)، لَزِمَ من انتَسبَ إلى إرادتِه وسلسلتِهِ أَن يخلع رِبْقَةَ التحنّف عن رَقَبَتِه.

وأَنت تعلمُ ما فيه من الفساد، لايَتفوَّه به إلا ذو غباوةٍ وعناد، فإنَّ مجردَ إطلاقِ: «المُرْجِئةُ من الحنفية»، من سيِّد السلسلة القادريَّة -مع مخالفةِ كتب إمام الحنفية وزُبر الحنفية-، لا يجوِّزُ هذا الأمر الذي ذَكرَهُ هذا المجيبُ الغيرُ المصيب(١)، كيف فإنَّ مخالفة الواحد -ولو كان من أعظم المشاهير-، أَهونُ من مخالفة الجماهير؟ وأيُّ مُضايقةٍ في عدم اعتدادِ قولِ غوثِ الثقلين في هذا الباب؟ لكونه مخالفاً لجميع أُولي الألباب، لا سيما إذا وُجِدَ منه بنفسه ما يُعارضه ويُخالفه، فإنَّ كلَّ أحدٍ يُؤخذ من قولِهِ ويُترك إلا الرسولَ ﷺ، وليس كلُّ قولِ كلِّ معتَمَدٍ بمسلَّم، فإنَّ العصمة عن الخطأ مطلقاً مِن خواصّ الأنبياء، ولا تُوجد في الصحابةِ فضلاً عن الأولياء.

ونظيرُه قولُ الشيخ محيي الدين بن العربي في «الفصوص»(٢) بإيمان

---

(١) سبق في ص ٥٠ بيانُ ما في هذا التركيب من مخالفةٍ لأسلوب العربية.

(٢) وذلك في «فص حكمة علوية في كلمة موسوية» ص ٣٩٢ بشرح الشيخ بالي، وص ٢٥٣ بشرح القاشاني، و٢ : ٢٧٦ بشرح النابلسي.

فِرْعون اللعين، فانَّه لكونه مخالفاً للقرآن والسنةِ وأَقوالِ الأئمة، ومخالفاً لما صرَّح هو به في «الفتوحات المكية»[١] لم يَقبله جمعٌ من فضلاء الدين، كما بَسَطَه عليٌّ القاري المكي في رسالته «فَرُّ العَوْن مِن مُدَّعي إيمانِ فِرْعون»، وابنُ حجرٍ المكي في كتاب «الزواجر عن اقتراف الكبائر»[٢]، وغيرُهما في غيرِهما.

ومنهم من قال: إنَّ الشيخ لم يَذْكر ذلك مِن عند نفسه، بل نَقَله عن غيره، والناقلُ ليس عليه إلا تصحيحُ النَّقْل، وإنَّما العُهدَةُ على من مِنْه النَّقْل[٣].

وفيه سخَافةٌ ظاهرة[٤] عند أهل الفضل، فانَّ العالم المُتَبَحِّر والصوفيَّ المُتَبَصِّر، لا يُعْذَرُ في نقلِ مثلِ هذا الباطل، بل لا يَحِلُّ نقلُه إلا للردِّ عليه والقدح فيه على الوجه الكافِل. وإن شئتَ تفصيلَ هذا فارجع إلى رسالتي: «تذكرة الراشد بردّ تبصرة الناقد».

ومنهم من قال: إن «الغنية» ليسَ من تصانيفِ الشيخ مُحيي الدين[٥]، فلا قدْحَ عليه في ذلك عند علماء الدين، ويَشهدُ له قولُ

---

(١) وذلك في «الباب الثاني والستون في مراتب أهل النار» ١: ٣٠١.

(٢) وذلك في «الكبيرة الأولى: الشركُ الأكبر أعاذنا الله منه» ١: ٣٤ - ٣٦

(٣) وقع في الأصلين: (على ما منه النقل)، وهو تحريف، صوَّبه لي شيخنا حبيب الرحمن الأعظمي جزاه الله خيراً.

(٤) أي ضعفٌ ظاهر.

(٥) أي السيد عبد القادر الجِيلاني.

الشيخ عبد الحقّ الدِّهْلَوي [١] في عنوان ترجمة «الغنية» بالفارسية:
هركز ثابت نشده كه اين از تصنيف آنجناب است اكرجه انتساب آن بآنحضرت شهرت دارد ونظر برين كه شايددران حرف آز آنجناب بود ترجمه كردم جنانجه علامه مير حسين ميبذي در ديباجه ديوان كه نزد عوام منسوب بحضرة أمير المؤمنين علي رضي الله عنه ست يرهمين اسلوب معذرت كرده. انتهى.

وحاصلُهُ: أنه لم يَثْبُت أنَّ «الغنية» مِن تصانيفهِ وإِن اشتهر انتسابُها إليه.

وغيرُ خفيّ على كل نَقيّ ما في هذا الجواب من التَّباب:

أما أولاً: فلأَنَّ نسبتها إليه مذكورةٌ في كُتُب ابنِ حجر وغيرِهِ من الأكابر، فإنكارُ كونِها مِن تصانيفه غيرُ مقبول عند الأواخر.

وأما ثانياً: فلأَنَّ مَنْ طالعَ «الغنية» من أَولها إلى آخرها حرفاً حرفاً، عَلِمَ كونَها من تصانيفه قطعاً.

وأما ثالثاً: فلأَنَّه ـعلى تقدير تسليم أنه ليس من تصانيفه بل من تصانيف غيرهـ لا يَشُكُّ مَنْ يُطالِعُها أَنَّ مؤَلِّفها فاضلٌ ربّاني، وكامل

---

(١) هو مؤلِّفُ «مدارج النبوة»، و «شرح المشكاة» العربي والفارسي وغير ذلك، محدِّثُ الهند: عبدُ الحقّ بن سيف الدين بن سعد الله البخاريّ، ثم الدِّهْلَوي، المتوفى سنة ١٠٥٢. وليُطلب تفصيلُ ترجمته من رسالتي «إنباء الخُلَّان بأنباءِ علماءِ هندوستان». منه رحمه الله تعالى.

حَقَّاني، وإنْ كان غيرَ الشيخ الجيلاني، فلزومُ كونِ الحنفية مُرْجِئة، بتصريح من هو من الطائفة المتقنة، باقٍ إلى الآن كما كان، وإن اندفع الطعنُ عن[1] الشيخ الجِيلاني قطب الزمان.

ومنهم من قال: إنَّ هذه العبارة التي فيها ذكْرُ الحنفية مِن المُرجئة: ليست من الشيخ عبد القادر، وإنَّما أَدرَجَها أَحَدٌ ممّن له بغض وتعصُّبٌ ظاهر.

وهذا مِمَّا اختاره عبد الغني النابلسي[2] في كتابه «الردّ المتين على مُنتَقِصِ العارفِ محيي الدين»، حيث قال: الأَولى في الجواب أنْ يقال: تلك العبارةُ مدسوسةٌ مكذوبةٌ على الشيخ، وينبغي أن يُحفَظ هذا الأصلُ في جميع ما وُجِدَ في كتب العلماء الصالحين، مِن بعضِ العباراتِ الفاسدِ معناها القبيحِ مُرادُها، كما قال القاضي أبو بكر الباقِلَّاني في كتابه «الانتصار» ما معناه: إنَّ وجود مسأَلة في كتابٍ أو في ألفِ كتابٍ منسوبةٍ الى إمام[3]: لا يَدُلُّ على أنه قالها حتى يُنقَل ذلكَ نقلاً متواتراً، يستوي فيه الطرفان والواسطة، وهذا عزيزُ الوجود. انتهى.

وكذا قال الفاضل السِّيَالكوتي[4] في ترجمة «الغنية»: بدانكه: ذكر

---

(١) وقع في الأصلين: (على). ولعله سبق قلم؟

(٢) المتوفى سنة ١١٤٤، مؤلف «الحديقة الندية شرح الطريقة المحمدية»، والرسائل الكثيرة. منه رحمه الله تعالى.

(٣) وقع في الأصلين: (منسوب). والظاهر أنها محرفة عن (منسوبة).

(٤) هو عبد الحكيم بن شمس الدين، علّامة الهند، مؤلِّف «حواشي المطوَّل»،

حنيفة در فرق مرجئة وكفتن كه إيمان نزدشان معرفت است وإقرار خلاف مذهب اين طائفه است كه در كتب مقررست وشايداين را بعض مبتدعان داخل كرده اند در كلام شيخ. انتهى.

وأيّده بعضُهم بأَنَّ إدراج جملةٍ أو كلام في كلام العلماء، من بعض الجهلاء، غيرُ بعيدٍ عند العالمين، بل هو واقع في كلام الأوَّلين والآخرين. قال الشَّعْراني[1] في «اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر»[2]:

قد دَسَّ الزنادقةُ تحت وسادةِ الإمام أحمد بن حنبل عقائدَ زائفة، ولولا أنَّ أصحابه يعلمون منه صحةَ الاعتقاد، لافتتنوا بما وجدوا.

وكذلك: دَسُّوا على شيخ الإسلام مجد الدين الفيروز آبادي صاحب «القاموس» كتاباً في الردّ على أبي حنيفة وتكفيره، ودَفَعُوه إلى ابن الخيَّاط اليمني[3]، فأرسَلَ يلوم الشيخَ مَجْدَ الدين على ذلك، فكتَبَ إليه: إن كان بكفِّك هذا الكتاب فاحرقه. فإنه افتراءٌ من الأعداء، وأنا من أعظم المعتقِدين في الإمام أبي حنيفة، وذكرتُ مناقبه في مجلّد.

و«حواشي شرح المواقف»، و«حواشي تفسير البيضاوي»، و«حاشية مقدمات التوضيح»، وغير ذلك، المتوفى سنة ١٠٦٧. وليُطلب تفصيلُ ترجمته من رسالتي «إنباء الخلَّان بأنباء علماء هندوستان». منه رحمه الله تعالى.

(١) هو القطب عبد الوهاب بن أحمد الشَّعْراني، المتوفى سنة ٩٧٣. منه رحمه الله تعالى.

(٢) ١: ٦

(٣) عبارة «اليواقيت والجواهر» المطبوعة: (إلى أبي بكرٍ الخيَّاط).

وكذلك دَسُّوا على الإمام الغزالي في «الإحياء» عِدَّة مسائل[١]، وظفِرَ القاضي عِيَاض بنسخة من تلك النسخ فأَمرَ بإحراقها.

وكذلك دَسُّوا على الشيخ محيي الدين عِدَّة مسائل في «الفتوحات»، وقفتُ عليها وتوقفتُ، فذكرتُ ذلك للشيخ أبي الطاهر المغربي نزيلِ مكة المشرَّفة، فأخرَجَ لي نسخةً من «الفتوحات» التي قابَلَها على نسخة الشيخ التي بخطه في مدينة «قونية»[٢]، فلم أرَ فيها شيئاً مما كنت توقَّفْتُ فيه وحذَفْتُه حينَ اختصرتُ «الفتوحات».

وكذلك دَسُّوا عليَّ أنا في كتابي المسمَّى بـ«البحر المورود» جملةً من العقائد الزائغة، وأشاعوها في مصر ومكة ثلاثَ سنين! وأنا بريءٌ منها. انتهى[٣].

---

(١) لفظ «عدة» زيادة من «اليواقيت والجواهر».

(٢) قوله: (قابَلَها عليها) تعبير خاطىء، وما يزال مستعملاً في أيامنا، وصوابه عربية: قابَلَها بها.

(٣) ومن أسوأ الدّس والتزوير على أهل العلم، ما وقع لأحَدِ شُرّاح «مقدمة أبي الليث السمرقندي»، وحكاه صاحب «كشف الظنون» فيه، في ٢: ١٩٧٥، قال عند الكلام على «مقدمة أبي الليث: «وشَرَحَها الشيخ مصلح الدين مصطفى بن زكريا بن آي طوغمش القَرَماني، وسمَّاه «التوضيح»، وتوفي سنة ٨٠٩. ذكرَ الشعراني أنه شرحٌ عظيمٌ، دخَلَ به مؤلِّفُه إلى مصر، فرآه بعض الحسَدَة، فدَسّ له بعضَ كلامٍ فيه قدحٌ في مقام السيد الخليل إبراهيم عليه السلام، فأفتوا بكفره وقتله! فخرج هارباً! وذلك كقوله في (باب الأحداث): لا يَستقبِلُ الشمسَ والقمرَ، ولا يَستدبرهما، أي لأنَّ إبراهيم الخليل عليه السلام كان يعبدهما!».

ولا يذهَبُ على أهل الفطانة، ما في هذا الجواب من السخافة، فإنَّ مجرَّدَ احتمال كونِ تلك العبارة مدسوسةً لا يكفي لدفع الخَدْشة، إلَّا إذا تأيَّد ذلك بوجودِ نُسَخ «الغنية» الصحيحةِ خاليةً عن هذه البليَّة، وإذ ليس فليس.

ومنهم من قال: إنَّ أَبا حنيفة كنية لغير إمامنا أيضاً، فمرادُ الشيخ من (أبي حنيفة) الذي جَعَلَ أتباعه مرجئة: غيرُهُ.

وفيه ضعفٌ ظاهر لوجوه:

الأول: أنَّه مجرَّدُ احتمالٍ فلا يُسمَع.

الثاني: أنَّ ذِكْرَ نُعمان بن ثابت بعد ذِكر أبي حنيفة شاهدٌ عدلٌ على أنَّ المراد مَنْ هو معدودٌ من الأئمة الأربعة.

الثالث: أنَّ أبا حنيفة الذي هو غيرُ إمامنا لم يَشتهر مذهبُه، ولا شاعت طريقتُه، ولا سُمِّي أتباعه حنفية، فلفظُ الحنفيةِ في عبارة الشيخ آبٍ عن هذه القضية الحَمْليَّة.

ومنهم من قال: إنَّ الإرجاءَ على قسمين: إرجاءُ البدعة، وإرجاءُ السنة، كما مرَّ تفصيلُه[١]. ومرَّ أيضاً[٢] أنَّ كثيراً من أهل السنة سمَّاهم مخالفوهم: مُرْجِئة، فكلامُ الشيخ محمولٌ على الإرجاء السُّنِّي لا على

---

(١) في ص ٣٦٠-٣٦١.

(٢) في ص ٣٦٦.

الإرجاء البِدْعي. وهذا مِمَّا اختاره عليٌّ القاري[١].

وفيه أيضاً خَدْشَة واضحة من حيث إنَّ الشيخ بصَدَدِ بيان فِرَق الضَّلالة، وذَكَرَ منها المُرْجِئة، ثم منها الحنفية، فلا مجَال هناك لهذا الاحتمال، وإنْ كان مستقيماً في عباراتِ غيرِه من أهلِ الإكمال، كما مَرَّ فيما مَرَّ.

ومنهم من قال: إنَّ مُرادَ الشيخ من الحنفية فِرقةٌ منهم، وهم المُرجِئة.

وتوضيحُهُ: أَنَّ الحنفية عبارة عن فِرْقة تُقَلِّدُ الإمام أَبا حنيفة في المسائل الفرعية، وتَسلُكُ مسلكَهُ في الأعمال الشرعية، سواءٌ وافقته في أصولِ العقائد أم خالفَتْه، فإنْ وافقته يقال لها: (الحنفيَّةُ الكاملة)، وإنْ لم توافقه يقال لها: (الحنفية) مع قيدٍ يُوَضِّحُ مسلكه في العقائد الكلامية فكم من حنفي حنفيٌّ في الفروع معتزلي عقيدة، كالزمخشري جار الله مؤلِّف «الكشاف» وغيره، وكمؤلِّف «القنية» و «الحاوي» و«المجتبى» شرح «مختصر القدوري»: نجمِ الدين الزاهدي. وقد بَسَطنا ترجمتَهُما في «الفوائد البهية في تراجم الحنفية»[٢]، وكعبدِ الجبَّار، وأبي هاشم، والجُبَّائي، وغيرِهم. وكم من حنفيٍ حنفيٌّ فرعاً مُرْجىءأو زَيْدِيٌّ أصلاً.

---

(١) في شرح «الفقه الأكبر» ص ٦٧. وكلامه يؤولُ إلى ما قاله المؤلّف هنا.

(٢) ترجمة الزمخشري (محمود بن عمر) فيها في ص ٢٠٩. وترجمة الزاهدي (مختار بن محمود) في ص ٢١٢.

وبالجملة: فالحنفية لها فروع باعتبار اختلاف العقيدة، فمنهم الشيعة، ومنهم المعتزلة، ومنهم المرجئة، فالمراد بالحنفية هاهنا هم الحنفية المُرْجِئة، الذين يتّبعون أبا حنيفة في الفروع ويخالفونه في العقيدة، بل يوافقون فيها المُرْجِئةَ الخالصة.

وهذا الجوابُ وإنْ كان أحسَن من الأجوبة السابقة، لكن لا يخلو عن سخافة قادحة، وذلك لأن عبارة «الغنية» تَحْكُم بأنَّ المُرْجِئة أصلٌ ومن فروعِهِ الحنفية، ومقتضى الجواب أنَّ الحنفية أصل[١]، ومن فروعه المرجئة.

ومنهم من قال: إنَّ لفظ الحنفية عند ذِكر فروع المُرْجِئة، وقع تصحيفاً سهواً أو عمداً من كُتَّاب «الغنية» موضعَ الغَسَّانيَّة، فإنَّ أصحاب المقالات ذكَروا الغَسَّانيَّة من فروع المُرْجِئة، ولم يذكروا الحنفية، و«الغنيةُ» خاليةٌ عن ذكر الغسانية.

وفيه أيضاً سخافة ظاهرة، فإنَّ مجرَّدَ احتمالِ التصحيف من الكاتب من غير حُجَّة: غيرُ مسموع عند أرباب النُّصوحِ، مع أنَّ تفسيرَ الحنفية الواقعَ في «الغنية» يأبَى عن هذا الاحتمال، إلَّا أنْ يُلتَزمَ أنَّ ذلك أيضاً تصحيفٌ وقع من الكاتبِ النقَّال، وهو احتمال على احتمال، فلا يُصغِي إليه ربُّ الكمال.

ومنهم من قال: إنَّ المراد هاهنا بالحنفية: الحنفيةُ القائلون بأنَّ

---

(١) وقع في أحد الاصلين: (أو مقتضى الجواب) وهو سبق قلم.

الإيمان هو المعرفة بالله وحده، ونحو ذلك من خرافات المُرْجِئة الخالصة

وتوضيحُهُ على ما في «الرسالة الفخرية» أنَّ النسبةَ بين أهل السُّنَّة ـسواء كان حنفياً أو شافعياً أو حنبلياً أو مالكياًـ وبين المرجئة الضالَّةِ: نسبةُ التباين الكُلِّي، والنسبةَ بين الحنفية ـبمعنى المتابعين له أصلاً وفرعاًـ وبين أهل السنة: عمومٌ وخصوصٌ مطلقاً، فكُلُّ حنفيّ من أهل السنة، وليس أنَّ كلَّ أهلِ السنة حنفيٌّ، والنسبةَ بين الحنفية ـبمعنى مُقَلِّديه في الفروع فقط، وهذا المعنى أعم من الأولـ وبين أهل السنة عمومٌ وخصوصٌ من وجه، فمادَّةُ الافتراق: مَن يكون حنفياً ولا يكون من أهل السنة، ـكالمُرجئة الحنفية والمُعتزلة الحنفيةـ ومَن يكون من أهل السنة ويكون شافعياً مثلاً. ومادَّةُ الاجتماع: مَنْ يكون موافِقاً لأبي حنيفة في الفروع والعقيدة.

إذا عرفت هذا فنقول: مُفادُ عبارة «الغنية» أنَّ الحنفية الذين هم فَرْعٌ من فروع المُرْجِئَة الضالَّة: أصحابُ أبي حنيفة الذين يقولون إنَّ الإيمان هو المعرفةُ والإقرارُ بالله ورسوله، وهذا لا ينطبقُ إلَّا على الغسَّانية، فيكون هو المرادَ من الحنفية، لما عرفتَ سابقاً[1]، أنَّ غَسَّان الكوفي كان يحكي مذهبَهُ الخبيثَ عن أبي حنيفة، ويَعُدُّهُ كنفسه من المُرجئة.

فظَهَرَ أنّ الطَّعْنَ على الحنفية أو أبي حنيفة باستنادِ عبارة «الغنية»، لا

---

(١) ص ٣٦١ و٣٦٦.

يَصْدر إلا مِن ذوي غباوة ظاهرة، وعصبيةٍ وافرة، وهم نُظراءُ مَنْ قال الله في حقهم تسجيلاً لغاية الشقاوة: ﴿خَتَم الله على قلوبهم وعلى سَمعِهم وعلى أبصارهم غِشاوَة﴾[١] . فلا عبرة بطعْنِهم وقدحِهم، فالطاعنُ على أبي حنيفة بمثلِ هذا مردود، واللاعنُ على أصحابه مطرود، فاحفظ هذا التفصيل، فإنه من خواصّ هذا السفر الجليل، والكلامُ -وإن أفضى إلى التطويل- لكنه لم يَخْلُ عن تحصيل.

إيقــاظ -٢٣-

في بيان مراد البخاري من قوله في الراوي: فيه نظر، أو سكتوا عنه.

قولُ البخاري في حقّ أحدٍ من الرواة: فيه نظر. يدلُّ على أنه مُتَّهم عنده، ولا كذلك عند غيره.

قال الذهبي في «ميزانه» في ترجمة (عبد الله بن داود الواسطي)[٢] : قال البخاري: فيه نظر، ولا يقولُ هذا إلا فيمن يَتَّهِمُه غالباً[٣]. انتهى[٤].

---

(١) من سورة البقرة: ٧.

(٢) ٢ : ٣٤.

(٣) هكذا في «الميزان». وجاء في «الأصلين» بلفظ (يُتَّهم غالباً).

(٤) قلتُ: وقد وقع لشيخنا العلامة الكبير التهانوي رحمه الله تعالى في « قواعد في علوم الحديث» ص ٤٠١ وَهَمٌ، إذ سوَّى بين قولِ البخاري: فيه نظر، وقولِه: في إسناده نظر، فقال: «فقولُ البخاري: فيه نظر، وفي إسناده نظر، لا يَستلزمُ ضعفَ الراوي مطلقاً». انتهى. مع أن الفرق بينهما كبير جداً كما يُعلم مما هنا ومما سبق في ص ٣٤٩. على أن شيخنا رحمه الله أورد لفظ البخاري (فيه نظر)، في المرتبة الثانية من أشد الفاظ

....

الجرح، حينما سردها في ص **٢٥٤** من كتابه نفسه، فسبحان من لا يسهو.

هذا، وقد انتقد أستاذنا العلامة المحدث المحقق النبيل الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي: كلامَ الحافظ الذهبي المذكور في أول هذا الإيقاظ، وكلامَ الحافظ العراقي المذكور في آخره: «فلان فيه نظر، يقوله البخاري فيمن تركوا حديثَه». فكتَبَ إليَّ سلَّمه الله تعالى من الهند يقول:

«لا ينقضي عَجَبي حين أقرأ كلامَ العراقي هذا، وكلامَ الذهبي أن البخاري لا يقول: (فيه نظر)، إلا فيمن يتهمه غالباً. ثم أرى أئمةَ هذا الشأن لا يَعبأون بهذا، فيوثِّقون من قال فيه البخاري: (فيه نظر)، أو يدخلونه في الصحيح، وإليك أمثلتَه:

١ ـ تمَّام بن نَجيح، قال فيه البخاري: (فيه نظر). ووثَّقه ابن معين. وقال البزَّار في موضع: هو صالح الحديث، ورَوَى له البخاري نفسُه أثراً موقوفاً معلَّقاً، في رفع عمر بن عبد العزيز يديه حين يركع. أعني فلم يتركه البخاري نفسه، ولم يتركه أبو داود ولا الترمذي.

٢ ـ ثعلبة بن يزيد الحِمَّاني، قال فيه البخاري: (في حديثه نظر، لا يُتابَعُ في حديثه). وقال النسائي: ثقة. وقال ابن عدي: لم أرَ له حديثاً منكراً في مقدار ما يرويه. وقال الحافظ ابن حجر: صدوق شيعي.

٣ ـ جَعْدَة المخزومي، قال البخاري: (لا أعرف له إلا هذا الحديث، وفيه نظر). ورَوَى له الترمذي. وقال فيه الحافظ ابن حجر: مقبول. ومعلومٌ أن الحافظ ابن حجر يقول هذا فيمن ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يَثبت فيه ما يُترك به حديثُه.

٤ ـ جُمَيع بن عُمَير التيمي، قال البخاري: (في أحاديثه نظر) وقال أبو حاتم: محلُّه الصدق، صالح الحديث. وقال الساجي: صدوق وقال العجلي: تابعي ثقة. وقال ابن حجر: صدوق يخطىء، ويتشيَّع ورَوَى له الأربعة، وحسَّن الترمذي حديثَه في «سننه» في (مناقب أبي بكر الصديق) في الباب الرابع.

٥ ـ حبيب بن سالم، قال البخاري: (فيه نظر). وقال ابن عدي: ليس في متون

....

أحاديثه حديث منكر، بل قد اضطرب في أسانيد ما يُروى عنه، وقال الآجري عن أبي داود: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات»، ورَوَى له مسلم والأربعة. وقال ابن حجر: لا بأس به.

٦ ـ حَريش بن خِرِّيت، قال البخاري: (فيه نظر)، وقال أيضاً: (أرجو) قال اليماني المُعلِّمي في تعليقه عليه في «التاريخ الكبير»: كأنه يريد أرجو أنه لا بأس به. وفي «تهذيب التهذيب»: «قال البخاري في «تاريخه». أرجو أن يكون صالحاً. وقال أبو حاتم: لا بأس به.

٧ ـ راشد بن داود الصَّنعاني، قال فيه البخاري: (فيه نظر) لكن وثّقه إمامُ هذا الشأن يحيى بن معين، وقال: ليس به بأس ثقة. وقال دُحَيم: هو ثقة عندي. وذكره ابن حبان في «الثقات». ورَوَى له النسائي. وقال فيه الحافظ ابن حجر: صدوق له أوهام.

٨ ـ سليمان بن داود الخَوْلاني، قال البخاري: (فيه نظر) وقد أثنى عليه أبو زرعة، وأبو حاتم، وعثمان بن سعيد، وجماعة من الحفاظ. قال ابن حجر: لا ريب في أنه صدوق.

٩ ـ صعصعة بن ناجية، قال البخاري: (فيه نظر). وهو صحابي، ذكره ابن حجر في «تهذيب التهذيب» و«الإصابة».

١٠ ـ طالب بن حبيب المدني الأنصاري، قال البخاري: (فيه نظر). ورَوى له أبو داود. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وذكره ابن حبان في «الثقات». ووثَّقه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥: ١٠٦.

١١ ـ عبد الرحمن بن سَلْمان الرُّعَيني، قال البخاري: (فيه نظر) وقد وثَّقه ابن يونس. وقال أبو حاتم: ما رأيت من حديثه منكراً، وهو صالح الحديث. وله عند مسلم في مَبِيت ابن عباس عند ميمونة. وقال النسائي: ليس به بأس، كما في «تهذيب التهذيب» ٦: ١٨٨. وقال ابن حجر: لا بأس به، وأدخله البخاري في «الضعفاء» فقال أبو حاتم: يُحوَّل من هناك.

والصوابُ عندي: أن ما قاله العراقي ليس بمطرد ولا صحيح على إطلاقه، **بل كثيراً**

....

ما يقوله **البخاري** ولا يوافقه عليه الجهابذة . **وكثيراً ما يقوله** ويريد به إسناداً خاصاً، كما قال في «التاريخ الكبير» ٣/١ : ١٨٣ ، في ترجمة (عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد) رائي الأذان : «فيه نظر، لأنه لم يذكر سماعَ بعضهم من بعض»، وكما في ترجمته في «تهذيب التهذيب» ٦ : ١٠ .

وكثيراً مايقوله ولا يعني الراوي ،بل حديثَ الراوي ، فعليك بالتثبت والتأني» . انتهى كلامُ شيخنا حبيب الرحمن .

وقد أيقظ ـ حفظه الله وأمتع به ـ إلى موضوع من العلم هام جداً، كان مأخوذاً بالتسليم والمتابعة من العلماء، فجزاه الله تعالى خيراً عن السنة وعلومها.

وهذه الأمثلة التي ذكرها شيخنا ـ على كثرتها ـ، هي غَيْض من فَيْض مما في كلام البخاري رحمه الله تعالى ، في كتبه مثل «التاريخ الكبير» و«الضعفاء الكبير» وغيرهما .

وهذا الموضوع يَستحقُّ أن يُوليه بعضُ الباحثين الأفاضل تتبعاً خاصاً، رجاء أن يُتوصَّل به إلى تقعيد قاعدةٍ مستقرة ، تُحدِّد مرادَ البخاري من تعابيره المختلِفة ، إذ يقول في بعض الرواة : (فيه نظر)، وهو الأكثر في استعمالاته وتعابيره، ويقول في بعضهم : (في حديثه نظر)، وهو أقل من الأول، ويقول في بعضهم : (في إسناده نظر)، وفي بعضهم : (في إسناد حديثه نظر)، ويقول غيرَ ذلك من العبارات ، ولا بد أن يكون فرق بين تعبير وتعبير عنده، لما عُرف عنه من الدقة البالغة في لفظه وعبارته.

وقد كنت طالعت «ميزان الاعتدال» بأجزائه الأربعة ، في مدينة الخرطوم من السودان ، حين ذهابي أستاذاً زائراً لجامعة أمِّ دُرْمان سنة ١٣٩٦ ، للبحث عن حديثٍ فيه ، فأشرتُ أثناء نظري وبحثي ، إلى المواضع التي نَقَل فيها الذهبي قولَ البخاري في الراوي : (فيه نظر) أو نحوَ هذه العبارة ، فوجدتها في الجزء الأول **٣٤** موضعاً ، وفي الثاني **٤٤** موضعاً ، وفي الثالث **٣٣** موضعاً وفي الرابع **٢٢** موضعاً ، وقد يكون فاتني بعضُ المواضع ،

وجاءت فيها عباراتٌ مختلفة ، وبعضُها غير معهود ، وأذكر هنا أرقام تلك المواضع من كل جزء ، لتعرف وتستفاد ، وتيسيراً لمن يبحث هذا الموضوع من الباحثين القادرين ، مع العلم أن استخراج أقوال البخاري هذه من كتابه : «التاريخ الكبير» وغيره أولى وأفضل ،

وقال أيضاً في ترجمة (البخاري) في كتابه «سِيَر أعلام النُّبلاء»: قال

وما كانت فيه عبارة البخاري بلفظ (فيه نظر) ذكرت رقمه فقط، وما كانت فيه عبارته بغير هذا اللفظ، ذكرت عبارته إلى جانب الرقم.

الجزء الأول ص ٣٨، ٤٩، ٨٨، ٢١٢ في حديثه نظر، ٢٥٢ في إسناده نظر، ٢٧٨ فيه بعضُ النظر، في إسناده نظر ويختلفون فيه، فيه نظر، في إسناده نظر فيما يرويه، في إسناده نظر،٢٨٢،٢٩٧، ٣٠٦، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٧١، ٣٩٩، ٤٢١، ٤٢٤، ٤٥٥، ٤٦٩، ٤٧٤، ٤٧٦، ٥٣١، ٥٥٤، ٥٦٩، ٥٩٦ في حديثه نظر، ٦١٨، ٦٢٣، ٦٣١، ٦٣٤ في حديثه نظر، ٦٣٩ في حديثه نظر، ٦٦٨.

الجزء الثاني ص ٢٩ في إسناده نظر، ٣٥، ٥١، ٥٣، ٦٩ في حديثه نظر، ٨٧ في إسناد حديثه نظر، ٨٨ في إسناد حديثه نظر، ٨٩ في إسناده نظر، ١٣٢، ١٦٤، ١٧٠ في حديثه نظر، ١٩٤، ٢٠٥، ٢٤٨، ٢٥٢ في بعض حديثه نظر، ٢٧٨، ٢٩٢، ٢٩٦، ٣٠٤، ٣٣٣، ٣٥٣، ٣٥٩ في إسناده نظر، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٤١٥، ٤١٦، ٤٣٢ في حديثه نظر، ٤٥٠ في إسناده نظر، ٤٥٢ مرتين، ٤٥٣، ٤٦٣، ٤٩٩، ٥٠٧، في حديثه نظر، ٥٢٨، ٥٤٢، ٥٤٨، ٥٦٧، ٥٧٠، ٥٧٩، ٥٩١، ٦٥٩ في حديثه نظر، ٦٦٦.

الجزء الثالث ص ٩ في حديثه نظر، ١٢ في حديثهنظر، ١٣في إسنادهنظر،٣٠، ٣٢ في إسناده نظر، ٥١ في حديثه نظر، ٦٦، ٨٧ في صِحَّته نظر، ١٣٠ في حديثه نظر، ١٤٦ في حديثه نظر، ١٥٠، ١٥٦، ١٧٢، ١٩٧، ٢١٧، ٢٣٨ في حديثه نظر، ثم مرتين أخريين، ٢٤٩ في حديثه نظر،٢٥٩، ٢٨١ في حديثه نظر، ٢٩٠، ٣٩٨، ٤٢٩ في حديثه نظر، ٤٤٣، ٤٩٥، ٥١١ فيه بعضُ النظر، ٥٣٠، ٥٤٧، ٥٦٧ في إسناد حديثه نظر، ٥٩٤ في حِفظِه نظر، ٦٢٢، ٦٢٧.

الجزء الرابع ص ٣٦ في إسناده نظر، ٤٠، ٨٢، ١١٣ فيه بعضُ النظر، ١٩١، ١٩٩ في هذا الحديث نظر، ٢١١، ٢٨٣ في حديثه نظر، ٣٤٣، ٣٨٤، ٤٢٠ مرتين، ٤٢٦ في صِحَّته نظر، ٤٣٦ في حديثه نظر، ٤٤٢ في صِحَّته نظر، ٤٦٠ في حديثه نظر، ٤٧٣، ٥٠٨، ٥١٢ في إسناده نظر، ٥٥٠ في حديثه نظر، ٥٥١ في حديثِه واسمِه وسماعِه من أبيه نظر، ٥٨١، ٥٨٥ في إسناده نظر.

بَكْرُ بنُ منير: سمعتُ أبا عبد الله البخاريَّ يقول: أرجو أنْ ألقى الله ولا يُحاسبَني أني اغتبتُ أحداً(١).

(١) قلت: ولقد استروح رحمه الله تعالى ـ بدافع من الدوافع التي لا يسلم منها البشر! ـ إلى أن يَذكر في كتابه «التاريخ الصغير»، هذين الخبرين المنكرين في حق الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت رحمه الله تعالى، وأنا أُوردُهما من كتابه بسنديهما ونصِّهما للوقوف عليهما:

١ ـ قال في الصفحة ١٥٨ منه: «سمعتُ الحُمَيديَّ يقول: قال أبو حنيفة: قَدِمتُ مكة، فأخذتُ من الحَجَّام ثلاثَ سُنَنٍ لمَّا قعدتُ بين يديه، قال لي: استقبل الكعبة، فبدأ بشِق رأسي الأيمن، وبلَغَ إلى العظمين.

قال الحُمَيدي: فرجلٌ ليس عنده سُنن عن رسول الله ﷺ ولا أصحابِه في المناسكِ وغيرِها، كيف يُقلَّدُ في أحكام الله في المواريث والفرائض والزكاة والصلاة وأمور الإسلام؟!».

٢ ـ وقال في الصفحة ١٧٤: «حدَّثنا نُعَيم بن حماد، قال: حدثنا الفَزاري، قال: كنت عند سفيان ـ الثوري ـ فنُعِيَ النعمان، فقال: الحمدُ لله، كان يَنقُضُ الإسلامَ عُروةً عُروةً! ما وُلِدَ في الإسلام أشأَمُ منه!». انتهى.

قال شيخنا المحقق الكوثري رحمه الله تعالى، في كتابه «فقه أهل العراق وحديثهم» ص٨٧، وتقدمة «نصب الراية» للحافظ الزيلعي ص ٥٨ ـ ٥٩، في صدد كشفه لحال الخبر الثاني خبر (قالة الشؤم):

«ومن الطعون ما يَسقطُ به الطاعنُ بأول نظرة، حيث يكون كلامُه ظاهِرَ المجازفة، فإذا رأيتَه يقول مثلاً: (فلانٌ ما وُلِدَ في الإسلام أشأمُ منه)، لاحظتَ أنه لا شُؤم في الإسلام، وأنه على تسليم وجوده في غير الثلاث الواردة في الحديث، لا تَشُكُّ أن درجات الشؤم تكون متصاعدة، فالحكمُ على شخص بأنه أشأم المشئومين، بغير نص من المعصوم: حكمٌ غَيبي يَبرأُ منه أهلُ الدين. فمثلُ هذا الكلام يُسقِطُ قائلَه على تقدير ثبوته عنه، قبلَ إسقاط المقول فيه، فمسكين جداً من يُسجِّل مثلَ هذا الهُراء في شأن الأئمة القادة».
انتهى.

....

وقال شيخنا المحقق الكوثري أيضاً، في «تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب» ص ٤٨ و٧٢ و١١١، تعقيباً على (قَالَةِ الشُّؤم) هذه: «لو كان هذا الخبرُ ثَبَت عن سفيان الثوري، لسَقَط بتلك الكلمة وحدَها في هُوَّة الهَوَى والمجازفة، ويكفي في ردّ هذا الخبر وجودُ (نُعَيم بن حماد) في سنده، وأقلُّ ما يقال فيه: أنه صاحبُ مناكير، متَّهم بوضع مثالب في أبي حنيفة.

وقد ورد: «لا شُؤمَ في الإسلام». وعلى فرض أن الشؤم يوجد في غير الثلاث الواردة في السنة، وأنَّ أبا حنيفة شؤم! فمن أين له معرفةُ أنه في أعلى درجات المشئومين؟! فلا يتصوَّر أن يَصدُرَ من سفيان الثوري مثلُ هذه الكلمة المُرْدِية لقائلها قبلَ كل أحد. ومعرفةُ أشأم المشئومين في هذه الأمة لا تكون إلا بوحي، وقد انقطع الوحيُ إلا وحيَ الشياطين! فلا حول ولا قوة إلا بالله». انتهى.

وأورد شيخنا العلامة المحقق المحدِّث ظَفَر أحمد التهانوي رحمه الله تعالى، في كتابه: «إنجاء الوطن عن الازدراء بإمام الزمن» ـ أي أبي حنيفة ـ ١ : ٢٢، (قالةَ الشؤم) هذه، ثم تعقَّبها بقوله:

«قلتُ: كَبُرَتْ كلمةً تَخرُجُ من أفواههم! إن يقولون إلا كذبا. فوالله لم يولد في الإسلام بعد النبي ﷺ أيمنُ وأسعدُ من النعمان أبي حنيفة. ودليلُ ذلك ما هو مُشاهَدٌ من اندراس مذاهب الطاعنين عليه، وانتشار مذهب أبي حنيفة، وازديادِه اشتهاراً ليلاً ونهاراً، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا حنيفة.

وهذه الرواية، لا أتَّهِمُ بها البخاري، فإنه حدَّث كما سمع، ولكن أتَّهِمُ بها شيخَه (نُعَيم بن حَمَّاد)، فإنه وإن كان حافظاً للأحاديث، وثَّقه بعضهم، ولكن قال الحافظ أبو بِشْر الدُّولابي: نُعَيم يروي عن ابن المبارك، قال النسائي: ضعيف. وقال غيره: كان يَضَعُ الحديثَ في تقوية السُّنَّة، وحكاياتٍ في ثَلْب أبي حنيفة، كلُّها كذب.

وكذا قال أبو الفتح الأزدي: قالوا: كان يَضَعُ الحديث في تقوية السنة، وحكاياتٍ مزوَّرةً في ثَلْب أبي حنيفة، كلها كذب. كذا في «تهذيب التهذيب» ١٠ : ٤٦٢ ـ ٤٦٣، وفي «الميزان» ٤ : ٢٦٨ «قال العباس بن مصعب في «تاريخه»: نُعَيم بن حماد وَضَع كُتُباً في الرد على الحنفية». اهـ.

....

وإني والله أُجلُّ نُعَيمَ بن حماد عن نسبته إلى الوضع في الحديث النبوي، ولكن لا شك في كونه شديداً على الحنفية، متعصباً على إمامهم، فلا يُقبَلُ قولُه ولا روايتُه في حقه أبداً.

ولو سلَّمنا صحةَ ما رواه، فسفيانُ كان معاصراً لأبي حنيفة ومن أقرانه، وقد وَرَد عنه الثناءُ على الإمام أيضاً كما مَرَّ - يعني في كتابه: «إنجاء الوطن» ص٨ و ١٩ - من قوله: كنا عند أبي حنيفة كالعصافير بين يدي الباز، وإنه سيدُ العلماء. اهـ.ولَّما عزَّاه الإمام بموت أخيه، قام له وأكرمه وأجلَّه وأجلَسَه في مكانه، وقال لمن أنكر عليه ذلك: هذا رجل من العلم بمكان، إن لم أقم لعلمه قمتُ لِسِنّه، وإن لم أقم لِسنِّه قمتُ لورعه، وإن لم أقم لورعه قمتُ لفقهه. اهـ.

وقد تقدم نقلاً - يعني في المقدمة المسماة: «إنهاء السَّكن إلى من يطالع إعلاء السُّنَن» التي حققَّتُها وسمَّيتُها بإذن المؤلف: «قواعد في علوم الحديث» ص١٩٥ - عن السبكي: أنه لا يُلتفَتُ لكلام الثوري وغيره في أبي حنيفة، وابنِ أبي ذئب وغيره في مالك، وابنِ معين في الشافعي. اهـ لكونه ناشئاً من المعاصرة والمنافرة ونحوها». انتهى.

ثم أورد شيخُنا التهانوي رحمه الله تعالى في «إنجاء الوطن» ١: ٢٣، الخبرَ الأولَ (خبرَ الحَجَّام) من طريق الحُمَيدي كما أورده البخاري، ثم قال «قلتُ: أراد الحميدي أن ينقُصَه! ولكنه مَدَحه من حيث لا يدري، فإن أبا حنيفة رضي الله عنه كان حَيِياً كريماً، شاكراً لمن فعَل معه الجميلَ أو علَّمه شيئاً ولو حرفاً واحداً، ولم يكن ممن يكتم إحسانَ الناس إليه، ونعمتَهم عليه، فلما حَصَّل الشيء من أمور الدين على يد حَجَّام، حدَّث بمعروفه وأظهر كونَه معلِّماً له، أداءً لحقه.

ويا عجباً من الحميدي! إنَّ إمامه الشافعي رضي الله عنه يقول: حَملتُ عن محمد بن الحسن وَقْرَ بعيركُتباً، ويقول: أعانني الله في الحديث بابن عيينة، وفي الفقه بمحمد بن الحسن. ومعلوم أن علوم محمد - بن الحسن - نابعةٌ عن علم أبي حنيفة. وقال الإمام الشافعي: من أراد الفقه فليلزم أبا حنيفة وأصحابه. وقال: كل من أراد الفقه فهو عيال على أبي حنيفة.

....

ومع ذلك لا يَشكر الحُميديُّ نعمةَ الإمام الذي هو شيخ شيخه، يُسيءُ أدبَه ويُنكر نعمتَه!

والجوابُ عن قوله: (رجلٌ ليس عنده سنن عن رسول الله ﷺ. . .)، أنَّ هذه الواقعة أي قدوم الإمام إلى مكة، وتعلُّمه من الحَجَّام السُّنَنَ الثلاث، لعلَّها كانت في حداثةِ الإمام وصِغَرِ سِنّه، فإنه كان حَجَّ مع أبيه وهو صغير، ولا يَبْعُدُ تعلُّمُ الصغير من أحد شيئاً من الأحكام، لم يكن له علم به قبلَ ذاك، لا سيما وقد كان اشتغال الإمام بالعلم بعد بلوغه، كما ذكره ـ ابنُ عابدين ـ في «رَدّ المحتار».

على أنه يمكن أن يكون هذا الحَجَّام من أجلةِ العلماء الكرام، وأكابرِ التابعين العظام، فإن الزمان كان زمانَ شباب الإسلام، وبلوغِ العلم أعلى ذروة السَّنام، حتى فاز فيه الموالي والعبيد والجواري والتجار والزراع وأهلُ الصنائع بحفظِ الأحاديث والآثار، فكأنَّ الإمام تعلَّم هذه السنن من عالم من علماء التابعين، كان يَحترفُ بالحِجامة.

ولا عيبَ فيه بلا ريب، فإن العلم لا يُحصَّلُ كلُّه من شيخ واحد في يوم واحد، والصنائعُ والحِرَفُ لا تأبى عن العلم، ولا تَمنعُ صاحبَها عن أخذه، فكثيرٌ من المحدِّثين بنَّاؤون وحَطَّابون وبَيَّاعون وحاكةٌ نسَّاجون كما لا يَخفى.

ومن أين عَلِمَ الحميدي أن هذا الحَجَّام لم يكن عالماً من التابعين؟! وأنه لم يذكر هذه السُّنَن الثلاثَ مُسْنَدةً إلى النبي ﷺ، أو مَوْقُوفةً على صحابي جليل؟!

وأما قولُ الحميدي: (كيف يُقلَّدُ في أحكام الله في المواريث والفرائض والزكاة والصلاةوأمور الإسلام؟)، فأقولُ: إن لم يُقلِّده الحُمَيدي فقد قلَّده من هو أكبر منه، أعني سيدَنا الإمامَ الشافعيَّ الذي قلَّده الحميدي، ويحيى بنُ سعيد القطان، ومالكَ بنَ انس، وسفيانَ الثوري، وأحمدَ بن حنبل، ووكيعَ بن الجراح، وعبد الله بن المبارك، ويحيى ابن معين، وأمثالَهم.

فالشافعيُّ تعلَّم من محمد ـ بن الحسن ـ فِقهَ أبي حنيفة، واستفاد منه العلم، واعتَرف بكونه من عيال أبي حنيفة، وهذا لا شك فيه. ومالكٌ كان يأخذ بقول أبي حنيفة كثيراً كما مَرَّ ـ يعني في كتابه بص ١٩ ـ وإن كان يُسِرُّه ولا يُظهره. وكذا سفيانُ الثوري كما سيجيءُ

....

ـ يعني في ترجمته هناك ص ٧٩ ـ . وأحمدُ طَلَب الحديث والعلم أولاً عند أبي يوسف القاضي، وأَخَذ الفقه من كتب محمد كما سيجيء ـ يعني في ترجمة محمد بن الحسن ص ٦٣ هناك ـ. وأما الآخرون فتقليدهم للإمام ظاهر.

ثم قلَّده الملوك والسلاطين والخلفاء والوزراء، والعلماء والمحدِّثون والصالحون والفقهاء والعابدون، حتى عُبِدَ الله بمذهبه في الإسلام ما لم يُعبد بغيره. وهذا ببركة الأدب الذي جُبل عليه أبو حنيفة، حتى لم يستنكف عن الأخذ من الحجَّام، فجَعَلَه الله إمامَ الأُمَّة، أعظمَ الأئمة، مقتدَى الأنام،

فَدَتْهُ نفوسُ الحاسِدين فإنها مُعذَّبةٌ في حَضْرةٍ ومَغِيب
وفي تَعَبٍ من يَحسُدُ الشمسَ نُورَها ويَجهَدُ أن يأتي لها بضَرِيب».

انتهى ما قاله شيخنا التهانوي رحمه الله تعالى، وهو كلام وجيه للغاية.

وبدالي في (خبر الحَجَّام) هذا شيءٌ آخر غيرُ ما قاله شيخنا، وهو أن الحُميدي (عبد الله بن الزبير القرشي المكي) رحمه الله تعالى، قال في روايته الخبر: (قال أبو حنيفة...)، ولم يَذكر عمن نقله.

ولم أقف على أن الحميدي لقي أبا حنيفة، حتى يُحمل على سماعه منه، ولم يُذكَر للحميدي تاريخُ ولادة، حتى يُعرَف منه أنه عاصر أبا حنيفة، والذي ذكروه في ترجمة الحميدي أنه توفي بمكة سنة ٢١٩، ولم يذكروا كم عاش من العمر.

ونقل التاج السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى» ٢ : ١٤٠، في ترجمته عن ابن حبان قال: «وجالس الحميديُّ ابنَ عيينة عشرين سنة». انتهى. وجاء في «تهذيب التهذيب» ٥ : ٢١٥، في ترجمته أيضاً: «قال الحميديُّ: جالستُ ابنَ عيينة سبعَ عشرة سنة أو نحوَها». انتهى.

ومعنى هذا أنه جالس سفيانَ بنَ عيينة إلى وفاته، وابنُ عيينة ولد بالكوفة سنة ١٠٧، وسكن مكة إلى وفاته بها سنة ١٩٨ رحمه الله تعالى. فيكون الحميديُّ جالسه من سنة ١٧٨ على رواية مجالسته له (عشرين سنة)، فإذا قدرناه كان له من العمر آنذاك ـ على أوسع حَدّ ـ ١٥ سنة إلى نحو ٢٠ سنة، لأنهم كانوا يبكِّرون بسماع الحديث من الشيوخ،

....

تبَّين لنا أنه لم يكن وُلِدَ عند وفاة أبي حنيفة في سنة ١٥٠ رحمه الله تعالى. ولو كان عمره أكبرَ لكانت مجالسته لابن عيينة أكثر، لأن الحرص على ذلك قائم، ولأنهما في بلد واحد.

وعلى هذا فيكون هذا الخبر منقطعاً، إذ لم يُعلَم ممن سَمِعه الحميدي، وما صفةُ من أخبره به من الضبط والعلم؟ فيكون الخبر ضعيفاً بسبب انقطاعه، وكُفينا أمرَه. ويؤيد هذا الانقطاع ويزيده شدةً، ما ذكره الحافظ الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٢ : ٦٤، في ترجمة الشافعي (محمد بن إدريس)، فانظره.وقد تعرَّضتُ لهذين الخبرين بالكشف والنقد، فيما علقته على كتاب « قاعدة في الجرح والتعديل » للتاج السبكي، في طبعته الثانية ص ٦٢ ـ ٦٤، وطبعته الثالثة ص ٥٣ ـ ٥٥، فانظره، وسيأتي للمؤلف في ص ٤١٣ التنبيهُ على عدم قبول قدح الثوري في أبي حنيفة.

وعلى كل حال: فالمأمولُ من سماحة الإمام أبي حنيفة، أن يتسع صدرُه يوم القيامة لمسامحةِ الإمام البخاري ومسامحةِ شيخه الحميدي، الذي ورَّثه التعصبَ والتحاملَ الشديد على الإمام أبي حنيفة، رضي الله عنهم جميعاً وغفر لنا ولهم وأسكنهم في علِّيين.

وتعصُّبُ البخاري على أبي حنيفة وانحرافُه عنه معروف لدى العلماء، وقد ذكره غيرُ واحد، ومنهم الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» ١ : ٣٥٥ ـ ٣٥٦، في مبحث الجهر بالبسملة، فإنه بعدَ أن أوردَ الأحاديثَ التي احتجَّ بها من يقول بالجهر بالبسملة، ونَقَدها وبيَّن عِلَلها ومغامزَها حديثاً حديثاً، قال رحمه الله تعالى.

«ما تحلَّى طالبُ العلم بأحسن من الإنصاف وتركِ التعصب، ويكفينا في تضعيف أحاديث الجهر إعراضُ أصحاب الجوامع الصحيحة، والسُّنَن المعروفة، والمسانيدِ المشهورةِ المعتمَدِ عليها في حُجَج أهل العلم ومسائل الدين، ـ عنها ـ .

فالبخاريُّ رحمه الله مع شدَّةِ تعصُّبه وفَرْطِ تحامُلِه على مذهب أبي حنيفة، لم يُودِع «صحيحه» منها حديثاً واحداً، ولا كذلك مسلم رحمه الله، فإنهما لم يذكرا في هذا الباب إلا حديثَ أنس الدالَّ على الإخفاء...

قلتُ: صَدَقَ رحمه الله، ومَنْ نَظَرَ في كلامه في الجرح والتعديل: علِمَ ورَعَهُ في الكلام في الناس وإنصافَهُ فيمن يُضَعِّفُه، فإنه أَكثرُ ما يقول: منكَرُ الحديث، سكَتوا عنه، فيه نظر، ونَحوَ هذا، وقلَّ أن يقول: فلانٌ كذَّاب، أو كان يَضَعُ الحديث[١].

والبخاريُّ كثيرُ التتبُّع لما يَردُ على أبي حنيفة من السنة، فَيذكُرُ الحديث، ثم يُعرِّض بذكره فيقول: قال رسول الله ﷺ: كذا وكذا، وقال بعضُ الناس: كذا وكذا. يُشير ببعض الناس إليه، ويُشنِّعُ ـ لمخالفةِ الحديث ـ عليه!

ويقول في أول كتابه: (بابٌ الصلاةُ من الإيمان)، ثم يَسوقُ أحاديث الباب، ويَقصِدُ الردَّ على أبي حنيفة في قوله: إن الأعمال ليست من الإيمان، مع غموض ذلك على كثير من الفقهاء. وأنا أحلِفُ بالله وتالله: لو اطَّلع البخاري على حديثٍ منها موافقٍ بشرطِه أو قريباً من شرطه، لم يُخل منه كتابَه، ولا كذلك مسلم رحمه الله. . .». انتهى مختصراً. وانظر لذكر تعصب البخاري على أبي حنيفة رحمهما الله تعالى: «قواعد في علوم الحديث» للتهانوي وما علَّقتُه عليه ص ٣٨٠ ـ ٣٨٤.

(١) قلت: وهذه نماذجُ من ذلك القليل الذي قال البخاري فيه ذلك.

١ ـ جاء في «الميزان» للذهبي ١ : ٥١٦، قولُه في ترجمة (الحسن بن عَمْرو بن سيف العَبْدي): «كذَّ به ابن المديني، وقال البخاري: كذَّاب. نَقَل ذلك ابنُ الجوزي، ولم أجده في «الضعفاء» للبخاري». انتهى كلام الذهبي

وفي «تهذيب التهذيب» ٢ : ٣١١، في ترجمته قولُ الحافظ ابن حجر: «قرأتُ بخط الذهبي: ولم أجده في «الضعفاء» للبخاري. قلتُ قال العُقيلي: حدَّثنا عبد الرحمن بن الفضل، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا الحسن بن عمرو بن سيف، كذَّاب. ففَهِمَ ابنُ الجوزي أن محمد بن إسماعيل، هذا هو البخاري، ويُحتَملُ أن يكون غيرَه». انتهى كلام ابن حجر.

قلت: بل هو البخاريُّ نفسُه، قال ذلك في «التاريخ الكبير» ٢/١ : ٢٩٩، وهذه عبارته فيه: «الحسن بن عَمْرو العبدي، يروي عن علي بن سويد وأبي نَعامة، كذَّاب». انتهى.

....

وقد جاءت هذه الترجمة في بعض النسخ من كتاب البخاري هذا دون بعض، كما أشار إليه محققه في التعليق عليه.

٢ ـ وفي «الميزان» ١ : ٦٥٣، في ترجمة (الخَصِيب بن جَحْدَر): «وقال البخاري: كذاب». انتهى كلام الذهبي. والذي في «التاريخ الكبير» ٢/١ : ٢٢١، و «التاريخ الصغير» ص ١٩٢ للبخاري أيضاً ما يلي: «خَصِيب بن جَحْدَر، قال يحيى بن سعيد: كذاب» انتهى. ويستفاد من هذا أن البخاري لم يقله من لفظه وإنما قاله نقلاً عن غيره .

٣ ـ وفي «الميزان» أيضاً ٢ : ٣٦٥، في ترجمة (عَبَّاد بن جُوَيرية): «قال أحمد: كذَّاب أفَّاك، وكذَّبه البخاري». انتهى. وفي «التاريخ الكبير» ٢/٣ : ٤٣، و «التاريخ الصغير» ص ٢٢٥ «عبَّاد بن جويرية البصري، قال أحمد: كذاب». انتهى. وقال الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٣ : ٢٢٨، في ترجمته، متعقباً عَزْوَ لفظة (كذاب) إلى البخاري: «قلت: وفي تواريخ البخاري الثلاثة: قال أحمد كذاب. فلم يقله البخاري إلا نقلاً، وكذا هو في كتاب ابن عدي».

٤ ـ وفي «الميزان» أيضاً ٣: ٢٨٦، في ترجمة (عمرو بن مالك الراسبي): «قال الترمذي: قال محمد بن إسماعيل: هذا كذاب، كان استعار كتاب أبي جعفر المُسْنَدي، فأَلْحَقَ فيه أحاديث». انتهى. وأقره الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٤ : ٣٧٤. ولم يذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ولا «التاريخ الصغير» ولا «الضعفاء الصغير».

٥ ـ وفي «الميزان» أيضاً ٢ : ١٤١، في ترجمة (سعيد بن سَلَّام العطار): «كذَّبه ابن نُمير، وقال البخاري: يُذكَرُ بوضع الحديث». انتهى. وهو بهذا اللفظ في «التاريخ الصغير» ص ٢٢٨، وذكره في «التاريخ الكبير» ٢/١ : ٤٨١ بقوله: «منكر الحديث».

٦ ـ وفي «الميزان» ٢ : ٦٣٦، في ترجمة (عبد العزيز بن يحيى المدني): «قال البخاري: يضع الحديث». انتهى. ولم يذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ولا «التاريخ الصغير» ولا «الضعفاء الصغير». ولم يُذكَر في «لسان الميزان» لابن حجر، فلعله سقطَتْ ترجمتُه من أصل النسخة المطبوعة. وذكره الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٦ : ٣٦٣، تمييزاً، ولم يَذكُر في ترجمته قولَ البخاري المذكور.

حتى إنَّه قال: إذا قلتُ: فلانٌ ....

٧ ـ وفي «الميزان» أيضاً ٤ : ٢٥٠، في ترجمة (نصر بن باب الخراساني): «تركه جماعة، وقال البخاري: يرمونه بالكذب». انتهى. وهو بهذا اللفظ في «التاريخ الكبير»٢/٤ : ١٠٦. وقال في «التاريخ الصغير» ص ٢٠٩ «سكتوا عنه».

٨ ـ وفي «الميزان» أيضاً ٤ : ٣٢٤، في ترجمة (الهيثم بن عدي): «قال البخاري: ليس بثقة، كان يكذب». انتهى. ولم يذكره في «التاريخ الكبير» ولا «التاريخ الصغير» ولا «الضعفاء الصغير» بهذا الحكم.

٩ ـ وفي «تنزيه الشريعة المرفوعة» لابن عَرَّاق ١ : ٦٢، قوله: «السَّريّ بن عاصم بن سهل الهَمْداني. كذَّبه ابن خِراش، وقد قال البخاري: يُذكَرُ بوضع الحَديث». انتهى. ولم يذكره البخاري في كتبه الثلاثة السابقة الذكر. وذكره الذهبي في «الميزان» ثم ابن حجر في «اللسان»، ولم يذكرا في ترجمته كلمةَ البخاري هذه.

١٠ ـ وفي «تنزيه الشريعة المرفوعة» أيضاً ١ : ٧١، «عُبَادة أبو يحيى، كان قتادة يرميه بالكذب، قاله البخاري». انتهى. ولم يذكره البخاري في كتبه الثلاثة السابقة الذكر. وذكره الذهبي في «الميزان» ٢ : ٣٨١، ولكن جاءت عبارته هكذا: «عُبَادة أبو يحيى، كان قتادة يرميه بالكذب، قالَهُ أبُو عاصِم».انتهى.ولم يُذكَر له ترجمةٌ في نسخة «اللسان» المطبوعة، فلعلها سقطت من أصلها.

١١ ـ وجاء في «طبقات الشافعية الكبرى» للتاج السبكي ٢ : ٢٣٠، في ترجمة الإمام البخاري: «قال أبو عَمْرو الخَفَّاف للبخاري: إنَّ الناس خاضوا في قولك: لفظي بالقرآن مخلوق. فقال: يا أبا عَمْرو احفظ ما أقولُ لك: من زَعَم من أهل نيسابور، وقُومِسَ، والريّ، وهمَذَان، وبغداد، والكوفة، والبصرة، ومكة، والمدينة، أني قلتُ لفظي بالقرآن مخلوق، فهو كذَّاب، فإني لم أقله، إلا أني قلت: أفعالُ العباد مخلوقة». انتهى. ومثلُه في « هدي السادي » لابن حجر ٢ : ٢٠٤ بزيادة أنَّ (محمد بن نصر المروزي ـ أيضاً ـ سمعتهُ يقول : من زعم أني قلتُ : لفظي بالقرآن مخلوق فهو كذَّاب . . . » .

ويلاحظ من هذه الأمثلة القليلة، أن البخاري يَحرِصُ على أن يكون لفظُ الجرحِ

في حديثه نظر، فهو مُتَّهمٌ واهٍ[١]. وهذا معنى قولِهِ: لا يُحاسبني اللَّهُ أني اغتبتُ أحداً، وهذا هو واللهِ غايةُ الورع. انتهى.

وقال العراقي في شرح «ألفيته»[٢]: فلانٌ فيه نظر[٣]، وفلانٌ سَكَتوا عنه. هاتان العبارتان يقولُهما البخاريُّ فيمن تركوا حديثه. انتهى[٤].

الذي يرتضيه، من قولِ غيره إذا وجده، فيَنقلُه عنه، وإلَّا قاله من قِبَل نفسِه، وذلك من دقيق ورعه رحمةُ الله تعالىَ عليه.

(١) وقال الحافظ الذهبي أيضاً، في «الميزان» ٣: ٥١ ـ ٥٢، في ترجمة (عثمان بن فَائد القرشي البصري)، وقد ساق فيها جملةً من الأحاديث الموضوعة، وقال في بعضها: والآفةُ فيه عثمان، وفي بعضها: المتَّهمُ بوضعها عثمان، ثم قال: «قال البخاري: في حديثه نظر. وقلَّ أن يكونَ عند البخاري رجلٌ فيه نظر إلا وهو متهم». انتهى. وتقدم من قريبٍ تعليقاً في ص ٣٨٩-٣٩١ كلامُ شيخنا الأعظمي فتذكَّره هنا.

(٢) ٢: ١١.

(٣) لفظ (فلان) غير موجود في الأصلين. وزدته من «شرح الألفية».

(٤) وقال العراقي أيضاً، في «جزئه» حول أحاديث في «مسند أحمد»، عند ذكره: (أوس بن عبد الله بن بُرَيدة المروزي): «قال البخاري: فيه نظر. وهذه العبارة يقولها البخاري فيمن هو متروك». انتهى من «القول المسدَّد في الذبّ عن مسند أحمد» للحافظ ابن حجر ص ١٠. وفي «تهذيب التهذيب» ١: ١٨، في ترجمة (إبراهيم بن يزيد الخوزي الأموي المكي)، المتفَق على ضعفه عندهم: «وقال البخاري: سكتوا عنه. قال الدُّولابي: يعني تركوه».

وجاء في «التاريخ الكبير» للبخاري ٢/١: ١٧، في ترجمة التابعي الجليل الذي رَوَى حديثَه الأئمةُ الستة في كتبهم: (أبي الجوزاء أوس بن عبد الله الرَّبَعي البصري): «في إسناده نظر». انتهى. ونَقَله عنه الذهبي في «الميزان» ١: ٢٧٨، وجاءت عبارة البخاري عنده هكذا: «قال البخاري: في إسناده نظر ويختلفون فيه». انتهى. وجملة (ويختلفون فيه) لم أجدها في النسخة المطبوعة من «التاريخ الكبير».

....

وذكرها الحافظ ابن حجر في ترجمته في «تهذيب التهذيب» ١ : ٣٨٤، فقال: «وقولُ البخاري: (في إسناده نظر ويختلفون فيه)، إنما قاله عقب حديثٍ رواه له في «التاريخ» من رواية عمرو بن مالك النُّكْري، والنُّكْري ضعيف عنده.

وقال ابن عدي: وأبو الجوزاء رَوَى عن الصحابة، وأرجو أنه لا بأس به، ولا يَصحُّ روايتُه عنهم أنه سَمِعَ منهم، وقولُ البخاري: (في إسناده نظر)، يريد أنه لم يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما، لا أنه ضعيف عنده. وأحاديثُه مستقيمة.

قلتُ ـ القائل ابن حجر ـ حديثُه عن عائشة في الافتتاح بالتكبير عند مسلم». انتهى

قال عبد الفتاح: لم أجد الحديث المشار إليه في الافتتاح بالتكبير، في «صحيح مسلم» في النسخة المطبوعة، فالله أعلم.

ونقلتُ هذا النصَّ هنا، للاستفادة من بيان ابن عدي لمراد البخاري من عبارته المذكورة.

هذا، وكان الأولى بالمؤلف اللكنوي رحمه الله تعالى، أن يورد ما نقله عن الحافظ العراقي في آخر هذا «الإيقاظ»، عقِبَ النصّ الأول الذي نقله عن الذهبي، ليتصل الكلام في الموضوع دون انقطاع.

تتمة: حول بعض عباراتِ البخاري، وأحكامه، واصطلاحاتِه:

أولاً: عبارات البخاري في الجرح للراوي، لا تتسم بالشدة، كما هي الحال في كثير من عبارات شعبة بن الحجاج مثلاً، ووقع له في بعض التراجم شدة في العبارة غير معهودة منه بالنظر إلى سائر عباراته رحمه الله تعالى.

ففي «تهذيب التهذيب» ٩ : ٤٦٩، و«لسان الميزان» ٥ : ٣٨٨، في ترجمة (محمد بن مقاتِل الرازي ـ لا المروزي ـ): «رَوَى عن جرير، ووكيع، وأبي معاوية، وغيرِهم. وتُكلِّم فيه ولم يُترَك.

ورَوَى عنه محمد بن جرير الطبري، وعيسى بن محمد المروزي، وأحمد بن علي الأسعدي، ومحمد بن علي الحكيمُ الترمذي، وغيرُهم، وسَمِعَ منه البخاري ولم يُحدِّث

عنه، فروى الخليلي في «الإرشاد» من طريق مَهيب بن سُلَيم، قال: سمعت البخاري يقول: حدثنا محمد بن مقاتل، فقيل له: الرازي؟ فقال: لأن أخرَّ من السماء إلى الأرض، أحبُّ إليَّ من أن أروي عن محمد بن مقاتل. وأظنُّ ذلك من قِبَل الرأي.

ومحمد بن مقاتل الرازي هذا، ذكره أبو الحسن بن بابويه في «تاريخ الري»، فقال: كان إمام أصحاب الرأي بالري، ومات بها، وكان مقدماً في الفقه، رَوَى عن سفيان بن عيينة، وأبي معاوية، ووكيع، وابن فضل، والمحاربي، وحَكَّام بن سَلْم، وسلم بن الفضل، وقَبيصة، في آخرين.

رَوَى عنه محمد بن أيوب، والحمامي؛ ومحمد بن علي الحكيمُ الترمذي، وأحمد بن خالد بن جعفر، ، والحسين بن حمدان، وآخرون. مات سنة ثمان وأربعين ومئتين، وقيل في التي بعدها». انتهى. وهذا كلُّه كلامُ الحافظ ابن حجر. ووقع في «اللسان» اسمُ تلميذ البخاري (بهثة بن سليم)، وفي «تهذيب التهذيب»: (صهيب بن سليم). وجاء في «هدي الساري» ٢: ٢٠١، في ترجمة البخاري (أبي حسان مَهيب بن سُلَيم)، فأثبته كذلك، لأن نسخة «هدي الساري» نسخة صحيحة، وهي الصواب كما جاء ذلك في «الإكمال» لابن ماكولا ٧: ٤٣٠ و «تهذيب الكمـال» للمِزِّي. والكتابين الآخرين يشيع فيهما الغلط والتحريف، والله أعلم.

فقولةُ البخاري رحمه الله تعالى: (لأن أخِرَّ من السماء. . .) شديدة، ولعل باعِثَه على الشدة فيها أنَّ مقاتلاً الرازيَّ من أهل الرأي وتُكلِّم فيه، لكنه لم يُترَك كما تقدَّم في ترجمته، وليس بوضاع ولا كذَّاب حتى يُغلَّظ القولُ فيه.وهناك طائفة من شيوخ المحدثين الأجلَّة تعتريهم الشدةُ في بعض الأحوال، فتَخرُجُ بعباراتهم عن الهدوء والاعتدال، كما تراه في عبارات الإمام مسلم رحمه الله تعالى، في مقدمة «صحيحه» ١: ١٢٧ ـ ١٤٤، عند ردِّه على من خالَفَه في صِحَّة الاحتجاج بحديث الثقةِ غيرِ المدلِّس إذا عَنْعَنَ مع إمكان اللقاء، وهو عندي: علي بن المديني، لا البخاري كما ذهب إليه بعض شيوخي وشيوخهم! وقد بسطتُه بياناً واستدلالاً فيما علَّقتُه على رسالة «المُوقِظة» للذهبي، فانظره.

ثانياً: جاء في«تاريخ الإسلام» للحافظ الذهبي ٤: ٢٤٧، في ترجمة التابعي الجليل (خالد بن اللَّجْلاج العامري الدمشقي) المتوفى بعد المئة: «سَمِعَ أباه ـ وله صحبة ـ وعبد

إيقـــاظ -٢٤-

في بيان تنطُّع العُقيلي في جرحه الرواة.

كثيراً ما تجدُ في «الميزان» وغيره من كتب أهل الشأن في[1] الجرح المنقول عن العُقَيلي[2]: بأنه لا يُتابَعُ عليه. وقد رَدَّ عليه العلماءُ في كثير

الرحمن بن عائش، وقَبِيصة بن ذؤيب. وقال البخاري: سَمع من عمر. **والبخاري ليس بالخبير برجال الشام**، وهذا من أوهامه». وفيه أيضاً ٤ : ٢٩٤، في ترجمة التابعي الجليل (القاسم أبي عبد الرحمن الدمشقي) المتوفى سنة ١١٢: «رَوَى عن أبي هريرة، وفَضالة ابن عبيد، وأبي أُمامة، ومعاوية بن أبي سفيان. وذكر البخاري في «تاريخه» أنه سَمِعَ علياً وابنَ مسعود، فوَهِمَ».

ثالثاً: جاء في «لسان الميزان» ٣: ٤١٩ لابن حجر، في ترجمة (عبد الرحمن بن صفوان): «قال البخاري في «الضعفاء الكبير»: لا يصحُّ حديثُه. انتهى.

وهذا إن كان مرادُه عبد الرحمن بن صفوان بن أمية بن خلف، فقد قيل: إنَّ له صحبة، فما كان ينبغي للمؤلف ـ أي الذهبي ـ أن يذكره، لأن البخاري إذا ذكر مثل هذا، إنما يريد التنبيه على أن الحديث لم يصح إليه، وكذا هو، فإن في حديثه اضطراباً كثيراً». انتهى كلامُ ابن حجر.

وجاء في «تعجيل المنفعة» لابن حجر ص ١٢٩، في ترجمة (ربيعة بن النابغة): «قال البخاري: لم يَصِحّ. فذكره العُقَيلي في «الضعفاء» بذلك! ومرادُ البخاري أن الذي رواه ـ أي ربيعة ـ عن أبيه، عن علي، في النهي عن زيارة القبور، وعن ادخار لحوم الأضاحي بعد ثلاث، وعن الأوعية: لا يُعمَلُ به، لأنه منسوخ». انتهى.

فهذا من اصطلاحات البخاري الخاصة به. ومنها ما تقدم في أواخر الإيقاظ ٧ ص ٢٠٨ ـ ٢١٠، والإيقاظ ٢١ ص٣٤٨-٣٥٠، فعد إليه إذا شئت.

(١) لفظ (في) غير موجود في الأصلين.

(٢) هو أبو جعفر محمد بن عَمْرو العُقَيلي ـ بضم العين كما في «الرسالة المستطرفة»

من المواضع على جرحه بقوله: لا يُتابَعُ عليه، وعَلى تجاسره في الكلام في الثقات الأثبات.

والذهبيُّ -وإنْ أكثَرَ عنه النَّقْلَ في كتبه- لكنه شَدَّ النكيرَ عليه في ترجمة

للكتاني، وكما ضبطه المؤلف رحمه الله تعالى في حاشية كتابه «القول الجازم في سقوط الحد بنكاح المحارم»: في ص ٥ -، الحجازيُّ، المتوفَّى بمكة سنة ٣٢٢، له كتاب «الضعفاء الكبير»، و«كتاب الجرح والتعديل».

قال شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى في تقدمة «نصب الراية» في ص ٣٧ و ٥٧ و«فقه أهل العراق وحديثهم» ص ٥٣ و٨٣، وفي مقدمة «انتقاد المغني» ص ٨: نجدُ في «الضعفاء» للعُقَيلي كلاماً كثيراً عن هوىً في سادتنا أئمة الفقة، لفسادِ معتقَده على طريقة الحشوية، وهو من أكبر المتعنِّتين في الجرح، كثيرُ الحكم بالنفي، وهذا ما حمَلَ الذهبيّ على التنكيت عليه في «ميزانه»، مع أنه كبيرُ الدفاع عن الرواة من الحنابلة فقال. . .

أفمَالَكَ عَقلٌ يا عُقَيلي؟! أتدري فيمن تتكلَّمُ؟! كأنك لا تدري أنَّ كلَّ واحدٍ من هؤلاء أوثقُ منك بطبقات؟! بل وأوثقُ من ثقاتٍ لم تُوردْهم في كتابك. . . ونَقم عليه أن يَتكلَّم في ابنِ المديني، وصاحبِه محمد، وشيخِه عبد الرزاق، وعثمانَ بنِ أبي شيبة، وإبراهيم ابن سعد، وعفَّان، وأبانٍ العطار، وإسرائيلَ، وأزهرَ السمَّان، وبهز بن أسَد، وثابتٍ البُنَاني، وجرير بن عبد الحميد، وقالَ: لو تُرِكَ حديثُ هؤلاء لغلَّقْنا الباب، وانقطع الخطاب، ولماتت الآثار! . . .

وجَرَحَ في كتابه «الضعفاء» كثيرين من رجال «الصحيحين» وأئمةالفقه وحَمَلَةِ الآثار، ممَّا رَدّ بعضَها ابنُ عبد البَرّ في «انتقائه». وكان ابنُ الدَّخيل: راويةَ العُقيلي، فألَّفَ «جزءاً» في فضائل أبي حنيفة، رداً على العُقيلي حيث أطال لسانه في فقيه المِلَّةِ وأصحابهِ البَرَرَة، شأنَ الجهلةِ الأغرار، وتبرؤاً مما خطَّته يمينُ العُقيلي مما يُجافي الحقيقة، فسَمِعَهُ حَكَمُ بن المُنذر البلُّوطي الأندلسي من ابن الدَّخِيل بمكة، وسمِعَهُ منه ابنُ عبد البر، فساق غالبَ ما فيه من المناقب في ترجمة أبي حنيفة، من «الانتقاء».

وكان مَن يَنْفُخُ في بوقِ التعصُّب من الرواة يثيرون بكتابه فِتناً، كما وقع لصاحب «الكمال» - عبد الغني المقدسي - في المَوصِل - كما ذكره الحافظ الذهبيُّ في «تذكرة الحفاظ» ٤: ١٣٧٨، في ترجمته، وسبطُ ابن الجوزي في «مرآة الزمان» ٨: ٥٢١،

(علي بن المَديني) من «ميزانه»[(١)]، حيث قال: هذا أبو عبد الله البخاري- وناهيك به- قد شَحَنَ «صحيحه» بحديث عليّ بن المَدِيني، وقال: ما استصغرتُ نفسي بين يدي أَحدٍ من العلماء إلَّا بين يدي ابن المَديني.

ولو تُرِك حديثُ عليّ[(٢)]، وصاحِبِهِ محمدٍ[(٣)]، وشيخِهِ عبد الرزّاق، وعثمان بن أَبي شيبة، وإِبراهيم بن سعد، وعفَّان[(٤)]، وأبانٍ العطَّار، وإِسرائيل[(٥)]، وأزهرَ السمَّان، وبَهْزِ بن أسَد، وثابتٍ البُناني، وجَرِيرِ بن

والحافظ ابن رجب في «ذيل طبقات الحنابلة» ٢ : ٢٠- على أنه كثيراً ما يتصحَّفُ اسمُ الرجل عليه فيُجهِّلُه ويردُّ حديثَه! وربما يقول: لا يصحُّ في هذا الباب شيء، بمجرد النظر إلى سندٍ مختلَق وإن صح المتنُ بطريق أخرى، فيكون ظاهرُ كلامِهِ مُوقِعاً في الغلَط للآخذين به». انتهى.

قلت: ومن تآليف شيخنا الكوثري أيضاً: «نقدُ كتاب الضعفاء للعُقيلي». ما يزال مخطوطاً.

(١) ٢ : ٢٣٠. بعدَ أن قال الذهبي في ترجمته: «ذكره العُقَيلي في كتاب «الضعفاء والمتروكين» ـ وذلك من أجل إجابته في مسألة خلق القرآن ـ فبئس ما صَنَع!».ثم رَدَّ الذهبيُّ كلامَ العقيلي بما نقله من ثناءِ الأئمة الكبار على ابن المديني، إلى أن قال: «... وهذا أبو عبد الله البخاري...».

(٢) وقع في «الميزان» ٣: ١٤٠، من طبعة البابي الحلبي: (ولو تركتَ حديثَ علي...). وهو تحريف! صوابه كما هنا: (ولو تُرِكَ حديثُ علي...).

(٣) هو الإمام البخاري محمد بن إسماعيل. وشيخُه عبد الرزاق هو عبد الرزاق بن همَّام الصَّنْعاني، صاحب «المصنَّف».

(٤) هو عفان بن مسلم الأنصاري، شيخ البخاري وأَحد الأعلام.

(٥) هو إسرائيل بن يونس الكوفي الإمام.

عبد الحميد: لغلَّقنا الباب، وانقطع الخطاب، ولماتت الآثار، واستولت الزنادقة، ولخرَجَ الدجَّالون!!

أفمالَكَ عَقْلٌ يا عُقَيْليّ؟! أتدري فيمن تتكلَّمُ؟! وإنما تَبِعناك في ذِكر هذا النمطِ لنذُبَّ عنهم، ولنُزَيِّفَ ما قيل فيهم، كأنك لا تدري أنَّ كلَّ واحدٍ من هؤلاء أوثقُ منك بطبقات؟! بل وأوثقُ من ثقاتٍ كثيرين لم تُورِدْهم في كتابك.

فهذا مما لا يَرتابُ فيه محدِّث، وإنَّما أشتهي أن تُعرِّفَني من هو الثقةُ الثبْتُ الذي ما غَلِطَ ولا انفَردَ بما لا يُتابَعُ عليه؟ بل الثقةُ الحافظُ -إذا انفرد بأحاديث- كان أرفع له وأكملَ لرتبته، وأدَلَّ على اعتنائه بعلم الأثر وضبطِه دون أقرانه لأشياء ما عرفوها[1]، اللهم إلَّا أنْ يتبيَّن غلطُهُ ووَهْمُه في الشيء فيُعرَفَ ذلك.

فانظر إلى أصحاب رسول الله ﷺ الكبارِ والصغارِ ما فيهم أحدٌ إلَّا وقد انفَرَدَ بسُنَّة، أفيُقالُ له: هذا الحديثُ لا يُتابَعُ عليه؟! وكذلك التابعون كلُّ واحدٍ عنده ما ليس عند الآخَرِ من العلم.

وما الغَرَضُ هذا، فإنَّ هذا مقرَّرٌ في علم الحديث على ما ينبغي، وإنَّ تفرُّدَ الثقةِ المُتْقِنِ يُعدُّ صحيحاً غريباً، وإنَّ تفرُّدَ الصدوق ومَنْ دونه يُعدُّ مُنكراً، وإنَّ إكثارَ الراوي من الأحاديث التي لا يُوافَقُ عليها لفظاً أو إسناداً يُصيِّرهُ متروكَ الحديث[2].

---

(١) لفظ (لأشياء ما عرفوها) زيادة من «الميزان».

(٢) لفظ (يُصَيِّره) زيادة من «الميزان».

ثم ما كلُّ مَنْ فيه بدعةٌ، أوله هفوةٌ[١]، أو ذنوبٌ، يُقدَحُ فيه بما يُوهِنُ حديثَه، ولا مِن شرطِ الثقةِ أن يكون معصوماً من الخطايا والخطأ[٢]، ولكن فائدةُ ذِكرنا كثيراً من الثقات ـ الذين فيهم أدنى بدعة، أوْلهم أوهامٌ يسيرة في سَعَةِ عِلْمهم ـ أنْ يُعرَفَ أنَّ غيرهم أرجحُ منهم وأوثقُ إذا عارَضهم أو خالَفَهم. فزِن الأشياءَ بالعدلِ والوَرَع. انتهى.

إيقـــاظ ـ٢٥ـ

في بيان حكم الجرح غير البريء.

الجَرْحُ إذا صَدَرَ مِن تعصُّبٍ أو عداوةٍ أو مُنافرةٍ أو نحوِ ذلك، فهو جَرْحٌ مردود، ولا يؤمِنُ به إلَّا المطرود[٣]،

(١) لفظ (بدعة أوله) زيادة من «الميزان».

(٢) لفظ (الخطأ) من «الميزان»(*). (لها بقية انظرها في الاستدراك بآخر الكتاب).

(٣) كالجرح بسبب التحاسد، أو الاختلافِ في أمر العقيدة، كـ «مسئلة خلق القرآن»، أو قِدَمِه، وكالقول بخَلْق الأفعال أو عَدَمِه، وكعقيدة الرَّفْض والنَّصْب والتشيُّع، أو الاختلافِ في المذهب، أو الاختلافِ في المشرب بين متصوِّفٍ ومُعادٍ للتصوُّف.

والاختلافُ بين العلماء في المذاهب والمشارب، أمرٌ مركوز في الطبائع والفِطَرَ الإنسانية، ولا يمكن انتفاؤه من صفوف أهل العلم والفضل والصلاح، قال الإمام أحمد ابن حنبل في الإمام إسحاق بن راهويه: «لم يَعبُر الجسرَ إلى خراسان مِثلُ إسحاق، وإن كان يخالفنا في أشياء، فإن الناس لم يزل يخالفُ بعضهم بعضاً»، كما في «تاريخ بغداد» ٦ : ٣٤٨.

ثم إن العداوة أمرٌ زائدٌ على مجرَّد اعتقاد الخطأ واعتقاد التكفير، فإنَّ العداوة إذا وقعَتْ بين اثنين مؤمنين متفقين في العقيدة لم يُقبَل كلامُ أحدهما في الآخر، فكيف إذا كانت العداوةُ بسببِ العقائِدِ التي كان من جَرَّاء الاختلافِ فيها هتكُ المحارم، وارتكابُ العظائم، وسَفْكُ الدماء؟! نسأل الله الصونَ والسلامة.

قال شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى في تعليقِهِ على «شروط الأئمة

ولهذا: لم يُقْبَل قولُ

الخمسة » للحازمي ص٢٢ : « ومَنْ أشرفَ على سَيْر « مسألةِ القرآنُ كلامُ الله غيرُ مخلوق » وأعمالُنا ـ أي تلاوتُنا له ـ مخلوقة ، بَعْدَ محنةِ الإمام أحمد . . . يَرَى مبلغَ ما اعترى الرواة من التشدُّد في مسائل يكون الخلاف فيها لفظياً ، وعلى تقدير عدِّه حقيقياً يكون المغمزُ في جانبهم حتماً في نظر البرهان الصحيح ، فَلَيتَهم لم يتداخلوا فيما لا يَعنيهم ، واشتغلوا بما يُحسنونه من الرواية ، ولو فَعَلوا ذلك لما امتلأت بطونُ غالب كتب الجرح بجروح لا طائل تحتها ، كقولهم : فلانٌ من الواقفةِ الملعونة ، أوَ مِن اللفظية الضالّة ، أو كان يَنفي الحدَّ عن الله فنفيناه ، أو لا يَستثني في الإيمان فمُرجئٌ ضالٌّ أو جَهْميّ ، في غير مسألة الجبرِ والخلودِ ونحوِهما ! وكان لا يقول : الإيمانُ قولٌ وعملٌ فتركناه ، أو يُنسَبُ إلى الفلسفة أو الزندقة لمجرَّد النظر في الكلام ، أو يَنْظُرُ في الرأي ، ونحوَ ذلك مما لِبَسطِهِ موضعٌ آخر .

ومن أخطر العلوم: علمُ الجرح والتعديل، وفي كثيرٍ من الكتب المؤلَّفةِ في ذلك غُلوٌّ وإسرافٌ بالغ. ويَظهَرُ مَنْشأ هذا الغُلوّ مما ذكرَهَ ابنُ قتيبة في «الاختلاف في اللفظ» ص ٦٢. ولا يخلو كتابٌ أُلِّف بعد مِحْنةِ الإمام أحمد في (الرجال) من البُعد عن الصواب، كما لا يخفى على أهل البصيرة الذين دَرَسُوا تلك الكتبَ بإمعان.

قال الرامَهُرْمُزيّ في «المُحدِّث الفاصِل بين الراوي والواعي» ص ٣٠٩: «وليس للراوي المجرّدِ أَنْ يَتعرضَ لما لا يَكْمُلُ له، فإنَّ تركه ما لا يَعنيه أولى به وأعذرُ له، وكذلك كلُّ ذي علم، فكان حَرْبُ بن إسماعيل السَّيْرَجاني - يعني الكرمانيَّ صاحب المسائل عن إسحاق وأحمد ـ قد أكثر من السَّمَاع وأغفل الاستبصار! فعَمِلَ رسالةً سمَّاها: «السُّنَّة والجماعة»، تعجرَف فيها!

واعترضَ عليها بعضُ الكتَبَة من أبناء خُراسان ممن يتعاطى الكلام ويُذكَرُ بالرياسة فيه والتقدُّم، فصنَّفَ في ثَلْب رُواةِ الحديث كتاباً تَلقَّطَ فيه من كلام يحيى بن مَعِين وابن المدِيني، ومن كتاب «التدليس» للكَرَابيسي، وتاريخ ابن أبي خيثمة والبخاريِّ: ما شَنَّعَ به على جماعةٍ من شيوخ العلم! خلَط الغثَّ بالسَّمِين والموثوقَ بالظَّنِين . . .

ولو كان حَرْبٌ مؤيَّداً مع الراوية بالفَهْم لأمسَكَ من عِنانِه، ودَرَى ما يَخْرجُ من لسانِه،

الإمام مالكٍ في (محمد بن إسحاق) صاحبِ «المغازي» : إنه دَجَّالٌ من الدجَاجلة ، لِما عُلِمَ أنه صَدَر مِن مُنافرةٍ باهرة ، بل حقَّقُوا أنه حَسَنُ الحديث ، واحتجَّتْ به أئمةُ الحديث[١] ، وقد بَسَطتُ الكلامَ فيه في

ولكنه تَرَكَ أَوْلاها ، فأمْكَنَ القارَةَ من رامَاها . نسأل الله أن ينفعَنَا بالعلم ولا يجعلَنا من حَمَلةِ أسفارِهِ والأشقياءِ به ، إنه واسعٌ لطيفٌ قريبٌ مجيبٌ» . انتهى . آمين» .

(١) نقل الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» ١ : ١٠٧ ، عن ابن منده أنَّ عبد الله بن المبارك قال في (محمد بن إسحاق) : «ثقة ثقة ثقة» . وقال الزيلعي أيضاً في «نصب الراية» ٤ : ٧ «وابنُ إسحاق الأكثَرُ على توثيقه ، وممن وثَّقه البخاري» . ثم نَقَل الزيلعي في ص ٤١٦ كلامَ البخاري في توثيقه من جزء «القراءة خلف الإمام» .

وقال المحقق ابن الهُمَام في «فتح القدير» ١ : ١٥٩ «وتوثيقُ ابن إسحاق هو الحقُّ الأبلج . وما نُقل عن مالك فيه لا يَثْبُت ، ولو صح لم يقبله أهل العلم ، كيف وقد قال فيه شعبة : هو أمير المؤمنين في الحديث ، ورَوَى عنه مثلُ الثوري . . . وابن المبارك ، واحتَمَله أحمد وابن معين وعامَّةُ أهل الحديث . وقد أطال البخاري في توثيقه في كتاب «القراءة خلف الإمام» له ص ١٣ - ١٤ .

وقال الحافظ ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢ : ١٥٦ ، بعد أن ذكر كلامَ كل من مالك وابن إسحاق في الآخر : «وربما كان تكذيبُ مالك لابن إسحاق في تشيُّعه وما نُسب إليه من القول بالقدر ، وأما الصدق والحفظ فكان صدوقاً حافظاً ، أثنى عليه ابن شهاب وشعبة والثوري وابن عيينة وجماعةٌ جِلَّة» .

وقال ابن عبد البر أيضاً في «الانتقاء» ص١١ ، مبيناً سبب التنافر بين مالك وابن إسحاق : «ولا أعلم أن أحداً أنكر أن مالكاً ومن ولَدَهُ كانوا حلفاء بني تَيْم بن مُرَّة من قريش ، ولا خالَفَ فيه إلا محمد بن إسحاق ، زعم أن مالكاً وأباه وجدَّه وأعمامه موالي لبني تَيْم بن مرة ، وهذا هو السببُ لتكذيب مالك لمحمد بن إسحاق وطعنِهِ عليه» . انتهى .

وقرَّر الحافظ المنذري في آخر «الترغيب والترهيب» ٦ : ٣٥٦ توثيقَ ابن إسحاق .

رسالتي «إمام الكلام فيما يتعلّق بالقراءة خلْفَ الإمام»[1] .

وأطال الحافظ ابن القيم في توثيقه وردِّ الجرح عنه في «تهذيب مختصر سنن أبي داود» ٧ : ٩٤ ـ ٩٧ . وكذلك الحافظ الذهبي أطال الكلام في ترجمته في «الميزان» ٣ : ٤٦٨ ـ ٤٧٥ ، وقرَّر «حُسنَ حديثه وأن الأئمة احتجوا به» . انتهى . فجَرْحُ مالك له لم يُقبَل ولا أثَّر في وثاقته وتقدَّم تعليقاً في ص ١١٤ كلامُ الأمير الصنعاني ، في أنَّ جَرْح مالك له ليس بقادح فيه ، فعُدْ إليه إذا شئت .

(١) قد استوفى المؤلِّف رحمه الله تعالى توثيقَ (محمد بن إسحاق) المدني صاحبَ «المغازي» ، في كتابه «إمام الكلام» كلَّ الاستيفاء ، حتى استوعَبَ عشرَ صفحات ص ١٩٢ ـ ٢٠١ ، وذكَرَ في صدد طعنِ الإمام مالكٍ في (ابن إسحاق) ما نقله ابنُ سيِّد الناس في مقدمة كتابه «عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسِّيَر» ١ : ١٠ ـ ١٧ عن ابنِ حبَّان إذ قال في كتابه « الثقات » ٧ : ٣٨١ ـ ٣٨٥ ، وانظره ففيه الغاية في توثيق ابن إسحاق :

«وأمَّا مالكٌ فإنه كان ذلك منه مرَّةً واحدة ، ثم عاد له إلى ما يُحِبُّ ، وذلك بأنه لم يكن في الحجاز أحدٌ أعلم بأنساب الناس وأيامهم من ابنِ إسحاق ، وكان يزعم أنَّ مالكاً من مَوالي ذي أَصْبَح ، وكان مالك يزعم أنه من أَنْفُسِها ، فوقع بينهما لذلك منافرة .

فلما صنَّفَ مالك «الموطأ» قال ابنُ إسحاق : ائتوني به فأنا بَيطاره ، فنُقِل ذلك إلى مالكٍ فقال : هذا دجَّال من الدجاجلة يروي عن اليهود ، وكان بينهما ما يكون بين الناس ، حتى عَزَمَ ابنُ إسحاق على الخروجِ إلى العراق فتصالحا حينئذ ، وأعطاه مالكٌ عند الوَداع خمسين ديناراً ونصفَ ثمرته تلك السنة .

ولم يَقْدح فيه مالك من أجل الحديث ، إنما كان يُنكِرُ عليه تتبُّعَهُ غزواتِ النبي ﷺ من أولاد اليهود الذين أسلموا ، وحفظوا قصة خيبر وقريظة والنضير وما أشبه ذلك من الغَزَوات عن أسلافهم ، وكان ابنُ إسحاق يتتبَّعُ هذا عنهم ليعلم ذلك من غير أن يَحتجَّ بهم ، وكان مالك لا يرى الرواية إلا عن متقِنٍ صدوق » .

وجاء في « تهذيب التهذيب » ٩ : ٤٢ ، في ترجمة (ابن إسحاق) : « وقال أبوزُرْعة الدمشقي ـ في « تاريخه » ١ : ٥٣٧ ـ : وابنُ إسحاق رجلٌ قد أجمع الكبراء من أهل العلم على الأخذ عنه ، وقد اختبره أهلُ الحديث فرأوا صدقاً وخيراً ، مع مِدحَةِ ابن شهاب له . وقد

ولم يُقْبَل قَدْحُ النَّسائيّ في (أحمد بن صالح المصري)[1].
وقدحُ الثوري في (أبي حنيفة الكوفي)[2].

ذاكرت دُحَيْماً قولَ مالكٍ فيه، فرأى أن ذلك ليس للحديث، إنما هو لأنه اتَّهمه بالقدر». انتهى

هذا، وتوقَّفَ شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى في ثبوت هذه المنافرة بين هذين الإمامين، في كتابه «حُسْن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي» ص ٤١ فقال: «لا أظن أن يكون ذلك صحيحاً، لأن أئمة الدين يجب أن يكونوا أنزه لساناً وجَناناً من أن يَنزلوا إلى هذه الدركة». انتهى.

وإلى هذا الاستبعاد يميل الإمامُ البخاري في «جزء القراءة خلف الإمام»، إذ يقول: «ولو صَحَّ عن مالك تناوُلُه من ابن إسحاق، فلربما تكلَّم الإنسان فيرمي صاحبَه بشيءٍ واحد، ولا يتهمه في الأمور كلها، ولم يَنجُ كثيرٌ من الناس من كلام بعض الناس فيهم...». انتهى. وتابَعه على هذه الاستبعاد المحققُ ابن الهمام فقال كما تقدمت عبارته: «وما نُقِل عن مالك فيه لا يَثبُت، ولو صَحَّ لم يقبله أهلُ العلم». فالله تعالى أعلم.

(١) لأن النسائي كان سيِّء الرأي في (أحمد بن صالح المصري)، قال الحافظ ابن حجر في ترجمته له في «هدي الساري» ٢: ١١٢: «والسبَبُ الحاملُ له على سوء رأيه فيه: أن أحمد بن صالح كان لا يُحدِّث أحداً حتى يَسأل عنه. فلما قدم النسائيُّ مصر جاء إلى أحمد بن صالح، وقد صحب قوماً من أهل الحديث لا يرضاهم أحمد، فأبى أن يُحدِّثه، فذهب النسائي فجمع الأحاديث التي وَهِمَ فيها أحمد، وشرَعَ يُشنِّعُ عليه. وما ضرَّه ذلك شيئاً. فهو إمام ثقة من الحفاظ المشهورين بمعرفة الحديث».

وانظر لإتمام الكلام في الدفاع عن هذا الإمام: «قواعد في علوم الحديث» لشيخنا التهانوي وما علَّقته عليه ص ١٨٩ و ٣٨٣ و ٣٩٤ ـ ٣٩٦، وما علقته على «قاعدة في الجرح والتعديل» للتاج السبكي ص ٢٨ ـ ٢٩ من الطبعة الثانية، أو من الطبعة الثالثة.

(٢) يعني به (قالة الشؤم) التي تُعزى إفكاً وكذباً إلى الإمام سفيان الثوري رحمه الله.

وقدحُ ابن مَعِين في (الشافعي)[١].

وقدحُ أحمد في (الحارث المُحاسِبي)[٢].

وقدحُ ابن مَنْدَه في (أبي نُعَيم الأصبهاني)[٣]،

تعالى، وأنه قالها في الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت رحمه الله تعالى لما بلغته وفاته.

ومن المؤسف أن الإمام البخاري رحمه الله تعالى، وهو الإمام العَفُّ الورع المتحفظ في ألفاظ الجرح والتعديل كلَّ التحفظ وأدقَّه، رواها في كتابه «التاريخ الصغير»، مستروحاً إليها، متأثراً بالجفوة التي وقعت بينه وبين الحنفية من أهل بلده، فرواها عن (نُعَيم بن حماد) الذي قالوا فيه: «كان يضَعُ الحديثَ في تقوية السُّنَّة، وحكاياتٍ مزوَّرةً في ثَلْب أبي حنيفة، كلُّها كذب».

وعلى فرض أنها رُويت بالإسناد الصحيح، ففي نكارة متنها ما يكفي للحكم عليها بالبطلان، وقد تقدمت سياقتُها تعليقاً عن «التاريخ الصغير» للبخاري، مع النقد لها في ص٣٩٣ـ٣٩٨، فعُدْ إليها، وانظر لِزاماً ما علقته عليها في آخر «قاعدة في الجرح والتعديل» للتاج السبكي ص ٦٢ـ٦٤ من الطبعة الثانية، أو ص٥٣ـ٥٥ من الطبعة الثالثة.

(١) انظر بيان ذلك بإسهاب فيما علقته على «قاعدة في الجرح والتعديل» للتاج السبكي ص ١٤ـ١٦ و٢٧ـ٢٨ من الطبعة الثانية، وص ١٧ـ١٨ و٢٧ـ٢٨ من الطبعة الثالثة.

(٢) وذلك لاختلاف المشرب بين أحمد محدِّثاً، والمحاسبيِّ متصوِّفاً متكلِّماً. وقد شرحت هذا بتوسع بالغ فيما ترجمتُ به للإمام المحاسبي، في أول كتابه النفيس «رسالة المسترشدين» ص ١٣ ـ ١٨ من الطبعة الاولى، وص ١٨ ـ ٢٤ من الطبعة الثانية أو الطبعة الثالثة، وفيما علقته على أواخر «قاعدة في الجرح والتعديل» للتاج السبكي ص ٦٥ـ٦٦ من الطبعة الثانية، ص ٥٦ـ٥٧ من الطبعة الثالثة، فعد إلى هذين الكتابين.

(٣) أشار الحافظ الذهبي في ترجمة كل منهما في «الميزان»، إلى ما وقع بينهما، وإلى كلام كل منهما في الآخر، وسينقل المؤلف عن «الميزان» كلام الذهبي قريباً ص ٤١٨ـ٤٢١، فانظره مزيداً عليه تعليقاً كلامُه في ترجمة كل منهما في «تذكرة الحفاظ»

ونظائرهُ كثيرة، في كتب الفن شهيرة[١].

ومِنْ ثَمَّ قالوا: لا يُقْبَلُ جَرْحُ المُعَاصرعلى المعاصر، أي إذا كان بلا حُجَّة، لأنَّ المعاصَرَةَ تُفْضي غالباً إلى المُنَافرة[٢].

ولنذكُرْ نُبَذاً مِن عبارات النُّقاد، تضييقاً لطعنِ أصحاب الفساد، فإنَّ كثيراً منهم أفسدوا في الدين، وأهلكوا وهلكوا بجَرْح أئمة الدين، وضلَّوا وأضلُّوا بقدح أكابرِ السَّلَف، وأعاظم الخَلَف، لغفلتهم عن القواعد المؤسَّسَة، والفوائد المرصَّصَة في كتب الدين.

وقد ابتُلِيَ بهذه البليَّة جمعٌ كثيرٌ من علماءِ عصرِنا المشهورين بالفضائِل العليَّة، وقلَّدهم في ذلك أكثرُ العوامّ، الذين هم كالأنعام، بل زادُوا نغمةً في الطُّنْبُور، وزادوا ظُلمةً في الدَّيْجور، فإنهم لمَّا وفقهم الله

---

(١) قال البخاري رحمه الله تعالى في كتابه «جزء القراءة خَلْفَ الإمام» ص ١٤: «ولم يَنْجُ كثيرٌ من الناس مِن كلامِ بعضِ الناسِ فيهم، وذلك نحوُ ما يُذكرُ عن إبراهيم من كلامِهِ في (الشعبي)، وكلامِ الشعبي في (عكرمة)، وكذلك من كان قبلَهم، وتَناوُلِ بعضهم في العِرْض والنَّفْس، ولم يَلْتَفِتْ أهلُ العلم إلى ذلك، ولا سقطَتْ عدالةُ أحدٍ إلَّا ببرهان ثابتٍ وحُجَّة، والكلامُ في هذا كثير». انتهى منه ومن «نصب الراية» للزيلعي ٤: ٤١٦.

(٢) أشار المؤلف رحمه الله تعالى بقوله: «. . . تُفضي غالباً إلى المنافرة». إلى أنها قد تُفضي في غير الغالب في بعض الأحيان إلى المُنَاصَرة، وذلك إذا كان المتعاصِران صديقين، أو كانا من بلدٍ واحد وجَمَعتْ بينهما الصداقة أو الغُرْبة عن بلدهما، فقد قال بعض الأئمة: «البَلَدِيَّةُ عِلَّةٌ جامعة للنُّصْرة». نقلها التاج السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى» ٣: ٨٢، في ترجمة الإمام أبي بكر بن الحداد المصري.

بمُطالعةِ كتبِ التاريخ وأسماءِ الرجال، ولم يُوفِّقهم للغوص والخوض والاطّلاع على ما مَهَّده نُقَّادُ الرجال: تجاسَرُوا وبادَرُوا، وتجاهَلُوا وتخاصَمُوا، وأطلقوا لسانَ الطعن على الأئمة الثقات، والأجلَّة الأثبات، مستندين بما صَدَرَ في حقِّهم مِن مُعاصِريهم ومُنَافِريهم، أو أعاديهم ومُحَقِّريهم، أو ممَّنْ له تعنُّتٌ وتعصُّبٌ بهم!

فليحذر العاقلُ مِن أن يكون بمثل هذا التجاسُر مغبوناً ومفتوناً، ومِن أنْ يكون مِن ﴿الأخسرينَ أعمالاً الذين ضَلَّ سَعْيُهم في الحياةِ الدنيا، وهم يَحسبون أنهم يُحسنون صُنعاً﴾[١].

قال الذهبي في «سِيرَ أعلام النُّبَلاء» في ترجمة السَّمين المُفسِّر: (أبي عبد الله محمد بن حاتم البغدادي) المتوفَّى في آخِرِ سنةِ خمسٍ وثلاثين ومئتين: وثَّقه ابنُ عدي والدارقطني، وذكره أبو حفص الفَلَّاس فقال:

---

(١) من سورة الكهف: ١٠٤. وللتاج ابن السبكي كلمة حسنة تناسب هذا المقام، قالها في ترجمة الحاكم أبي عبد الله النيسابوري في «طبقات الشافعية» ٣: ٦٧ و ٦٩ أمامَ رَدِّه دعوى تشيُّع الحاكم رحمه الله تعالى. قال: «أوَّلُ ما ينبغي لك أيها المنصف إذا سمعتَ الطعن في رجل: أن تبحث عن خُلَطائه والذين أَخَذَ عنهم ما يَنتحل، وعن مَرْبَاه وسبيله، ثم تَنظرَ كلامَ أهل بلده وعشيرته من معاصريه العارفين به، بعد البحث عن الصديق منهم والعدو، والخالي من الميل إلى إحدى الجهتين، وذلك قليل في المتعاصرين المجتمعين في بلد، فإنه قد يكون بين المتعاصِرَيْن ما قد يكون بين الأقران، وكلامُ النظير في النظير عند ذلك غيرُ مقبول، ولا يوجبُ طعناً على القائل ولا المقول فيه. وحقَّقنا في ذلك (جملةً صالحة) في ترجمة (أحمد بن صالح).» انتهى.

وقد نقَلَ اللكنوي قِطعةً صغيرةً من كلامه الذي حقَّقه في ترجمة (أحمد بـن صالح)، وستأتي في ص ٤٢٩ ـ ٤٣٠. وتلك (الجملة الصالحة) هي رسالة «قاعدة في الجرح والتعديل، وقاعدة في المؤرِّخين»، التي قمتُ بتحقيقها ونشرها في الطبعة الأولى

ليس بشيء. قلتُ: هذا مِن كلام الأقران الذي لا يُسْمَع، فإنَّ الرجلَ ثَبْت حُجَّة. انتهى[١].

وقال الذهبي في ترجمة (أبي بكر بن أبي داود السِّجِسْتَاني)، المتوفَّى سنةَ سِتَّ عشرةَ وثلاث مئة من كتابه «تذكرة الحفاظ»[٢]، بعد ما ذكَرَ تَوثيقَهُ عن جَمْعٍ من الثقات، وعن ابنِ صاعدٍ وغيرِهِ تضعيفَهُ: قلتُ: لا ينبغي سَمَاعُ قولِ ابن صاعد فيه، كما لم يَقْدَح تكذيبُه لابن صاعد[٣]، وكذا لا يُسمَع كلامُ ابنِ جرير فيه[٤]، فإنَّ هؤلاء بينهم عداوة بيِّنة، فقِفْ في كلام الأقرانِ بعضِهم في بعض. انتهى[٥].

وقال الذهبي في ترجمة (عفَّان الصفَّار) من «ميزانه»[٦]: كلامُ

مستقلةً ومع الطبعة الثانية من هذا الكتاب. ثم طُبعت مستقلةً بتوسع كبير في التعليقات عليها طبعةً ثانية ثم ثالثة، فعليك بقراءتها ففيها نفائس من العلم.

(١) قلت: وقد رَوَى له مسلم وأبو داود في كتابيهما.

(٢) ٢ : ٧٧٢.

(٣) عبارة «التذكرة»: (كما لم نعتدَّ بتكذيبه لابن صاعد).

(٤) ابن جرير هو: الطبريُّ الإمامُ المفسِّر أبو جعفر محمد بن جرير المتوفى سنة ٣١٠. ووقع في الأصلين: (ابن خزيمة). وهو تحريف. وصوابه (ابن جَرير) كما جاء في «تذكرةِ الحفاظ» المصدرِ المنقول عنه، وكما يُعلم من ترجمة ابن أبي داود: عبد الله ابن سليمان في «ميزان الاعتدال» ٢ : ٤٣، و «لسان الميزان» ٣ : ٢٩٥.

(٥) وقال الذهبي في «الميزان» ٢ : ٤٣٣، في ترجمة (أبي بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني): «لا يُسمَعُ قولُ الأعداءِ بعضِهم في بعض». وقال فيه أيضاً ٣ : ٣٥، في ترجمة (محمد بن جرير الطبري): «إنَّ كلام العلماء بعضِهم في بعض، ينبغي أن يُتأنَّى فيه، ولا سيما في مثلِ إمام كبير».

(٦) ٢ : ٢٠٢.

النظراءِ والأقرانِ ينبغي أن يُتأمَّلَ ويُتأنَّى فيه. انتهى.

وقال في ترجمة (أبي الزناد عبد الله بن ذَكْوانَ)[١]: قال ربيعةُ فيه: ليس بثقةٍ ولا رِضاً. قلتُ: لا يُسْمَعُ قولُ ربيعة فيه، فإنه كان بينهما عداوة ظاهرة. انتهى.

وقال في ترجمة (محمد بن إسحاق بن يحيى) أبي عبد الله المعروف بابن مَنْدَه الأصبهاني[٢]: أَقْذَعَ الحافِظُ أبو نُعَيم في جَرْحِه لِمَا بينهما من الوحشة، ونالَ منه واتَّهمه، فلم يُلتَفَت إليه لما بينهما من العظائم، نسأل الله العفو، فلقد نالَ ابنُ منده أيضاً من أبي نُعَيم وأسرف. انتهى[٣].

وقال في ترجمة الحافظ (أبي نُعَيم أحمد بن عبد الله

---

(١) ٢: ٣٦.

(٢) ٣: ٢٦.

(٣) وقال الذهبي في «تذكرة الحفاظ» في ترجمة ابن منده ٣: ١٠٣٤ بعد أن ذكَرَ قولَ أبي نُعَيم في ابن مَنْدَه: إنه اختَلطَ في آخر عُمُره... وتخبَّطَ في أماليه... «قلتُ: لا يُعبأ بقولِك في خَصْمِك للعداوةِ المشهورة بينكما، كما لا يُعبأ بقوله فيك، فقد رأيتُ لابن منده مقالاً في الحط على أبي نُعَيم من أجلِ العقيدة أقذَع فيه!». وانظر ما سبق ذكْرُهُ تعليقاً في ص ٤٠٩-٤١١ من ردِّ الطعن بسبب الاختلاف في العقيدة وغيرها.

وقال الذهبي في آخر ترجمة ابن منده في «الميزان» بعد أن نقل عنه ما قاله في أبي نُعَيم من ألفاظِ التوهين والجرح: «قلتُ: البلاءُ الذي بين الرجلين: الاعتقادُ». وقال في «تذكرة الحفاظ» في ترجمة أبي نُعَيم ٣: ١٠٩٧: «ولأبي عبد الله بن مَنْدَه حَطٌّ على أبي نُعَيم صَعبٌ مِن قِبَلِ المذهب، كما للآخر حَطٌّ عليه، لا ينبغي أن يُلْتفَتَ إلى ذلك، للواقعِ الذي بينهما». وقال في «تذكرة الحفاظ» أيضاً ٣: ١١٩٨، في ترجمة (أبي مسعود سليمان بن إبراهيم الأصبهاني) تلميذ الحافظ أبي نعيم الأصبهاني، بعد ذكرِهِ كلاماً لأبي زكريا بن منده في سليمان الأصبهاني: «وينبغي أن يُتأنَّى في كلام أصحاب ابن منده في أصحاب أبي نُعَيم، فبينهم إِحَن».

الأصفهاني)[١]: كلام ابن منده في أبي نُعيم فظيع لا أُحب حكايته، ولا أقبل قول كلٍّ منهما في الآخر، بل هما عندي مقبولانِ، لا أعلمُ لهما ذنباً أكبرَ مِن روايتهما الموضوعاتِ ساكتينِ عنها[٢].

(١) ١: ٥٢ من «الميزان».

(٢) قلت: وهو عيبٌ كبير، يتطرَّقُ منه الوقوعُ في تصديقها عند من لا يعرفها! وعند من يَعتقد في الساكِت عن نقدِها الإمامةَ في الحفظ والحديث، فإنه يقول: لو كانت موضوعة لما سكَتَ عنها!

ولهذا عاب الحافظُ الذهبيُّ أيضاً في «تذكرة الحفاظ» ٣: ١١٠٢ الحافظَ المستغفري (جعفر بن محمد) شيخَ الخطيب البغدادي، المتوفى سنة ٤٣٢، فقال: «كان صدوقاً في نفسِه، لكنه يروي الموضوعات في الأبواب ولا يُوهِّيها!». فجعله مؤاخذاً بذلك، واعتَبَرَ سكوته عنها خَرْماً في عدالته.

وعاب الذهبي أيضاً، في رسالة «الرواة الثقات المتكلَّم فيهم بما لا يوجبُ ردَّهم» ص ١١، الخطيبَ البغداديَّ ومن شاكله في صنيعه، فقال: «وهو وأبو نعيم وكثير من العلماء المتأخرين، لا أعلم لهم ذنباً أكبرَ من روايتهم الأحاديثَ الموضوعةَ في تآليفهم، غيرَ محذِّرين منها! وهذا إثم وجِناية على السُّنَن، فالله يعفو عنا وعنهم».

ولما أورد الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤: ٩٧، في ترجمة (مسروح بن عبد الرحمن) قولَ ابن أبي حاتم: «سألتُ أبي عن مسروح، وعرضتُ عليه بعضَ حديثه، فقال: يَحتاجُ إلى التوبة من حديثٍ باطلٍ رواه عن الثوري». قال عَقِبَه: «قلتُ: إي والله، هذا هو الحقُّ، إنَّ كل من رَوى حديثاً يعلم أنه غيرُ صحيح، فعليه التوبةُ أو يَهتِكُهُ». انتهى.

وقد اشتد الحافظ أبو الفرج بن الجوزي، على الخطيب البغدادي، إذ رَوَى في كتابه الذي صنَّفه في (القنوت) حديثاً موضوعاً وسكت عنه، فقال أبو الفرج كما في «نصب الراية» للحافظ الزيلعي ٢: ١٣٦ «وسكوتُ الخطيب عن القدح في هذا الحديث، واحتجاجُهُ به: وقاحة عظيمة، وعَصَبيَّة باردة، وقلة دين، لأنه يعلم أنه باطل! أما سَمعَ في «الصحيح»: «من حَدَّث عني حديثاً وهو يَرى أنه كذب، فهو أحَدُ الكاذِبَيْنِ».

....

وهل مثلُه إلا كمَثَل من أنفق نَبَهْرَجاً ـ أي نَقْداً مغشوشاً ـ ودلَّسَهُ؟! فإن أكثر الناس لا يعرفون الصحيحَ من السقيم، وإنما يَظهَرُ ذلك للنُّقَّاد، فإذا أورد الحديثَ محدِّث، واحتَجَّ به حافظ، لم يقع في النفوس إلا أنه صحيح!». انتهى.

ولمَّا اختصر ابن الجوزي كتاب «الحلية» لأبي نعيم، بكتاب سمَّاه «صِفَة الصفوة»، قال في مقدمته ١ : ٢٤ «اعلم أن كتاب «الحلية» قد حَوَى من الأحاديث والحكايات جملةً حسنة، إلا أنه تكدَّر بأشياء، وفاتَتْهُ أشياء.

فالأشياءُ التي تكدَّر بها عشَرَةٌ، . . . والخامسُ أنه ذكر في كتابه أحاديث كثيرة باطلة وموضوعة، فقَصَد بذكرها تكثيرَ حديثه، وتنفيقَ رواياته، ولم يبيِّن أنها موضوعة! ومعلوم أن جمهور المائلين إلى التبرُّر يَخفَى عليهم الصحيحُ من غيره، فَسَتْرُ ذلك عنهم غِشٌّ من الطبيب لا نُصح». انتهى.

وقال ابن الجوزي أيضاً، في كتابه «تلبيس إبليس» ص ١١٨ ، : «ومن تلبيس إبليس على علماء المحدِّثين: روايةُ الحديث الموضوع من غير أن يبينوا أنه موضوع! وهذه جناية منهم على الشرع، وقد قال ﷺ: من رَوَى عني حديثاً يرى أنه كذِبٌ فهو أحَدُ الكاذِبَيْنِ». انتهى كلام ابن الجوزي.

قلت: فقولُه في صنيع الخطيب، وصنيع أبي نعيم، يَصدُقُ عليه في صنيع نفسِه! وحكمُه على علماء المحدِّثين يَصدُقُ حُكماً عليه أيضاً! والله المستعان، فقد ألف في بيانِ «الموضوعات» كتاباً كبيراً حافلاً، ليتجنَّبها الفقهاء والوعَّاظ وغيرُهم، ثم تراه يُورِدُ في كتبه الوعظية أحاديث موضوعةً وأخباراً تالفةً لازِمامَ لها ولا خِطام، دون تحرُّج أو مبالاة! حتى ليُخيَّلُ إليك أن أبا الفرج بن الجوزي شخصان لا شخص واحد!

بل تراه رحمه الله تعالى يَسْتشهِدُ بها كأنها من أصحّ الصِّحاح أو الحِسَان، كما تجدُ ذلك في كتابه: «رؤوس القوارير في الخُطَب والمحاضرات والوعظ والتذكير» المطبوع بمصر سنة ١٣٣٢، وكتابهِ الكبير الضخم: «ذمّ الهوى» المطبوع بمصر سنة ١٣٨١ وكتابهِ «التبصرة» المطبوعِ مختصرُهُ المسمَّى: «قرَّة العيون المبصرة بتلخيص كتاب التبصرة» للشيخ أبي بكر الأحسائي. وقد طُبِعَ بالهند مرتين، ثم طبع بمصر سنة ١٣٨١، ثم طبع

قرأتُ بخطّ يوسفَ بن أحمد الشيرازي الحافظ: رأيتُ بخطّ ابنِ طاهر المقدسي يقول: أسخَنَ اللهُ عينَ أبي نُعَيم يَتكلَّمُ في أبي عبد الله ابن مَنْدَه! وقد أجمَعَ الناسُ على إمامته. قلتُ: كلامُ الأقران بعضِهم في بعضٍ لا يُعبأ به، لا سيما إذا لاح لك أنَّه لِعداوةٍ، أو لِمذهب[1]، أو

في دمشق سنة ١٣٨٢، فكان له أربع طبعات إلى هذا التاريخ!! مع أنه محشوّ بالأخبار التالفة والحديث الضعيف جداً والموضوع!

ولهذا انتَقَدهُ المؤرِّخُ المحدِّثُ عز الدين بن الأثير صاحبُ «أُسد الغابة» في «تاريخه: الكامل» ١٠ : ٢٢٨، في أثناء كلامه على (أحمد بن محمد الغزالي) الواعظ، شقيق الإمام أبي حامد الغزالي، فقال: «وقد ذمَّه أبو الفرج بن الجوزي بأشياء كثيرة منها روايتُه في وعظه أحاديثَ غيرَ صحيحة. والعَجَبُ أنه يَقدَحُ فيه بهذا! وتصانيفُه هو ووعظه محشوٌّ به مملوء منه». والحافظ السخاويُّ في «شرح الألفية»: ص ١٠٧ فقال: «وقد أكثَرَ ابنُ الجوزي في تصانيفه الوعظية وما أشبهها من إيرادِ الموضوع وشِبهه!»

فانظر ـ رحمك الله ـ كيف تُوَائمُ بين صنيعِه هذا من التساهُلِ المُفرط، وصنيعِهِ ذاك من التشدُّدِ المُجحِف، في جَرْح الأحاديث بجَرْح رُوَاتها؟ كما سَبَق نقدُهُ في ص **٣٢٥**.

وحِلية العالِم: أنْ يظلَّ محافِظاً على التوازن بين معارفه وعلومِهِ في مختلِفِ شؤونه ومؤلَّفاتِه، فلايسمح لعلم الوعظ ـ مثلاً ـ أن يَطْغَى على عِلم الحديثِ والرواية، ولكنَّ الكمالَ لله وحدَهُ سبحانه.

وهذا الذي ذكرته هنا بشأن صنيع أبي نعيم وصنيع الخطيب وصنيع ابن الجوزي: جزءٌ يسير مما علَّقتُه على كتاب «الأجوبة الفاضلة» للإمام اللكنوي في مواضع من طبعته الثانية، المرجوِّ طبعُها بعون الله تعالى قريباً، مَنَّ الله بالتيسير.

(١) كأن يكون أحدهما من أهل الرأي، والآخر من أهل الحديث، فيَطعن هذا في رواية ذاك. جاء في «ترتيب المدارك» للقاضي عياض رحمه الله تعالى ١ : ٩١ و٣ : ١٨١ «قال أحمد بن حنبل: ما زلنا نلعَنُ أهلَ الرأي ويلعونا، حتى جاء الشافعي فمزَجَ بيننا». قال القاضي عياض: «يريد أنه تمسَّكَ بصحيح الآثار واستعملها، ثم أراهم أن من الرأي ما

....

يُحتاجُ إليه، وتُبنَى أحكامالشرع عليه، وأنه قِياسٌ على أصولها، ومنتزَعٌ منها، وأراهم كيفية انتزاعها والتعلقِ بعلَلها وتنبيهاتها، فعلِمَ أصحابُ الحديث أن صحيح الرأي فرع للأصل، وعلِمَ أصحابُ الرأي أنه لا فَرْعَ إلا بعد أصل، وأنه لا غنى عن تقديم السنن وصحيح الآثار أولاً» انتهى.

قلت: وهذا الأصل الذي شرحه القاضي عياض، أخذاً مما قام به الإمام الشافعي، من المزج بين أهل الحديث وأهل الرأي، أصَّله قبل الشافعي شيخُه الإمامُ محمد بن الحسن الشيباني تلميذُ أبي حنيفة رضي الله عنهم جميعاً، فقد قال الإمام فخر الإسلام البَزْدَوي في مقدمة كتابه «أصول الفقه»: «قال محمد رحمه الله تعالى في كتاب أدب القاضي: لا يستقيم الحديثُ إلا بالرأي، ولا يستقيمُ الرأي إلا بالحديث».

قال شارحه علاء الدين البخاري في «كشف الأسرار» ١: ١٨: «معناه لا يستقيم الحديثُ إلا باستعمال الرأي فيه، بأن تُدرَك معانيه الشرعية، التي هي مناط الأحكام، ولا يستقيم الرأي إلا بالحديث، أي لا يستقيم العمل بالرأي والأخذ به إلا بانضمام الحديث إليه». انتهى.

ويُقرِّرُ الإمامُ الخطابي المحدِّثُ الفقيه المتفَقُ على إمامته فيهما رحمه الله تعالى: احتياجَ كلٍّ من الفقيه والمحدِّث إلى الآخَر، ـ كما تقدم نقلُه تعليقاً في ص ٩٢ ـ فيقول في فاتحة كتابه العظيم «معالم السنن»١: ٥، موافقاً الإمامين: الشيباني والشافعي:

«ورأيتُ أهل العلم في زماننا، قد انقسموا إلى فِرقتين: أصحابِ حديث وأَثَر، وأهلِ فقه ونَظَر، وكلٌّ واحدة منهما لا تتميز عن أختها في الحاجة، ولا تستغني عنها في دَرْكِ ما تنحوه من البُغية والإرادة، لأن الحديثَ بمنزلةِ الأساس الذي هو الأصل، والفقهَ بمنزلة البناء الذي هو كالفرع. وكلُّ بناء لم يُوضَع على قاعدة وأساس فهو منهار، وكلُّ أساس خلا عن بناء وعمارة فهو قَفْر وخراب». انتهى.

وقال القاضي عياض أيضاً في «ترتيب المدارك» ٣: ٣٤٧ـ٣٤٨، في ترجمة (أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري) تلميذ مالك وأحد رُوَاة «الموطأ» عنه، قال: «رَوَى عنه البخاري ومسلم والذهلي وأبو حاتم الرازيُّ وأبو زرعة الرازيُّ وغيرُهم، وأخرج البخاري ومسلم عنه في «صحيحيهما». وقال الرازيَّانِ: هو صدوق، وقال

لِحسد. وما ينجو منه إلَّا مَنْ عَصَمهُ الله[١]، وما علمتُ أَنَّ عصراً مِن الأعصار سَلِمَ أَهلُهُ مِن ذلك سوى الأنبياء والصديقين، ولو شئتُ لسَرَدْتُ من ذلك كراريس. انتهى[٢].

القاضي وكيع: هو من أهل الثقة في الحديث. قال أبو بكر بن أبي خيثمة: خرجتُ في سنة تسع عشرة ومئتين إلى مكة، فقلت لأبي: عمن أكتب؟ قال: لا تكتب عن أبي مصعب، واكتب عمن شئت.

قال القاضي: وإنما قال ذلك، لأنَّ أبا مصعب كان يميل إلى الرأي، وأبو خيثمة من أهل الحديث، وممن ينافِرُ ذلك، فلذلك نَهَى عنه، وإلا فهو ثقة، لا نعلمُ أحداً ذكره إلا بخير».

وتقدم تعليقاً في ص ٨٣-٩٠ كلامٌ ضافٍ أيضاً حول جرحهم الراوي، لمجرَّد أنه من أهل الرأي، فعُدْ إليه.

(١) وفي موقف الإمام محمد بن يحيى الذُّهلي من الإمام البخاري في (مسألة اللفظ)، على السبب الذي يقوله التاج السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى» ٢: ٢٢٨ - ٢٣٠، في ترجمة البخاري عبرةٌ بالغة، فقد نَقَل وقرَّر أنَّ سبَبَ ذلك الموقفِ هو حَسَدُ الذهلي للبخاري، فقال: «ولا يرتابُ المنصِفُ في أن محمد بن يحيى الذهلي لحِقَتْه آفة الحسد، التي لم يسلم منها إلا أهلُ العصمة. وقد سأل بعضُهم البخاريَّ عما بينه وبين محمد بن يحيى، فقال البخاري: كم يعتري محمد بن يحيى الحسدُ في العلم، والعلمُ رزْقُ الله، يُعطيه من يشاء».

(٢) قلت: صدق الذهبي ولم يبالغ رحمه الله تعالى، وهذه كلمات أخرى في هذا الصدد أيضاً:

١ - جاء في «تهذيب التهذيب» ٥: ٢٢٠، في ترجمة (عبد الله بن زياد بن سَمْعان المدني) عصريِّ الإمام مالك وبلديِّه: «قال أحمد بن صالح: قلت لابن وهب: ما كان مالكٌ يقول في ابن سَمْعان؟ - وكان مالك يقول فيه: كذاب -، قال: لا يُقبلُ قولُ بعضِهم في بعض».

٢ - وقال الذهبي في «الميزان» ٣: ٢٥٦، في ترجمة (هشام بن عَمَّار السُّلَمي

وفي «فتح المغيث»[١] : لكن قد عَقَدَ ابنُ عبد البرِّ في «جامعه»[٢] باباً

الدمشقي) : «وما زال العلماءُ الأقران يتكلَّمُ بعضهم في بعض، بحسب اجتهادهم، وكلُّ أحَدٍ يُؤخَذُ من قوله ويُترك إلا رسول الله ﷺ».

٣ ـ وقال الذهبي أيضاً في «تذكرة الحفاظ» ٢ : ٦٦٢، في ترجمة الحافظ الكبير (مطيَّن : أبي جعفر محمد بن عبد الله الحضرمي الكوفي) : «سُئل عنه الدارقطني فقال : ثقةٌ جَبَل. قلتُ ـ القائل الذهبي ـ : ولأبي جعفر العَبْسي ـ محمد بن عثمان بن أبي شيبة الكوفي ـ كلامٌ في مطيَّن، فلا يُلتفَتُ إلى كلام الأقران بعضهم في بعض».

٤ ـ ونقل الحافظ التاج السبكي في كتابه «طبقات الشافعية الكبرى» ٥ : ٢٢٠، في ترجمة شيخه الإمام الذهبي قولَه : «كلامُ الأقران بعضِهم في بعض ينبغي أن يُطوَى ولا يُروَى».

٥ـوقال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ص ٣٨٢ من طبعة بولاق، و٢ : ١١٢ من الطبعة المنيرية «قد وقع من جماعةٍ الطعنُ في جماعةٍ، بسبب اختلافهم في العقائد، فينبغي التنبُّهُ لذلك، وعدَمُ الاعتداد به إلا بحق، وأبعَدُ من ذلك كلِّه من الاعتبار: تضعيفُ من ضعَّف بعضَ الرواة للتحامل بين الأقران».

٦ ـ وقال أيضاً في «تهذيب التهذيب» ٨ : ٨١، في ترجمة (أبي حفص الفلاس عمرو ابن علي البصري)، وقد تكلَّم فيه عليُّ بن المديني وتكلَّم هو في علي أيضاً : «إن كلام الأقران غيرُ معتبَر في حق بعضِهم بعضاً، إذا كان غيرَ مفسَّر لا يَقدَح » .

٧ ـ وقال شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى، في تعليقه على «ذيول تذكرة الحفاظ» ص ١٤٠ وهو يتحدث عن آثار المعاصرة بين الأقران، وما تُثيره من كوامن الحَسَد والأضغان : «والمنافساتُ بين القرناء لها شؤون، في جميع القرون، لا سيما إذا كان بينهم تزاحم في المناصب، أو تخالف في المذاهب».

(١) للسخاوي ص ٤٨٤.

(٢) أي «جامع بيان العلم وفضله».

لكلام الأقران المتعاصرين بعضِهم في بعض[١]، ورأى أنَّ أَهل العلم لا يُقْبَلُ الجَرْح فيهم إلا ببيانٍ واضح، فإن انضمَّ إلى ذلك عداوة فهو أَولى بعَدَم القبول. انتهى.

وفي «طبقات الشافعية»[٢] للتاج السُّبْكي: ينبغي لك أَيها المُسترشدُ أنْ تَسْلُكَ سبيلَ الأدب مع الأئمةِ الماضين، وأَنْ لا تنظُرَ إلى كلامِ بعضِهم في بعض، إلا إذا أَتى ببرهانٍ واضح، ثم إنْ قَدَرْتَ على التأويل وتحسين الظنّ فدُونَك، وإلا فاضرِبْ صفحاً عما جَرَى بينهم، فانَّك لم تُخْلَق لهذا. فاشتغِلْ بما يَعْنيك ودَع ما لا يَعْنيك.

ولا يَزَالُ طالبُ العلم نبيلاً حتى يخوضَ فيما جَرَى بين الماضين[٣]، وإيَّاك ثم إيَّاك أَنْ تُصْغي إلى ما اتَّفَق بين أَبي حنيفة وسفيان الثوري[٤]، أَو بين مالك وابن أَبي ذئب[٥]،

---

(١) وذلك في ٢: ١٥٠ - ١٦٣.

(٢) في ترجمة (الحارث بن أسد المحاسبي) ٢: ٣٩.

(٣) عبارة «الطبقات»: «حتى يخوض فيما جرى بين السلف الماضين، ويَقْضيَ لبعضهم على بعض، فإياك...». وهي أولى مما اختَصَره المؤلِّف.

(٤) تقدَّم بيانُ ذلك مستوعباً فيما علقته ص٣٩٣، وعلى «قاعدة في الجرح والتعديل» للتاجِ السبكي ص٦٢-٦٤ من الطبعة الثانية وص٥٣-٥٥ من الطبعة الثالثة.

(٥) ابنُ أبي ذئب هو أبو الحارث محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، القرشي العامري المدني، الإمام الحافظ المحدِّث الفقيه، العابد الورع الزاهد، ولد سنة ٨٠، وتوفي سنة ١٥٩ رحمه الله تعالى.

قال الإمام أحمد في كتابه «العِلَل ومعرفة الرجال» ١ : ١٩٣ «قالوا لابن أبي ذئب: إن مالكاً يقول: ليس البيِّعان بالخيار، فقال ابن أبي ذئب: هذا خبرُ مُوَطَّأ في المدينة ـ أي مُتَّبَعٌ ثابتٌ معمول به في المدينة ـ. وكان مالك يقول: ليس البيِّعان بالخيار. قال ابن أبي ذئب: يُستتابُ مالك فإن تاب وإلا ضُرِبَتْ عنقُه». انتهى.

وقد أشار شيخنا العلامة المحقق الكوثري رحمه الله تعالى، في كتابه «تأنيب الخطيب» ص ٧٩، إلى كلمة ابن أبي ذئب هذه، وتعقَّبها فقال:

«ومن الغريب أنه يُروَى عن بعضهم أنه قيل له: إنَّ مالكاً لم يأخذ بحديث المتبايِعَيْن، بمعنى أنه لا يَرى خيار المجلس، فقال: يُستتاب، فإن تاب وإلا يُقتَل! كأنه بذلك كفر حتى يستتاب ويقتل! ولله في خلقه شؤون». انتهى.

ولعل الذي دفعَ ابنَ أبي ذئب إلى هذه الحملة الشديدة على مالك: ما فهمه من أن مالكاً رَدَّ الحديث الصحيح: «البيِّعان بالخيار...» مع العلم أن من ردَّ حديثاً لعدم ثبوته عنده، أو خالفه لدليل أقوى منه لديه، لم يكن مكذِّباً ولا رادّاً لما جاء عن رسول الله ﷺ كيف ومالك رضي الله عنه رَوَى حديثَ (البيعان بالخيار...) في «موطئه» بأصح الأسانيد: مالك عن نافع عن ابن عمر...، فجَعْلُ من رَدَّ الحديث مكابرةً مِثلَ من أوَّله أو أخَذَ بدليل أقوى منه: تحاملٌ مردودٌ لا يُلتفتُ إليه.

ثم بعد مدة من كتابة ما تقدم رأيتُ القاضي ابنَ أبي يعلى الحنبلي قد أورد كلام ابن أبي ذئب هذا في كتابه «طبقات الحنابلة» ١ : ٢٥١، في ترجمة (الفضل بن زياد البغدادي)، برواية الفضل له عن شيخه الإمام أحمد، وقد حكاه الإمام أحمد عن ابن أبي ذئب ثم تعقَّبه بقوله: «ومالكٌ لم يَرُدَّ الحديث، ولكن تأوَّله على ذلك». انتهى. ومثله في «تاريخ بغداد» ٢ : ٣٠٢، في ترجمة ابن أبي ذئب.

وقد تعرَّض لهذه المسألة القاضي عياض رحمه الله في كتابه «ترتيب المدارك» ١ : ٥٣ ـ ٥٥، وبيَّنَ مراد الإمام مالك فيما ذهب إليه من تأويل هذا الحديث، ودفَعَ القاضي أن يكون مالكٌ قد رَدَّ الحديث، وأطال في ذلك بعضَ الشيء، فانظره إذا شئت.

وقال الإمام القرافي رحمه الله تعالى في أواخر «تنقيح الفصول» ٢ : ٢١٤ بحاشية

الشيخ محمد جُعَيط التونسي رحمه الله تعالى: «ومما شُنِّعَ ـ به ـ على مالك رحمه الله: مخالفتُه لحديث بَيْع الخيار، مع روايته له. وهو مَهْيَعٌ متسع، ومسلك غير ممتنع، ولا يوجد عالم إلا وقد خالف من كتاب الله وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام أدِلَّةً كثيرة، ولكن لمُعارِضٍ راجح عليها عند مخالِفِها.

وكذلك مالكٌ تَرَكَ هذا الحديثَ لمعارضٍ راجح عنده، وهو عمَلُ أهل المدينة، فليس هذا باباً اخترعه، ولا بدعاً ابتدعه».

وعلَّق عليه الشيخ علي جعيط نجلُ محشيه بقوله: «قَصدَ المصنِّف بهذا: الجوابَ على ما ورد على إمام دار الهجرة، مِن تركِهِ لحديث بيع الخيار، وأخذِهِ بعمل أهل المدينة.ووَجْهُ ذلك على ما قاله الشاطبي في «الموافقات» في المسألة الثانية عشرة من كتاب الأدلة الشرعية ٣: ٦٦ «إن العمل المستمر مأخوذ عن العمل المستمر في الصحابة، ولم يستمرَّ فيهم إلا وهو مستمر في عمل الرسول عليه الصلاة والسلام، أو في قُوَّته. وما جَرَى عليه العمل وثبَتَ استمراره أثبَتُ في الاتِّباع وأولى بالرجوع إليه». انتهى.

وقال الإمام الشاه وليُّ الله الدهلوي، في كتابه «الإنصاف في أسباب الاختلاف» ص ٤٤ «وحديثُ خيار المجلس حديثٌ صحيح، رُوي بطرق كثيرة، وعَمِلَ به ابنُ عمر وأبو هريرة من الصحابة، ولم يَظهر على الفقهاء السبعة ـ في المدينة ـ ومعاصريهم، فلم يكونوا يقولون به، فرأى مالك أن هذه عِلَّةٌ قادحة». انتهى.

ثم رأيت الإمام ابن قدامة الحنبلي رحمه الله تعالى يقول في كتابه «المغني» ٤: ٦، عند بحث حديث الخيار هذا «. . . وقال الشافعي رحمه الله: لا أدري هل اتَّهمَ مالكٌ نفسَه؟ أو نافعاً؟ وأُعظِمُ أن أقول: عبدَ الله بنَ عمر!». انتهى.

قال عبد الفتاح: وفي ثبوت هذه الكلمة عن الإمام الشافعي عندي نظر، وقد رجعتُ إلى كتاب «الأم» و «الرسالة» ، فلم أجد هذه العبارة فيهما، ولا في «السنن الكبرى» للبيهقي، ولا في «المجموع» للنووي، فالله أعلم بثبوتها عن الشافعي، إذ هي غريبة عن أدبه وكسوةِ لسانِه وألفاظِه، وقد جاء في «الأم» كلام للشافعي في هذه المسألة، نازع فيه

والنسائي[١]، أو بين أَحمدَ بن حنبل والحارثِ المُحاسبي[٢]، وهلُمَّ جرّاً إلى زمانِ العِزّ بن عبد السلام والتقِيّ بن الصلاح[٣]، فإنك إذا اشتغلتَ بذلك خِفْتُ عليك الهلاكَ، فالقومُ أَئمَّةٌ أَعلام، ولأقوالِهم مَحامل، وربما لم نَفْهَم بعضَها، فليس لنا إلَّا الترضي عنهم والسكوتُ

مالكاً، ولكنه في غاية أدب السلف العلمي، الذي من شيوخه: الإمامُ الشافعي رضي الله عنه.

وأنا أميلُ إلى أن قائل ذلك غيرُه، ونُسِب إلى الشافعي للنيل من شيخه مالك رضي الله عنه بلسان تلميذه، وحاشاه من ذلك، وهناك بعضُ الناس يَطيبُ لهم أن يَثبُتَ ما يُنقَلُ من نيل الأئمة رضي الله عنهم بعضِهم من بعض! نسأل الله السلامة والعافية من الأغراض والأمراض.

وإنما أطلتُ في هذه التعليقة، لأنَّ كلمَةَ ابن أبي ذئب على إمامته وجلالة قدره، لكبيرةٌ في حقِّ مالكٍ النجم الثاقب في إمامة الحديث والفقه والناس. وما أصدَقَ أن يقال هنا:

وما جَرَى من الخلافِ بينهم فهو اجتهادٌ فيه شادوا دِينَهم.

(١) هذه الجملة غير موجودة في الأصلين. وهي موجودة في «الطبقات» وفي عبارة المؤلف في «التعليق الممجَّد» ص ٣٣. وتقدم تعليقاً في ص ٤١٣ سبَبُ قدح النسائي في أحمد بن صالح، وتقدم فيها الإحالةُ إلى مواضع شرحي لما وقع بينهما في الكتب التي علقت عليها.

(٢) سبق تعليقاً في ص ٤١٤ الإحالُة إلى مواضع شرحي لما جرى بينهما فيما علقتُ عليه من الكتب التي خدمتها، فعد إليه.

(٣) شرحتُ ما كان بينهما فيما علقته على «قاعدة في الجرح والتعديل» ص ٦٦-٦٨ من الطبعة الثانية. وص ٥٧-٥٨ من الطبعة الثالثة، فارجع إليه.

عما جرى بينهم، كما يُفْعَلُ فيما جَرَى بين الصحابة رضي الله عنهم. انتهى.

وفيه أيضاً[١]: الحذرَ كلَّ الحذر أَنْ تَفهم أَنَّ قاعدتَهم: (الجَرْحُ مُقدَّمٌ على التعديل) على إطلاقها، بل الصوابُ أَنَّ مَنْ ثَبَتَتْ إمامتُهُ وعدالتُهُ، وكَثُرَ مادحوه، ونَدَرَ جارحوه، وكانَتْ هناك قرينةٌ دالةٌ على سَبَبِ جَرْحه مِن تعصُّبٍ مذهبيّ أو غيرِه: لم يُلْتَفَتْ إلى جَرْحِه. انتهى[٢].

وفيه أيضاً[٣]: قد عرَّفناك أنَّ الجارحَ لا يُقْبَلُ منه الجَرْحُ وإن فسَّره في حقِّ مَنْ غلَبَتْ طاعاتُه على مَعَاصيه، ومادِحُوه على ذامِّيه، ومُزَكُّوه على جارحيه، إذا كانت هناك قرينَةٌ يَشْهدُ العقلُ بأنَّ مثلَها حاملٌ على الوقيعة

---

(١) أي في «طبقات الشافعية» في ترجمة (أحمد بن صالح المصري): ١: ١٨٨. وقد عَقَدَ السُّبْكي فيها(قاعدة في الجرح والتعديل) و(قاعدة في المؤرِّخين). اللتين تقدم ذكرهما تعليقاً في ص ٤١٦.

(٢) وقال الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه: كلُّ رجل ثبتَتْ عدالتُه لم يُقبَل فيه تجريحُ أحدٍ حتى يَبينَ ذلك عليه بأمرٍ لا يَحتمل غيرَ جرحه». كما في «تهذيب التهذيب» لابن حجر في ترجمة (عكرمة مولى ابن عباس) ٧: ٢٧٣. وقال الإمام ابن جرير: «لو كان كل من ادُّعِيَ عليه مذهب من المذاهب الرديئة ثبَتَ عليه ما ادُّعي به، وسقطتْ عدالتُه وبطلتْ شهادتُه بذلك: للزم تركُ أكثر محدِّثي الأمصار، لأنه ما منهم إلا وقد نسبه قوم إلى ما يُرغَبُ به عنه. ومن ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح، وما تَسقطُ العدالةُ بالظن». نقله الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» في ترجمة (عكرمة) ٢: ١٥١ - ١٥٢.

(٣) أي في «طبقات الشافعية» ١: ١٩٠.

في الذي جَرَحهُ[١]، من تعصُّبٍ مذهبي أو منافسةٍ دنيوية، كما يكون بين النظراء، أو غيرِ ذلك[٢].

وحينئذ فلا يُلْتَفَتُ لكلامِ الثوري وغيرِه في (أبي حنيفة)[٣]، وابن أبي ذئب وغيرِه في (مالك)، وابنِ مَعِينٍ في (الشافعي)، والنَّسائِّي في (أحمد بن صالح)، ونحوِه. ولو أطلقنا تَقديمَ الجَرْح لما سَلِمَ لنا أحدٌ من الأئمة، إذا ما مِن إمامٍ إلَّا وقد طعَنَ فيه طاعنون، وهَلَكَ فيه هالكون. انتهى[٤].

وفي «الخيرات الحسان في مناقب النعمان» لابن حجر المكي[٥]: الفصلُ التاسعُ والثلاثون في ردِّ ما نقله الخطيبُ في «تاريخه» عن القادحين فيه[٦]: اعلم أنَّه لم يَقْصِدْ بذلك إلا جَمْعَ ما قيل في الرجل على عادة المؤرِّخين، ولم يَقْصِدْ بذلك انتقاصَه ولا حَطَّ مرتبته، بدليل

(١) جملة (حاملٌ - إلى - جَرَحَهُ) غير موجودة في الأصلين. وهي موجودة في «طبقات الشافعية»، وفي «الخيرات الحسان» لابن حجر المكي ص ٧٤، وفي «التعليق الممجَّد» للمؤلف ص ٣٣، فأثبتها.

(٢) هكذا في «الطبقات». وجاء في الأصلين: (وغير ذلك).

(٣) جملة (الثوري وغيره في أبي حنيفة و)غير موجودة في «الطبقات» المطبوعة، وهي موجودة في «الخيرات الحسان» ص ٧٤ نقلاً عن «الطبقات» فلعلها في بعض النسخ؟

(٤) هذه الجملة من قوله: (ولو أطلقنا) إلى هنا في «الطبقات» ١ : ١٨٨.

(٥) ص ٧٦.

(٦) أي في أبي حنيفة . منه رحمه الله تعالى.

أَنَّه قدَّم كلامَ المادحين وأكثَرَ مِنه ومِن نَقْلِ مآثِره، ثم عقَّبه بذِكرِ كلامِ القادحين فيه[١].

وممَّا يدلُّ على ذلك أيضاً: أنَّ الأسانيد التي ذكرها للقدح لا يخلو غالبُها من مُتَكلَّمٍ فيه أو مجهول، ولا يجوز إجماعاً ثَلْمُ عِرضِ المسلم بمثل ذلك[٢]، فكيف بإمامٍ من أئمة المسلمين،

وبفرضِ صحة ما ذكره الخطيبُ من القدح عن قائله لا يُعْتدُّ به، فإنه إن كان من غير أقران الإمام فهو مقَلِّدٌ لما قاله أو كتبه أعداؤه، أو مِن أقرانِه فكذلك، لما مَرَّ أنَّ قولَ الأقران بعضِهم في بعض غيرُ مقبول، وقد صرَّح الحافظانِ الذهبيُّ وابنُ حجر بذلك. انتهى.

فـــائدة

قد صرَّحوا بأنَّ كلماتِ المُعاصِر في حقِّ المُعاصِر غيرُ مقبولة. وهو كما أشرنا إليه مقيَّدٌ بما إذا كانت بغيرِ برهانٍ وحُجَّة، وكانت مبنيَّةً على التعصُّب والمُنَافرة، فإن لم يكن هذا ولا هذا فهي مقبولة بلا شبهة، فاحفظه فإنه مما ينفعك في الأولى والآخرة.

* * *

---

(١) سبق تعليقاً في ص ٢٤٩، أنّ الخطيبَ أفصح عن طريقته في كتابه فقال: «كلَّما ذكرتُ في التاريخ رجلاً اختَلَفَتْ فيه أقاويلُ الناس في الجرح والتعديل، فالتعويلُ على ما أَخَّرْتُ وختمتُ به الترجمة». فالاعتذار عنه بأنه قدَّم كلام المادحين لا يتفقُ مع تصريحه بما التزمه. ووقع في الأصلين: «القادحين فيهم». وهو سبق قلم.

(٢) وقع في الأصلين: «المسلمين». وهو سبق قلم، فقد جاء على الصِّحَّةِ في «الخيرات الحسان» ص ٨٦، وفي «التعليق الممجّد» للمؤلف ص ٣٣.

ولما بَلَغ الكلامُ إلى هذا المقام فلنُمسك عِنانَ القلم، ونختم الرقْم، فإنَّ خيرَ الكلام ما قلَّ ودلّ، لا ما طال وأمَلّ، والمرجوُّ مِن علماء العصر، وطُلَبَاء الدهر[١]، أنْ لا يُبادروا إلى الوقوع في مضايق الجرح والتعديل، إلا بعد محافظةِ ما أوردته في هذا السِّفْر الجليل.

والله أسألُ أن ينفعَ عبادَه بهذا التأليفِ وسائرِ تأليفاتي، ويجعلَها نافعةً في دنياي وآخرتي.

وكان الاختتامُ ليلة يوم الأحَدِ الثاني من أوَّلِ الأشهر الحُرُم المتوالية، ذي القَعْدة العالية، من السنة الحادية بعد ألف وثلاثمائة، من هجرة مَنْ لولاه لما دارت الكواكبُ الدائرة، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تَبِعَهم إلى يوم يُحشرُ الناسُ في الساهرة[٢].

---

(١) طُلَباء: جمعُ طَلِيب بوزن أمير، وهو بمعنى طالب، كما في «القاموس».

(٢) يقول الفقير إليه تعالى عبد الفتاح بن محمد بن بشير بن حسن أبو غدة، الحلبي منشأً، الحنفي مذهباً، القاطن بمدينة الرياض أستاذاً معلماً في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية: فرغتُ من خدمة هذا الكتاب والتعليق عليه للطبعة الثالثة ليلة يوم السبت الخامس عشر من ربيع الأول سنة ١٤٠٠، مترحماً على مؤلِّفه رحمةُ الله عليه، وجَمَع بيني وبينه في مقعد الصدق لديه، والحمد لله في البدء والختام، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.